

الكَوْنُ الْجَائِعُ

إِلَى
رِثَايَ أَجَادِيثِ الْبُخَارِيِّ

تَأليف

أحمد بن اسماعيل بن عثمان بن محمد الكوراني
الشافعي ثم الحنفي
المتوفى ٨٩٣ هـ

تقيقه

الشيخ أحمد بن محمد بن عثمان

المجلد السابع

دار احياء التراث العربي

بيروت - لبنان

obeikandi.com

الكتاب في الجارية

المجلد
رياض أجداد بيت البخاري

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م

THE ARABIC HISTORY

Publishing & Distributing

مؤسسة التاريخ العربي

للطباعة والنشر والتوزيع

العنوان الجديد

بيروت - طريق المطار - خلف غولدن بلازا - هاتف ٠١/٥٤٠٠٠٠ - ٠١/٤٥٥٥٥٩ - فاكس ٨٥٠٧١٧ - ص.ب. ١١/٧٩٥٧

Beyrouth - Air port street - Golden piazza - Tel: 01/540000 - 01/455559 - Fax: 850717 - p.o.box 7957/11

٦٣ - كتاب مناقب الأنصار

١ - باب مناقب الأنصار وقول الله عز وجل:

﴿وَالَّذِينَ ءَاوَأَآ وَنَصَرُوا﴾ [الأنفال: ٧٢]

﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا﴾ [الحشر: ٩].

كتاب مناقب الأنصار

مناقب الأنصار ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ﴾ [الحشر: ٩]

والأنصار صار علماء للذين نصروا رسول الله ﷺ بعد الهجرة، وهم الأوس والخزرج ومن كان حليفاً لهم من أولاد قحطان لما خرب السيل بلاد اليمن تفرقوا، وفي المثل: تفرقوا أيدي سبأ^(١). هم أولاد سبأ بن يشجب، وقد قال الله تعالى في شأنهم: ﴿وَمَزَقْنَاهُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ﴾ [سبأ: ١٩].

وقد أثنى الله على الأنصار بعد مناقب المهاجرين عطفاً عليهم بقوله: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ﴾ [الحشر: ٩] قال صاحب «الكشاف»: معناه تبوءوا الدار وأخلصوا الإيمان، كقول الشاعر:

علفتها تبناً وماءً بارداً^(٢)

أو التقدير: جعلوا الإيمان مستقراً ومستوطناً بفتح القاف والطاء، لتمكنهم منه واستقامتهم عليه كما جعلوا المدينة كذلك، أو دار الهجرة والإيمان، قلت: الأوجه الثلاثة وجوه حسنة إلا أن هنا وجهاً آخر أحسن منها، وهو أن يقدر: ونصروا الإيمان أي أهل الإيمان، فإن الكلام في الأنصار الذين نصروا الدين وأظهروه، ألا ترى إلى قوله تعالى:

(١) مثل يضرب للفرق الذي لا اجتماع معه ١. ه انظر: مجمع الأمثال ٤/٢ (١٤٥٤).

(٢) صدر بيت من بحر الرجز، وعجزه:

حتى شئت همالة عينها

انظر: شرح شذور الذهب ص ٣١٢، والإنصاف ٣١٣/٢، والخصائص ٤٣١/٢.

٣٧٧٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ: حَدَّثَنَا غِيلَانُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لَأَنْسٍ: أَرَأَيْتَ اسْمَ الْأَنْصَارِ، كُنْتُمْ تَسْمُونُ بِهِ، أَمْ سَمَّاكُمُ اللَّهُ؟ قَالَ: بَلْ سَمَّانا اللَّهُ.

كُنَّا نَدْخُلُ عَلَى أَنْسٍ، فَيُحَدِّثُنَا بِمَنَاقِبِ الْأَنْصَارِ وَمَشَاهِدِهِمْ، وَيُقْبَلُ عَلَيَّ، أَوْ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَزْدِ، فَيَقُولُ: فَعَلَ قَوْمُكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، كَذَا وَكَذَا. [الحديث ٣٧٧٦ - طرفه في: ٣٨٤٤].

٣٧٧٧ - حَدَّثَنِي عُبيدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ يَوْمَ بُعَاثَ يَوْمًا قَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ افْتَرَقَ مَلَاؤُهُمْ، وَقَتِلَتْ سَرَوَاتُهُمْ وَجَرَّحُوا، فَقَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ فِي دُخُولِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ. [الحديث ٣٧٧٧ - طرفاه في: ٣٨٤٦، ٣٩٣٠].

﴿وَنَصْرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [الحشر: ٨]، وأحسن من هذا الوجه وجه آخر، وهو أن يقدر مظهر الإيمان ومنشؤه أي: رسول الله ﷺ [١/٩٨] أو لا يقدر شيء، ويراد بالإيمان رسول الله ﷺ مبالغة، كقولهم: رجل عدل، هكذا ينبغي أن يحقق المقام بإلهام الملك العلام.

٣٧٧٦ - (غيلان بن جرير) بن عبد الله البجلي من سادات اليمن وسراتها تأتي مناقبه إن شاء الله، ويذكر هناك بقية أحواله. سُئِلَ أَنْسٌ عَنْ هَذَا الْاسْمِ هَلْ هُمْ سَمَوْا أَنْفُسَهُمْ بِذَلِكَ افْتِخَارًا أَمْ شَيْءٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ. صدق والله قال تعالى: ﴿مِنَ الْمُهَجْرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ [التوبة: ١٠٠] وفي موضع آخر ﴿ءَاوُوا وَنَصَرُوا﴾ [الأنفال: ٧٢] (ويقبل علي أو على رجل من الأزد) - بفتح الهمزة - من عرب اليمن، والأزد أيضاً طوائف، قال الجوهري: أزد سراة وأزد شنوءة وأزد عمان، والأوس والخزرج منهم.

٣٧٧٧ - (كان يوم بعث يوماً قدمه الله لرسوله ﷺ) معناه أن رسول الله ﷺ كان سبباً لتأليفهم، إذ لو لم يأت رسول الله ﷺ كان من المحال أن يرتفع القتال، وإليه يشير قوله تعالى خطاباً لرسول الله ﷺ: ﴿لَوْ أَنفَقْتُ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَفَلْتُ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَفَ بَيْنَهُمْ﴾ [الأنفال: ٦٣] وقيل: معناه أن في ذلك اليوم قُتِلَتْ سرواتهم فلو كانوا موجودين لاستنكفوا عن الإسلام وليس بشيء؛ إذ أولادهم خير منهم، وقد آمنوا [حق] إيمان (افترق ملاؤهم) ملاؤ القوم أشرافهم (وقُتِلَتْ سرواتهم) جمع سراة، جمع سري وهو سيد القوم المتقدم عليهم.

٣٧٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَأَعْطَى قُرَيْشًا: وَاللَّهِ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْعَجَبُ، إِنَّ سَيُوفَنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَاءِ قُرَيْشٍ، وَغَنَائِمُنَا تُرَدُّ عَلَيْهِمْ! فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَدَعَا الْأَنْصَارَ، قَالَ: فَقَالَ: «مَا الَّذِي بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟». وَكَانُوا لَا يَكْذِبُونَ، فَقَالُوا: هُوَ الَّذِي بَلَغَكَ، قَالَ: «أَوَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالْغَنَائِمِ إِلَى بُيُوتِهِمْ، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى بُيُوتِكُمْ؟ لَوْ سَلَكَتِ الْأَنْصَارُ وَادِيًا، أَوْ شِعْبًا، لَسَلَكَتُ وَادِيِ الْأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَهُمْ». [طرفة في: ٣١٤٦].

٢ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأًا مِنَ الْأَنْصَارِ»

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٣٧٧٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا عُثْمَرُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ

٣٧٧٨ - (أبي التَّيَّاحِ) - بفتح الفوقانية وتشديد التحتانية - اسمه يزيد (قالت الأنصار: والله إن هذا لهو العجب. إن سيوفنا تقطر من دماء قريش) أصله: إن دماء قريش تقطر من سيوفنا، وفي القلب مبالغة حسنة، فإن أكثر صنديد قريش قتل على يد الأنصار (وإن غنائمنا ترد عليهم) فإن رسول الله ﷺ أثر في غنائم حنين أبا سفيان وأمثاله من المؤلف، والمراد من الغنائم خمس الغنائم (لو سلكت الأنصار وادياً أو شِعْباً) - بكسر الشين - الطريق بين الجبلين، بالغ في إثارهم على سائر الناس بما ضرب من المثل لهم.

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ»

لولا هذه امتناعية تدل على امتناع الثاني لوجود الأول، أي: لولا أنني مهاجر لا يمكنني أن أكون من الأنصار، لجعلت نفسي معدوداً منهم، وفيه دلالة على فضل المهاجرين على الأنصار، وكذلك وقع في كلامه تعالى، قدم المهاجرين على الأنصار حيث ذكرهم، ومن حيث المعنى أيضاً فإن ترك الوطن أشق شيء على النفس.

٣٧٧٩ - (بشار) بفتح الباء وتشديد الشين (زياد) بالزاي بعده الباء.

الْأَنْصَارَ سَلَكَوا وَاِدِيَا، أَوْ شِعْبًا، لَسَلَكْتُ فِي وَاِدِي الْأَنْصَارِ، وَلَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ.

فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا ظَلَمَ، بِأَبِي وَأُمِّي، آوَاهُ وَنَصَرُوهُ، أَوْ كَلِمَةً أُخْرَى. [الحديث ٣٧٧٩ - طرفه في: ٧٢٤٤].

٣ - بَابُ إِخَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ

٣٧٨٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ أَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَالًا، فَأَقْسِمُ مَالِي نِصْفَيْنِ، وَلِي امْرَأَتَانِ، فَاَنْظُرْ أُعْجِبَهُمَا إِلَيْكَ فَسَمِّهَا لِي أَطْلُقَهَا، فَإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا فَتَزَوَّجَهَا. قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، أَيْنَ سُوقُكُمْ؟ فَدَلَّوْهُ عَلَى سُوقِ بَنِي قَيْنَقَاعَ، فَمَا انْقَلَبَ إِلَّا وَمَعَهُ فَضْلٌ مِنْ أَقِطٍ وَسَمْنٍ، ثُمَّ تَابَعَ الْغَدُوَّ، ثُمَّ جَاءَ يَوْمًا وَبِهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَهْمٍ؟». قَالَ: تَزَوَّجْتُ، قَالَ: «كَمْ سَقَتْ إِلَيْهَا؟». قَالَ: نَوَاةٌ مِنْ ذَهَبٍ، أَوْ وَزَنَ نَوَاةٌ مِنْ ذَهَبٍ. شَكَ إِبْرَاهِيمُ. [طرفه في: ٢٠٤٨].

(قال أبو هريرة: ما ظلم بأبي وأمي) أي: مفدي بأمي وأبي، أي: ما نقص من حق الأنصار شيئاً حيث مدح الأنصار.

بَابُ إِخَاءِ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ

الإخاء مصدر كالمؤاخاة، وفي هذا الإخاء كان حكمه من وجوه: الأول: أن المهاجرين لم يكن لهم مال وماوى ويشاركون الأنصار في ذلك بعد الإخاء، الثاني: زيادة الإلفة والمحبة، الثالث: أن يكون بعضهم يشد بعضاً في الحروب. ألا ترى إلى كلام سعد بن الربيع، كيف أراد أن يشارك عبد الرحمن بن عوف في الأهل والمال.

٣٧٨٠ - (بني قينقاع) بقافين بينهما نون ساكنة طائفة من اليهود من نسل يوسف الصديق صلوات الله عليه، منهم عبد الله بن سلام (ثم تابع الغدو) أي استمر على الذهاب إلى ذلك السوق للمكث (ثم جاء يوماً وبه أثر الصفرة) أي أثر الخلق فإنهم كانوا يفعلون ذلك في الأفراح (فقال النبي ﷺ: مَهْمٍ) على وزن مريم كلمة يمانية أي: ما أمرك (قال تزوجت قال: ما سقت إليها) أي: من المهر (قال: نواة من ذهب) قال ابن الأثير: النواة اسمٌ لخمس

٣٧٨١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَآخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، وَكَانَ كَثِيرَ الْمَالِ، فَقَالَ سَعْدُ: قَدْ عَلِمْتَ الْأَنْصَارُ أَنِّي مِنْ أَكْثَرِهَا مَالاً، سَأَفْسِمُ مَالِي بَيْنِي وَبَيْنَكَ شَطْرَيْنِ، وَلِي امْرَأَتَانِ، فَاَنْظُرْ أَعْجَبَهُمَا إِلَيْكَ فَأُطْلُقَهَا، حَتَّى إِذَا حَلَّتْ تَزَوَّجْتَهَا، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ، فَلَمْ يَرْجِعْ يَوْمَئِذٍ حَتَّى أَفْضَلَ شَيْئاً مِنْ سَمْنٍ وَأَقِطَ فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيراً حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ وَضْرٌ مِنْ صُفْرَةٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْمِمْ؟». قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: «مَا سُفِّتَ فِيهَا؟» قَالَ: وَزَنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، أَوْ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: «أَوَّلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ». [طرفه في: ٢٠٤٩].

٣٧٨٢ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو هَمَّامٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَتْ الْأَنْصَارُ: افسِم بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ النَّحْلُ، قَالَ: «لَا» قَالَ: «تَكْفُونَا الْمُؤُونَةَ وَتُشْرِكُونَا فِي الثَّمَرِ». قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا. [طرفه في: ٢٣٢٥].

دراهم كالأوقية لأربعين درهماً والنش بالنون وشين معجمة مشددة لعشرين، وقيل أراد ذهباً قيمته خمسة دراهم، وأنكره أبو عبيد قال الأزهري: لا أدري لم أنكر أبو عبيد ولفظ الحديث نواة من ذهب يدل على أنه كان ذهباً.

٣٧٨١ - (جاء رسول الله ﷺ وعليه وضْر) الوضر - بفتح الواو والضاد المعجمة - الأثر، والمراد به في الحديث اللطخ من الخلق كما تقدم (أولم ولو بشاة) الوليمة: طعام العرس، وقوله: «ولو بشاة» يدل على أن هذا أقل ما يكون، والأمر فيه للندب.

٤ - بَابُ حُبِّ الْأَنْصَارِ مِنَ الْإِيمَانِ

٣٧٨٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْأَنْصَارُ لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ».

٣٧٨٤ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ». [طرفه في: ١٧].

٥ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْأَنْصَارِ: «أَنْتُمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ»

٣٧٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَى النَّبِيَّ ﷺ النِّسَاءَ وَالصَّبِيَّانَ مُقْبِلِينَ - قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - مِنْ عُرْسٍ،

باب حب [٩٨/ب] الأنصار من الإيمان

أي بعض الإيمان الكامل .

٣٧٨٣ - (منهال) بكسر الميم (الأنصار لا يحبهم إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا منافق) أي من حيث إنهم أنصار دين الله، فلا ينافي العداوة من وجه آخر ألا ترى أن عمر لما كان يوم السقيفة وثب الناس على سعد بن عباد، وقال رجل قتلهم سعداً، قال: قتله الله.

٣٧٨٤ - (عن عبد الله بن جبر) بفتح الجيم وسكون الباء.

باب قول النبي ﷺ للأنصار: «أنتم أحب الناس إلي»

أي: من أحب الناس إذ لا شك أن فاطمة وأولادها أحب، وقد سلف في حديث عمرو بن العاص أنه سأله عن أحب الناس إليه فقال: «أبو بكر» وقال من النساء؟ قال: «عائشة»^(١) ودل عليه أيضاً الرواية بعده بإظهار من.

٣٧٨٥ - (رأى النبي ﷺ النساء والصبيان) أي: من الأنصار (مقبلين من عرس) أي

٣٧٨٣ - أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي من الإيمان (٧٥)، والترمذي، كتاب المناقب عن رسول الله، باب في فضل الأنصار وقريش (٣٩٠٠)، وابن ماجه، كتاب المقدمة، باب فضل الأنصار (١٦٣).

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً» (٣٦٦٢).

فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مُثْمَلًا فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ». قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَارٍ. [الحديث ٣٧٨٥ - طرفه في: ٥١٨٠].

٣٧٨٦ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ: حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا، فَكَلَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّكُمْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ». مَرَّتَيْنِ. [الحديث ٣٧٨٦ - طرفاه في: ٥٢٣٤، ٦٦٤٥].

٦ - بَابُ اتِّبَاعِ الْأَنْصَارِ

٣٧٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو: سَمِعْتُ أَبَا حَمْزَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: قَالَتِ الْأَنْصَارُ: لِكُلِّ نَبِيٍّ أَتْبَاعٌ، وَإِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَاكَ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ أَتْبَاعَنَا مِنَّا، فَدَعَا بِهِ. فَتَمَيَّتُ ذَلِكَ إِلَى ابْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: قَدْ زَعَمَ ذَلِكَ زَيْدٌ. [الحديث ٣٧٨٧ - طرفه في: ٣٧٨٨].

راجعين إلى بيوتهم (فقام مُثْمَلًا) قال ابن الأثير: روي بكسر الميم المشددة وفتحها أي: منتصباً، قال وفيه نظر من جهة الصرف. قلت: الذي ذكره أهل اللغة: مثل يمثل مخففاً، إذا انتصب قائماً، والذي في الحديث محمول على المبالغة، وأما النظر الذي ذكره في فتح الميم فليس بوارد؛ لأنه أراد المبالغة، كأنه مثله غيره، وروي «فتمثل» على وزن تفعل.

باب اتِّبَاعِ الْأَنْصَارِ

بفتح الهمزة، جمع تابع، كأنصار في ناصر.
٣٧٨٧ - (بشار) بفتح الباء وتشديد الشين (غُنْدَر) بضم الغين وفتح الدال (أبا حمزة) - بالحاء المهملة - هو طلحة بن يزيد مولى لقرظة بن كعب الأنصاري (قالت الأنصار: يا رسول الله ﷺ لكل نبي أتباع) المراد النصرة والقيام معه في أول أمره، وإلا فكل من آمن به إلى يوم القيامة فهو من أتباعه (فادع الله أن يجعل أتباعنا منا) أي في الشرف والرتبة (فدعا به) أي سأل الله أن يجعل أتباع الأنصار منهم (فتميت إلى ابن أبي ليلى) عبد الرحمن، هو المراد عند أهل الحديث، يقال: نمي الحديث - بتخفيف النون - إذا رفعه على وجه الإصلاح، وبالتشديد إذا رفعه على وجه الإفساد (فقال قد زعم ذلك زيد) قد أشرنا إلى أن الزعم يستعمل

٣٧٨٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَمْرَةَ، رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ: قَالَتِ الْأَنْصَارُ: إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ أَتْبَاعًا، وَإِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَاكَ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ أَتْبَاعَنَا مِنَّا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ أَتْبَاعَهُمْ مِنْهُمْ». قَالَ عَمْرُو: فَذَكَرْتُهُ لِابْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: قَدْ زَعَمَ ذَلِكَ زَيْدٌ. قَالَ شُعْبَةُ: أَظُنُّهُ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ. [طرفه في: ٣٧٨٧].

٧ - بَابُ فَضْلِ دُورِ الْأَنْصَارِ

٣٧٨٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا عُذْرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ خَزْرَجٍ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ». فَقَالَ سَعْدٌ: مَا أَرَى النَّبِيَّ ﷺ إِلَّا قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا، فَقِيلَ: قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلَى كَثِيرٍ.

في القول المحقق، وزيد بن أرقم صحابي مكرم، وقد قال له رسول الله ﷺ حين نقل كلام ابن سلول: لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل، وأنكر ابن أبي ونزل قوله تعالى: ﴿إِنَّا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾ [المنافقون: ١] «أوفى الله بأذنك يا غلام»^(١). فيبعد أن يكون ابن أبي ليلى نسبه إلى الشبهة لكون زيد من الأنصار.

٣٧٨٨ - (عمرو بن مروة) بضم الميم وتشديد الراء.

باب فضل دور الأنصار

٣٧٨٩ - الدور جمع الدار وهي المحلة، قال ابن الأثير: والمراد القبائل لا الأماكن، ألا ترى إلى قوله: (خير دور الأنصار بنو النجار) على طريقة الحمل، والمراد به الفضل والقرب من الله تعالى.

(بنو النجار) - بفتح النون -: هؤلاء بطن من الأوس وكذا المذكورون بعضهم من الأوس وبعضهم من الخزرج، ومما يجب التنبيه له أن هذا لا يقتضي أن يكون كل فرد من القبيلة المفضلة على الأخرى خيراً من كل فرد من الطائفة الأخرى، ألا ترى أن سعد بن

(١) تقدم تخريجه.

٣٧٨٩ - أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في خير دور الأنصار (٢٥١١)، والترمذي، كتاب المناقب عن رسول الله، باب ما جاء في أي دور الأنصار خير (٣٩١١).

وَقَالَ عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ: سَمِعْتُ أَنَسًا: قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا. وَقَالَ: سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ. [الحديث ٣٧٨٩ - أطرافه في: ٣٧٩٠، ٣٨٠٧، ٦٠٥٣].

٣٧٩٠ - حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى: قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: أَخْبَرَنِي أَبُو أُسَيْدٍ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ الْأَنْصَارِ - أَوْ قَالَ: خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ - بَنُو النَّجَّارِ، وَبَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، وَبَنُو الْحَارِثِ، وَبَنُو سَاعِدَةَ». [طرفه في: ٣٧٨٩].

٣٧٩١ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ، ثُمَّ عَبْدُ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي الْحَارِثِ، ثُمَّ بَنِي سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ». فَلَحِقْنَا سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: أَلَمْ تَرَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ الْأَنْصَارِ، فَجَعَلْنَا أَحْيَرًا؟ فَأَذْرَكَ سَعْدُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ فُجِعِلْنَا آخِرًا، فَقَالَ: «أَوْ لَيْسَ بِحَسْبِكُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ الْخِيَارِ؟». [طرفه في: ١٤٨١].

عبادة بدرِّي عقبي أحد النقباء، ومن أهل بيعة الرضوان مع أن دار بني ساعدة فضل عليها جميع القبائل.

٣٧٩٠ - (أبو سيد) - بضم الهمزة -.

٣٧٩١ - وكذا (أبو حميد) كلاهما صحابي مكرم.

(أوليس بحسبكم أن تكونوا من الخيار) يريد أن كونهم من الخيار نعمة يجب شكرها والزيادة فضل من الله تعالى يؤتيها من يشاء، والخيار جمع خير بالتشديد أو التخفيف منه بمعنى ذو خير وقيل: خير اسم التفضيل على غيرهم، وفيه ذهول لأن المفاضلة إنما هو بين الأنصار، فالمفضل والمفضل عليه يجب أن يكون منهم.

٣٧٩٠ - أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في خير دور الأنصار (٢٥١١)، والترمذي، كتاب المناقب عن رسول الله، باب ما جاء في أي دور الأنصار خير (٣٩١١).

٨ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْأَنْصَارِ: «اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ»

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٣٧٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فَلَانًا؟ قَالَ: «سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَهُ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ». [الحديث ٣٧٩٢ - طرفه في: ٧٠٥٧].

٣٧٩٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْأَنْصَارِ: «إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَهُ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي، وَمَوْعِدُكُمْ الْحَوْضُ». [طرفه في: ٣١٤٦].

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْأَنْصَارِ: «اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ»

٣٧٩٢ - ٣٧٩٣ - (بَشَّار) بفتح الموحدة وتشديد الشين المعجمة (غُنْدَر) بضم الغين وفتح الدال (أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ) بضم الهمزة وتشديد الحاء (أَنْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ) قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فَلَانًا (أَي: تُولِينِي عَمَلًا مِنَ الْأَعْمَالِ) قَالَ: سَتَلْقَوْنَ أَثَرَهُ بَعْدِي (بفتح الهمزة والراء اسم من الاستثارة، وهو منع الشيء عن مستحقه [١/٩٩]).

فإن قلت: كيف طابق هذا الجواب سؤاله: أن يوليه عملاً؟ قلت: أشار بهذا الكلام إلى أنه أهل لذلك، ولكن سياأتي زمان لا يعرف لهم قدرهم ولا يعطى حقهم فأمرهم بالصبر حتى يلقوه على الحوض، فإنه أول مجمع لأمته بعد الصراط، فإذا وردوا عليه تقدّمهم إلى الجنة كالبدري بين الأنجم، اللهم بحرمته لديك أن تجعلنا من الواردين عليه.

٣٧٩٢ - أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب الأمر بالصبر عند ظلم الولاة واستثارتهم (١٨٤٥)، والترمذي، كتاب الفتن عن رسول الله، باب في الأثرة (٢١٨٩)، والنسائي، كتاب آداب القضاة، باب ترك استعمال من يحرص على القضاء (٥٣٨٣).

٣٧٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ خَرَجَ مَعَهُ إِلَى الْوَلِيدِ، قَالَ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْأَنْصَارَ إِلَى أَنْ يُقْطَعَ لَهُمُ الْبَحْرَيْنِ، فَقَالُوا: لَا، إِلَّا أَنْ تُقْطَعَ لِإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِثْلَهَا، قَالَ: «إِمَّا لَا، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي، فَإِنَّهُ سَيُصِيبُكُمْ بَعْدِي أَثَرَةٌ». [طرفه في: ٢٣٧٦].

٩ - بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَصْلِحِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ»

٣٧٩٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو إِيَّاسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَأَصْلِحِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ».

وَعَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مِثْلُهُ. وَقَالَ: «فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ». [طرفه في: ٢٨٣٤].

٣٧٩٤ - (دعا رسول الله ﷺ الأنصار إلى أن يُقْطَعَ لهم بالبحرين) بلد على جانب بحر فارس ويُقْطَع بضم الياء، الإقطاع: أن يفرز الإمام لشخص أو لطائفة أرضاً أو خراجاً، قال ابن الأثير: يكون ذلك على طريق التملك وطريق الانتفاع، ولما أبوا الانفراد بذلك دون المهاجرين استحسن منهم ذلك، وأمرهم بالصبر إذا أثر عليهم الأمراء بعده وقوله: (إما لا) أصله وإن لا تقبلوا ذلك، ما زائدة، والمحدثون يميلون ألف لا إشارة إلى الفعل المحذوف.

باب دعاء النبي ﷺ: «أصلح الأنصار والمهاجرة»

٣٧٩٥ - (أبو إياس) هو معاوية بن قرة، بضم القاف وتشديد الراء (لا عيش إلا عيش الآخرة) أي عيش كامل لأنه العيش الباقي الخالي عن الكدر، قال الشاعر:
لا طَيْبَ لِلْعَيْشِ مَا دَامَتْ مَنْقَصَةٌ لذاته بادكار الموت والهزم^(١)
(فأصلح الأنصار والمهاجرة) أي أصلح أحوالهم في الدنيا والآخرة، أو أدخلهم في زمرة الصالحين، وفي الرواية بعده (فاغفر) وفي أخرى «أكرم» والمعاني متقاربة.

٣٧٩٥ - أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة الأحزاب وهي الخندق (١٨٠٥)، والترمذي، كتاب المناقب عن رسول الله، باب مناقب أبي موسى الأشعري (٣٨٥٧).

(١) البيت من البحر البسيط، ولم أعثر عليه.

٣٧٩٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَتْ الْأَنْصَارُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ تَقُولُ: نحن الذين بايعوا محمداً على الجهاد ماضياً أبداً فأجابهم: اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة فأكرم الأنصار والمهاجرين [طرفه في: ٢٨٣٤]

٣٧٩٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ قَالَ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَحْفِرُ الْخَنْدَقَ، وَنَنْقُلُ التُّرَابَ عَلَى أَكْتَادِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَاعْفِرْ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ». [الحديث ٣٧٩٧ - طرفاه في: ٤٠٩٨، ٦٤١٤].

١٠ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩]

٣٧٩٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَبَعَثَ إِلَى نِسَائِهِ فَقُلْنَ: مَا مَعَنَا إِلَّا الْمَاءُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَضُمُّ أَوْ يُضِيفُ هَذَا؟» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَا،

٣٧٩٦ - ٣٧٩٧ - (ابن أبي حازم) هو عبد العزيز، وأبو حازم - بالحاء المهملة - سلمة بن دينار (حميد) بضم الحاء مصغر (ونقل التراب على أكتادنا) - بفتح الهمزة والتاء - جمع كَتَدَ، على وزن فرس ما بين الكاهل والظهر.

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ﴾ [الحشر: ٩]

٣٧٩٨ - (مسدد) بفتح الدال المشددة (عن فضيل بن غزوان) بضم الفاء مصغر، وغين معجمة وزاي كذلك (عن أبي حازم) - بالحاء المهملة - سلمان الأشجعي (أن رجلاً أتى النبي ﷺ) أي نزل به ضيفاً ولما لم يجد في أحد بيوته ما يكون له عشاء (قال: من يَضُمُّ أَوْ يُضِيفُ) الشك من الراوي (فقال رجل من الأنصار: أنا) هو أبو طلحة زيد بن سهل زوج أم

٣٧٩٦ - أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة الأحزاب وهي الخندق (١٨٠٥).

٣٧٩٧ - أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة الأحزاب وهي الخندق (١٨٠٤).

٣٧٩٨ - أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب إكرام الضيف وفضل إيثاره (٢٠٥٤)، والترمذي، كتاب تفسير

القرآن عن رسول الله، باب ومن سورة الحشر (٣٣٠٤).

فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَ: أَكْرِمِي صَيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: مَا عِنْدَنَا إِلَّا قُوتُ صَبْيَانِي، فَقَالَ: هَيْثِي طَعَامُكَ، وَأَصْبِحِي سِرَاجَكَ، وَتَوَمِّي صَبْيَانِكَ، إِذَا أَرَادُوا عِشَاءً، فَهَيَّأْتُ طَعَامَهَا، وَأَصْبَحْتُ سِرَاجَهَا، وَتَوَمَّتُ صَبْيَانَهَا، ثُمَّ قَامَتْ كَأَنَّهَا تُضْلِحُ سِرَاجَهَا فَأُظْفَأَتْ، فَجَعَلَا يُرِيَانِهِ أَنَّهُمَا يَأْكُلَانِ، فَبَاتَا طَاوِيَيْنِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «ضَحِكَ اللَّهُ اللَّيْلَةَ، أَوْ عَجَبَ، مِنْ فَعَالِكُمَا». فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شَعْنَهُ نَفْسُهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾. [الحديث ٣٧٩٨ - طرفه في: ٤٨٨٩]

١١ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ:

«اقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئَتِهِمْ»

٣٧٩٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى أَبُو عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا شَاذَانُ، أَخُو عَبْدِانَ: حَدَّثَنَا

سليم، وقال الخطيب: رجل يكنى أبا طلحة آخر، وقيل: ثابت بن قيس (وأصبحي سراجك) أو قدي، مأخوذ من المصباح أو الصباح (فباتا طاويين) أي: جاععين من طويت الشيء إذا ألففته لأن البطن الخالي كالمطوي (فلما أصبح غدا إلى رسول الله ﷺ فقال: ضحك الله الليلة أو عجب من فعالكما) الضحك والتعجب من الأعراض النفسانية وهما محالان عليه تعالى، والمراد لازمهما وهو كمال الرضا، وقبول العمل، والمخاطبون بلغاء مبدعون في أنواع المجاز، لا يخفى عليهم أمثال هذه المجازات.

فإن قلت: كان إطعام الصبيان أولى لقوله: «ابدأ بنفسك ثم بمن تعول»^(١). قلت: محمول على أن الصبيان لم يكونوا مضطرين. (فأنزل الله) في شأنه: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩]، قال ابن الأثير: أصلها الفقر والاحتياج.

باب قول النبي ﷺ: «اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئتهم»

الضمير للأنصار، وهو بعض حديث الباب.

٣٧٩٩ - (شاذان) بشين وذال معجمتين (أخو عبدان) على وزن شعبان.

(١) قال ابن حجر العسقلاني عن هذا الحديث: لم أره هكذا، بل في الصحيحين من حديث أبي هريرة: «أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول». ولمسلم عن جابر في قصة المدبر في بعض الطرق: «ابدأ بنفسك فتصدق عليها فإن فضل شيء فلاهلك» رواه الشافعي عن مسلم وعبد المجيد عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابراً يقول: فذكر قصة المدبر وقال فيه: «إذا كان أحدهم فقيراً فليبدأ نفسه، فإن كان له فضل فليبدأ مع نفسه لمن يعول». هـ تلخيص الحبير ١٨٤/٢ (٨٧١).

أَبِي: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: مَرَّ أَبُو بَكْرٍ وَالْعَبَّاسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِمَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ وَهُمْ يَنْكُونَ، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكُمْ؟ قَالُوا: ذَكَرْنَا مَجْلِسَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَّا. فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ، قَالَ: فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ عَصَبَ عَلَى رَأْسِهِ حَاشِيَةً بُرْدٍ، قَالَ: فَصَعِدَ الْمِنْبَرِ، وَلَمْ يَضَعْهُ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَوْصِيكُمْ بِالْأَنْصَارِ، فَإِنَّهُمْ كَرِشِي وَعَيْبَتِي، وَقَدْ قَضُوا الَّذِي عَلَيْهِمْ وَبَقِيَ الَّذِي لَهُمْ، فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ». [الحديث ٣٧٩٩ - طرفه في: ٣٨٠١].

٣٨٠٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْعَسِيلِ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ مُتَعَطِّفًا بِهَا عَلَى مَنْكَبَيْهِ، وَعَلَيْهِ عِصَابَةٌ دَسْمَاءُ، حَتَّى جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنَّ النَّاسَ يَكْثُرُونَ، وَتَقِلُّ الْأَنْصَارُ حَتَّى يَكُونُوا كَالْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ، فَمَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ أَمْرًا يَضُرُّ فِيهِ أَحَدًا أَوْ يَنْفَعُهُ، فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ». [طرفه في: ٩٢٧].

٣٨٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْأَنْصَارُ كَرِشِي وَعَيْبَتِي،

(مر أبو بكر والعباس على مجلس [من] مجالس الأنصار وهم يبكون) كان ذلك في مرض رسول الله ﷺ (فدخل على النبي ﷺ فأخبره بذلك) كان الظاهر دخلا، والتقدير كل واحد أو أحدهما يكون الداخل (فخرج النبي ﷺ وقد عصب على رأسه حاشية برد) - بتخفيف الصاد - أي: شد (أوصيكم بالأنصار فإنهم كرشى وعيبتى) إن الكرش بفتح الكاف وكسر الراء - مقر غذاء الحيوان في البطن والعنية - بفتح العين وسكون الياء موضع نفائس الأموال، أراد أنهم كانوا سبب بقائه وموضع أسراره.

٣٨٠٠ - (ابن الغسيل) هو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة غسيل الملائكة غسلته الملائكة لما قتل يوم أحد؛ لأنه كان جنبا حين خرج من بيته (والمِلْحَفَةُ) بكسر الميم (والدَسْمَاءُ) العتيقة وقيل سوداء ووجه الجمع أنها اسودت من طول اللبس.

وَالنَّاسُ سَيَكْفُرُونَ وَيَقْلُونَ، فَأَقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَتَجَاوَزُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ». [طرفه في: ٣٧٩٩].

١٢ - بَابُ مَنَاقِبِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٨٠٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: أَهْدَيْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ حُلَّةً حَرِيرَ، فَجَعَلَ أَصْحَابُهُ

مناقب سعد بن معاذ

ابن النعمان بن امرئ القيس [٩٩/ب] سيد الأوس بقول رسول الله ﷺ من بني الأشهل، رماه حبان بن العرقه يوم الخندق بسهم في أكحله فمات منه بعد شهر، وبعد غزوة قريظة بأيام، قال ابن عبد البر: عن جابر أنه لما رأى سعداً أنه ميت لأنه لزمه الدم فقال: اللهم لا تخرج نفسي حتى تقرأ عيني في بني قريظة، فما قطر منه قطرة من الدم حتى حكم في بني قريظة بأن تقتل مقاتلتهم وتُسبى ذراريهم، فإنهم نزلوا على حكمه، وكانوا حلفاء الأوس، ففروا على حكمه لعله يشفع فيهم، كما يشفع ابن سلول المنافق في بني قينقاع، وروى سعد بن أبي وقاص أن رسول الله ﷺ قال: «نزل سبعون ألفاً من الملائكة لجنازة سعد ما وطئوا الأرض إلى هذا اليوم»^(١) قالت عائشة: لم يكن من المسلمين بعد رسول الله ﷺ أفضل من ثلاثة: سعد بن معاذ، وأسيد بن حضير، وعباد بن بشر، وهؤلاء كلهم من بني عبد الأشهل، ومعناه من الأنصار، فلا يناقض الإجماع على أفضلية الصديق والفاروق.

قال ابن عبد البر: وأما قول رسول الله ﷺ: (اهتز العرش لموت سعد) فقد تواترت به الروايات، قال: «ونزل جبريل معتماً بعمامة من إستبرق. وقال: يا نبي الله من هذا الذي فتحت له أبواب السماء واهتز له العرش»^(٢).

٣٨٠٢ - (غُنْدَر) بضم الغين وفتح الدال (أهديت للنبي ﷺ حلة حرير) تقدم في باب قبول هدية المشركين^(٣) أنها أهداها أكيدر دومة الجندل، وكانت جبة من سندس (فجعل

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٣٧٤/٧ (٣٦٧٩٧)، والديلمي في الفردوس ٤٣٣/٣ (٥٣٣٠)، وابن عبد البر في الاستيعاب ٦٠٣/٢.

(٢) أخرجه ابن إسحاق في السيرة النبوية ٢١٢/٤، وابن عبد البر في الاستيعاب ٦٠٥/٢.

٣٨٠٢ - أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل سعد بن معاذ (٢٤٦٨).

(٣) تقدم في كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب قبول الهدية من المشركين (٢٦١٦).

يَمْسُونَهَا وَيَعْجُبُونَ مِنْ لِينِهَا، فَقَالَ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ لِينِ هَذِهِ؟ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ خَيْرٌ مِنْهَا أَوْ أَلَيْنُ». رَوَاهُ قَتَادَةُ وَالزُّهْرِيُّ: سَمِعَا أَنَسًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [طرفه في: ٣٢٤٩].

٣٨٠٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا فَضْلُ بْنُ مُسَاوِرٍ حَتَّى أَبِي عَوَانَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ».

وَعَنِ الْأَعْمَشِ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. فَقَالَ رَجُلٌ لِحَبِيبِ: فَإِنَّ الْبَرَاءَ يَقُولُ: «اهْتَزَّ السَّرِيرُ». فَقَالَ: إِنَّهُ كَانَ بَيْنَ هَذَيْنِ الْحَيَّيْنِ ضَعَائِنُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ».

أصحابه يَمْسُونَهَا وَيَعْجُبُونَ مِنْ لِينِهَا، قَالَ: أَتَعْجَبُونَ مِنْ لِينِ هَذِهِ، لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ خَيْرٌ مِنْهَا) أَي: فِي الْجَنَّةِ، وَقَدْ أَشْرْنَا سَابِقاً أَنَّ ذَكَرَ سَعْدٌ دُونَ غَيْرِهِ لِأَنَّهُ كَانَ قَدْ مَاتَ فِي ذَلِكَ الْقَرَبِ، أَوْ كَانَ تَسْلِيَةً لِبَعْضِ قَوْمِهِ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ، وَلِبَعْضِ الشَّارِحِينَ هُنَا أُمُورٌ غَرِيبَةٌ مِنْهَا قَالَ: إِمَّا لِأَنَّ مَنَادِيلَ سَعْدٍ كَانَتْ مِنْ ذَلِكَ الْجَنَسِ، أَوْ كَانَ سَعْدٌ يَحِبُّ ذَلِكَ الْجَنَسَ وَأَشْيَاءَ مِنْ هَذَا النَّمَطِ مِمَّا لَمْ يَخْطُرْ بِخَاطِرِ أَحَدٍ.

٣٨٠٣ - (مُساوِر) بضم الميم وكسر الواو (أبو عَوَانَةَ) - بفتح العين - الوضاح الواسطي والختن يطلق على الأحماء والأصهار (اهتز العرش لموت سعد بن معاذ) الاهتزاز مجاز عن الفرح، فإن من استبشر بشيء هز عطفه، والمعنى أن العرش فرح بصعود روحه، وقيل: أهل العرش الملاء الأعلى (فقال رجل لجابر: إن البراء يقول اهتز السرير) فإن العرش يطلق على السرير، ولما قال له الرجل هذا عن البراء قال جابر منكراً هذا بقوله: (إنه كان بين هذين الحيين) أي: أوس وخزرج، فإن البراء خزرجي وسعد بن معاذ أوسي (ضعائن) جمع ضغينة - بالضاد والغين المعجمتين - وهو الحقد (سمعت النبي ﷺ يقول: اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ) هذا قطع دابر الشبهة، وفي لفظ الرحمن هنا دون سائر أسمائه الحسنى لطف لا يخفى، هذا القول قاله الخطابي وكثير من الشراح، وليس بصواب، فإن البراء أوسي أيضاً، وجابر هو الخزرجي، ولا يصح، فإن قول جابر في جواب الرجل لما نقل كلام البراء: (إن بين هذين ضعائن) قال شيخنا: معنى الكلام أن جابراً قال: أنا وإن كنت خزرجياً فلا أقول إلا الحق، وهذا الذي قاله لا دلالة للكلام عليه، صريح في أن البراء قاله حقاً والصواب مصغر، حديث بني قريظة ونزولهم بني نهشل وبني حارثة، فإن البراء حارثي، وسعد بن معاذ نهشلي، وكلاهما من الأوس.

٣٨٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعَرَةَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ أَنَسًا نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا بَلَغَ قَرِيباً مِنَ الْمَسْجِدِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قُومُوا إِلَى خَيْرِكُمْ، أَوْ سَيِّدِكُمْ». فَقَالَ: «يَا سَعْدُ إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ». قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ وَتُسَبَى ذَرَارِيُّهُمْ، قَالَ: «حَكَمْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ، أَوْ: بِحُكْمِ الْمَلِكِ». [طرفه في: ٣٠٤٣].

١٣ - بَابُ مَنْقَبَةِ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ وَعَبَادِ بْنِ بَشَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

٣٨٠٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا حَبَّانٌ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ

٣٨٠٤ - (عرعره) بعين وراء مكررتين (وعن أبي أمامة) - بضم الهمزة - أسعد (ابن سهل بن حنيف) - بضم الحاء بعدها نون مصغر، حديث بني قريظة ونزولهم على حكمه وأمره بقتل مقاتلة وسبي الذراري، تقدم في أول مناقبه أنفاً، ولما حكم بذلك قال رسول الله ﷺ (حكمت بحكم الله أو بحكم الملك) بكسر اللام وهو الله تعالى، ويروى: «الملك» بفتح اللام أي: حامل الوحي وروى ابن الأثير في «النهاية» أنه قال: «حكمت بحكم الله فوق سبع أرقعة»^(١)، قال وهو جمع رقيق وكل سماء يقال لها رقيق [١٠٠/أ] وقيل: الرقيق سماء الدنيا ففيه تغليب.

مناقب أسيد بن حضير وعباد بن بشر

٣٨٠٥ - أسيد بن حضير من سادات الأوس، كان أحسن الصحابة صوتاً، وقد سلف استماع الملائكة إلى قرآنه، واختلف في كنيته على خمسة أقوال، قال ابن عبد البر: والأصح أبو يحيى، وكان من الواقفين مع رسول الله ﷺ يوم أحد، وجرح سبع جراحات، ولما قدم عامر بن الطفيل وأريد، وسألاه أن يجعل لهما شيئاً من تمر المدينة أخذ أسيد رمحه، وشرع يضرب على رؤوسهما ويقول: اخرجوا أيها الهجرسان، قال الأصمعي: الهجرس - بكسر الهاء والجيم -: الثعلب، مات في خلافة عمر، فحمل جنازته بنفسه إلى البقيع وصلى عليه.

وأما عباد بن بشر فهو أيضاً من سادات عبد الأشهل: وقد أشرنا في مناقب سعد أن عائشة قالت: ثلاثة لم يكن أفضل منهم كلهم من بني عبد الأشهل، سعد بن معاذ، وأسيد بن

أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلَيْنِ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ، وَإِذَا نُورٌ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا حَتَّى تَفَرَّقَا، فَتَفَرَّقَ النُّورُ مَعَهُمَا.

وَقَالَ مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ أَسِيدَ بْنَ حُضَيْرٍ، وَرَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ. وَقَالَ حَمَّادٌ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ: كَانَ أَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَادُ بْنُ بَشِيرٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ. [طرفه في: ٤٦٥].

١٤ - بَابُ مَنَاقِبِ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٨٠٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اسْتَفْرِؤُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَأَبِي، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ». [طرفه في: ٣٧٥٨].

حضير، وعباد بن بشر، يكنى أبا بشر، وقيل أبو الربيع، وهو أحد الخمسة الذين قتلوا كعب بن الأشرف، وإليه أشار بقوله: وكان الله سادسنا فإننا بأنعم نعمة وأعز نصر، وروت عائشة أن رسول الله ﷺ كان عندها في ليلة فسمع صوت قارىء فقال: «يا عائشة، صوت عباد بن بشر؟» قلت: نعم، قال: «اللهم اغفر لعباد»^(١).

مناقب معاذ بن جبل

٣٨٠٦ - الخزرجي يكنى أبا عبد الرحمن، أعلم الناس بالحلال والحرام، ولما ولاه رسول الله ﷺ من مخالف اليمن الجند - بفتح الجيم والنون - بلد من بلاد اليمن، قال له «بم تقضي يا معاذ؟ قال: بكتاب الله، قال: «فإن لم تجد»، قال: بسنة رسول الله ﷺ، قال: «فإن لم تجد» قال: أجتهد برأيي، فقال رسول الله ﷺ: «الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يحب رسول الله ﷺ»^(٢) قال ابن عبد البر رواية عن ابن مسعود: إن معاذاً كان أمةً فانتأ لله، قال: وكان شاباً جميلاً طويلاً حسن الشعر، عظيم العينين، براق الشيا أجود الناس، لا يمسك مالاً، وإذا لم يجد عنده شيئاً أذان من الناس فشكوه إلى رسول الله ﷺ، فباع ماله في

(١) أخرجه البخاري: كتاب الشهادات، باب شهادة الأعمى وأمره... (٢٦٥٥).

(٢) أخرجه الترمذي، كتاب الأحكام عن رسول الله، باب ما جاء في القاضي كيف يقضي (١٣٢٧)، وأبو داود، كتاب الأقضية، باب اجتهد الرأي في القضاء (٣٥٩٢).

١٥ - بَابُ مَنْقَبَةِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا.

أداء ديونه، فقام مفلساً، فبعثه رسول الله ﷺ إلى اليمن ليصيب مالاً، فقدم بمال بعد رسول الله ﷺ، فقال أبو بكر: لا آخذ منه شيئاً، وقال عمر: يا معاذ أذ المال إلى أبي بكر فقال: إنما أرسلني رسول الله ﷺ لِمَا رَأَى مِنْ إِفْلَاسِي، ثُمَّ جَاءَ إِلَى عُمَرَ وَقَالَ: رَأَيْتَ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَشْرَفْتُ عَلَى الْغُرُقِ وَأَنْتَ خَلَصْتَنِي مِنْهُ، فَجَاءَ بِالْمَالِ مَعَ عُمَرَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لِمَنْ يُعْطَى أَحَقُّ مِنْكَ فَادْهَبْ بِهِ، فَقَالَ عُمَرُ: خُذِ الْآنَ قَدْ حُلَّ لَكَ أَخْذُهُ، مَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً فِي طَاعُونَ عَمَوَاسَ بِالشَّامِ، وَعَمَوَاسُ: قَرْيَةٌ بَيْنَ رَمْلَةٍ وَبَيْتِ الْمَقْدِسِ، كَانَ ابْتِدَاءُ الطَّاعُونَ بِهَا، قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ نَقْلًا عَنْ الزَّهْرِيِّ: إِنَّ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ لَمَّا وَقَعَ الطَّاعُونَ بِالْجَابِيَةِ قَالَ أَيُّهَا النَّاسُ تَفَرَّقُوا عَنْ هَذَا الطَّاعُونَ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَةِ النَّارِ، قَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ لَأَنْتَ أَجْهَلُ مِنْ حِمَارِ أَهْلِكَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الطَّاعُونَ رَحِمَةُ»^(١) اللَّهُمَّ اذْكُرْ مُعَاذًا وَآلَ مُعَاذٍ فَيَمُنْ يَذْكُرُ فِي هَذِهِ الرَّحْمَةِ.

مناقب [سعد] بن عبادة^(٢)

ابن دليم سيد الخزرج أحد النقباء ليلة العقبة، الأكثرون على أنه شهد بدرًا والذين قالوا لم يشهدوها، قالوا ضرب له رسول الله ﷺ بسهم، قال ابن عبد البر: كان لدليم أطم، في [كل] عام له ينادي مناديه على الأطم من أراد الشحم واللحم فليأت دار دليم فلما مات دليم نادت ابنة عبادة، فلما مات تادت ابنة سعد وكان دليم يهدي لمناة - صنم لهم - كل عام عشر بدنات وكذلك كان يفعل عبادة وبعده سعد إلى أن أسلم. وكان قيس ابنه يهدي في الإسلام إلى الكعبة، ولما هاجر رسول الله ﷺ ولم يدر أهل مكة إلى أين وجهه سمعوا ليلة على أبي قيس صالحاً يقول:

فإن يُسَلِّمَ السَّعْدَانِ يُصْبِحَ مُحَمَّدٌ بِمَكَّةَ لَا يَخْشَى خِلَافَ مُخَالَفِ
فَظَنُّوا أَنَّهُ يُرِيدُ سَعْدُ بْنُ زَيْدٍ مَنَاةَ بْنَ تَمِيمٍ، وَسَعْدُ هَازِمٌ مِنْ قِضَاعَةَ [١٠٠/ب] فَلَمَّا كَانَ
اللَّيْلَةُ الثَّانِيَةَ سَمِعُوا عَلَى أَبِي قَيْسٍ:

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١١٦/٢٠ (٢٣٠)، وعبد بن حميد في مسنده ص ٧٤ (١٢٩) وابن أبي شيبة في مسنده ١٦١/٦.

(٢) في الأصل (معاذ) بدل (سعد)، وهو خطأ وما أثبتناه من البخاري.

٣٨٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ». فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَكَانَ ذَا قَدَمٍ فِي الْإِسْلَامِ: أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا، فَقِيلَ لَهُ: قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلَى نَاسٍ كَثِيرٍ. [طرفه في: ٣٧٨٩].

١٦ - بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي بَنِي كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٨٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ

أَبِي يَاسَعْدٍ سَعْدِ الْأَوْسِ كُنْ أَنْتَ نَاصِراً وَيَا سَعْدَ [سعد] الْخَزْرَجِيِّ الْغَطَارِفِ^(١) وَكَانَ يَوْمَ الْفَتْحِ بِيَدِهِ رَايَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذَهَا مِنْهُ وَأَعْطَاهَا لَابْنَهُ قَيْسَ، وَقِيلَ: بَلْ أَعْطَاهَا الزَّبِيرَ، وَقِيلَ عَلِيًّا، وَلَمَّا بُويعَ لِأَبِي بَكْرٍ لَمْ يَبِيعَ وَخَرَجَ إِلَى الشَّامِ فَمَاتَ بِحُورَانَ، قَتَلَتْهُ الْجَنُّ فَرَأَوْهُ مَيِّتاً فِي مَغْتَسِلِهِ، وَسَمِعُوا الْجَنَّ يَقُولُ:

نَحْنُ قَتَلْنَا سَيِّدَ الْخَزْرَجِ سَعْدَ بْنَ عَبَادَةَ فَرَمَيْنَاهُ بِسَهْمَيْنِ فَلَمْ يَخْطُ فَوَادَهُ قَالَ الْخَطَّابِيُّ: أَوَّلُهُ بَعْضُهُمْ بِأَن أَصَابُوهُ بِالْعَيْنِ فَالْسَّهْمَانِ كُنَايَةُ عَنِ الْعَيْنَيْنِ.

(قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا) تَقْدِمُ فِي قِصَّةِ الْإِفْكَ شَرْحَهُ، وَأَرَادَتْ بِذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَصْحَابِ الْإِفْكَ، وَلَكِنْ ابْنُ سُلُوكِ الْمَنَافِقِ كَانَ خَزْرَجِيًّا حَمَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ لَهُ عَلَى ذَلِكَ الْكَلَامِ.

٣٨٠٧ - (إِسْحَاقُ) قَالَ الْغَسَّانِيُّ: لَمْ أَجِدْ أَحَدًا نَسَبَهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، لَكِنْ نَسَبَهُ الْبُخَارِيُّ فِي بَابِ مَقْدَمِ النَّبِيِّ ﷺ، إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ^(٢)، لَكِنْ ذَكَرَ أَبُو نَصْرِ أَنْ ابْنَ مَنْصُورٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ يَرْوِيَانِ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ، وَحَدِيثُ الْمَفَاضِلَةِ بَيْنَ الدَّوَرِ تَقْدِمُ آتِئًا^(٣).

مَنَاقِبُ أَبِي بَنِي كَعْبٍ

ابْنُ قَيْسٍ الْخَزْرَجِيُّ النَّجَارِيُّ، أَحَدُ الْقُرَاءِ، بَلْ أَقْرَأُ النَّاسِ.

٣٨٠٨ - أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ أَنْ يَقْرَأَ عَلَيْهِ سُورَةُ ﴿لَمْ يَكُنْ﴾ [البينة: ١] وَفِي رِوَايَةٍ: ﴿قُلْ

(١) البیتان من البحر الطویل، والقصة مع البیتان في البداية والنهاية ١٦٥/٣، وتاريخ الطبري ٥٧٠/١.

(٢) انظر البخاري، كتاب المناقب، باب قدوم النبي ﷺ المدينة (٣٩٣٢).

(٣) تقدم قبل سبعة أبواب، في باب فضل دور الأنصار (٣٧٩١).

مَسْرُوقٍ قَالَ: ذُكِرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ: ذَاكَ رَجُلٌ لَا أَرَأُلُ أَحِبَّهُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ: مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - فَبَدَأَ بِهِ - وَسَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأَبِيِّ بِنِ كَعْبٍ». [طرفه في: ٣٧٥٨].

٣٨٠٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾» [البَيِّنَةُ: ١]. قَالَ: وَسَمَانِي؟ قَالَ: «نَعَمْ». فَبَكَى. [الحديث ٣٨٠٩ - أطرافه في: ٤٩٥٩، ٤٩٦٠، ٤٩٦١].

يَقْضِي اللَّهُ وَرَحْمَتِهِ فَيَذَلُّكَ فَلْيَفْرَحُوا^(١) [يونس: ٥٨] ومعنى قراءة رسول الله ﷺ عليه أنه كان أشد قابلية في باب القراءة يأخذ منه طريق التلاوة والمد وغير ذلك، وأبي أحد فقهاء الصحابة، وأحد الكتاب للوحي، وكان يكتب مراسم رسول الله ﷺ في الأمور من الإقطاعات والرسائل، ليس على ذلك أكثر مواظبة منه ومن زيد بن ثابت، قال ابن عبد البر: مرسلاً: «أفروكم أبي، وأفضاكم علي، وأفرضكم زيد، وأعلم الناس بالحلال والحرام معاذ بن جبل»^(٢) وبالجملية محاسنه في غاية الكثرة، وقد تكلم بعضهم في إثبات لم يكن على سائر السور بأن فيها ذكر الإخلاص في الدين، وذكر المؤمنين والمشركون وأهل الكتاب، وذكر مآل المؤمنين وأهل النار، فريق في الجنة وفريق في السعير، وحديث الباب سلف في مناقب ابن مسعود^(٣).

٣٨٠٩ - (قال: وسماني؟ قال: نعم، فبكي) بكاء السرور، وفي بعض الروايات «قال سماك باسمك ونسبك في الملأ الأعلى»^(٤).

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٠٦٣٤).

(٢) أخرجه الترمذي، كتاب المناقب، باب مناقب معاذ بن جبل... (٣٧٩٠)، وابن ماجه في المقدمة، باب فضائل جناب (١٥٥).

(٣) تقدم برقم (٣٧٦٠).

٣٨٠٩ - أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل والحدائق فيه (٧٩٩).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير ٢٠٠/١ (٥٣٩)، وأبو نعيم في الحلية ٢٥١/١.

١٧ - بَابُ مَنَاقِبِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٨١٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَةً، كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَبِي، وَمُعَاذُ ابْنُ جَبَلٍ، وَأَبُو زَيْدٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ. قُلْتُ لَأَنَسٍ: مَنْ أَبُو زَيْدٍ؟ قَالَ: أَحَدُ عُمُومَتِي. [الحديث ٣٨١٠ - أطرافه في: ٣٩٩٦، ٥٠٠٣، ٥٠٠٤].

١٨ - بَابُ مَنَاقِبِ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٨١١ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ.....

مناقب زيد بن ثابت

ابن الضحاك الأنصاري الخزرجي، أول مشاهده أحد، وكان ممتازاً بالفرائض والقرآن.

٣٨١٠ - قال ابن عبد البر: حديث أنس (جمع القرآن على عهد النبي ﷺ أربعة كلهم من الأنصار، أبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد) فقد عارضه قوم بأنه إذا كان جامعاً للقرآن فلماذا كان يدور على الناس في جمعه، حتى قال: كنت أجمعه من صدور الرجال والرقاع والعسب؟ وهذا الذي ذكره ليس بوارد، لأن شرط القراءة التواتر، وإنما جمع استظهاراً بحفظه.

مناقب أبي طلحة

زيد بن سهل النجاري الخزرجي، أحد النقباء، شهد مع رسول الله ﷺ المشاهد كلها، قُتِلَ يوم حنين عشرين مشركاً، وأخذ أسلابهم ولم يتخلف في مشهد من المشاهد، وسرد الصوم بعد رسول الله ﷺ أربعين سنة.

٣٨١١ - (انهزم الناس عن النبي ﷺ) أي يوم أحد (وأبو طلحة بين يدي النبي ﷺ)

٣٨١٠ - أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بن كعب وجماعة من الأنصار (٢٤٦٥)، والترمذي، كتاب المناقب عن رسول الله، باب مناقب معاذ بن جبل وزيد بن ثابت (٣٧٩٤).

مَجُوبٌ بِهِ عَلَيْهِ بِحَجَفَةٍ لَهُ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيدَ الْقَدِّ، يَكْسِرُ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، وَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ الْجُعْبَةُ مِنَ النَّبْلِ، فَيَقُولُ: «انْشُرْهَا لِأَبِي طَلْحَةَ». فَأَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ، فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، لَا تُشْرِفْ يُصِيبُكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ. وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ، وَإِنَّهُمَا لَمُسَمَّرَتَانِ، أَرَى خَدَمَ سُوقِهِمَا، تَنْقُزَانِ الْقَرَبَ عَلَى مِثْوَنِهِمَا، تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَتَمْلَأْنِيهَا، ثُمَّ تَجِيئَانِ فَتُفْرِغَانِيهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، وَلَقَدْ وَقَعَ السَّيْفُ مِنْ يَدَيِ أَبِي طَلْحَةَ، إِمَّا مَرَّتَيْنِ وَإِمَّا ثَلَاثًا. [طرفه في: ٢٨٨٠].

١٩ - بَابُ مَنَاقِبِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

مَجُوبٌ بِهِ عَلَيْهِ بِحَجَفَةٍ - بتقديم الحاء، أي: مترس عليه من الجوبة وهي الترس، والحجفة الترس الكبير من الجلود (وكان أبو طلحة شديد القد) بكسر القاف وتشديد الدال الوتر وبالفتح مدّ القوس ونزعه، قاله ابن الأثير (وكان الرجل يمر معه الجعبة من النبل فيقول: انشرها لأبي طلحة) لأنه أرمى من الذي معه النبل (ولقد رأيت عائشة وأم سليم أرى خدَمَ سوقهما تنقزان القرب على مِثْوَنهما) الخدم - بفتح المعجمة وذال مهملة - جمع خدمة وهي الخلخال، أصله سير غليظ يشد في رسغ البعير، قال ابن الأثير: [١٠١/أ] تنقز - بالنون والقاف، والزاي المعجمة - فعل لازم معناه الوثوب، وانتصاب القرب بنزع الخافض، قال: ويروى بضم الياء من باب الأفعال، فانتصابه على المفعولية، ويروى برفع القرب على الابتداء على أن الجملة في محل نصب على الحال. أي تثبان والحال أن القرب على مِثْوَنهما، إلا أن وقوع الاسمية حالاً بدون الواو ضعيف (ولقد وقع السيف من يد أبي طلحة مرتين أو ثلاثاً) من النعاس وهو الذي أشير إليه في قوله تعالى: ﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسُ أَمَنَةً مِّنْهُ﴾ [الأنفال: ١١] فإن ذلك الأمر الشديد وانهزام الجيش الحال يقتضي الرعب والخوف، فالنوم مع الأمن كان من نعم الله، وقد قيل: النوم في موطن الحرب من الله، وفي الصلاة من الشيطان.

مناقب عبد الله بن سلام

أبو يوسف الإسرائيلي من نسل يوسف الصديق، كان اسمه حصين، سماه رسول الله ﷺ عبد الله، كان من أحبار اليهود، فلما قدم رسول الله ﷺ ذهب إليه، فلما رآه من بعيد قال وجهه ليس وجه كاذب، وقال أول ما سمعته يقول: «أيها الناس أفسوا السلام، وأطعموا

٣٨١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لِأَحَدٍ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ: إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، إِلَّا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ. قَالَ: وَفِيهِ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ﴾ [الاحقاف: ١٠]، قَالَ: لَا أَذْرِي، قَالَ مَالِكُ الْآيَةَ، أَوْ فِي الْحَدِيثِ.

الطعام، وصلوا الأرحام، وصلوا والناس نيام، تدخلوا الجنة بسلام^(١)، وروي عن عبد الله بن سلام قال: كنت على نخل أقطف الثمر إذ سمعت قائلاً يقول: قدم محمد، قلت: الله أكبر، وكانت عمتي تحت النخل، فلما سمعت مني التكبير قالت: ويلك لو كان موسى بن عمران ما كبرت هذا التكبير، قلت: يا عمته هذا أخو موسى بن عمران، قالت فذاك إذاً وأسلمت معه، وقد روي أنه رآه بمكة وأنس به.

٣٨١٢ - (عن سعد بن أبي وقاص ما سمعت النبي ﷺ يقول لأحد يمشي على وجه الأرض: إنه من أهل الجنة إلا عبد الله بن سلام) وروى ابن عبد البر عن معاذ بن جبل أنه قال رسول الله ﷺ لعبد الله بن سلام «إنه عاشر عشرة في الجنة»^(٢).

فإن قلت: سعد بن أبي وقاص من العشرة المبشرين بالجنة، فكيف قال: لم أسمع رسول الله ﷺ يقول لأحد: إنه من أهل الجنة غيره؟ قلت: ربما لم يسمع حدث بهذا الحديث ثم سمع، أو يكون سمع هذا مشافهة، وسمع حديث العشرة من غيره.

(وفيه نزلت هذه الآية ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِ﴾ [الاحقاف: ١٠]) ونقل ابن عبد البر عن الحسن وعكرمة أنهما أنكرا هذا، فإن هذه السورة مكية وعبد الله أسلم بالمدينة، والجواب عن هذا: أن كون السورة مكية لا يلزم أن تكون كل آية منها مكية وأيضاً قوله: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنَ عِنْدِ اللَّهِ وَكَفَرْتُمْ بِهِ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ﴾ [الاحقاف: ١٠] لا يقتضي أن تكون الشهادة وقت النزول. وأيضاً لا يلزم أن تكون وقت السؤال مسلماً، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِّمَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ فَسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ [يونس: ٩٤].

(١) أخرجه الترمذي، كتاب صفة القيامة والرفائق والورع عن رسول الله، باب ما جاء في قيام الليل (١٣٣٤).

٣٨١٢ - أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل عبد الله بن سلام (٢٤٨٣).

(٢) أخرجه الترمذي، كتاب المناقب عن رسول الله، باب مناقب عبد الله بن سلام (٣٨٠٤)، وأحمد في مسنده (٢١٥٩٩).

٣٨١٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا أَزْهَرُ السَّمَّانُ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِساً فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ عَلَى وَجْهِهِ أَثَرُ الْخُشُوعِ، فَقَالُوا: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ تَجَوَّزَ فِيهِمَا، ثُمَّ خَرَجَ، وَتَبِعْتُهُ فَقُلْتُ: إِنَّكَ حِينَ دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ قَالُوا: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، قَالَ: وَاللَّهِ مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ، وَسَأُحَدِّثُكَ لِمَ ذَاكَ: رَأَيْتُ رُؤْيَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ، وَرَأَيْتُ كَأَنِّي فِي رَوْضَةٍ - ذَكَرَ مِنْ سَعَتِهَا وَخُضْرَتِهَا - وَسَطُهَا عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ، أَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ وَأَعْلَاهُ فِي السَّمَاءِ، فِي أَعْلَاهُ عُرْوَةٌ، فَقِيلَ لِي: ارْقُ، قُلْتُ: لَا أَسْتَطِيعُ، فَأَتَانِي مِنْصَفٌ، فَرَفَعَ يَتَابِي مِنْ خَلْفِي، فَرَقِيتُ حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَاهَا، فَأَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ، فَقِيلَ لَهُ: اسْتَمْسِكْ. فَاسْتَيْقِظْتُ وَإِنَّهَا لَفِي يَدَيَّ، فَقَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «تِلْكَ الرَّوْضَةُ الْإِسْلَامُ، وَذَلِكَ الْعَمُودُ عَمُودُ الْإِسْلَامِ، وَتِلْكَ الْعُرْوَةُ عُرْوَةُ الْوُثْقَى، فَأَنْتَ عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى تَمُوتَ». وَذَاكَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ.

(عن أبي النضر) - بالضاد المعجمة - اسمه سالم.

٣٨١٣ - (أزهر) بفتح الهمزة (عن ابن عوف) آخره نون، اسمه عبد الله. (عُباد) بضم العين وتخفيف الباء (قالوا هذا من أهل الجنة) أي عبد الله بن سلام، (قال: والله ما ينبغي لأحد أن يقول ما لا يعلم) كأنه أنكر على من جزم بأنه من أهل الجنة فإن رسول الله ﷺ يتلفظ بذلك، لكنه لزم ذلك من قوله (فإنه أخبره أنه يموت على الإسلام) وذكر سبب ذلك القول، وهو ذاته الذي رواه البخاري (فأتاني منصف) بكسر الميم. وحكي فيه الفتح - الخادم - وفي الرواية الأخرى وصيف على وزن كريم، وهو الخادم أيضاً (فقال: الروضة الإسلام) لأنه يوصل إلى روضة الجنة، أو لأن أنواره كأزهار الروضة، (وذلك العمود عمود الإسلام) أي أركانه من الإيمان والصلاة والزكاة والصوم والحج (وتلك العروة الوثقى) قيل: من الوثاقة، الظاهر أنه تصديق القلب المنجي على طريقة الاستعارة [١٠١/ب] شبه المعقول بالمحسوس المحكم كما أشير إليه في قوله تعالى: ﴿لَا أَنْفِصَاكُمْ لَهَا﴾ [البقرة: ٢٥٦].

فإن قلت: قوله: (فاستيقظت وإنها لفي يدي) حقيقة أو أريد معناه المجازي؟ قلت:

وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ، عَنْ ابْنِ سَلَامٍ قَالَ: وَصِيفَ مَكَانَ مُنْصَفٍ. [الحديث ٣٨١٣ - طرفاه في: ٧٠١٠، ٧٠١٤].

٣٨١٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: أَلَا تَجِيءُ فَأَطْعَمَكَ سَوِيقًا وَتَمْرًا وَتَدْخُلَ فِي بَيْتٍ؟ ثُمَّ قَالَ: إِنَّكَ بِأَرْضِ الرَّبَا بِهَا فَاشِ، إِذَا كَانَ لَكَ عَلَى رَجُلٍ حَقٌّ، فَأَهْدِ إِلَيْكَ حِمْلَ تَبْنٍ، أَوْ حِمْلَ شَعِيرٍ، أَوْ حِمْلَ قَتٍّ، فَلَا تَأْخُذْهُ فَإِنَّهُ رَبَا.

وَلَمْ يَذْكُرِ النَّضْرُ وَأَبُو دَاوُدَ وَوَهْبٌ، عَنْ شُعْبَةَ: الْبَيْتَ. [الحديث ٣٨١٤ - طرفه في: ٤٣٤٢].

٢٠ - بَابُ تَزْوِيجِ النَّبِيِّ ﷺ خَدِيجَةَ، وَفَضْلَهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

كونها حقيقة أمر جائز، ولكن كونها مفسرة بما أشرنا إليه من موته على الإسلام من كلام رسول الله ﷺ دالٌّ على أنه مجاز والاستيقاظ عبارة عن الموت: الناس نيام فإذا ماتوا انتبهوا.

٣٨١٤ - (أبي بُرْدَةَ) بضم الباء وسكون الراء (عن أبيه) قال: (أتيت المدينة فلقبت عبد الله بن سلام فقال: ألا تجيء فأطعمك سويقًا وتَمْرًا وتَدْخُلَ في بيت) التَّوْنِينَ في بيت عوض عن ياء الإضافة، وهذا كما يقول واحد منا لصاحبه: ادخل بيتي لتحصل به البركة، وقيل: معناه تدخل في بيت عظيم لأنه دخله رسول الله ﷺ، وهذا لو صح أن رسول الله ﷺ دخل بيته كان وجهًا، ولكن لم نقف على ذلك (إذا كان لك على رجل حق فأهدى إليك حمل تبنٍ أو شعيرٍ أو حمل قَتٍّ) - بفتح القاف وتشديد التاء - معروف (فلا تأخذه فإنه ربّا) وليس معناه أنه ربّا شرعي بل معناه زيادة على حق لك فهو في معنى الربا.

تَزْوِيجُ النَّبِيِّ ﷺ خَدِيجَةَ وَفَضْلَهَا

هي بنت خويلد بن نفيل بن عبد العزى بن قصي، كانت في الجاهلية تدعى الطاهرة، كانت عند أبي هالة التميمي ثم خلف عليها عتيق بن عائذ المخزومي، ثم تزوجها رسول الله ﷺ، وعمرها أربعون سنة، وعمر رسول الله ﷺ إحدى وعشرون سنة، وقيل:

٣٨١٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ.

حَدَّثَنِي صَدَقَةُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ نِسَائِهَا مَرِيَمُ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ». [طرفه في: ٣٤٣٢].

٣٨١٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا غَرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَا غَرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، هَلَكْتُ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي، لِمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا، وَأَمَرَهُ اللَّهُ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ، وَإِنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ فِيْهِدِي فِي خَلَائِلِهَا مِنْهَا مَا يَسْعُهُنَّ. [الحديث ٣٨١٦ - أطرافه في ٣٨١٧، ٣٨١٨، ٥٢٢٩، ٦٠٠٤، ٧٤٨٤].

ثلاثون، وقيل: خمس وعشرون سنة، قال ابن عبد البر: وهذا القول أكثر، فأقامت مع رسول الله ﷺ أربعاً وعشرين سنة، وتوفيت وهي بنت أربع وستين سنة واتفقوا على أن أولاده كلهم منها سوى إبراهيم فإنه من مارية، فولدت له القاسم، وبه كان يكنى، وهو أكبر أولاده وزينب، وأم كلثوم ورقية وفاطمة، هذا مما لا خلاف فيه، وقيل: له ثلاثة أخرى عبد الله والطيب والطاهر، قال عبد العزيز الجرجاني النسابة: الطيب والطاهر لقبان لعبد الله وغير هذا تخليط، هذا كلامه. واتفق العلماء على أن خديجة أول من آمن بعد ورقة، وأول من صلى بعد رسول الله ﷺ.

٣٨١٥ - (محمد) كذا وقع غير منسوب، قال الغساني: نسبة ابن السكن محمد بن سلام، وكذا البخاري في بعض المواضع محمد بن سلام عن عبدة: وكذا قاله أبو نصر (عبدة) بفتح العين وسكون الباء (خير نساها مريم، وخير نساها خديجة) الضمير للأرض وتقيد كل واحدة بزيادة أو الضمير لبني إسرائيل والعرب، وإن لم يسبق ذكرهما لدلالة القرينة، هذا وقد روى ابن عبد البر من طريقين: «خير النساء مريم ثم فاطمة ثم خديجة»^(١).

٣٨١٦ - (أمره الله أن يبشرها ببیت من قصب) قال ابن الأثير: القصب اللؤلؤ المجوف المستطيل كالقبة، وفي الرواية بعدها (لا صخب فيه ولا نصب) الصخب: ارتفاع الأصوات

(١) ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب ١٨٢٢/٤.

٣٨١٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا غَرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غَرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، مِنْ كَثْرَةِ ذِكْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَّا هَا، قَالَتْ: وَتَزَوَّجَنِي بَعْدَهَا بِثَلَاثِ سِنِينَ، وَأَمَرَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ، أَوْ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ. [طرفه في: ٣٨١٦].

٣٨١٨ - حَدَّثَنِي عَمْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَسَنٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا غَرْتُ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ مَا غَرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ، وَمَا رَأَيْتُهَا، وَلَكِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ ذِكْرَهَا، وَرُبَّمَا ذَبَحَ الشَّاةَ، ثُمَّ يَقْطَعُهَا أَغْضَاءً، ثُمَّ يَبْعَثُهَا فِي صَدَائِقِ خَدِيجَةَ، فَرُبَّمَا قُلْتُ لَهُ: كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا امْرَأَةً إِلَّا خَدِيجَةُ، فَيَقُولُ: «إِنَّهَا كَانَتْ، وَكَانَتْ، وَكَانَ لِي مِنْهَا وَلَدٌ». [طرفه في: ٣٨١٦].

والنصب: التعب، قيل: إنما كان البيت بهذا الوصف لأنها أسلمت من غير قيل وقال ومراجعته من جنس العمل.

٣٨١٧ - (قالت عائشة: وتزوجني بعدها بثلاث سنين) قال ابن عبد البر: توفيت خديجة قبل الهجرة بخمس سنين وقيل بأربع، وقال قتادة بثلاث سنين قال: وقول قتادة أصح، وقاله ابن إسحاق والإمام أحمد، وكذا قاله عروة بن الزبير لما سأله عبد الملك بن مروان قال ابن عبد البر بعدما ذكر هذه الأقوال، واختار قول قتادة، قال: وأعرس بها بالمدينة في شوال على رأس ثمانية عشر شهراً من مهاجره إلى المدينة، فمن قال: المراد بقول عائشة: تزوجني بعد خديجة بثلاث سنين المراد الدخول لأن مدة العقد أكثر من ثلاث سنين، فقد خالف نقل هؤلاء الثقات، وإنما التبس عليه [١٠٢/أ] من قولها (تزوجني بعدها) فإن طائفة ذهبوا إلى أن خديجة توفيت قبل الهجرة بخمس سنين.

٣٨١٨ - (فربما قالت له) أي: عائشة (كأنه لم يكن في الدنيا امرأة إلا خديجة، فيقول: إنها كانت وكانت) كناية عن كثرة صفاتها الحميدة.

٣٨١٨ - أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة أم المؤمنين (٢٤٣٤)، والترمذي، كتاب البر والصلة عن رسول الله، باب ما جاء في حسن العهد (٢٠١٧).

٣٨١٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: بَشَّرَ النَّبِيُّ ﷺ خَدِيجَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، بَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ لَا صَحْبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ. [طرفه في: ١٧٩٢].

٣٨٢٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى جَبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْ، مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ، فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ فَأَقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا وَمِنِّي، وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لَا صَحْبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ. [الحديث ٣٨٢٠ - طرفه في: ١٧٩٧].

٣٨٢١ - وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: اسْتَأْذَنْتُ هَالَةَ بِنْتَ خُوَيْلِدٍ، أُخْتُ خَدِيجَةَ، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ فَارْتَاعَ لِذَلِكَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَالَةَ». قَالَتْ: فَعَرِثْتُ، فَقُلْتُ: مَا تَذْكُرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ، حَمْرَاءِ الشُّدْقِينَ، هَلَكْتُ فِي الدَّهْرِ، قَدْ أَبْذَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا.

٢١ - بَابُ ذِكْرِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٨٢٠ - (محمد بن فضيل) بضم الفاء، مصغر (عمارة) بضم العين وتخفيف الميم (عن أبي زُرْعَةَ) - بضم الزاي والمعجمة - اسمه هرم.

٣٨٢١ - (استأذنت هالة بنت خويلد) بضم الخاء (أخت خديجة) لم أرَ أحداً ذكرها في الصحابة (اللهم هالة) كأنه أدى شكراً لما أنعم عليه بوجودها (كما تذكر من عجوز من عجائز قريش حمراء الشدقين) كناية عن سقوط الأسنان (قد أبدلك الله خيراً منها) الظاهر أنها أرادت نفسها؛ لأنه تزوجها بكرة.

ذكر جرير بن عبد الله البجلي

قال ابن عبد البر: يكنى أبا عبد الله، قال: وبجيلة أم القبيلة - بفتح الباء - بنت

٣٨٢٠ - أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة أم المؤمنين (٢٤٣٢).

٣٨٢١ - أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة أم المؤمنين (٢٤٣٧).

٣٨٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ بَيَانَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَأَيْتِي إِلَّا ضَحِكَ. [طرفه في: ٣٠٣٥].

٣٨٢٣ - وَعَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بَيْتٌ يُقَالُ لَهُ ذُو الْخَلَصَةِ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ الْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةُ، أَوْ: الْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ أَنْتَ مُرِيحِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ؟». قَالَ: فَتَفَرَّطُ إِلَيْهِ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةً فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ، قَالَ: فَكَسَرْنَاهُ، وَقَتَلْنَا مَنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ، فَأَتَيْنَاهُ فَأَخْبَرْنَاهُ، فَدَعَا لَنَا وَلِأَحْمَسَ. [طرفه في: ٣٠٢٠].

صعب بن علي بن سعد العشيرة وقال ابن إسحاق: بجيل بن أنمار ابن نزار، قال جرير: أسلمت قبل انتقال رسول الله ﷺ إلى دار البقاء بأربعين يوماً، ولا يصح هذا لما روى البخاري وغيره أن رسول الله ﷺ قال له: «يا جرير استنصت الناس» في حجة الوداع^(١). قال ابن عبد البر: ولما أقبل وافداً على رسول الله ﷺ قال: «يطلع عليكم خيرٌ ذي يُمن كان على وجهه مسحة ملك فطلع جرير»^(٢)، وكان عمر بن الخطاب يقول: جرير بن عبد الله يوسف هذه الأمة، وكان سيداً في قومه مطاعاً، وهو الذي قال لعمر لما وجد رائحة في مجلسه: عزمت على صاحب الرائحة إلا قام فتوضأ فقال جرير: اعزم علينا كلنا يا أمير المؤمنين، فقال عمر: ما زلت يا جرير في الجاهلية والإسلام سيداً. وكان من أصحاب الإمام علي، وكان رسول علي إلى معاوية وله معه قصة طويلة.

٣٨٢٣ - قال جرير: (كان في الجاهلية بيت يقال له: ذُو الْخَلَصَةِ) بفتح الخاء واللام والصاد. وقال ابن الأثير: اسم البيت وقيل: اسم الصنم، وفيه نظر، فإن الجوهري قال: كان فيه صنم يسمى الخلصة، وكان خثعم ودوس وبجيلة (وكان يقال له: الكعبة اليمنية، والكعبة الشامية) ظاهر هذه العبارة يوهم أن ذلك البيت كان يسمى بهذين الاسمين وليس كذلك، قال النووي: التقدير: والكعبة الشامية، كان يقال عند الناس للبيت الشريف المعظم شرفه الله، قال بعض الشارحين نقلاً عن النووي ما نقلناه، ونقل عن القاضي أن ذكر الشامية هنا غلط قال: وأقول: الضمير في له راجع إلى بيت والمراد بيت الصنم ثم فسر بقوله، أي:

(١) أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب حجة الوداع (٤٤٠٥).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک ١/ ٤٢٢ (١٠٥٣)، وابن حبان في صحيحه ١٧٣/ ١٦ (٧١٩٩).

٢٢ - بَابُ ذِكْرِ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ الْعَبْسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٨٢٤ - حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ: أَخْبَرَنَا سَلَمَةُ بْنُ رَجَاءٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ هُزِمَ الْمُشْرِكُونَ هَزِيمَةً بَيِّنَةً، فَصَاحَ إِبْلِيسُ: أَيَّ عِبَادَ اللَّهِ أُخْرَاكُمُ، فَرَجَعَتْ أَوْلَاهُمْ عَلَى أَخْرَاهُمْ، فَاجْتَلَدَتْ أَخْرَاهُمْ فَتَنَظَرَ حُذَيْفَةُ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ، فَتَادَى: أَيَّ عِبَادَ اللَّهِ أَبِي أَبِي، فَقَالَتْ: قَوْلَاللهِ مَا احْتَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوهُ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ. قَالَ أَبِي: قَوْلَاللهِ مَا زَالَتْ فِي حُذَيْفَةَ مِنْهَا بَقِيَّةٌ خَيْرٌ حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. [طرفه في: ٣٢٩٠].

يقال بيت الصنم الكعبة اليمانية والكعبة الشامية فلا غلط، انظر كيف خبط هل تقدّم إلا ذكر البيت، وهل نشأ الإشكال إلا منه نعوذ بالله من الغفلة، ولشيخنا توجيه آخر لا يعني أعرضنا عنه، وربما نشير إليه في غير هذا الموضع.

نكر حذيفة بن اليمان

من سادات الصحابة صاحب سرّ رسول الله ﷺ الذي لا يعلمه غيره، العارف بالمنافقين وبالفتن وفي حديث مسلم: أن رسول الله ﷺ أخبره بما يقع إلى قيام الساعة. وأبو اليمان - بتخفيف النون -: اسمه حسيل - بضم الحاء مصغر، قال ابن عبد البر: إنما قيل له اليمان لأنه نسب إلى جده اليمان، وهو جروة بن الحارث، وجروة عبسي نسبة إلى عبس بفتح العين وسكون الموحدة أبو قبيلة من قيس؛ وإنما قيل له اليمان لأنه أصاب دماً في قومه فهرب إلى المدينة وحالف بني عبد الأشهل والأنصار من اليمن، فمن قال: يميني ثم أنصاري فقد قال ما ليس بواقع.

٣٨٢٤ - (رجاء) بفتح الراء والمد (لما كان يوم أحد هُزم المشركون) على بناء المجهول. (فصاح إبليس عباد الله أخراكم) نصب على الإغراء، أي: ألزموا الطائفة المتأخرة (فاجتلدت مع أخوانهم) أي: ضرب كل طائفة في الأخرى بالسيف ومنه الجلاذ والجلد في الحد (فوالله ما احتجزوا) أي ما امتنعوا من الحجز وهو المنع، ومنه الحاجز [١٠٢/ب] بين الشيتين، قال ابن عبد البر: الذي قتله عتبة بن مسعود، فحكم رسول الله ﷺ فيه بالدية، فلم يقبلها حذيفة (فوالله ما زالت في حذيفة بقية خير منها حتى لقي الله) كذا وقع، وفي بعض الروايات «بقية حزن»^(١) وهو ظاهر.

(١) انظر فتح الباري ١١/٥٥٣.

٨٢٣ - بَابُ ذِكْرِ هِنْدُ بِنْتِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

٣٨٢٥ - وَقَالَ عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ: أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: جَاءَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ مِنْ أَهْلِ خِבَاءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ يَذْلُوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ، ثُمَّ مَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَهْلُ خِبَاءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ يَعِزُّوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ، قَالَتْ: «وَأَيْضاً، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ». قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مَسِيكٌ، فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ أَنْ أُطْعِمَ مِنَ الَّذِي لَهُ عِيَالَنَا؟ قَالَ: «لَا أَرَاهُ إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ». [طرفه في: ٢٢١١]. وهي زَوْجَةُ أَبِي سُفْيَانَ، وَأُمُّ مَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا.

ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف

أسلمت يوم الفتح بعد زوجها، شهدت أحداً وهي التي مثلت بحمزة وشقت بطنه وأخذت كبده وشوته ولاكت منه، وقيل: أكلته، وقيل: لم تبلعه، فقال رسول الله ﷺ: «لو أكلته لم تمسها النار»^(١) وكان حمزة قد قتل أباه يوم بدر، ولما أخذ رسول الله ﷺ البيعة على النساء كانت بينهن متنكرة، فلما قال: «ولا يسرقن ولا يزنين» قالت: أوتزني الحرة أو تسرق؟ فلما قال: «ولا يقتلن أولادهن» قالت: ربيناهم صغاراً وقتلتهم كباراً، عرفها رسول الله ﷺ^(٢).

٣٨٢٥ - (عبدان) - على وزن شعبان - عبد الله المرزوقي (قالت هند يا رسول الله ﷺ ما كان على الأرض أهل خباء أحب إليّ أن يذْلُوا من أهل خبائك) الخباء - بكسر الخاء والباء والموحدة -: بيت من بيوت العرب، يكون من وبر أو صوف قال ابن الأثير: يطلق على المنازل أيضاً، قلت: هنا هو المراد (ثم ما أصبح اليوم على وجه الأرض أهل خباء أحب أن يعِزُّوا من أهل خبائك، قال: وأيضاً والذي نفسي بيده) ظاهره يدل على أنه قال: تحب عزَّ أهل خبائهما، وقال النووي: معناه وأيضاً ليزداد من المحبة كلما تقرر الإسلام في قلبك، (إن أبا سفيان رجل مسيك) - بكسر الميم وتشديد السين - الإمساك بماله، قال ابن الأثير: ويروى بفتح الميم وتخفيف السين وهو البخيل قال الأول هو المحفوظ. وفي الحديث دلالة على جواز [أخذ] قدر الحق من مال الظالم.

(١) ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب ١/ ٣٧٢.

(٢) أخرجه ابن عبد البر في الاستيعاب ٤/ ١٩٢٣، والطبراني في تاريخه ٢/ ١٦١.

٢٤ - بابُ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ

٣٨٢٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا مُوسَى: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ بِأَسْفَلِ بَلَدَح، قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْوَحْيُ، فَقَدَّمَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سَفْرَةٌ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ زَيْدٌ: إِنِّي لَسْتُ أَكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ، وَلَا أَكُلُ إِلَّا مَا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ. وَأَنَّ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو كَانَ يَعِيبُ عَلَى قُرَيْشٍ ذَبَائِحَهُمْ، وَيَقُولُ: الشَّاةُ خَلَقَهَا اللَّهُ، وَأَنْزَلَ لَهَا مِنَ السَّمَاءِ الْمَاءَ، وَأَنْبَتَ لَهَا مِنَ الْأَرْضِ، ثُمَّ تَذْبَحُونَهَا عَلَى غَيْرِ اسْمِ اللَّهِ! إِنْكَاراً لِذَلِكَ وَإِعْظَاماً لَهُ. [الحديث ٣٨٢٦ - طرفه في: ٥٤٩٩].

نكر زيد بن عمرو بن نفيل بن عبد العزى

يلاقى نسبه نسب رسول الله ﷺ في كعب بن لؤي، قال ابن عبد البر: ذهب هو وورقة بن نوفل إلى الشام يطلبان الدين، أما ورقة فتنصر، وأما زيد فقال له الراهب: ما تطلب؟ قال: دين إبراهيم، فعرض عليه النصرانية فلم يقبلها، فقال له: إن الدين الذي تطلب سيظهر بأرضك، فأقبل وهو يقول: لبيك حقاً حقاً تعبداً ورقاً، فتوجه إلى مكة فقتل في بلاد لُخم، وقيل: بالبلقاء قبل البعثة بخمس سنين، وقيل بل كان بلغه مبعث رسول الله ﷺ، قال ابن عبد البر: قال ابنه سعيد: يا رسول الله ﷺ إن زيدا كما قد علمت فاستغفر له، فقال رسول الله ﷺ: «يبعث يوم القيامة أمة وحده»^(١)، كان موحداً في الجاهلية، لم يعبد صنماً قط، وهذا شعره يدل على ذلك:

أرباً واحداً أم ألف رب أدين إذا تقسمت الأمور^(٢)
تركك اللات والعزى جميعاً كذلك يفعل الرجل البصير

٣٨٢٦ - (أن رسول الله ﷺ لقي زيد بن عمرو ابن نفيل بأسفل بلدح) - بالحاء المهملة على وزن جعفر - موضع في طريق التنعيم، وقيل: وادٍ بأرض فزارة (قُدِّمَتْ سَفْرَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ) لأنه ما كان يأكل ما ذبح على الأنصاب.
فإن قلت: كيف أكل منها رسول الله ﷺ؟ قلت: ليس في الحديث أنه أكل منها، ولئن

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک ٤٩٧/٢ (٥٨٥٥)، وأحمد في مسنده (١٦٥١).

(٢) البيتان من البحر الوافر، وهما لزيد بن نفيل، انظر الأغاني ١١٨/٣.

٣٨٢٧ - قَالَ مُوسَى: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا تُحَدِّثَ بِهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ نُفَيْلٍ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، يَسْأَلُ عَنِ الدِّينِ وَيَتَّبِعُهُ، فَلَقِيَ عَالِمًا مِنَ الْيَهُودِ فَسَأَلَهُ عَنْ دِينِهِمْ، فَقَالَ: إِنِّي لَعَلِّي أَنْ أَدِينُ دِينَكُمْ فَأُخْبِرَنِي، فَقَالَ: لَا تَكُونُ عَلَى دِينِنَا، حَتَّى تَأْخُذَ بِنَصِيحِكَ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ، قَالَ زَيْدٌ: مَا أَفِرُّ إِلَّا مِنْ غَضَبِ اللَّهِ، وَلَا أَحْمِلُ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ شَيْئًا أَبَدًا، وَأَنْتَى أَسْتَطِيعُهُ؟ فَهَلْ تَدُلُّنِي عَلَى غَيْرِهِ؟ قَالَ: مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَنِيفًا، قَالَ زَيْدٌ: وَمَا الْحَنِيفُ؟ قَالَ: دِينُ إِبْرَاهِيمَ، لَمْ يَكُنْ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَا يَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ. فَخَرَجَ زَيْدٌ فَلَقِيَ عَالِمًا مِنَ النَّصَارَى فَذَكَرَ مِثْلَهُ، فَقَالَ: لَنْ تَكُونَ عَلَى دِينِنَا حَتَّى تَأْخُذَ بِنَصِيحِكَ مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ، قَالَ: مَا أَفِرُّ إِلَّا مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ، وَلَا أَحْمِلُ مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ وَلَا مِنْ غَضَبِهِ شَيْئًا أَبَدًا، وَأَنْتَى أَسْتَطِيعُ، فَهَلْ تَدُلُّنِي عَلَى غَيْرِهِ؟ قَالَ: مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَنِيفًا، قَالَ: وَمَا الْحَنِيفُ؟ قَالَ: دِينُ إِبْرَاهِيمَ، لَمْ يَكُنْ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا، وَلَا يَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ. فَلَمَّا رَأَى زَيْدٌ قَوْلَهُمْ فِي إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَرَجَ، فَلَمَّا بَرَزَ رَفَعَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَشْهَدُ أَنِّي عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ.

٣٨٢٨ - وَقَالَ اللَّيْثُ: كَتَبَ إِلَيَّ هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: رَأَيْتُ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ نُفَيْلٍ قَائِمًا، مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى الْكُعْبَةِ، يَقُولُ: يَا مَعَاشِرَ قُرَيْشٍ، وَاللَّهِ مَا مِنْكُمْ عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ غَيْرِي. وَكَانَ يُحْيِي الْمَوْدَةَ، يَقُولُ

سُئِمَ لَمْ يَلْزَمَ أَنْ يَكُونَ مِمَّا دُبِحَ عَلَى الْأَنْصَابِ، هَذَا وَلَكِنْ قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: أَكَلُ مِنْهَا وَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ الْكَلَامَ مِنْ زَيْدٍ لَمْ يَأْكُلْ بَعْدَهُ إِلَى أَنْ بَعَثَ قِيلٌ: وَلَوْ أَكَلُ مِنْهُ لَا ضَرَرَ لَأَنَّهُ كَانَ قَبْلَ الْبُعْثَةِ، وَعِنْدِي أَنَّ هَذَا لَيْسَ بِمَرْضِي لَأَنَّهُ وَإِنْ كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ مَصُونًا مِنَ الرِّذَائِلِ.

٣٨٢٧ - (فلقي عالماً من اليهود) فأراد أن يدخل في دينه (فقال: لا تكون على ديننا حتى تأخذ بنصيحتك من غضب الله).

فإن قلت: كيف صدر هذا الكلام من اليهودي؟ قلت: كان عالماً بقرب البعثة ونسخ شرعهم أرشده إلى الصواب قال زيد: (فهل تدلني على غيره، قال: ما أعلمه إلا أن يكون حنيفاً، قال زيد: وما الحنيف؟ قال: دين إبراهيم وإنما قيل [١٠٣/أ]) فيمن على دين إبراهيم حنيفاً لكونه مائلاً عن كل باطل.

٣٨٢٨ - (وكان يحيي الموءودة) قد بين وجه إحيائها بأنه كان يخلصها من القتل

لِلرَّجُلِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْتُلَ ابْنَتَهُ: لَا تَقْتُلْهَا، أَنَا أَكْفِيكَهَا مَوْنَتَهَا فَيَأْخُذْهَا، فَإِذَا تَرَعَرَعَتْ، قَالَ لِأَبِيهَا: إِنَّ شَيْتَ دَفَعْتُهَا إِلَيْكَ، وَإِنْ شَيْتَ كَفَيْتَكَ مَوْنَتَهَا.

٢٥ - بَابُ بُنْيَانِ الْكَعْبَةِ

٣٨٢٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا بُنِيَتِ الْكَعْبَةُ، ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَبَّاسٌ

(ترعرعت) براء وعين مهملتين، أي نشأت وكبرت، روى ابن سعد في «الطبقات»، والطبراني أن عامر بن ربيعة لقي زيدا، فأوصاه زيد بأن رسول الله ﷺ سيبعث، فإن أدركته فأسرع إليه.

باب بنيان الكعبة

بنيت الكعبة الشريفة خمس مرات، أول من بناها الملائكة، ثم بناها إبراهيم خليل الله، ثم في الجاهلية فإنها احترقت، ثم ابن الزبير أسس على قواعد إبراهيم، ثم الحجاج أعادها كما كانت في زمن رسول الله ﷺ.

فإن قلت: قد سلف أن أول من بنى البيت آدم عليه السلام. قلت: الذي تقدم هو بناء المسجد الحرام، ولو صح أنه بنى البيت لعله كان بمشاركة الملائكة والأول هو المعتمد لما في الأخبار أن آدم حج من سرنديب إلى البيت سبع مرات.

وكان بناء الجاهلية سنة خمس وعشرين من عام الفيل، وعمر رسول الله ﷺ إذ ذاك أيضاً خمس وعشرون، وفي ذلك العام تزوج خديجة. ولما رفعوا الجدار إلى موضع الحجر اختلفوا في وضع الحجر، وبلغ الأمر إلى أن تداعوا إلى السلاح، ثم وقع الاتفاق على أن أول داخل من هذا الباب يكون حكماً بينهما، حكم لا يتجاوز عنه، فدخل رسول الله ﷺ وكان بينهم يدعى بالأمين لفرط أمانته وديانته عندهم، والصدق في الأحوال حتى واعده إنسان أن يأتيه سريعاً ولا يبرح عن مكانه حتى يأتيه فأقام يوماً وليلة حتى وافاه، ولما حكموه ألهمه الله أمراً رشيداً، فقال اثنوني بثوب فجاؤوا به فقال: ضعوا الحجر فيه فلما وضعوه قال: لتأخذ كل قبيلة بطرف من الثوب فأخذوا فلما ساوى الحجر المكان من الركن أخذه بيده فوضعه في موضعه، ففاز بالوضع دون الكل، وأصلح الله ببركته بين الطوائف، هكذا تكون مقدمات النبوة، وتباشير صبح الرسالة على الموصوف بها أفضل الصلوات وأكمل التسليمات.

٣٨٢٩ - وحديث الباب هنا (أن الكعبة المعظمة لما بنيت ذهب رسول الله ﷺ والعباس

يُنْقَلَانِ الْحَجَارَةَ، فَقَالَ عَبَّاسُ النَّبِيِّ ﷺ: اجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَى رَقَبَتِكَ يَقْبِكَ مِنَ الْحَجَارَةِ، فَحَرَّ إِلَى الْأَرْضِ، وَظَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: «إِزَارِي إِزَارِي». فَشَدَّ عَلَيْهِ إِزَارَهُ. [طرفه في: ٣٦٤].

٣٨٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي يَزِيدَ قَالَا: لَمْ يَكُنْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ حَوْلَ الْبَيْتِ حَائِطٌ، كَانُوا يُصَلُّونَ حَوْلَ الْبَيْتِ، حَتَّى كَانَ عُمَرُ، فَبَنَى حَوْلَهُ حَائِطًا. قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: جَدُّهُ قَصِيرٌ، فَبَنَاهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ.

٢٦ - بَابُ أَيَّامِ الْجَاهِلِيَّةِ

٣٨٣١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى: قَالَ هِشَامٌ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ عَاشُورَاءَ يَوْمًا تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ

ينقلان الحجارة فقال عباس للنبي ﷺ: اجعل إزارك على رقبتك) على دأب الجاهلية من كشف العورة والطواف عرياناً، وكان رسول الله ﷺ في أول نشأته محفوظاً من كل ما يشين مروءة وديانة، وقبل قول عمه احتراماً له فعوتب على أنه لم يكن ذلك من شأنه، وكذلك حال المقربين لا سيما إذا كان سيد المقربين (فوقع فطمحت عيناه إلى السماء) أي: ارتفعت أي من شدة الوقوع والألم أو توجهاً إلى الله بالإجابة لعلمه بأنه إنما جاء من ذلك الفعل الذي لم يلق به وهذا الوجه أقرب، والأول أظهر.

٣٨٣٠ - (لم يكن على عهد النبي ﷺ حول البيت حائط) يريد الحجر (لما كان عمر) أي: أيام خلافته (بنى حوله حائطاً) لأن ذلك من داخل البيت حكماً لأنه من أساس إبراهيم وقيل: ليس كله بل مقدار ستة أذرع فأراد بذلك بيان أساس البيت لثلاث طواف إنسان داخله، فإن طوافه باطل لأنه طواف في البيت لا بالبيت مخالف للنص وهو قوله تعالى: ﴿وَلَيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩].

أيام الجاهلية

الجاهلية مصدر في الأصل، غلب في عرف الشرع على زمان الفترة بين عيسى ورسول الله ﷺ وعلى أخيه عيسى لظهور الجهل والشرك بالله من جميع الطوائف أهل الكتاب وعبدة الأوثان، والمجوس.

٣٨٣١ - (كان يوم عاشوراء يوماً تصومه قريش) هو اليوم العاشر من المحرم قال ابن

يَصُومُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانَ كَانَ مَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ لَا يَصُومُهُ. [طرفه في: ١٥٩٢].

٣٨٣٢ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنَ الْفُجُورِ فِي الْأَرْضِ، وَكَانُوا يُسَمُّونَ الْمُحَرَّمَ صَفْرًا، وَيَقُولُونَ: إِذَا بَرَأَ الدَّبْرُ، وَعَقَا الْأَثَرُ، حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنْ اعْتَمَرَ. قَالَ: فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ رَابِعَةَ مُهْلَيْنِ بِالْحَجِّ، وَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْحِلِّ؟ قَالَ: «الْحِلُّ كُلُّهُ». [طرفه في: ١٠٨٥].

الأثير: وهذا الاسم إسلامي لم يكن في الجاهلية تقدم في أبواب الصوم^(١)، والحديث معروف مشهور.

٣٨٣٢ - (كانوا [١٠٣/ب] يرون أن العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور) وليس لهم في ذلك ما يتمسك به إلا أنه من مخترعاتهم كالطواف عريانا، وعدم الوقوف بعرفة، ولذلك أبطله الشارع.

(مسلم) ضد الكافر (وهيب) بضم الواو، مصغر (ابن طاوس) عبد الله (كانوا يسمون المحرم صفر) كانوا يقدمون هذا الاسم لأن محرم كان من الأشهر الحرم، وكان رزقهم من الغارات، وكان ثلاثة أشهر تطول عليهم فيجعلون اسم المحرم مكان صفر وبالعكس جهلاً منهم كما أخبر الله عنهم بقوله: ﴿لِيُؤَاطَفُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ﴾ [التوبة: ٣٧]، قال ابن إسحاق: أول من اخترع هذه البدعة قلّمس - بفتح اللام وتشديد الميم المفتوحة - وهو رجل من مضر من نسل خزيمة، واستمر ذلك في أولاده آخرهم عبادة، وعليه قام الإسلام، وكان ينادي في ذلك إذا صدر الحاج، وفي ذلك يقول شاعرهم:

ألسنا الناسئين على معد شهر الحل نجعلها حراما^(٢)
(ويقولون إذا برأ الدبر) بفتح الراء، من برىء المريض، والدبر - بفتح الدال والباء - جمع دبرة، وهي العقر في ظهر البعير، والحديث مع شرحه في أبواب الحج^(٣).

(١) تقدم في كتاب الصوم، باب وجوب صوم رمضان (١٨٩٣).

(٢) البيت من البحر الوافر، انظر السيرة النبوية ١/١٦٣.

(٣) تقدم في كتاب الحج، باب التمتع والإقراان والإفراد بالحج... (١٥٦٤).

٣٨٣٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: كَانَ عَمْرُو يَقُولُ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: جَاءَ سَيْلٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَكَسَا مَا بَيْنَ الْجَبَلَيْنِ. قَالَ سُفْيَانُ: وَيَقُولُ: إِنَّ هَذَا لَحَدِيثٌ لَهُ شَأْنٌ.

٣٨٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ بَيَّانِ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ أَحْمَسَ يُقَالُ لَهَا زَيْنَبُ، فَرَأَاهَا لَا تَكَلِّمُ، فَقَالَ: مَا لَهَا لَا تَكَلِّمُ؟ قَالُوا: حَجَّتْ مُصِمَّةً، قَالَ لَهَا: تَكَلِّمِي، فَإِنَّ هَذَا لَا يَحِلُّ، هَذَا مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَتَكَلَّمْتُ، فَقَالَتْ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: امْرُؤٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، قَالَتْ: أَيُّ الْمُهَاجِرِينَ؟ قَالَ: مِنْ قُرَيْشٍ، قَالَتْ: مِنْ أَيِّ قُرَيْشٍ أَنْتَ؟ قَالَ: إِنَّكَ لَسَوْوَلٌ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ، قَالَتْ: مَا بَقَاؤُنَا عَلَى هَذَا الْأَمْرِ الصَّالِحِ الَّذِي جَاءَ اللَّهُ بِهِ بَعْدَ الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: بَقَاؤُكُمْ عَلَيْهِ مَا اسْتَقَامَتْ بِكُمْ أَيْمَتُكُمْ، قَالَتْ: وَمَا الْأَيْمَةُ؟ قَالَ: أَمَّا

٣٨٣٣ - (جاء سيل في الجاهلية فكسا ما بين الجبلين) هما الأخشابان أبو فبيس والأحمر (قال سفیان: ويقول: إن هذا حديث له شأن) فاعل يقول عمرو، قيل: إنما أشار بقوله: [له] شأن، إلى أنه جاء في حديث «إن مكان البيت كان ربوة لا يعلوه الماء»^(١) وكان سيل الحرم لا يدخل الحل وسيل الحل لا يدخل الحرم فأشار إلى بطلان ذلك.

قال بعضهم: فإن قلت: ما الحكمة في أن غرق البيت ولم يغرق في أيام الطوفان بل رفع إلى السماء؟ قلت: لعله لأن ذلك كان عذاباً بخلاف هذا. قلت: الذي رفع إلى السماء، وهو البيت المعمور، كان من الجنة ياقوتة حمراء، ومتاع الجنة محفوظ عن الآفات.

٣٨٣٤ - (أبو النعمان) - بضم النون - محمد بن الفضل (أبو عوانة) بفتح العين (بيان) بفتح الموحدة (أبي بشر) - بكسر الموحدة بعدها معجمة - واسمه جعفر (حازم) بالحاء المهملة (دخل أبو بكر على امرأة من أحمس) قال ابن الأثير: الأحمس قریش ومن ولدت قریش وكنانة وجديلة قيس؛ سموا بذلك لأنهم تحمسوا في دينهم، أي شددوا على زعمهم الباطل من عدم الخروج من الحرم وعدم الدخول في البيوت من أبوابها إذا كانوا محرمين (حجبت مصممة) يقال: صمت وأصمت بمعنى ذكره الجوهري (إنك لسوول) على وزن فعول بمعنى الفاعل، ولذلك استوى فيه المذكر والمؤنث (ما بقاؤنا على هذا الأمر الصالح) يريد قانون الشرع (ما استقامت بكم أئمتكم) فإن ضلالهم سبب لضلال الرعية، فإن الناس على

كَانَ لِقَوْمِكَ رُؤُوسٌ وَأَشْرَافٌ، يَأْمُرُونَهُمْ فَيُطِيعُونَهُمْ؟ قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَهُمْ أَوْلِيكَ عَلَى النَّاسِ.

٣٨٣٥- حَدَّثَنِي فَرْوَةُ بِنْتُ أَبِي الْمَغْرَاءِ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَسْلَمَتِ امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ لِبَعْضِ الْعَرَبِ، وَكَانَ لَهَا حِفْشٌ فِي الْمَسْجِدِ، قَالَتْ: فَكَانَتْ تَأْتِينَا فَتَحَدِّثُ عِنْدَنَا، فَإِذَا قَرَعَتْ مِنْ حَدِيثِهَا قَالَتْ:

وَيَوْمَ الْوَشَاحِ مِنْ تَعَاجِيبِ رَبِّنَا أَلَا إِنَّهُ مِنْ بَلَدَةِ الْكُفْرِ أَنْجَانِي فَلَمَّا أَكْثَرَتْ قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ وَمَا يَوْمَ الْوَشَاحِ؟ قَالَتْ: خَرَجْتُ جَوِيرِيَةً لِبَعْضِ أَهْلِي وَعَلَيْهَا وَشَاحٌ مِنْ أَدَمَ فَسَقَطَ مِنْهَا فَانْحَطَّتْ عَلَيْهِ الْحَدِيَا وَهِيَ تَحْسِبُهُ لَحْمًا فَأَخَذَتْ فَاتَهْمُونِي بِهِ فَهَذَّبُونِي حَتَّى بَلَغَ مِنْ أَمْرِهِمْ أَنَّهُمْ طَالَبُوا فِي قَبْلِي فَبَيْنَاهُمْ حَوْلِي وَأَنَا فِي كَرْبِي إِذْ أَقْبَلَتِ الْحَدِيَا حَتَّى وَازَتْ بِرُؤُوسِنَا ثُمَّ أَلْقَتْهُ فَأَخَذُوهُ فَقُلْتُ لَهُمْ: هَذَا الَّذِي أَتَهْمَمُونِي بِهِ وَأَنَا مِنْهُ بِرِيَّةٌ.

٣٨٣٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَلَا مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَحْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ».

دين ملوكهم (رؤوس وأشراف) العطف تفسيري.

٣٨٣٥- (فروة بن أبي المغراء) بفتح الميم وغيث معجمة مع المد (مُسْهِرٍ) بضم الميم وكسر الهاء (أسلمت امرأة سوداء لبعض العرب، وكان لها حِفْشٌ في المسجد) قال ابن الأثير: هو بكسر الحاء المهملة البيت الصغير، أصله السقط، شبه به البيت الصغير (قالت: ويوم الوشاح من تعاجيب ربنا) جمع تعجيب، يقال: فلاناً أي: أدخلته في العجب، والوشاح بكسر الواو قال ابن الأثير: شيء يصنع من الأديم العريض وربما رصع بالجواهر، تشده المرأة بين عاتقها وكشحها (الحدية) على وزن ثرية، مصغر الحدأة على غير قياس، وموضع الدلالة في الحديث إدخال اليد في قبلها فإنه من أمر الجاهلية (وازت) بالزاي المعجمة من الموازة، أي قابلت، ويروى آزت بالمد بإبدال الهمزة على الواو.

٣٨٣٦- (لا تحلفوا بأبائكم) فإن الحلف إحدى الحجتين فلا يكون إلا باسم بأسمائه تعالى، وإليه أشار في الحديث الآخر: (من كان حالفاً فليحلف بالله).

فَكَانَتْ فُرَيْشٌ تَحْلِفُ بِأَبَائِهَا، فَقَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ». [طرفة في: ٢٦٧٩].

٣٨٣٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ: أَنَّ الْقَاسِمَ كَانَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيِ الْجَنَازَةِ وَلَا يَقُومُ لَهَا، وَيُخْبِرُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُومُونَ لَهَا، يَقُولُونَ إِذَا رَأَوْهَا: كُنْتَ فِي أَهْلِكَ مَا أَنْتِ مَرَّتَيْنِ.

٣٨٣٨ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ الْمُسْرِكِينَ كَانُوا لَا يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ عَلَى ثُبَيْرٍ، فَحَالَفَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ فَأَقَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ. [طرفة في: ١٦٨٤].

٣٨٣٩ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ: حَدَّثَكُمُ يَحْيَى بْنُ الْمُهَلَّبِ: حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ: ﴿وَكَأْسًا دِهَاقًا﴾ [البأ: ٣٤]. قَالَ: مَلَأَى مُتَابَعَةً.

٣٨٣٧ - (كان أهل الجاهلية يقومون لها) لها أي للجنابة (ويقولون إذا رأوها كنت في أهلك ما أنت) وفي بعضها: ما كنت، أي كنت عزيزة... أي كنت على صفة غريبة (مرتين) قيدٌ ليقولون، قال بعضهم: ما نافية، ومرتين معناه على معتقد الجاهلية أي: لا غير، أي كنت مرة [١/١٠٤] في القوم ولست كائنة مرة أخرى، وهذا شيء لا يدل عليه اللفظ بوجه، ولا يلائم المقام، وتأباه رواية ما أنت، وكيف يدل ما كنت على عدم الكون في المستقبل، ثم قال في وجه آخر: ما موصولة؛ أي: الذي كنت فيه في الدنيا، والآن أنت في مثله إن خيراً فخييراً، وإن شراً فشراً، وهذا يناقض الأول؛ لأنهم لم يعتقدوا بعد الموت خيراً وشرّاً.

٣٨٣٨ - (إن المسركين كانوا لا يفيضون من الجمع) أي من المزدلفة إلى منى، وسمي جمعاً لأن آدم وحواء لما هبطا اجتماعاً فيه، قال ابن الأثير، وقال الجوهري: سمي بذلك لاجتماع الناس فيه، (حتى تشرق الشمس على ثبير) بضم الثاء وفتحها لغتان، يقال: شرق وأشرق، وثبير جبل بمكة على يسار الذهاب إلى منى، قال الجوهري: كانوا إذا وقفوا بالمزدلفة يقولون أشرق ثبير كما نغير - بضم النون وغيث معجمة - من أغار إذا أسرع، أي: لنسرع إلى ذبح القرابين.

٣٨٣٩ - (أبو أسامة) - بضم الهمزة - حماد بن أسامة (المُهَلَّب) بضم الميم وتشديد اللام (حُصَيْن) بضم الحاء، مصغَّر (قال ابن عباس: سمعت أبي في الجاهلية يقول: اسقنا كأساً دِهَاقاً) وقد فسر الدهاق بقوله: (ملأى متابعة).

٣٨٤٠ - قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ: اسْفِنَا كَأْسًا دِهَاقًا.

٣٨٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ، كَلِمَةُ لَبِيدٍ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ

فإن قلت: ابن عباس ولد بعد البعثة، وقد ذكرت أن الجاهلية هي أيام الفترة قبل البعثة، قلت: أراد قبل إسلام أبيه، أو كان ذلك على دأب أهل الجاهلية.

٣٨٤١ - (أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد) أي: أصدق كلام فإن الصدق من لوازم الخبر، والكلمة لغة: تُطلق على الكلام كما في كلمة الشهادة، وتخصيصها باللفظ المفرد عرف النجاة، ولبيد هذا هو لبيد بن ربيعة، كان شاعراً في الجاهلية موصوفاً من بني عامر من الأشراف، يكنى أبا عقيل، أسلم وحسن إسلامه، قالوا لم يقل شعراً منذ أسلم إلا هذا البيت، وبیت آخر بعده:

وكل امرئ يوماً سيعلم سعيه إذا كشفت عند الإله المحاصل^(١)
وكان من الأجواد، ونذر على نفسه أن لا تهب الصبا إلا نحر وأطعم، وكان بالكوفة وقد أفقر، وكان أمير الكوفة الوليد بن عقبة، فهبت الصبا يوماً فخطب فقال في خطبته: قد عرفت أيها الناس نذر أبي عقيل، فأعينوه ونزل فبعث له مئة ناقة، وبعث الناس أيضاً حتى اجتمع عنده ألف ناقة، وكتب إليه الوليد شعراً منه قوله:

أرى الجزار يشحد شفرتيه إذا هبت رياح أبي عقيل^(٢)
أغر الوجه أبيض عامري طويل الباع كالسيف الصقيل
فلما بلغه الشعر قال لابنته أجيبني الوليد، فإني لا أقول الشعر فقالت:

إذا هبت رياح أبي عقيل دعونا عند هبتها الوليد^(٣)
قال ابن عبد البر: قال له عمر: يا أبا عقيل أنشدنا من شعرك شيئاً، قال ما كنت أقول

٣٨٤١ - أخرجه مسلم، كتاب الشعر، باب (٢٢٥٦)، والترمذي، كتاب الأدب عن رسول الله، باب ما جاء في إنشاد الشعر (٢٨٤٩)، وابن ماجه، كتاب الأدب، باب الشعر (٣٧٥٧).

(١) البيت من البحر الطويل، انظر: الإصابة ٦٧٦/٥.

(٢) البيت من البحر الوافر، انظر: الأغاني ٣٥٩/١٥.

(٣) البيت من البحر الوافر، انظر: الأغاني ٣٥٩/١٥، ومجمع الأمثال ١٢٨/٢.

وَكَاذَ أُمِّيَّةٌ بَنُ أَبِي الصَّلَاتِ أَنْ يُسْلِمَ» [الحديث ٣٨٤١ - طرفاه في: ٦١٤٧، ٦٤٨٩].

شعراً بعدما علمني الله البقرة وآل عمران فزاد عمر في عطائه خمسمئة، وعن أنس أن ليبدأ مات وعمره مئة وأربعون سنة.

فإن قلت: ما وجه إيراد هذه القصيدة في أيام الجاهلية؟ قلت: في قوله: ألا كل شيء ما خلا الله باطلُ إشارة إلى بطلان ما كان فيه الناس أيام الجاهلية وقد استشكل قوله: وكل نعيم لا محالة زائل، فإن نعيم الجنة دائم، وهذا ليس بشيء فإنه يريد نعيم الدنيا لأنه قاله في الإسلام. وحتى قال بعض القاصرين: إنه لما قال ذلك قال رسول الله ﷺ: كذبت فإن نعيم الجنة غير زائلة، وهذا لم نجده في كلام من يعتمد عليه كابن عبد البر وغيره على أنه روي عنه بيت بعده:

سوى جنة الفردوس إن نعيمها^(١)

لكن نقل شيخنا أنه قال أحد المشركين لما سمع البيت.

(وكاذ أمة بن الصلت أن يُسلم) كان رجلاً من ثقيف، وكان يؤمن بالدار الآخرة، وكان قد قرأ الكتب وخالط أهل الكتاب ويعلم أن نبينا كائن في العرب ويسعى أن يكون هو، فلما بعث رسول الله ﷺ [١٠٤/ب] كفر به ومات حسداً، وكان رسول الله ﷺ يستنشد شعره، وقال لما سمع قوله في التوحيد وأحوال القيامة: «آمن شعره وكفر قلبه»^(٢)، وله أخت اسمها فارعة، وردت على رسول الله ﷺ بعد موته فسألها عن أحواله، فقالت: كان راقداً يوماً فكشف عن سقف البيت فنزل رجلان فقعد أحدهما عند رأسه والآخر عند رجله، فقال أحدهما للآخر: وعى ثم ذهب، فلما استيقظ سأل أخته هل جرى أمرٌ فأخبرته بما كان، فقال كان خيراً صرف عني.

(١) صدر بيت من البحر الطويل، وعجزه:

يدوم وأن الموت لا شك نازل

انظر: الأمثال والحكم للرازي ص ٢٣.

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخه ٢٠٢/٩، وذكره العجلوني في كشف الخفاء ١٩/١ (١٩) وقال: رواه أبو بكر الأنباري في كتاب المصاحف والخطيب وابن عساكر عن ابن عباس، قال المناوي ما حاصله: وسند الحديث ضعيف، ورواه أيضاً عن ابن عباس الفاكهي وابن منده. ١. هـ، وقال السيوطي في الجامع الصغير (١٩): ضعيف.

٣٨٤٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ: عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ غُلَامٌ يُخْرِجُ لَهُ الْخَرَاجَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْكُلُ مِنْ خَرَاجِهِ، فَجَاءَ يَوْمًا بِشَيْءٍ فَأَكَلَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ الْغُلَامُ: تَدْرِي مَا هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: كُنْتُ تَكْهَنُ لِإِنْسَانٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَا أَحْسَنُ الْكِهَانَةَ، إِلَّا أَنِّي حَدَعْتُهُ، فَلَقَيْتَنِي فَأَعْطَانِي بِذَلِكَ، فَهَذَا الَّذِي أَكَلْتَ مِنْهُ، فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ، فَقَاءَ كُلَّ شَيْءٍ فِي بَطْنِهِ.

٣٨٤٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتَّبِعُونَ لُحُومَ الْجَزُورِ إِلَى حَبْلِ الْحَبْلَةِ. قَالَ: وَحَبْلُ الْحَبْلَةِ أَنْ تُنْتِجَ النَّاقَةُ مَا فِي بَطْنِهَا، ثُمَّ تَحْمِلَ اللَّيْثِي تُنْتِجَتْ، فَتَنَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ. [طرفه في: ٢١٤٣].

٣٨٤٢ - (كان لأبي بكر غلام يخرج له الخراج) - بفتح الباء - أي: يعمل له الأجرة، (فجاء يوماً بشيء فأكل منه أبو بكر، فقال الغلام: أتدري ما هذا؟ فقال أبو بكر وما هو؟ قال: كنت تكهنت لإنسان في الجاهلية) قال الجوهري: يقال: كهن يكهن مثل نصر ينصر (كهانة) - بكسر الكاف - إذا تكهن أي: عمل الكهانة وكهن - بضم الكاف - أي: صار كاهناً ومصدره كهانة، بفتح الكاف (فقاء أبو بكر كل شيء في بطنه).

فإن قلت: ما فائدة القيء وقد فسد ذلك الطعام، وقد استفاد منه المقصود، وهو اللذة ودفع الجوع؟ قلت: فائدته ألا ينبت منه اللحم، فإن في الحديث: «كل لحم نبت من الحرام فالنار أولى به»^(١).

فإن قلت: الواجب على أبي بكر قيمة الطعام. قلت: الأمر كذلك، والحديث ساكت، ولا بد من أحد الأمرين إما القيمة، أو الاستحلال، وقيل: لأنه كان مال الحربي وفيه نظر لأن حل مال الحربي كان بعد غزوة بدر.

٣٨٤٣ - (كان أهل الجاهلية يتابعون لحوم الجزور إلى حبل الحبله) بفتح الباء فيهما، وقد فسر في الحديث (تنتج الناقة) - بضم التاء على بناء المجهول - قال ابن الأثير: الناتج للناقة كالقابلة للمرأة.

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٥٦/٥ (٥٧٦٠).

٣٨٤٣ - أخرجه مسلم، كتاب البيوع، باب تحريم بيع حبل الحبله (١٥١٤)، وأبو داود، كتاب البيوع، باب في بيع الفرر (٣٣٨٠).

٣٨٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا غِيلَانُ بْنُ جَرِيرٍ: كُنَّا نَأْتِي أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، فَيُحَدِّثُنَا عَنِ الْأَنْصَارِ، وَكَانَ يَقُولُ لِي: فَعَلَ قَوْمُكَ كَذَا وَكَذَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، وَفَعَلَ قَوْمُكَ كَذَا وَكَذَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا. [طرفه في: ٣٧٧٦].

٢٧ - بَابُ الْقَسَامَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ

٣٨٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا قَطْنُ أَبُو الْهَيْثَمِ: حَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْمَدَنِيُّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ قَسَامَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَفَيْنَا بَنِي هَاشِمٍ، كَانَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، اسْتَأْجَرَهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ فَخِذٍ أُخْرَى، فَأَنْطَلَقَ مَعَهُ فِي إِبِلِهِ، فَمَرَّ رَجُلٌ بِهِ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، قَدْ انْقَطَعَتْ عُرْوَةُ جُوالِقِهِ، فَقَالَ: أَغْنَيْنِي بِعِقَالٍ أَشَدُّ بِهِ عُرْوَةَ جُوالِقِي، لَا تَنْفِرُ الْإِبِلُ، فَأَعْطَاهُ عِقَالاً فَشَدَّ

٣٨٤٤ - (أبو النعمان) - بضم النون - محمد بن الفضل (غيلان) بفتح المعجمة (فكان يقول) أي: أنس (فعل قومك كذا وكذا) كناية عن أمور الجاهلية وهو مفسر في كلام أنس إلا أن الراوي طوى ذكرها لشاعتها.

القسامة في الجاهلية

القَسَامَةُ - بفتح القاف -: اسم الأيمان على الوجه المذكور في الحديث، واختلف في أول من حكم بها في الجاهلية، قيل: القلمس صاحب النسيء رجل من ذرية خزيمة، وقيل: أبو سارة، وقيل: النضر بن كنانة أبو قريش، وقيل: معاوية بن بكر قتل أخاه، فحكم حكيم العرب عامر بن الضرب فيها بمئة من الإبل. وقال ابن إسحاق: أول من سنّها عبد المطلب. وقول ابن عباس يخالف كل ذلك؛ لأن في روايته أول من حكم فيها أبو طالب.

٣٨٤٥ - (أبو معمر) بفتح الميمين بينهما عين ساكنة (قطن) بفتح القاف (أبو الهيثم) بفتح الهاء (إن أول قسامة كانت في الجاهلية رجل من بني هاشم استأجره رجل من قريش من فخذ أخرى) قد أشرنا سابقاً أن الأعلى الشعب ثم القبيلة ثم الفخذ ثم البطن. قال ابن بكار: الرجل الذي من بني هاشم عمرو بن علقمة بن المطلب، والرجل الآخر الذي من قريش عداس بن عبد الله بن قيس، وهذا لا يوافق قول ابن عباس، فإن هذا مطلب، وأجاب بعضهم بأن هذا صواب فإن بني هاشم وبني المطلب شيء واحد، وليس بشيء فإن قوله: (من بني هاشم) صريح، وقوله بعده: (يا لبني هاشم) أصرح منه في كونه هاشمياً. يا: حرف النداء،

بِهِ غُرُورَةٌ جُورَالِقِهِ، فَلَمَّا نَزَلُوا عَقَلَتِ الْإِبِلُ إِلَّا بَعِيرًا وَاحِدًا، فَقَالَ الَّذِي اسْتَأْجَرَهُ: مَا شَأْنُ هَذَا الْبَعِيرِ لَمْ يُعَقَلْ مِنْ بَيْنِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: لَيْسَ لَهُ عِقَالٌ، قَالَ: فَأَيْنَ عِقَالُهُ؟ قَالَ: فَحَذَفَهُ بِعَصَا كَانَ فِيهَا أَجْلُهُ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ: أَتَشْهَدُ الْمَوْسِمَ؟ قَالَ: مَا أَشْهَدُ، وَرُبَّمَا شَهِدْتُهُ، قَالَ: هَلْ أَنْتَ مُبْلَغٌ عَنِّي رِسَالَةً مَرَّةً مِنَ الدَّهْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكُنْتُ إِذَا أَنْتَ شَهِدْتَ الْمَوْسِمَ فَنَادِ: يَا آلَ قُرَيْشٍ، فَإِذَا أَجَابُوكَ فَنَادِ: يَا آلَ بَنِي هَاشِمٍ، فَإِنْ أَجَابُوكَ، فَسَلْ عَنْ أَبِي طَالِبٍ فَأَخْبِرْهُ: أَنَّ فُلَانًا قَتَلَنِي فِي عِقَالٍ. وَمَاتَ الْمُسْتَأْجِرُ، فَلَمَّا قَدِمَ الَّذِي اسْتَأْجَرَهُ، أَتَاهُ أَبُو طَالِبٍ، فَقَالَ: مَا فَعَلَ صَاحِبُنَا؟ قَالَ: مَرِضَ، فَأَحْسَنْتُ الْقِيَامَ عَلَيْهِ، فَوَلَّيْتُ دَفَنَهُ، قَالَ: قَدْ كَانَ أَهْلُ ذَاكَ مِنْكَ، فَمَكْتُ حِينًا، ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي أَوْصَى إِلَيْهِ أَنْ يُبْلَغَ عَنْهُ وَافَى الْمَوْسِمَ، فَقَالَ: يَا آلَ قُرَيْشٍ! قَالُوا: هَذِهِ قُرَيْشٌ، قَالَ: يَا آلَ بَنِي هَاشِمٍ! قَالُوا: هَذِهِ بَنُو هَاشِمٍ، قَالَ: أَيْنَ أَبُو طَالِبٍ؟ قَالُوا: هَذَا أَبُو طَالِبٍ، قَالَ: أَمْرَنِي فُلَانٌ أَنْ أُبْلَغَكَ رِسَالَةً، أَنَّ فُلَانًا قَتَلَهُ فِي عِقَالٍ. فَأَتَاهُ أَبُو طَالِبٍ فَقَالَ لَهُ: اخْتَرْنَا مِنَّْا إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِنْ شِئْتَ أَنْ تُؤَدِّيَ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ فَإِنَّكَ قَتَلْتَ صَاحِبَنَا، وَإِنْ شِئْتَ حَلَفَ خَمْسُونَ مِنْ قَوْمِكَ أَنَّكَ لَمْ تَقْتُلْهُ، فَإِنْ أَبَيْتَ قَتَلْنَاكَ بِهِ، فَأَتَى قَوْمَهُ فَقَالُوا: نَحْلِفُ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، كَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ مِنْهُمْ، قَدْ وَلَدَتْ لَهُ، فَقَالَتْ: يَا أَبَا طَالِبٍ، أُحِبُّ أَنْ تُجِيزَ ابْنِي هَذَا بِرَجُلٍ مِنَ الْخَمْسِينَ، وَلَا تُصْبِرُ يَمِينَهُ حَيْثُ تُصْبِرُ الْإِيمَانَ، فَفَعَلَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ: يَا أَبَا طَالِبٍ أَرَدْتَ خَمْسِينَ رَجُلًا أَنْ يَخْلِفُوا مَكَانَ مِائَةٍ مِنَ الْإِبِلِ، يُصِيبُ كُلَّ رَجُلٍ بَعِيرَانِ، هَذَا بَعِيرَانِ، فَاقْبَلْهُمَا عَنِّي وَلَا تُصْبِرُ يَمِينِي حَيْثُ تُصْبِرُ الْإِيمَانَ، فَقَبِلَهُمَا، وَجَاءَ

واللام بعده مفتوحة هي اللام الاستغاثية، والصواب أن يقال: أمه هاشمية، وإن كان أبوه مطلبياً وبالعكس ومثله كثير في الأسماء (عقال) - بكسر العين - ما يُربط به البعير ومنه الحديث ظاهر، لكن نشير إلى بعض الألفاظ (فحذفه بعضاً) بالحاء المهملة وذال معجمة قال ابن الأثير: الحذف يستعمل في الرمي والضرب (يا آل قريش) لفظ الآل مقحم (فجاءته امرأة من بني هاشم كانت تحت رجل منهم) أي الطائفة الأخرى التي فيها القاتل (ولا تصبر يمينه حيث تصبر الأيمان) قال ابن الأثير: اليمين المصبورة هي التي حكم حاكم عليه بها وألزمه، والصبر هو الحبس، وصفاً يوصف صاحبها، وحيث تصبر: المكان الذي بين الركن والمقام،

ثَمَانِيَّةً وَأَرْبَعُونَ فَحَلَفُوا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا حَالَ الْحَوْلُ، وَمِنْ الثَّمَانِيَّةِ وَأَرْبَعِينَ عَيْنٌ تَطْرَفُ.

٣٨٤٦ - حَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ يَوْمٌ بُعِثَ يَوْمًا قَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ افْتَرَقَ مَلَأُؤُهُمْ، وَقُتِلَتْ سَرَوَاتُهُمْ وَجَرَّحُوا، قَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ فِي دُخُولِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ. [طرفه في: ٣٧٧٧].

٣٨٤٧ - وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ: أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَيْسَ السَّعْيُ بِبَطْنِ الْوَادِي بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سُنَّةً، إِنَّمَا كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَسْعَوْنَهَا، وَيَقُولُونَ: لَا نُجِيزُ الْبَطْحَاءَ إِلَّا شَدًّا.

٣٨٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: أَخْبَرَنَا مُطَرِّفٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا السَّرَفِ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اسْمَعُوا مِنِّي مَا أَقُولُ لَكُمْ، وَأَسْمِعُونِي مَا تَقُولُونَ، وَلَا تَذْهَبُوا فَتَقُولُوا: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ، فَلْيُطِفْ مِنْ وَرَاءِ الْحِجْرِ، وَلَا تَقُولُوا الْحَطِيمُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ فِي

ويجوز أن يكون حيث مستعاراً للزمان، أي: أنى وقت تصبر (ما حال الحول ومن الثمانية والأربعين عين تطرف) بفتح التاء يقال: طرفت العين إذا أطبقت جفنًا على الآخر، مجاز عن الموت فإنه لازمه.

٣٨٤٦ - (عبيد) بضم العين مصغر (أبو أسامة) بضم الهمزة [١٠٥/أ] (يوم بُعث) بضم الباء وعين مهملة، وقد تقدم أنه اسم لحصن لأوس بقرب المدينة، وكان في ذلك اليوم النصر للأوس، وإن معنى قولها: (يوماً قدمه الله لرسوله) أنه كان سبباً للإلفة والاتفاق على الإسلام.

٣٨٤٧ - (بُكير بن الأشج) بضم الباء، مصغر (كُريب) كذلك (ليس السعي بين الصفا والمروة سنة) أراد من الصفا إلى المروة وإلا السعي وهو الإسراع إلى الميل الأخضر سنة، دلّ على أن مراده من عند الصفا إلى المروة قوله: (ولا نجيز الوادي إلا شدًّا) أي: عدوًّا، يقال: جزت المكان إذا سرت فيه، وأجزته إذا خلفته، وقيل: هما بمعنى.

٣٨٤٨ - (مُطَرِّف) بكسر الراء المشددة (أبا السفر) - بفتح الفاء - سعيد بن محمد الهمداني (من طاف بالبيت فليطف من وراء الحجر، ولا تقولوا الحطيم فإن الرجل في

الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ يَحْلِفُ، فَيُلْقِي سَوْطَهُ أَوْ نَعْلَهُ أَوْ قَوْسَهُ.

٣٨٤٩ - حَدَّثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قِرْدَةً اجْتَمَعَ عَلَيْهَا قِرْدَةٌ، قَدْ زَنَتْ، فَرَجَمُوهَا، فَرَجَمْتُهَا مَعَهُمْ.

٣٨٥٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ: سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: خِلَالٌ مِنْ خِلَالِ الْجَاهِلِيَّةِ: الطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالنِّيَاحَةُ، وَنِسْيِ الثَّالِثَةِ، قَالَ سُفْيَانُ: وَيَقُولُونَ: إِنَّهَا الْأَسْتِسْقَاءُ بِالْأَنْوَاءِ.

الجاهلية كان يحلف فيلقى سوطه أو نعله أو قوسه) الحطيم: هو الحجر؛ وإنما قالوا فيه حطيم لأنه منخفض عن بناء البيت، من حطمه كسره؛ وإنما كان ابن عباس يكره هذا الاسم لأنه جاهلي.

فإن قلت: ما معنى إلقاء السوط ونحوه فيه عند الحلف؟ قلت: معناه أنه يكون على يمينه ما دام ذلك السوط هناك، يدل عليه ما قاله ابن الأثير في وجه تسميته حطيماً لأن العرب كانت تلقي فيه ما طافت فيه من الثياب فتبقى حتى تنحطم بطول الزمان، فهو فعيل بمعنى الفاعل، هذا كلامه، وقيل: هو الحلف بكسر الخاء، يريد أنهم في الجاهلية إذا عقدوا حلفاً يلقون فيه ذلك علامة له.

٣٨٤٩ - (نعيم) و(هشيم) و(حصين) على وزن المصغر (رأيت في الجاهلية قردة) - بكسر القاف - الأنثى (اجتمع عليها القردود فرجموها فرجمتها معهم) لم يكن هذا الرجم حكم الشرع إلا أن القرد أذكى الحيوانات أنف زوجها من ذلك، وكانوا يعرفون أن الناس ترجم الزاني فعاقبوا بما رأوا. وما يقال: إن هؤلاء القردة من بقايا الإنس الذين مُسخوا فشيء لم يدل عليه نقل، على أنه تقدم أن الله لم يُبق من الأمة التي مُسخت نسلًا.

٣٨٥٠ - (من خلال الجاهلية) - بكسر الخاء - أي: خصال جمع خلّة، بفتح الخاء واللام (الاستسقاء بالأنواء) جمع نوء، وهو الكوكب، وقد أشرنا سابقاً أن المراد بذلك أن يعتقد التأثير من الكوكب، وأما إذا كان المراد جري عادة الله تعالى فلا بأس، ألا ترى أن عمر بن الخطاب لما استسقى قال: لقد استسقيت بمجاديع السماء، والمجاديع: جمع مجدوح، وهو الكوكب قيل: الدبران، وقيل: ثلاث كواكب كالأنافي تشبهاً بالمجدح - بكسر الميم - وهو خشب له ثلاث شعب يحرك به السويق إذا صُب عليه الماء، قال ابن الأثير:

٢٨ - بَابُ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ قُصَيٍّ بْنِ كِلَابٍ بْنِ
مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ بْنِ لُؤَيٍّ بْنِ عَلَابٍ بْنِ فِهْرِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ
مُدْرِكَةَ بْنِ إِلْيَاسَ بْنِ مُضَرَ بْنِ نِزَارٍ بْنِ مَعَدٍّ بْنِ عَدْنَانَ.

٣٨٥١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أُنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ، فَمَكَثَ
ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً، ثُمَّ أُمِرَ بِالْهَجْرَةِ، فَهَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَكَثَ بِهَا عَشْرَ سِنِينَ، ثُمَّ
تُوُفِّيَ ﷺ. [الحديث ٣٨٥١ - أطرافه في: ٣٩٠٢، ٣٩٠٣، ٤٤٦٥، ٤٩٧٩].

الياء في جمعه على خلاف القياس، روى الحديث عن عمر ابن الأثير في «النهاية»^(١).

مبعث النبي ﷺ

نسبه الشريف إلى عدنان قدمناه في صدر الكتاب، وقد روى ابن هشام تمامه إلى آدم،
لم تذكره لأن أكثر الأسامي لا يعرف ضبطها. ونشير هنا إلى بعض الأسماء:

(عبد المطلب) اسمه شعبة الحمد (قصي) بضم القاف اسمه ورد (مرة) بضم الميم
وتشديد الراء (فهر) بكسر الفاء (خزيمة) بضم الخاء، مصغر (مدركة) بضم الميم وكسر الدال
(مُضَر) بضم الميم وفتح الضاد (نزار) بكسر النون.

٣٨٥١ - (أبي رَجَاء) بفتح الراء والمد (مكث ثلاث عشرة سنة) أي بمكة.

فإن قلت: روى البخاري عن عائشة وأم سلمة أنه مكث بمكة عشرين سنين^(٢)، قلت:
أرادت زمان استمرار الوحي، ولهذا قالتا: عشر سنين يوحي إليه، وقد تقدم منا أنه بعد البعثة
انقطع الوحي قريباً من ثلاث سنين.

(١) انظر النهاية لابن الأثير، مادة /جدح/.

٣٨٥١ - أخرجه الترمذي، كتاب المناقب عن رسول الله، باب في مبعث النبي وابن كم كان حين بعث
(٣٦٢١).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب المناقب، باب صفة النبي (٣٥٤٧).

٢٩ - بَابُ مَا لَقِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بِمَكَّةَ

٣٨٥٢ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا بَيَّانٌ وَإِسْمَاعِيلُ قَالَا: سَمِعْنَا قَيْسًا يَقُولُ: سَمِعْتُ خَبَابًا يَقُولُ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً وَهُوَ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، وَقَدْ لَقِينَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ شِدَّةً، فَقُلْتُ: أَلَا تَدْعُو اللَّهَ، فَقَعَدَ وَهُوَ مُحَرَّمٌ وَجْهَهُ، فَقَالَ: «لَقَدْ كَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ لِيُمَشِّطَ بِمِشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ عِظَامِهِ مِنْ لَحْمٍ أَوْ عَصَبٍ، مَا يَصْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُوضَعُ الْمِنْشَارُ عَلَى مَفْرِقِ رَأْسِهِ، فَيُشَقُّ بِأَثْنَيْنِ مَا يَصْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَلَيُيَمِّنَنَّ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاَكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ مَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ». زَادَ بَيَّانٌ: «وَالذُّئْبُ عَلَى غَنَمِهِ». [طرفه في: ٣٦١٢].

٣٨٥٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ النَّجْمَ فَسَجَدَ، فَمَا بَقِيَ أَحَدٌ إِلَّا سَجَدَ، إِلَّا رَجُلًا رَأَيْتُهُ أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصَا فَرَفَعَهُ فَسَجَدَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: هَذَا يَكْفِينِي، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ قُتْلِ كَافِرًا بِاللَّهِ. [طرفه في: ١٠٦٧].

نَكَرَ مَا لَقِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بِمَكَّةَ

٣٨٥٢ - (عياش بن الوليد) بفتح العين وتشديد المثناة آخره شين معجمة (الأوزاعي) بفتح الهمزة (بيان) بفتح الموحدة بعدها مثناة (خباباً) بفتح المعجمة وتشديد الموحدة (متوسد ببردة) أي: شملة جعلها وسادة (فقع [١٠٥/ب] وهو محرمٌ وجهه) غضباً من قول خباب وشكواه (ليمشط بمشاط) - على بناء المجهول وكسر الميم - جمع مُشط بضم الميم وهو معروف (ويوضع المنشار على مفرق رأسه) بكسر الميم بعده نون، ويروى بالياء، قال ابن الأثير: يقال وشر ونشر بمعنى، والحديث سلف قريباً في علامات النبوة^(١) (يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله والذئب على غنمه) بالنصب عطف على المستثنى، ومن قال عطف على المستثنى منه فقد غلط.

٣٨٥٣ - (حرب) ضد الصلح (عن عبد الله) وهو ابن مسعود حيث أطلق (قرأ النبي ﷺ النجم) أي: سورة النجم (فما بقي أحد إلا سجد) أما المؤمنون موافقةً لرسول الله ﷺ، وأما المشركون فلأنهم سمعوا ذكر اللات والعزى ومناة (إلا رجل) هو أمية بن خلف، وقيل:

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (٣٦١٢).

٣٨٥٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدًا، وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ، جَاءَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ بِسَلَى جَزُورٍ، فَقَذَفَهُ عَلَى ظَهْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ فَأَخَذَتْهُ مِنْ ظَهْرِهِ وَدَعَتْ عَلَى مَنْ صَنَعَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ الْمَلَأُ مِنْ قُرَيْشٍ: أَبَا جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ، وَعُتْبَةَ بْنُ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ، أَوْ أَبِي بَنَ خَلْفٍ» - شُعْبَةُ الشَّائِكُ - فَرَأَيْتُهُمْ قُتِلُوا يَوْمَ بَدْرٍ، فَأَلْقُوا فِي بَيْتٍ غَيْرِ أُمَيَّةَ، أَوْ أَبِي، تَقَطَّعَتْ أَوْصَالُهُ، فَلَمْ يُلَقَ فِي الْبَيْتِ. [طرفه في: ٢٤٠].

٣٨٥٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، أَوْ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبْرَى قَالَ: سَلِ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مَا أَمْرُهُمَا: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الأنعام: ١٥١]. ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ [النساء: ٩٣]. فَسَأَلْتُ ابْنَ

الوليد بن المغيرة، والأول هو الصواب؛ لأن الوليد مات قبل بدر حتف أنفه. والحديث بشرحه في أبواب السجود^(١).

٣٨٥٤ - (بَشَّار) بفتح الباء وتشديد الشين (بينما النبي ﷺ ساجد) كان هذا في أوائل النبوة، وكان في المسجد الحرام، وقد سلف الحديث في أبواب الصلاة^(٢)، وأشرنا إلى أن الصواب أُمَيَّة بدل أبي؛ لأن أبا قتل بأحد، قتله رسول الله ﷺ بيده. و(سلا جزور) - بفتح السين، مقصور - هو وعاء الولد. قال صاحب «الكشاف» في «الفائق»: الجزور - بفتح الجيم - الناقة قبل أن تنحر، فإذا نحرته فهي جزور بالضم.

٣٨٥٥ - (سل ابن عباس عن هاتين الآيتين) أي: التوفيق بينهما ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ﴾ [الأنعام: ١٥١] كذا وقع، والصواب: ﴿وَلَا يَقْتُلُونَ﴾ [الفرقان: ٦٨]، والآية الأخرى ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ [النساء: ٩٣] وجه الإشكال أنه صرح بأن التوبة

(١) تقدم في كتاب الجمعة، باب ما جاء في سجود القرآن وستنها (١٠٦٧).

(٢) تقدم في كتاب الصلاة، باب المرأة تطرح عن المصلي شيئاً من الأذى (٥٢٠).

٣٨٥٥ - أخرجه مسلم، كتاب التفسير، باب باب (٣٠٢٣)، وأبو داود، كتاب الفتن والملاحم، باب في تعظيم قتل المؤمن (٤٢٧٣).

عَبَّاسٍ فَقَالَ: لَمَّا أُنْزِلَتِ الْبَيِّنَاتُ فِي الْفُرْقَانِ، قَالَ مُشْرِكُو أَهْلِ مَكَّةَ: فَقَدْ قَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ، وَدَعَوْنَا مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ، وَقَدْ أَتَيْنَا الْفَوَاحِشَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ﴾ الْآيَةَ [الفرقان: ٧٠]، فَهَذِهِ لِأَوْلَيْكَ، وَأَمَّا الَّتِي فِي النِّسَاءِ: الرَّجُلُ إِذَا عَرَفَ الْإِسْلَامَ وَشَرِيعَتَهُ، ثُمَّ قَتَلَ فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ. فَذَكَرْتُهُ لِمُجَاهِدٍ فَقَالَ: إِلَّا مَنْ نَدِمَ. [الحديث ٣٨٥٥ - أطرافه في: ٤٥٩٠، ٤٧٦٢، ٤٧٦٣، ٤٧٦٤، ٤٧٦٥، ٤٧٦٦].

٣٨٥٦ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَخْبِرْنِي بِأَشَدِّ شَيْءٍ صَنَعَهُ الْمُشْرِكُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي حِجْرِ الْكَعْبَةِ، إِذْ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ، فَوَضَعَ ثَوْبَهُ فِي عُنُقِهِ، فَخَنَقَهُ خَنْقًا شَدِيدًا، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى أَخَذَ بِمَنْكِبِهِ، وَدَفَعَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿أَنْقَتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ﴾ الْآيَةَ [غافر: ٢٨].

تَابَعَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو. وَقَالَ عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ: قِيلَ لِعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: حَدَّثَنِي عَمْرِو بْنُ الْعَاصِ. [طرفه في: ٣٦٧٨].

٣٠ - بَابُ إِسْلَامِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٨٥٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمَادٍ الْأَمْلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: حَدَّثَنَا

مقبولة بعد القتل، والآية الثانية حكمت بالخلود من غير ذكر التوبة، قال ابن عباس: الآية الأولى في الكفار، وهذه في المؤمنين، وهذا الذي قاله الإجماع على خلافه. وقد روي عنه أيضاً قول الجماعة، وقول مجاهد: (إلا من ندم) يشبه أن يكون رداً على الراوي بأن ابن عباس لم يطلق القول بل قيد بعد الندم، لكن السياق في وجه التوفيق بين الآيتين يدل على أنه كان يقول بعدم قبول التوبة.

إسلام أبي بكر رضي الله عنه

قد سلف في مناقبه ما فيه كفاية عن الإعادة، بل هي أكثر من أن تُحصَر، وأشهر من أن يحتاج إلى أن تذكر.

٣٨٥٧ - (يحيى بن معين) بفتح الميم وكسر العين (مجالد) بضم الميم وكسر اللام

إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُجَالِدٍ، عَنْ بَيَّانٍ، عَنْ وَبَرَةَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: قَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا مَعَهُ إِلَّا خَمْسَةٌ أَغْبَدُ وَامْرَأَتَانِ، وَأَبُو بَكْرٍ. [طرفه في: ٣٦٦٠].

٣١ - بَابُ إِسْلَامِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٨٥٨ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا هَاشِمٌ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: مَا أَسْلَمَ أَحَدٌ إِلَّا فِي الْيَوْمِ الَّذِي أَسْلَمْتُ فِيهِ، وَلَقَدْ مَكَّثْتُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ، وَإِنِّي لَثُلْتُ الْإِسْلَامَ. [طرفه في: ٣٧٦٢].

(وَبَرَةَ) بفتح الواو والباء (بيان) بالموحدة بعدها مثناة (قال عمار: رأيت رسول الله ﷺ وما معه إلا خمسة أعبد وامرأتان وأبو بكر) قد سبق تمام الكلام هناك فراجع^(١)، ولم يلزم من عدم رؤيته العدم في نفس الأمر، والمراد الرجال الذين بلغوا مبالغ الرجال، ولذلك لم يعد علياً.

إسلام سعد بن أبي وقاص

وقد رفعنا نسبه في مناقبه

٣٨٥٨ - (إسحاق) كذا وقع غير منسوب، قال الغساني: روى البخاري في سورة التوبة والأدب عن إسحاق بن إبراهيم عن أبي أسامة، وفي سورة التوبة السجدة والعقيقة، عن إسحاق بن إبراهيم عن أبي أسامة (ما أسلم أحد إلا في اليوم الذي أسلمت فيه) لم يُرد باليوم اليوم المتعارف، بل مطلق الزمان لما روى ابن عبد البر وغيره أنه سابع سبعة في الإسلام، كذا قالوا، والذي عندي أن المعنى كان مسلماً قبل الكل إلا أنه لم يظهر الإسلام إلا مع هؤلاء الستة، وهم عبد الرحمن بن عوف، والزيبر وطلحة بن عبيد الله، وأبو بكر، وزيد بن حارثة وعلي بن أبي طالب.

فإن قلت: فما قولك في قوله: (مكثت سبعة أيام، وأنا ثلث الإسلام)؟ قلت: محمول على الأيام التي لم يظهر فيها الإسلام.

ذكر الجن وقول الله تعالى: ﴿قُلْ أُوْحَىٰ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ﴾ [الجن: ١].

(١) تقدم في مناقب أبي بكر باب قول النبي: لو كنت متخذاً خليلاً.

٣٢ - بَابُ ذِكْرِ الْجَنِّ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿قُلْ أُوْحَىٰ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ﴾ [الجن: ١]

٣٨٥٩ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ مَعْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: سَأَلْتُ مَسْرُوقًا: مَنْ آذَنَ النَّبِيَّ ﷺ بِالْجِنِّ لَيْلَةَ اسْتَمَعُوا الْقُرْآنَ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُوكَ، يَعْنِي عَبْدُ اللَّهِ: أَنَّهُ آذَنَتْ بِهِمْ شَجَرَةٌ.

٣٨٦٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَدِّي، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ كَانَ يَحْمِلُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِدَاوَةً لِّوَضُوئِهِ وَحَاجَّتِهِ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَتَّبِعُهُ بِهَا، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» فَقَالَ: أَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: «ابْغِني أَحْجَارًا اسْتَنْفِضُ بِهَا، وَلَا تَأْتِنِي بِعَظْمٍ وَلَا بِرَوْثَةٍ». فَأَتَيْتُهُ بِأَحْجَارٍ أَحْمِلُهَا فِي طَرَفِ ثَوْبِي، حَتَّى وَضَعْتُهَا إِلَى جَنْبِهِ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مَشْيِي، فَقُلْتُ: مَا بَالُ الْعَظْمِ وَالرَّوْثَةِ؟ قَالَ: «هُمَا مِنْ طَعَامِ الْجِنِّ، وَإِنَّهُ أَتَانِي وَفَدَّ جَنٌّ نَصِيبِينَ، وَنَعِمَ الْجِنُّ، فَسَأَلُونِي الزَّادَ، فَدَعَوْتُ اللَّهَ لَهُمْ أَنْ لَا يَمُرُّوا بِعَظْمٍ وَلَا

أحد الثقلين مكلفون بأحكام الشرع منهم المؤمن، ومنهم الكافر، وقد سلف أن مؤمنهم يدخل الجنة لقوله تعالى: ﴿وَلَمَن خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ ۖ﴾ [الرحمن: ٤٦] مع أن الخطاب بمعنى الفريقين، ونقل عن أبي حنيفة خلافه.

٣٨٥٩ - (من آذن النبي ﷺ بالجن ليلة استمعوا القرآن) قال ابن مسعود: (أنه آذنت بهم شجرة) آذنت في الموضعين بالمد، أي: أعلمت. فإن قلت: هذا يخالف القرآن لأنه قال: أُوْحَىٰ إِلَيَّ؟ قلت: لا يخالفه لأن إعلام الشجرة أيضاً وحي من الله.

٣٨٦٠ - (أتاني وفد جن نصيبين) بكسر النون وتشديد الصاد [١/١٠٦] بلد بديار بكر قال الجوهري: من العرب من يعربه بإعراب المفرد بالحركة ومنهم من يعربه بالواو والنون (ونعم الجن) مدحهم لأنه لما قرأ عليهم سورة الرحمن فكلموا قال: ﴿فَيَايَا آلَاءَ رَبِّكُمَا تَكْذِبَانِ﴾ [الرحمن: ١٣] قالوا لا بشيء من آلائك ربنا نكذب، ولما قرأها على أصحابه وهم ساكتون، قال: الجن كانوا أحسن منكم رداً^(١) (فسألوني الزاد، فدعوت الله أن لا يمرؤا بعظم ولا

٣٨٥٩ - أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن (٤٥٠).

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ١٠١/٤ (٤٤١٧)، وذكره الحكيم الترمذي في نوادر الأصول ٢/

بِرُوثَةٍ إِلَّا وَجَدُوا عَلَيْهَا طَعَامًا». [طرفه في: ١٥٥].

٣٣ - بَابُ إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٨٦١ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثُ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لِأَخِيهِ: ارْكَبْ إِلَى هَذَا الْوَادِي فَاعْلَمْ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ يَأْتِيهِ الْخَبَرُ مِنَ السَّمَاءِ، وَاسْمِعْ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ أَتَيْتَنِي، فَانْطَلَقَ الْأَخُ حَتَّى قَدِمَهُ، وَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَبِي ذَرٍّ فَقَالَ لَهُ: رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَكَلَاماً مَا هُوَ بِالشَّعْرِ، فَقَالَ: مَا شَفَيْتَنِي مِمَّا أَرَدْتُ، فَتَزَوَّدَ وَحَمَلَ شَنَّةً لَهُ فِيهَا مَاءٌ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ، فَأَتَى الْمَسْجِدَ فَالْتَمَسَ النَّبِيَّ ﷺ وَلَا يَعْرِفُهُ، وَكَرِهَ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ حَتَّى أَذْرَكَهُ بَعْضُ اللَّيْلِ، فَرَأَاهُ عَلَيَّ فَعَرَفَ أَنَّهُ غَرِيبٌ، فَلَمَّا رَأَاهُ تَبِعَهُ فَلَمْ يَسْأَلْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ، حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ اخْتَمَلَ قَرِيبَتَهُ وَزَادَهُ

بروثة إلا وجدوا عليها طعاماً) على العظم لأنفسهم، وعلى الروثة لدوابهم كذا وقع في رواية مسلم^(١)، وفي رواية^(٢) يجدون العظم أوفر ما كان لحماً.

إسلام أبي ذر رضي الله عنه

٣٨٦١ - قال ابن عبد البر: اختلف في اسمه واسم أبيه اختلافاً كبيراً، والأصح اسمه جندب بن جنادة وأخوه أنيس مصغر، وهو من غفار، وغفار - بكسر الغين المعجمة بعدها فاء - بطن من كنانة، ورابع المسلمين أو الخامس، والحديث سلف في مناقبه^(٣)، ولا حصر في مناقبه وهو أحد العلماء العارفين والزهاد، وقد قال رسول الله ﷺ فيه: «شبه عيسى بن مريم في زهده»^(٤).

(١) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجنب (٤٥٠).

(٢) انظر التخريج السابق.

(٣) تقدم برقم (٣٥٢٢).

(٤) أخرجه ابن حبان في صحيحه ٨٤/١٦ (٧١٥٣)، والحاكم في المستدرک ٣/٣٨٥ (٥٤٦٠)، وذكره ابن عبد البر في الاستيعاب ٢٥٥/١.

إِلَى الْمَسْجِدِ، وَظَلَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَلَا يَرَاهُ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَمْسَى، فَعَادَ إِلَى مَضْجَعِهِ فَمَرَّ بِهِ عَلَيَّ فَقَالَ: أَمَا نَالَ لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْلَمَ مَنْزِلَهُ؟ فَأَقَامَهُ فَذَهَبَ بِهِ مَعَهُ، لَا يَسْأَلُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الثَّالِثِ، فَعَادَ عَلَيَّ مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَقَامَ مَعَهُ ثُمَّ قَالَ: أَلَا تُحَدِّثُنِي مَا الَّذِي أَقْدَمَكَ؟ قَالَ: إِنْ أُعْطِيتَنِي عَهْدًا وَمِيثَاقًا لَتُرْسِدَنِي فَعَلْتُ، فَفَعَلَ فَأَخْبَرَهُ، قَالَ: فَإِنَّهُ حَقٌّ، وَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا أَصْبَحْتَ فَاتَّبِعْنِي، فَإِنِّي إِنْ رَأَيْتُ شَيْئًا أَخَافُ عَلَيْكَ فَمُتْ كَأَنِّي أُرِيقُ الْمَاءَ، فَإِنْ مَضَيْتُ فَاتَّبِعْنِي حَتَّى تَدْخُلَ مَدْخَلِي فَفَعَلَ، فَانْطَلَقَ يَقْفُوهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَدَخَلَ مَعَهُ، فَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ وَأَسْلَمَ مَكَانَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْجِعْ إِلَى قَوْمِكَ فَأَخْبِرْهُمْ حَتَّى يَأْتِيَكَ أَمْرِي». قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأُصْرُخَنَّ بِهَا بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَامَ الْقَوْمُ فَضَرَبُوهُ حَتَّى أَضْجَعُوهُ، وَاتَى الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيْهِ، قَالَ: وَيَلَّكُمُ الْاِسْتُمْتَعْلُمُونَ أَنَّهُ مِنْ غِفَارٍ، وَأَنَّ طَرِيقَ تِجَارِكُمْ إِلَى الشَّامِ، فَأَنْقَذَهُ مِنْهُمْ، ثُمَّ عَادَ مِنَ الْغَدِ لِمِثْلِهَا، فَضَرَبُوهُ وَثَارُوا إِلَيْهِ، فَأَكَبَّ الْعَبَّاسُ عَلَيْهِ. [طرفه في: ١٣٥٢٢].

٣٤ - بَابُ إِسْلَامِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(أما نال) ويروى: أن، وكلهما بمعنى أي قرب (يقفوه) يتبعه.

فإن قلت: لم كره أن يسأل عن رسول الله ﷺ؟ قلت: خوفاً على رسول الله ﷺ أو على نفسه، كذا قيل، ولا وجه له؛ إذ لو كان الأمر كذلك لم يصرخ بكلمة الشهادة بين المشركين، والظاهر أنما ذكره لئلا يقال له شيء يكرهه من قول المشركين، ساحر شاعر وأمثال هذا قال أبو ذر: لقد تركنا رسول الله ﷺ وما يحرك طير في السماء بجناحيه إلا لما ذكر منه علماً.

إسلام سعيد بن زيد

ابن عمرو بن نفيل قد رفعنا نسبه إلى كعب بن لؤي في قصة أبيه، أحد العشرة المبشرة بالجنة.

٣٨٦٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ بْنَ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي، وَإِنَّ عُمَرَ لَمَوْثِقِي عَلَى الْإِسْلَامِ، قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ عُمَرُ، وَلَوْ أَنَّ أَحَدًا ارْقَضَ لِلَّذِي صَنَعْتُمْ بَعْثَمَانَ لَكَانَ مَحْقُوقًا أَنْ يَرْفُضَ. [الحديث ٣٨٦٢ - طرفاه في: ٣٨٦٧، ٦٩٤٢].

٣٥ - بَابُ إِسْلَامِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٨٦٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ

٣٨٦٢ - (عن إسماعيل بن قيس: قال سعيد بن زيد: والله لقد رأيته وإن عمر لموثقي على الإسلام) قال بعض الشارحين: في معنى هذا الكلام، حاصله: أن المخالفين في الدين كانوا يرغبون المسلمين في الخير، وذاك أن عمر بن الخطاب مع كونه على دين قومه كان يشني على الإسلام. وهذا الذي قاله غلط؛ فإن أهل السير متفقون على شدة بلائه على المسلمين، وضربه هذا، وشج رأس أخته التي كانت عند سعيد معروف مشهور، والصواب: أن غرض زيد أن ما فعل بنا عمر في كفره، لم يبلغ ما فعلتم بعثمان، وأنتم مسلمون (ولو أن أحدًا ارْقَضَ للذي صنعتم بعثمان لكان محقوقًا) أي: لازماً عليه، من حققت الشيء إذا لزمته (ارفض) ويروى انقض بالقف، والمعنى واحد، أي: زال عن مكانه.

إسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه

تقدم في مناقبه رفع نسبه إلى كعب بن لؤي قال ابن إسحاق: توشح سيفاً يريد رسول الله ﷺ لا غير، فلقيه رجل وهو نعيم بن عبد الله، فقال: أين تريد يا عمر؟ فقال: أريد محمداً هذا الصابى الذي فرق القوم عن دين الآباء وسفه الأحلام، فقال: أختك وختنك سعيد بن زيد على دينه فرجع إليهما عمر وأوقع فيهما ضرباً وشج رأس أخته ثم رق لها ووقع الإسلام في قلبه ثم دعا بما كانوا يقرؤون من أول سورة طه، فقالت أخته: أنت مشرك نجس، وهذا كلام الله لا يمسه إلا المطهرون، فاغتسل وتأمل أول سورة طه، قال: وما أحسن هذا الكلام فتوجه إلى رسول الله ﷺ وهو في دار عند الصفا، فلما رآه بعض الناس يثق على الباب متوشحاً، فقال: يا رسول الله، هذا عمر بن الخطاب على الباب متوشح سيفه، فقال حمزة: دعوه يدخل فإن جاء لخير فذاك وإلا قتلنا بسيفه الذي معه، فقال له رسول الله ﷺ: «افتحوا له» وتقدم إليه وأخذ بردائه وجذبه جذبةً شديدة، وقال: «ما لك يا ابن الخطاب تأتيني حتى ينزل الله عليك قارعة» قال: يا

قَيْسِ بْنِ أَبِي حَارِثٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا زِلْنَا أَعِزَّةً مُنْذُ أَسْلَمَ عُمَرُ. [طرفه في: ٣٦٨٤].

٣٨٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: فَأَخْبَرَنِي جَدِّي زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَيْنَمَا هُوَ فِي الدَّارِ خَائِفًا، إِذْ جَاءَهُ الْعَاصُ بْنُ وَائِلٍ السَّهْمِيُّ أَبُو عَمْرٍو، عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَبْرَةٌ وَقَمِيصٌ مَكْفُوفٌ بِحَرِيرٍ، وَهُوَ مِنْ بَنِي سَهْمٍ، وَهُمْ حُلَفَاؤُنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ لَهُ: مَا بِكَ؟ قَالَ: زَعَمَ قَوْمُكَ أَنَّهُمْ سَيَقْتُلُونِي إِنْ أَسْلَمْتُ، قَالَ: لَا سَبِيلَ إِلَيْكَ، بَعْدَ أَنْ قَالَهَا أَمِنْتُ، فَخَرَجَ الْعَاصُ فَلَقِيَ النَّاسَ قَدْ سَالَ بِهِمُ الْوَادِي، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُونَ؟ فَقَالُوا: نُرِيدُ هَذَا ابْنَ الْخَطَّابِ الَّذِي صَبَا، قَالَ: لَا سَبِيلَ إِلَيْهِ، فَكَّرَ النَّاسُ. [الحديث ٦٨٦٤ - طرفه في: ٣٨٦٥].

٣٨٦٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: سَمِعْتُهُ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: لَمَّا أَسْلَمَ عُمَرُ، اجْتَمَعَ النَّاسُ عِنْدَ دَارِهِ، وَقَالُوا: صَبَا عُمَرُ، وَأَنَا غُلَامٌ فَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِي، فَجَاءَ رَجُلٌ عَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْ دِيبَاجٍ، فَقَالَ: قَدْ صَبَا عُمَرُ، فَمَا ذَاكَ؟ فَأَنَا لَهُ جَارٌ، قَالَ: فَرَأَيْتُ النَّاسَ تَصَدَّعُوا عَنْهُ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: الْعَاصُ بْنُ وَائِلٍ. [طرفه في: ٣٨٦٤].

رسول الله ﷺ جئتكم مؤمناً، فكبر رسول الله ﷺ حين سمع ذلك^(١).

٣٨٦٣ - ٣٨٦٤ - (حبرة) - بكسر الحاء وفتح الباء - نوع من البرود (قميص مكفوف بحرير) أي حاشه حرير من الكفة - بضم الكاف - وهي ما يعطف من الذيل، والعاص هذا أبو عمرو بن العاص (لا سبيل إليك) هذا كلامه لعمر (بعد أن قالها أمنت) بضم التاء للمتكلم من كلام [١٠٦/ب] عمر، ويروى بقاء الخطاب، كأن قائلًا قال له أمنت بعد قول العاص: لا سبيل إليك (فلقي الناس) أي: العاص (وقد سئل بهم الوالدي) كناية عن الكل؛ فإن دأب السيل أن يذهب بكل شيء في الوادي، والإسناد إلى الوادي أيضاً مجازٌ عقلي يفيد المبالغة (الذي صبا) بالهمزة في آخره أي: مال عن دينه إلى دين آخر.

٣٨٦٥ - (تصدعوا عنه) أي تفرقوا.

(١) انظر قصة إسلام سيدنا عمر رضي الله عنه في السيرة النبوية ١٨٧/٢، وفضائل الصحابة لابن حنبل (٢٧٩/١) (٣٧١).

٣٨٦٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ: أَنَّ سَالِمًا حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: مَا سَمِعْتُ عُمَرَ لشيءٍ قَطُّ يَقُولُ: إِنِّي لَأُظَنُّهُ كَذَا، إِلَّا كَانَ كَمَا يَظُنُّ، بَيْنَمَا عُمَرُ جَالِسٌ، إِذْ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ جَمِيلٌ، فَقَالَ: لَقَدْ أَخْطَأَ ظَنِّي، أَوْ إِنَّ هَذَا عَلَى دِينِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، أَوْ لَقَدْ كَانَ كَاهِنُهُمْ، عَلَيَّ الرَّجُلُ، فَدُعِي لَهُ، فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ اسْتَقْبَلَ بِهِ رَجُلٌ مُسْلِمًا، قَالَ: فَإِنِّي أُعْزِمُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا أَخْبَرْتَنِي، قَالَ: كُنْتُ كَاهِنُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: فَمَا أَعْجَبُ مَا جَاءَتْكَ بِهِ جَنِّيَّتُكَ؟ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا يَوْمًا فِي السُّوقِ، جَاءَتْنِي أَعْرِفُ فِيهَا الْفَرْعَ، فَقَالَتْ: أَلَمْ تَرَ الْجَنِّ وَإِبْلَاسَهَا، وَيَأْسَهَا مِنْ بَعْدِ انْكَاسِهَا، وَلُحُوقَهَا بِالْقِلَاصِ وَأَخْلَاسِهَا. قَالَ عُمَرُ: صَدَقَ، بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ آلِهَتِهِمْ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ بِعَجَلٍ فَذَبَحَهُ، فَصَرَخَ بِهِ صَارِخٌ، لَمْ أَسْمَعْ

٣٨٦٦ - (عن عبد الله بن عمر: ما سمعت عمر يقول لشيء قط: إني أظنه إلا كان كما يظن) أي: يقع على وفق ظنه (بينهما عمر جالس إذ مر به رجل جميل فقال: لقد أخطأ ظني أو إن هذا على دينه في الجاهلية، أو لقد كان كاهنهم) أي لا بد من أحد هذه الأشياء مانعه الخلو وهذا الرجل هو سواد بن قارب، والواقع هو الشق الثالث كما صرح به في الحديث (ما رأيت كاليوم استقبل به رجلاً مسلماً) وفي بعضها: رجلٌ، على أن استقبل على بناء المجهول، ورجل قائم مقام فاعله. ومعنى هذا الكلام: أن يشق على سواد نسبته إلى الكهانة بعد كونه صحابياً ولذلك سلاه عمر بأن ما كنا عليه من عبادة الأحجار شره ما كنت فيه (قال: فما أعجب ما جاءت به جنيتك) فإن الكهان إنما يخبرون بما استرق إليه الشياطين، وكل كاهن له واحدة، قال ابن الأثير، ويقال لذلك الجني أي وزن وحي على وزن كمي، وعلى هذا التأنيث، إما باعتبار النفس أو لكون ذلك في إناث الجن.

(ألم تر الجن وإبلاسها) - بالباء الموحدة - من أبلس إذا أيس، بدل بعض من الجن، كقولك أعجبني زيد وكرمه (ويأسها من بعد أنكاسها) - بفتح الهمزة - جمع نكس - بكسر النون - مصدر نكس انقلب معكوساً، ويروى: وأنساكها، جمع نسك، قال ابن الأثير: أي متعبداتها والظاهر أنه أراد مكان استراقها، ويروى وإيناسها من الأنس، (ولحوقها بالقلاص وأحلاسها) القصاص جمع قلوص: الناقة الشابة، والأحلاس جمع جلس - بكسر الحاء - كساء يجعل تحت القتب.

فإن قلت: ما المراد بهذا الكلام؟ قلت: قال بعضهم أرادت أن الجن كرهوا الإسلام. وليس بشيء، بل أرادت أن الجن نزلوا إلى بلاد العرب طلباً للرشد والفلاح. يدل عليه ما

صَارِحاً قَطَّ أَشَدَّ صَوْتاً مِنْهُ يَقُولُ: يَا جَلِيحُ، أَمْرٌ نَجِيحٌ، رَجُلٌ فَصِيحٌ، يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، فَوَتَبَ الْقَوْمُ، قُلْتُ: لَا أَبْرَحَ حَتَّى أَعْلَمَ مَا وَرَاءَ هَذَا، ثُمَّ نَادَى: يَا جَلِيحُ، أَمْرٌ نَجِيحٌ، رَجُلٌ فَصِيحٌ، يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقُمْتُ، فَمَا نَشَبْنَا أَنْ قِيلَ: هَذَا نَبِيٌّ.

٣٨٦٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنَا قَيْسُ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ لِلْقَوْمِ: لَوْ رَأَيْتَنِي مُوثِقِي عُمَرُ عَلَى الْإِسْلَامِ، أَنَا وَأُخْتُهُ، وَمَا أَسْلَمَ، وَلَوْ أَنَّ أَحَدًا انْقَضَ لِمَا صَنَعْتُمْ بِعُثْمَانَ، لَكَانَ مَحْقُوقاً أَنْ يَنْقُضَ. [طرفه في: ٣٨٦٢].

٣٦ - بَابُ انْشِقَاقِ الْقَمَرِ

رواه ابن إسحاق عن البراء أنه كان بالهند فسمع جنّاً تقول:

عجبت للجن وأنحاسها

مصدر، يقال: انحلس فلان، إذا أشغله بأسباب السفر.

وشدها العيس بأحلاسها

تسعى إلى مكة تبتغي الهدى ما مؤمنوا الجن كان أنحاسها

فانهض إلى الصفوة من هاشم واسمُ بعينك إلى رأسها^(١)

وتصديق عمر إياه بأنه سمع صارخاً يقول: لا إله إلا الله إنما يصح على ما ذكرنا (يا جليح) إما اسم رجل، أو وصف من الجلاحة وهي انحسار الرأس فوق النزاع قاله الجوهري: (رجل فصيح) من الفصاحة، ويروى يصيح فعل مضارع صاح.

باب انشقاق القمر

حديث الباب عن أنس وابن مسعود تقدم شرحه في علامات النبوة^(٢) وأشرنا إلى أن هذه القضية أغرب ما يكون، وإنما لم تتواتر الحديث به اكتفاء بما ورد به القرآن، وما قيل من غير هذا فلا يلتفت إليه ومن يلحد في آيات الله ويؤول الانشقاق إلى ما عنده من الكفر بآيات [الله] إذا لم يعتقد تواتر القرآن، فتواتر الحديث أبعد.

(١) الأبيات من البحر السريع، انظر: السيرة النبوية ٣٦/٢، ودلائل النبوة للأصبهاني ١٣١/١ - ١٣٢.

(٢) تقدم في كتاب المناقب، باب سؤال المشركين أن يريهم النبي آية... (٣٦٣٧).

٣٨٦٨ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً، فَأَرَاهُمُ الْقَمَرَ شِقَّتَيْنِ، حَتَّى رَأَوْا جِرَاءَ بَيْنَهُمَا. [طرفه في: ٣٦٣٧].

٣٨٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَنَى، فَقَالَ: «اشْهَدُوا». وَذَهَبَتْ فِرْقَةٌ نَحْوَ الْجَبَلِ.

وَقَالَ أَبُو الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: انْشَقَّ بِمَكَّةَ. وَتَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. [طرفه في: ٣٦٣٦].

٣٨٧٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ الْقَمَرَ انْشَقَّ عَلَى زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [طرفه في: ٣٦٣٨].

٣٨٧١ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ. [طرفه في: ٣٦٣٦].

٣٨٦٨ - (بشر بن المفضل) بكسر الموحدة وشين معجمة، والمفضل - بتشديد الضاد المفتوحة (أبي عروبة) بفتح العين.

٣٨٦٩ - (عبدان) على وزن شعبان عبد الله المروزي (عن أبي مَعْمَرٍ) بفتح الميمين بينهما عين ساكنة عبد الله بن سخرية (أبو الضحى) مسلم بن صبيح بضم الصاد بعدها موحدة على وزن المصغر (ابن أبي نَجِيحٍ) بفتح النون وكسر الجيم عبد الله.

٣٨٧٠ - (مضر) بضم الميم (عراك) بضم العين.

٣٧ - بَابُ هِجْرَةِ الْحَبْشَةِ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُرِيتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ، ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ». فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْمَدِينَةِ، وَرَجَعَ عَامَّةٌ مَنْ كَانَ هَاجِرَ بَارِضِ الْحَبْشَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ. فِيهِ عَنْ أَبِي مُوسَى، وَأَسْمَاءَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٣٨٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنَا عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ بْنِ الْخِيَارِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ الْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسُودِ بْنَ عَبْدِ يَغُوثٍ قَالَا لَهُ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُكَلِّمَ خَالَكَ عُثْمَانَ فِي أَخِيهِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ، وَكَانَ أَكْثَرَ النَّاسِ فِيمَا فَعَلَ بِهِ، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَانْتَضَبْتُ لِعُثْمَانَ حِينَ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً، وَهِيَ نَصِيحَةٌ، فَقَالَ: أَيُّهَا الْمَرْءُ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، فَاَنْصَرَفْتُ، فَلَمَّا قَضَيْتُ الصَّلَاةَ جَلَسْتُ إِلَى الْمِسُورِ وَإِلَى ابْنِ عَبْدِ يَغُوثٍ، فَحَدَّثْتُهُمَا بِالَّذِي قُلْتُ لِعُثْمَانَ، وَقَالَ لِي، فَقَالَا: قَدْ قَضَيْتَ الَّذِي كَانَ عَلَيْكَ، فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ مَعَهُمَا، إِذْ جَاءَنِي رَسُولُ عُثْمَانَ، فَقَالَا لِي: قَدْ ابْتَلَاكَ اللَّهُ، فَاَنْطَلَقْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَا نَصِيحَتُكَ الَّتِي ذَكَرْتَ آتِنَا؟

هجرة الحبشة

(وقالت عائشة: قال النبي ﷺ: أُرِيتُ دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين) أرض ذات حجارة [١/١٠٧] سود، هذا التعليق والذي بعده عن أبي موسى تقدم مسنداً^(١).

٣٨٧٢ - (أن عبید الله بن عديّ) بفتح العين وكسر الياء المشددة (ابن الخيار) بكسر الخاء المعجمة (أن المسور بن مخرمة) بكسر الميم في الأول وفتح في الثاني (وعبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث) بالعين المعجمة آخره ثاء مثلثة على وزن يقول (قالا له) أي: لعبید الله (ما يمنعك أن تكلم خالك عثمان في أخيه الوليد) فيه تسامح، لأنه ليس خالاً له بل القرابة له من جهة الأم؛ لأن أم عدي أم قتال بن أسيد بن أبي العيص بن أمية، والوليد بن عقبة أخو عثمان لأمه، وهي أروى بنت كريض بن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس،

(١) تعليق عائشة رضي الله عنها تقدم في كتاب الحوالات، باب جوار أبي بكر في عهد النبي ﷺ وعهده (٢٢٩٨)، وأما تعليق أبي موسى فقد تقدم في كتاب فرض الخمس، باب ومن الدليل أن الخمس لنواب المسلمين (٣١٣٦).

قَالَ: فَتَشْهَدْتُ، ثُمَّ قُلْتُ: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، وَكُنْتُ مِمَّنِ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ وَأَمَنْتَ بِهِ، وَهَاجَرْتُ الْهَجْرَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ، وَصَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَرَأَيْتَ هَذِيهِ، وَقَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِي شَأْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ، فَحَقُّ عَلَيْكَ أَنْ تُقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدَّ، فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ أَخِي، أَذَرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، وَلَكِنْ قَدْ خَلَصَ إِلَيَّ مِنْ عِلْمِهِ مَا خَلَصَ إِلَى الْعِذْرَاءِ فِي سِتْرِهَا، قَالَ: فَتَشْهَدُ عُثْمَانُ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، وَكُنْتُ مِمَّنِ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، وَأَمَنْتُ بِمَا بُعِثَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَهَاجَرْتُ الْهَجْرَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ، كَمَا قُلْتُ، وَصَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَبَايَعْتُهُ، وَاللَّهُ مَا عَصَيْتُهُ وَلَا غَشَشْتُهُ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اسْتَخْلَفَ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ، فَوَاللَّهِ مَا عَصَيْتُهُ وَلَا غَشَشْتُهُ، ثُمَّ اسْتَخْلَفَ عُمَرُ، فَوَاللَّهِ مَا عَصَيْتُهُ وَلَا غَشَشْتُهُ، ثُمَّ اسْتَخْلَفْتُ، أَفَلَيْسَ لِي عَلَيْكُمْ مِثْلُ الَّذِي كَانَ لَهُمْ عَلَيَّ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَمَا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تَبْلُغُنِي عَنْكُمْ؟ فَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ شَأْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ، فَسَنَأْخُذُ فِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِالْحَقِّ، قَالَ: فَجَلَدَ الْوَلِيدَ أَرْبَعِينَ جَلْدَةً، وَأَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يَجْلِدَهُ، وَكَانَ هُوَ يَجْلِدُهُ.

والحديث سلف في مناقب عثمان^(١) (وهاجرت الهجرتين الأوليين) إحداهما إلى الحبشة والأخرى إلى المدينة. والوصف بالأولين نسبة إلى بعض الناس كذا قيل وليس كذلك، بل كلتاها إلى الحبشة والأخرى هجرة المدينة.

قال أهل السير: لما اشتد أذى الكفار على المسلمين أذن رسول الله ﷺ للناس في الهجرة إلى الحبشة؛ لأن النجاشي كان ملكاً عادلاً فهاجر في السنة الخامسة من البعثة في رجب اثنا عشر رجلاً، وقيل أحد عشر وأربع نسوة فأقاموا بها شعبان ورمضان، ثم بلغهم أن أهل مكة أسلموا وذلك لما قرأ رسول الله ﷺ سورة النجم وسجد معه المشركون، فقدموا إلى مكة أو دون مكة، فلقاهم ركب من كنانة فأخبروهم أن الأمر ليس كذلك، فلم يقدر أحد على الدخول إلا بجوار إلا ابن مسعود، فلما اشتد عليهم الأمر أذن لهم رسول الله ﷺ في الهجرة ثانياً، فرحل ثلاثة وثمانون رجلاً، [و] من النساء إحدى عشرة امرأة.

(خلص إلي من علمه ما خلس إلى العذراء في سترها) يريد أن الذي جاء به من العلم والذي لم يخف على أحد (ولهم علياً أن يجلد، وكان هو يجلد) ظاهر العبارة تدل على أن

وَقَالَ يُونُسُ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَفَلَيْسَ لِي عَلَيْكُمْ مِنَ الْحَقِّ مِثْلُ الَّذِي كَانَ لَهُمْ. [طرفه في: ٣٦٩٦].

٣٨٧٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا بِالْحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَذَكَرَتَا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ أَوْلَيْكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوِّرُوا فِيهِ تَبِيكَ الصُّورَ، أَوْلَيْكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». [طرفه في: ٤٢٧].

٣٨٧٤ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ السَّعِيدِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ خَالِدِ بْنِتٍ خَالِدٍ قَالَتْ: قَدِمْتُ مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ وَأَنَا جُويرية، فَكَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمِيصَةً لَهَا أَغْلَامٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمَسُّحُ الْأَغْلَامَ بِيَدِهِ وَيَقُولُ: «سَنَاءَ سَنَاءَ». قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: يَغْنِي حَسَنٌ حَسَنٌ. [طرفه في: ٣٠٧١].

علياً هو الذي جلده، وليس كذلك بل جلده عبد الله بن جعفر كذا جاء صريحاً في رواية مسلم^(١)، وقد تقدم في مناقب عثمان^(٢).

٣٨٧٣ - (أم سلمة) حرم رسول الله ﷺ، واسمها هند (وأم حبيبة) بنت أبي سفيان زوج رسول الله ﷺ أيضاً، واسمها رملة (كنيسة رأيها) كأن الظاهر رأياها كما في (ذكرنا) إلا أنه محمول عليهما وتوابعهما، والحديث سلف في باب هل نبش قبور المشركين في أبواب الصلاة^(٣).

٣٨٧٤ - (الحُمَيْدِيُّ) بضم الحاء، مصغر منسوب (أم خالد بنت خالد) ابن سعيد بن العاص، واسمها أمة ضد الحرة، ولدت بالحَبَشَةِ، وتزوجها الزبير، قالت (فكساني خميصة لها أعلام) وقد تقدم أن الخميصة كساء لها أعلام، فالوصف على طريق المدح أو التأكيد (يا أم خالد سَنَاءَ سَنَاءَ) بفتح السين وتخفيف النون، وفيه لغات أخرى، تقدم ضبطها في كتاب الجهاد في باب المتكلم^(٤) بالبطانة. فإن قلت: قد سبق هناك أن ذلك القول قاله القميص أصفر عليها. قلت: لا ينافي قوله في ذلك، وفي هذه.

(١) أخرجه مسلم: كتاب الحدود، باب حد الخمر (١٧٠٧).

(٢) تقدم برقم (٣٦٩٦). (٣) تقدم برقم (٤٢٧).

(٤) تقدم في كتاب الجهاد، باب من تكلم بالفارسية والبطانة (٣٠٧١).

٣٨٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي فَيَرُدُّ عَلَيْنَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ سَلَّمْنَا عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدِّ عَلَيْنَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَيْكَ فَتَرُدُّ عَلَيْنَا؟ قَالَ: «إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا». فَقُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ: كَيْفَ تَضَعُ أَنْتَ؟ قَالَ: أَرُدُّ فِي نَفْسِي. [طرفه في: ١١٩٩].

٣٨٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَلَّغْنَا مَخْرَجُ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ فَرَكِبْنَا سَفِينَةً، فَأَلْقَيْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ، فَوَافَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا، فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَكُمْ أَنْتُمْ يَا أَهْلَ السَّفِينَةِ هِجْرَتَانِ». [طرفه في: ٣١٣٦].

٣٨ - بَابُ مَوْتِ النَّجَاشِيِّ

٣٨٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ

٣٨٧٥ - (حَمَّاد) بفتح الحاء وتشديد الميم (أبو عوانة) بفتح العين: الوضاح الشكري روى عن ابن مسعود أنهم كانوا يسلمون على رسول الله ﷺ وهو في الصلاة فلما رجعوا من حبشة سلموا عليه فلم يرد عليهم وقال: (إن في الصلاة لشغلاً) أي بذكر الله والقرآن فلا يلائم الجمع بينهما.

باب موت النجاشي

٣٨٧٧ - بتشديد الياء وتخفيفها، الياء فيه أصلية ليست ياء النسبة، لقب كل من ملك الحبشة واسمه أصحمه بفتح الهمزة وصاد مهملة، قالوا وتفسيره بالعربي عطية، وكان موته سنة تسع بعد فتح مكة هو الصواب، وكان رسول الله ﷺ كتب إليه يدعو إلى الإسلام كما كتب إلى سائر الملوك، فأمن برسول الله ﷺ وبما جاء به، وحديث الباب في صلاة رسول الله ﷺ عليه دليل قاطع على إسلامه، وقد سلف في أبواب الجنائز^(١) أن فيه دليلاً للشافعي ومن وافقه في الصلاة على الغائب، وأما ما يقال من أن نفسه رُفِعَ لرسول الله ﷺ حتى نظره أو أحضر روحه بين يديه فشيء لا يعول عليه لأنه وإن كان أمراً ممكناً، كما كشف

(١) تقدم في كتاب الجنائز، باب الصفوف على الجنائز (١٣٢٠).

جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ مَاتَ النَّجَاشِيُّ: «مَاتَ الْيَوْمَ رَجُلٌ صَالِحٌ، فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَى أَخِيكُمْ أَصْحَمَةَ». [طرفه في: ١٣١٧].

٣٨٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ: أَنَّ عَطَاءَ حَدَّثَهُمْ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ، فَصَفَّنَا وَرَأَاهُ، فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي أَوْ الثَّالِثِ. [طرفه في: ١٣١٧].

٣٨٧٩ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ عَنْ سَلِيمِ بْنِ حَيَّانٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيِّ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا. تَابَعَهُ عَبْدُ الصَّمَدِ. [طرفه في: ١٣١٧].

٣٨٨٠ - حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَابْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَى لَهُمُ النَّجَاشِيَّ، صَاحِبَ الْحَبَشَةِ، فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ». [طرفه في: ١٢٤٥].

٣٨٨١ - وَعَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُمْ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَفَّ بِهِمْ فِي الْمُصَلَّى، فَصَلَّى عَلَيْهِ، وَكَبَّرَ أَرْبَعًا. [طرفه في: ١٢٤٥].

له عن بيت المقدس، إلا أنه ليس له مستند نقلاً.

٣٨٧٨ - (زرع) مصغر زرع.

٣٨٧٩ - (سليم) بضم السين (حيان) بالحاء والمثناة تحت (منهال) بكسر الميم والمد.

٣٨٨٠ - (زهير) بضم الزاي، مصغر.

٣٨٨١ - (صف بهم في المصلى) [١٠٧/ب] إنما خرج إلى المصلى إعلماً للناس ليجتمعوا إليه.

٣٨٨٠ - أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب في التكبير على الجنازة (٩٥١)، والنسائي، كتاب الجنائز، باب الأمر بالاستغفار للمؤمنين (٢٠٤٢).

٣٩ - بَابُ تَقَاسُمِ الْمُشْرِكِينَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

٣٨٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَادَ حُنَيْنًا: «مَنْزِلُنَا غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ».

٤٠ - بَابُ قِصَّةِ أَبِي طَالِبٍ

٣٨٨٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ

باب تقاسم المشركين

٣٨٨٢ - (حنين أراد حنيناً) أي: غزوة حنين (منزلنا غداً إن شاء الله بخيف بني كنانة) الخيف - بفتح الخاء المعجمة وسكون المثناة -: ما ارتفع عن سيل الماء ولم يبلغ أن يكون جبلاً.

فإن قلت: قد تقدم في أبواب الحج أنه قال هذا الكلام في حجة الوداع^(١)، قلت: تكرر منه في الوقتين.

(حيث تقاسموا على الكفر) التقاسم: التحالف، وقد سلف [في] أبواب الجنائز أن فيه الحج^(٢) أنهم تحالفوا أن لا تناكحوا بني هاشم وبني المطلب وحصروهم في الشعب، ومنعوا أن يدخل إليهم أحد بأسباب المعاش، وكتبوا بذلك الصحيفة الملعونة.

فإن قلت: ترجم على تقاسم المشركين على النبي ﷺ، وفي الحديث (تقاسموا على الكفر) قلت: أشار إلى أن تقاسمهم على النبي ﷺ تقاسم على الكفر.

باب قصة أبي طالب

٣٨٨٣ - اسمه عبد مناف باسم جده.

٣٨٨٢ - أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب استحباب النزول بالمحصب يوم النفر والصلاة به (١٣١٤).

(١) تقدم في كتاب الحج، باب نزول النبي مكة (١٥٩٠).

(٢) تقدم في كتاب الحج، باب نزول النبي ﷺ مكة (١٥٨٩ - ١٥٩٠).

٣٨٨٣ - أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب شفاعة النبي لأبي طالب والتخفيف عنه بسببه (٢٠٩).

اللَّهُ بْنُ الْحَارِثِ: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا أَغْنَيْتَ عَنْ عَمِّكَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَغُضُّبُ لَكَ؟ قَالَ: «هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ». [الحديث ٣٨٨٣ - طرفاه في: ٦٢٠٨، ٦٥٧٢].

٣٨٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَبَا طَالِبٍ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: «أَيَّ عَمٍّ، قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ». فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ، تَرَعَّبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَلَمْ يَزَالَا يُكَلِّمَانِيهِ، حَتَّى قَالَ آخِرَ شَيْءٍ كَلَّمَهُمْ بِهِ: عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنُحَ عَنْهُ». فَنَزَلَتْ: ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَى قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣] وَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦]. [طرفه في: ١٣٦٠].

(قال العباس للنبي ﷺ: ما أغنيت عن عمك فإنه كان يحوطك) من حاط الشيء: حفظه وقام بأمره، ومنه حائط البيت فأجابه بأنه (في ضحضاح من النار) - بضاد معجمة وحاء مهملة - قال ابن الأثير: استعارة، أصله الماء الذي يرق حتى يبلغ الكعبين (ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل).

فإن قلت: الدرك الأسفل موضع المنافقين بنص القرآن، قلت: ما في القرآن لم يدل على حصره في المنافقين، وفيه مراتب ومنازل على قدر جرمهم، فإن المنافقين أيضاً ليسوا في طبقة واحدة، وهذا مثل الفردوس لأهل السعادة جعلنا الله من أهله بفضلهم وكرمه.

٣٨٨٤ - (عن ابن المسيب عن أبيه) قال بعض الشارحين: فإن قلت: لم يرو عن المسيب إلا ابنه، وشرط البخاري أن لا يروي عن رجل له راو واحد قلت: ربما كان هذا الشرط في غير الصحابي، قلت: قدمنا في أول الشرح أن هذا الكلام نُقِلَ عن أبي بكر المغربي شارح «البخاري»، ورد عليه بحديث «إنما الأعمال»^(١) إذ لم يروه من الصحابة إلا عمر، وكذا بعد عمر إلى يحيى بن سعيد فراجع (فنزلت ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣] ونزلت: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦].

(١) أخرجه البخاري، كتاب بدء الوحي (١)، ومسلم، كتاب الإمامة، باب قوله: «إنما الأعمال بالنية...» (١٩٠٧).

٣٨٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَذَكَرَ عَنْهُ عَمُّهُ، فَقَالَ: «لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شِفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُجْعَلُ فِي ضَحَضَاحٍ مِنَ النَّارِ يَبْلُغُ كَعْبِيهِ، يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغُهُ».

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ وَالدَّرَاوَزِيُّ، عَنْ يَزِيدَ: بِهَذَا. وَقَالَ: «تَغْلِي مِنْهُ أُمُّ دِمَاغِهِ». [الحديث ٣٨٨٥ - طرفه في: ٦٥٦٤].

٤١ - بَابُ حَدِيثِ الْإِسْرَاءِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾ [الإسراء: ١]

فإن قلت: الآية الثانية ظاهرة لأنها نزلت بمكة، وأبو طالب حي بمكة، وأما الآية الأولى نزلت بعد غزوة تبوك في سنة تسع. قلت: أجابوا بأنه تستغفر له بعد موته إلى نزول الآية.

فإن قلت: بعد موته على الكفر كيف استغفر له؟ قلت: لم يكن نهي عن الاستغفار له، ولما مات جاء علي ابنه وقال: يا رسول الله ﷺ مات الشيخ الضال، قال: «أذهب واره في التراب»^(١).

باب الإسراء

سرى وأسرى لغتان قرئ بهما.

(١) أخرجه النسائي، كتاب الطهارة، باب الغسل من مواراه المشرك (١٩٠)، وأبو داود، كتاب الجنائز، باب الرجل يموت له قرابة مشرك (٣٢١٤)، وسعيد بن منصور في سننه ٢٨٢/٥ (١٠٤٢)، والبيهقي في السنن الكبرى ٣٠٤/١.

٣٨٨٥ - أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب شفاعة النبي لأبي طالب والتخفيف عنه بسببه (٢١٠).

٣٨٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَمَّا كَذَّبَنِي قُرَيْشٌ، قُمْتُ فِي الْحِجْرِ، فَجَلَا اللَّهُ لِي بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَطَفِقْتُ أَخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ وَأَنَا أَنْظَرُ إِلَيْهِ». [الحديث ٣٨٨٦ - طرفه في: ٤٧١٠].

٤٢ - بَابُ الْمِعْرَاجِ

٣٨٨٧ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي بِهِ: «بَيْنَمَا أَنَا فِي الْحَطِيمِ - وَرُبَّمَا قَالَ فِي الْحِجْرِ - مُضْطَجِعًا، إِذْ أَتَانِي آتٍ فَقَدْ - قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: فَشَقَّ - مَا بَيْنَ هَذِهِ إِلَى هَذِهِ - فَقُلْتُ لِلْجَارُودِ وَهُوَ إِلَى جَنْبِي، مَا يَعْزِي بِهِ؟ قَالَ: مِنْ ثَغْرَةٍ نَحَرِهِ إِلَى شِعْرَتِهِ، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: مِنْ قَصِّهِ إِلَى شِعْرَتِهِ -

٣٨٨٦ - (لما كذبني قريش قُمت في الحِجْر فجلا الله لي بيت المقدس) أي: كشف الحجاب، وسيأتي تفصيله إن شاء الله تعالى^(١).

باب المِعْرَاجِ

بكسر الميم: آلة العروج، قيل: سُلِّمَ من النور صعد فيها رسول الله ﷺ ليلة أُسْرِي بِهِ، وإفراد البخاري لكل من الإسراء والمعراج باباً يدل على تغايرهما. والجمهور على أنهما في ليلة واحدة، والحديث سلف في أبواب الصلاة^(٢)، إلا أن كلامه هناك ظاهر في الاتحاد ولعله أفرد كل واحد هنا لأن الإسراء ثبت بالقرآن، والمعراج بالحديث ونشير هنا إلى بعض مواضعه.

٣٨٨٧ - (مالك بن صعصعة) بصاد وعين مهملتين (فشق من ثغرة نحره إلى شِعْرَتِهِ) ثغرة النحر بشاء مثلثة وغين معجمة فوق الصدر، والشِعرَة - بكسر الشين -: موضع شعر العانة (فقلت للجارود) بالجيـم تابعي مشهور (من قصة) - بفتح القاف وصاد مهملة مشددة - وسط

٣٨٨٦ - أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال (١٧٠)، والترمذي، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله، باب ومن سورة بني إسرائيل (٣١٣٣).

(١) سيأتي في كتاب تفسير القرآن، باب قوله: أسرى بعبد له ليلاً من المسجد الحرام (٤٧١٠).

(٢) تقدم في كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة (٣٢٠٧).

فَاسْتَخْرَجَ قَلْبِي، ثُمَّ أُتِيْتُ بِطُسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مَمْلُوءَةٍ إِيْمَانًا، فَعُصِلَ قَلْبِي، ثُمَّ حُشِيَ، ثُمَّ أُتِيْتُ بِدَابَّةٍ دُونَ الْبَغْلِ وَفَوْقَ الْحِمَارِ أَبْيَضٌ - فَقَالَ لَهُ الْجَارُودُ: هُوَ الْبَرَّاقُ يَا أَبَا حَمْرَةَ؟ قَالَ أَنَسٌ: نَعَمْ - يَضَعُ خَطْوُهُ عِنْدَ أَقْصَى طَرَفِهِ، فَحُمِلْتُ عَلَيْهِ، فَأَنْطَلَقَ بِي جِبْرِيلُ، حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَاسْتَفْتَحَ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ فَفَتَحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا فِيهَا آدَمُ، فَقَالَ: هَذَا أَبُوكَ آدَمُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ السَّلَامَ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْإِنِّ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ صَعِدَ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ فَفَتَحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا يَحْيَى وَعِيسَى، وَهُمَا ابْنَا الْخَالَةِ، قَالَ: هَذَا يَحْيَى وَعِيسَى فَسَلِّمْ عَلَيْهِمَا، فَسَلَّمْتُ فَرَدَّا، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ صَعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ فَفَتَحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إِذَا يُوسُفُ، قَالَ: هَذَا يُوسُفُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ صَعِدَ بِي، حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الرَّابِعَةَ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: أَوْقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ فَفَتَحَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ إِلَى إِدْرِيسَ، قَالَ: هَذَا إِدْرِيسُ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ صَعِدَ بِي، حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الْخَامِسَةَ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قِيلَ: مَرْحَبًا بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا هَارُونُ، قَالَ: هَذَا هَارُونُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ صَعِدَ بِي حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ السَّادِسَةَ فَاسْتَفْتَحَ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟

الصدر، قال ابن الأثير: القصص والقصص عظم الصدر المغروز فيه شراشير الأضلاع (ثم أُتِيْتُ بِدَابَّةٍ دُونَ الْبَغْلِ وَفَوْقَ الْحِمَارِ) وهو البراق. قال ابن الأثير: إنما قيل له البراق لصفاء

قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَرْحَباً بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا مُوسَى، قَالَ: هَذَا مُوسَى، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَباً بِالْأَخِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، فَلَمَّا تَجَاوَزْتُ بَكى، قِيلَ لَهُ: مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ: أَبْكِي لَأَنَّ غَلاماً بَعَثَ بَعْدِي يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَكْثَرُ مِمَّنْ يَدْخُلُهَا مِنْ أُمَّتِي، ثُمَّ صَعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَرْحَباً بِهِ، فَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَلَمَّا خَلَصْتُ، فَإِذَا إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: هَذَا أَبُوكَ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، قَالَ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ السَّلَامَ، قَالَ: مَرْحَباً بِالابْنِ الصَّالِحِ، وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ رُفِعْتُ لِي سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى فَإِذَا نَبِقُهَا مِثْلُ قِلَالِ هَجَرَ، وَإِذَا وَرَقُهَا مِثْلُ آذَانِ الْفِيلَةِ، قَالَ: هَذِهِ سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى، وَإِذَا أَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ: نَهْرَانِ بَاطِنَانِ وَنَهْرَانِ ظَاهِرَانِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَانِ يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: أَمَّا الْبَاطِنَانِ فَنَهْرَانِ فِي الْجَنَّةِ، وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ فَالنَّيْلُ وَالْفُرَاتُ، ثُمَّ رُفِعَ لِي الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ، ثُمَّ أُتِيتُ بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ وَإِنَاءٍ مِنْ عَسَلٍ، فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ فَقَالَ: هِيَ الْفِطْرَةُ أَنْتَ عَلَيْهَا وَأُمَّتُكَ، ثُمَّ فُرِضَتْ عَلَيَّ الصَّلَوَاتُ خَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ فَمَرَرْتُ عَلَى مُوسَى، فَقَالَ: بِمَا أُمِرْتُ؟ قَالَ: أُمِرْتُ بِخَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ خَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، وَإِنِّي وَاللَّهِ قَدْ جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ، فَارْجِعْ إِلَيَّ رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ، فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مِثْلَهُ، فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ

لونه وشدة بريقه، وقيل: لسرعة حركته كأنه البرق. (قال: موسى) القائل جبريل (فسلم عليه) فسلمت فلما تجاوزت بكى، قيل له: ما يبكيك قال: أبكي لأن غلاماً بعث بعدي يدخل الجنة من أمته أكثر من أمتي) هذا ليس من الحسد، بل من الغبطة، تجوز بينهما [١٠٨/أ] وأما قوله: غلام، فإنه كان أصغر سنّاً منه (ثم رفعت إلى سدرة المنتهى) مصدر من النهاية، قال ابن الأثير: سميت بذلك لأنه لم يتجاوزها أحد، أو لأنها إليها ينتهي علم الخلق من الملائكة والرسل (فإذا نبّقها مثل قلال هجر) - بكسر القاف - جمع قلة وهي الجرة، وإضافتها إلى هجر - وهي بلدة بقرب المدينة - لإعلامه بمقدارها. قالوا: كل قلة تسع مثنين وخمسين رطلاً (وإذا ورّقها مثل آذان الفيلة) - بكسر الفاء على وزن عنبه - : جمع فيل (ثم أتيت بإناء من لبن، وإناء من خمر، وإناء من عسل) ضيافة له (فأخذت اللبن فقال: هي الفطرة) أي التوحيد، ووجه

عَنِّي عَشْرًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مِثْلُهُ، فَرَجَعْتُ فَوَضَعَ عَنِّي عَشْرًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ مِثْلُهُ، فَرَجَعْتُ فَأَمِرْتُ بِعَشْرِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ فَقَالَ مِثْلُهُ، فَرَجَعْتُ فَأَمِرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: بِمَا أَمِرْتُ؟ قُلْتُ: أَمِرْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: إِنَّ أَمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ خَمْسَ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، وَإِنِّي قَدْ جَرَّبْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأَمَّتِكَ، قَالَ: سَأَلْتُ رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ، وَلَكِنْ أَرْضَى وَأَسْلَمُ، قَالَ: فَلَمَّا جَاوَزْتُ نَادَى مُنَادٍ: أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي، وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي. [طرفه في: ٣٢٠٧].

٣٨٨٨ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الزَّيْءَ الَّذِي أَرْتِكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠]. قَالَ: هِيَ زُؤْيَا عَيْنٍ، أَرِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، قَالَ: ﴿وَالشَّجَرَةُ الْمَلْعُونَةُ فِي الْفُرْقَانِ﴾ [الإسراء: ٦٠]. قَالَ: هِيَ شَجَرَةُ الزُّقُومِ. [الحديث ٣٨٨٨ - طرفاه في: ٤٧١٦، ٦٦١٣].

٤٣ - بَابُ وَفُودِ الْأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ، وَبَيْعَةِ الْعَقَبَةِ

٣٨٨٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. ح.

الشبه: أن اللبن سبب بحياة الدنيا كالإيمان للبقاء الأبدى (فلما جاوزت) أي: موسى (نادى مناد: أمضيت فريضتي) من أمضيت الكتاب: إذا أنفذته وحكمت بما فيه، وفيه الرواية الأخرى «هي خمس وخمسون، الحسنة بعشر أمثالها»^(١) قال الخطابي: يشبه أن يكون الأمر الأول غير حتم؛ إذ لو كان حتماً لم تكن المراجعة فيه، قلت: لو لم يكن حتماً لم يكن دليلاً على جواز النسخ قبل الفعل، وأي معنى لقوله: فرض علي خمسين صلاة، وأما كونها خمساً في علم الله فذاك شيء آخر، وكذلك في كل ما نسخ.

باب وفود الأنصار

٣٨٨٩ - الفود - بضم الواو -: القدوم على الملوك لمهم عام، وكان رسول الله ﷺ

(١) أخرجه البخاري، كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلاة في الإسراء؟ (٣٤٩)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات (١٦٣).

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا عَنَبَسَةُ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ حِينَ عَمِيَ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، بِطَوْلِهِ. قَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ: وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ حِينَ تَوَاقَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَا أَحْبَبُّ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدٌ بَدْرٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ فِي النَّاسِ مِنْهَا.

يعرض نفسه على القبائل في المواسم، ويدعوهم إلى الله تعالى، ويسألهم النصر والإعانة على تبليغ ما أرسل به، ولم يلتفت إليه قوم، لما أراد الله من كرامة الأنصار والفوز بالسعادة الأبدية، فخرج في موسم على عادته فلقي ستة نفر منهم فأسلموا وصار لرسول الله ﷺ ذكر في كل بيت في المدينة، ثم في العام القابل لقيه اثنا عشر رجلاً في العقبة، وهذه هي العقبة الأولى، وبايعهم على الإسلام، وهذه البيعة يقال لها: بيعة النساء؛ لا شرط عليهم ما ذكره الله في بيعة النساء في قوله: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يَشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَتَرَفَقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ﴾ [الممتحنة: ١٢]، وأرسل مع هؤلاء مصعب بن عمير يفقههم في الدين، ويعلمهم القرآن، فأسلم على يده سعد بن معاذ، وأسيد بن حضير. ثم رجع من القوم إلى مكة في العام القابل سبعون فلقي القوم رسول الله ﷺ في العقبة أوسط أيام التشريق بالليل، ومع رسول الله ﷺ العباس عمه وهو على دين قومه، إلا أنه كان يحب رسول الله ﷺ أراد أن يتوثق له، ولما اجتمعوا قالوا: نمنعه مما نمنع منه أزرنا، الأزر - جمع الإزار -: كنوا به عن النساء والمتكلم البراء بن معرور، فاعترض بين كلامه أبو الهيثم بن التيهان فقال: هل عسيت إن نحن فعلنا ذلك ثم أظهرك الله أن ترجع إلى قومك، فتبسم رسول الله ﷺ وقال: «لا بل الدم الدم والهدم الندم أنا منكم وأنتم مني»^(١).

وأول يد بايعت يد بايعت رسول الله ﷺ يد البراء بن معرور، وقال: نحن أبناء الحرب وأهل الحلقة، ورثناها كابراً عن كابر، فهذه العقبة هي التي أراد كعب في قوله: (وما أحب أن لي بها مشهد بدر وإن كانت بدر أذكر في الناس منها) أي: أكثر ذكراً وأشهر فضلاً.

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١٥٣٧١).

٣٨٩٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: كَانَ عَمْرُو يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: شَهِدَ بِي خَالَايَ الْعَقْبَةَ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: أَحَدُهُمَا الْبَرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ. [الحديث ٣٨٩٠ - طرفه في: ٣٨٩١].

٣٨٩١ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ: أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ: قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: أَنَا وَأَبِي وَخَالِي مِنْ أَصْحَابِ الْعَقْبَةِ. [طرفه في: ٣٨٩٠].

٣٨٩٢ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِذُ اللَّهِ: أَنَّ عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، مِنَ الَّذِينَ شَهِدُوا بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمِنْ أَصْحَابِهِ لَيْلَةَ الْعَقْبَةِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ

٣٨٩٠ - (قال عمر سمعت جابراً يقول: شهد بي خالاي العقبة، قال ابن عيينة: أحدهما البراء بن معرور) قيل: في قول سفیان وهم فإن البراء ليس خالاً لجابر فإن أم جابر نسيبة بنت عقبة بن عدي بن سنان وخاله ثعلبة وعمرو أبناء عتبة، كذا قال ابن عبد البر في «الاستيعاب»، وأما ابن هشام ضبطه عنمة بعين مهملة ونون والله أعلم، قلت: لا وهم في ذلك، فإن البراء أيضاً من بني غنم والعرب تطلق على قرابة الأم الأخوال كما قال رسول الله ﷺ في سعد بن أبي وقاص: «هذا خالي»^(١) وبنو زهرة أخوال رسول الله ﷺ في حديث عائشة^(٢)، وذلك أن أم رسول الله ﷺ من زهرة [١٠٨/ب] هذا ولكن الظاهر أن جابراً أراد الخال حقيقة، وذلك أن عمرأ وثعلبة خاله من أصحاب العقبة ذكرهما ابن هشام، فالحمل على البراء مع وجودهما بعيد.

فإن قلت: أبو جابر عبد الله بن عمرو من النقباء ليلة العقبة، فأبي وجه لقول جابر: شهد بي خالاي مع وجود أبيه؟ قلت: لعله كان ركوبه ونزوله معهما كما يفعل كثير من الناس مثله.

٣٨٩٢ - (أبو إدريس عائذ الله) الأول كنيته وهذا اسمه، وحديث عبادة بن الصامت تقدم في أبواب الإيمان^(٣)، وأشرنا هناك إلى أن ما يقال: حق العباد لا بد من أدائه ليس معناه أنه لا بد من أن يأخذ المظلوم من الظالم، بل إن أراد الله أن يعطيه من خزائن فضله

(١) أخرجه الترمذي، كتاب المناقب، باب مناقب سعد بن أبي وقاص (٣٧٥٢).

(٢) ذكره البخاري تعليقاً في كتاب المناقب، باب مناقب سعد بن أبي وقاص.

(٣) تقدم في كتاب الإيمان، باب علامة الأنصار حب الأنصار (١٨).

اللَّهُ ﷻ قَالَ، وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: «تَعَالَوْا بَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُونِي فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ بِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ لَهُ كَفَّارَةٌ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسَتَرَهُ اللَّهُ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَاقِبُهُ، وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ». قَالَ فَبَايَعْتُهُ عَلَى ذَلِكَ. [طرفه في: ١٨].

٣٨٩٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْحَيْرِ، عَنِ الصُّنَابِجِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي مِنَ النَّقَبَاءِ الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: بَايَعَنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا نَسْرِقَ، وَلَا نَزْنِيَ، وَلَا نَقْتُلَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ، وَلَا نَنْتَهَبَ، وَلَا نَعْصِيَ، بِالْجَنَّةِ إِنْ فَعَلْنَا ذَلِكَ، فَإِنْ عَشِينَا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا، كَانَ قَضَاءُ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ. [طرفه في: ١٨].

٤٤ - بَابُ تَزْوِيجِ النَّبِيِّ ﷺ عَائِشَةَ، وَقُدُومِهَا الْمَدِينَةَ، وَبِنَائِهِ بِهَا

ويرضيه كان ذلك، وصريح الحديث يدل عليه، ومعنى قوله: (ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم) إشارة إلى القلب الذي يخترع الكذب، فإن اللسان ترجمائه، وأشرنا إلى أن ما يقال من أن ذكر اليد والرجل لأن أكثر الأعمال بهما، لا وجه له هنا؛ لأن ذلك إنما يكون فيما أسند إلى اليد أو الرجل ويكون أعم كقوله تعالى: ﴿فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠].

٣٨٩٣ - (ولا نعصي بالجنة) الجار متعلق بمقدر، أي: بايعناه على ذلك بالجنة، وفي بعضها: نقضي، من القضاء أي لا تجزم بالجنة لأن الخاتم لا يعلمها إلا الله، وهو بعيد عن المساق.

باب تزويج النبي ﷺ عائشة

كذا وقع، فهو من زَوَّجَ بمعنى تزوج، كقولهم في المقدمة: إنها من قدم بمعنى تقدم، أو المراد تزويج أبي بكر فالمصدر مضاف إلى المفعول.

٣٨٩٤ - حَدَّثَنِي فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَزَلْنَا فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ خَزْرَجٍ، فَوَعَكْتُ فَمَرَّقَ شَعْرِي فَوْقَى جُمَيْمَةَ، فَأَتَتْنِي أُمِّي أُمُّ رُومَانَ، وَإِنِّي لَفِي أَرْجُوحةٍ، وَمَعِيَ صَوَاجِبُ لِي، فَصَرَخْتُ بِي فَأَتَيْتُهَا، لَا أَدْرِي مَا تُرِيدُ بِي، فَأَخَذَتْ بِيَدِي حَتَّى أَوْفَقْتَنِي عَلَى بَابِ الدَّارِ، وَإِنِّي لَأَنْهَجُ حَتَّى سَكَنَ بَعْضُ نَفْسِي، ثُمَّ أَخَذَتْ شَيْئاً مِنْ مَاءٍ فَمَسَحَتْ بِهِ وَجْهِي وَرَأْسِي، ثُمَّ أَدْخَلَتْنِي الدَّارَ، فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ، فَقُلْنَ: عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ، وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ، فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِنَّ، فَأَصْلَحْنَ مِنْ شَأْنِي، فَلَمْ يَرُعْنِي إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَحَى فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ. [الحديث ٣٨٩٤ - أطرافه في: ٣٨٩٦، ٥١٣٣، ٥١٣٤، ٥١٥٦، ٥١٥٨].

٣٨٩٥ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: أَرَيْتُكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ، أَرَى أَنَّكَ فِي سَرَقَةٍ

٣٨٩٤ - (فروة بن أبي المغراء) بفتح الفاء والميم وغين معجمة والمد (مُسْهِر) بضم الميم، اسم فاعل (فَوَعَكْتُ) - بضم الواو على بناء المجهول - أي: أصابني الوعك، وهو الحمى، (فَمَرَّقَ شَعْرِي) - بالزاي المعجمة - أي: تساقط، وفي رواية أبي ذر: بالراء المهملة، أي: انتشر، والمعنيان متقاربان (فَوْقَى جُمَيْمَةَ) - بضم الجيم، مصغر جمّة - وهي الشعر الذي لا يبلغ المنكب وهي أكثر من الوفدة، فإذا نزل إلى المنكب فهي لمة بكسر اللام وتشديد الميم (فَأَتَتْنِي أُمِّي أُمُّ رُومَانَ) هي زينب الفراسية (وَإِنِّي لَفِي أَرْجُوحةٍ) - بضم الهمزة - قال ابن الأثير: ويروى مرجوحة، قال: وهو جبل يشد طرفاه في موضع عالٍ تركبه الصغار نوبة هذا ونوبة ذاك ويحرك الحبل فتجيء وتذهب (أَوْفَقْتَنِي عَلَى بَابِ الدَّارِ وَإِنِّي لَأَنْهَجُ) - بفتح الهمزة - من نهج على وزن علم، من النَّهَج - بفتح النون والهاء - وهو تواتر النَّفْس من التعب، ويروى على بناء المجهول من أنهجه غيره، (فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ فَقُلْنَ: عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ) الجار متعلق بمقدر، أي: قدمت أو دخلت والطائر على ما كانوا يقولون بالسائح والبادح.

٣٨٩٥ - (معلى) بضم الميم وتشديد اللام (وهيب) مصغر (أرأيتك في المنام مرتين أرى

مِنْ حَرِيرٍ، وَيَقُولُ: هَذِهِ امْرَأَتُكَ فَأَكْشِفْ، فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَأَقُولُ: إِنَّ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمَضِّهِ». [الحديث ٣٨٩٥ - أطرافه في: ٥٠٧٨، ٥١٢٥، ٧٠١١، ٧٠١٢].

٣٨٩٦ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: تُوَفِّيَتْ خَدِيجَةُ قَبْلَ مَخْرَجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ بِثَلَاثِ سِنِينَ، فَلَبِثَ سَتَيْنِ أَوْ قَرِيباً مِنْ ذَلِكَ، وَنَكَحَ عَائِشَةَ، وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، ثُمَّ بَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ. [طرفه في: ٣٨٩٤].

أنك في سَرَقَةٍ من حرير ويقول: هذه امرأتك) القائل الملك الذي جاء بها في، والسَرَقَةُ - بثلاث فتحات: القطعة من الحرير معرب سره، أي: الجيد، قاله الجوهري وكذا عن الأصمعي (فأقول: إن يك هذا من عند الله يُمَضِّهِ).

فإن قلت: رؤياه وحي فأني معنى لقوله: إن يك هذا من عند الله بأن الدالة على الشك؟ قلت: المنام قد يؤول على خلاف الظاهر كما رأى أبا جهل في الجنة، فكان تأويله ابنه عكرمة، وكذا في أسيد فكان مؤولاً بعتاب ابنه.

٣٨٩٦ - (توفيت خديجة قبل مخرج النبي ﷺ إلى المدينة بثلاث سنين فلبث سنتين أو قريباً من ذلك ونكح عائشة) أي: بعد موت خديجة لبث هذه المدة، قال ابن عبد البر: واختلف في وقت وفاة خديجة، قيل: قبل الهجرة بثلاث سنين، وقيل: بخمس، قاله أبو عبيدة، وقيل: بأربع وقال قتادة: بثلاث سنين قال: وقول قتادة أصح.

ثم روي حديث عروة هذا عن عائشة أنه تزوجها بعد موت خديجة بستين، قال نقلاً عن أحمد بن زهير: إن هذا يقضي لقول أبي عبيدة بالصواب إن خديجة توفيت قبل الهجرة بخمس سنين هذا كلام ابن عبد البر، وأنا أقول: لا دالة في هذا على أن ما قاله أبو عبيدة هو الصواب وذلك أن ابن عبد البر نقل الاتفاق [١/١٠٩] على أن رسول الله ﷺ تزوج عائشة وهي بنت ست سنين أو سبع، واتفقوا أنه بنى بها بعد مقدمه بعد وقعة بدر بعد ثمانية عشر شهراً، ذكره ابن عبد البر وغيره من الحفاظ، وإذا كان الأمر على هذا فلا يمكن موت خديجة بخمس وإلا يلزم أن يكون بناء رسول الله ﷺ بعائشة بعد عشر سنين وستة أشهر، فإن ثلاث سنين قبل الهجرة فإنه تزوجها بعد موتها بستين، فلا بد من بقاء ثلاث من الخمس، وفي المدينة سنة وستة أشهر بلا خلاف، فهذه أربع سنين ونصف، وكانت وقت الزواج بنت ست

٤٥ - بَابُ هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْلَا الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ».

وَقَالَ أَبُو مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضِ

أَوْ سَبْعٍ، وَعَلَى تَقْدِيرِ السَّبْعِ يَلْزَمُ [أَنْ] تَكُونَ بِنْتُ إِحْدَى عَشْرَةَ وَنِصْفٍ، فَلَا عَمَلٌ عَلَى مَا فِي «الْبُخَارِيِّ» مِنَ السَّتِينَ فَيَسْتَقِيمُ الْحِسَابُ.

فَإِنْ قُلْتُ: فَعَلَى تَقْدِيرِ أَنْ تَكُونَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ أَيْضاً لَا يَصِحُّ؛ لِأَنَّ الْمُدَّةَ تَكُونُ قَبْلَ الْهِجْرَةِ بَسَنَةً، وَبَعْدَهَا بَسَنَةً وَسِتَّةَ أَشْهُرٍ. قُلْتُ: كَانَتْ فِي السَّنَةِ التَّاسِعَةِ فَصَحَّ أَنَّهَا بِنْتُ تِسْعٍ، إِلَّا أَنَّ السَّنَةَ لَمْ تَكْمَلْ بَعْدَ، وَمِثْلُهُ كَثِيرٌ، وَإِنْ كَانَتْ بِنْتُ سَبْعٍ فَتَكُونُ الْبِنَاءُ بَعْدَ تِسْعٍ وَسِتَّةَ أَشْهُرٍ فَيَكُونُ أَسْقَطَتْ الْكُسْرَ، وَالْعَرَبُ تَفْعَلُهُ كَثِيراً.

وَمِنَ الشَّارِحِينَ مَنْ قَالَ: إِذَا تَزَوَّجَهَا بَعْدَ مَوْتِ خَدِيجَةَ بِثَلَاثِ سِنِينَ يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ فِي حَالِ الْهِجْرَةِ وَهَذَا لَمْ يَفْهَمْ رَوَايَةَ الْبُخَارِيِّ أَنَّ خَدِيجَةَ تُوُفِّيَتْ قَبْلَ الْهِجْرَةِ بِثَلَاثِ سِنِينَ، وَتَزَوَّجَ عَائِشَةَ بَعْدَهَا بِسِتِّينَ فَيَكُونُ الْبَاقِي مِنَ الثَّلَاثِ سَنَةً كَمَا قَدَمْنَا.

فَإِنْ قُلْتُ: رَوَى ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ عَنِ الزَّهْرِيِّ أَنَّهُ تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَائِشَةَ بَعْدَ مَوْتِ خَدِيجَةَ بِشَهْرٍ فَإِنَّهَا مَاتَتْ فِي رَمَضَانَ، وَتَزَوَّجَ عَائِشَةَ فِي شَوَّالٍ فَكَيْفَ نَجْمَعُ ذَلِكَ مَعَ مَا فِي الْبُخَارِيِّ، وَالتَّفَاوُتَ بَيْنَ الرَّوَايَتَيْنِ سِتَّتَانِ؟ قُلْتُ: رَوَايَةُ الْبُخَارِيِّ هِيَ الْأَصْلُ، وَقَدْ نَقَلْنَا عَنْ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ أَنَّهُ لَمَّا نَقَلَ رَوَايَةَ الْبُخَارِيِّ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: هَذَا أَصَحُّ الْأَقْوَالِ، هَذَا تَحْقِيقُ الْمَقَامِ بِتَوْفِيقِ الْمَلِكِ الْعَلَامِ.

هِجْرَةُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ

(وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْلَا الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ) هَذَا التَّعْلِيلُ تَقْدِمُ مُسْتَدَافٍ فِي بَابِ لَوْلَا الْهِجْرَةُ^(١)، وَقَدْ أَشْرْنَا إِلَى أَنْ غَرَضُهُ تَسْلِيَةُ الْأَنْصَارِ، وَأَنَّهُمْ مِنَ الشَّرَفِ فِي الْمَحَلِّ الْأَعْلَى، فَإِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَوْ لَمْ يَكُنْ مَهَاجِراً كَانَ دَاخِلاً فِي زِمْرَةِ الْأَنْصَارِ، وَفِيهِ إِيْمَاءٌ إِلَى أَنَّ الْمَهَاجِرِينَ أَفْضَلُ مِنَ الْأَنْصَارِ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي خَيْرِ الْأَصْنَافِ وَالطَّوَائِفِ.

(وَقَالَ أَبُو مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضِ بَهَا

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب لولا الهجرة... (٣٧٧٩).

بِهَا نَخْلٌ، فَذَهَبَ وَهَلِيَ إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ، أَوْ هَجَرُ، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ».

٣٨٩٧ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ: عُذْنَا خَبَابًا، فَقَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نُرِيدُ وَجَهَ اللَّهِ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، فَمِمَّا مَن مَضَى لَمْ يَأْخُذْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، مِنْهُمْ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ نَمْرَةَ، فَكُنَّا إِذَا غَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطَيْنَا رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ، فَأَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُعْطِيَ رَأْسَهُ، وَنَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ شَيْئًا مِنْ إِذْخِرٍ، وَمِمَّا مَن أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِيهَا. [طرفه في: ١٢٧٦].

٣٨٩٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، هُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

نَخْلٍ، فَذَهَبَ وَهَلِيَ إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ أَوْ هَجَرُ فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ (الْوَهْل - بفتح الواو والهاء -: الوهم، وَهَجَر - بفتح الهاء والجيم -: بلد بالبحرين به نخل قال الجوهري: وهو من أمثال العرب: كبضع التمر إلى هجر، واليمامة من بلاد الجَوْ - بفتح الجيم وتشديد الواو -، سمي باسم الزرقاء التي يضرب بحدة رؤيتها المثل.

فإن قلت: الوهم أحكامه كاذبة، فكيف تطرق إلى رسول الله ﷺ؟ قلت: الوهم الطرف المرجوح والشك تساوي الطرفين والشك ليس فيه حكم، فالوهم المرجوح من باب الأولى، وحيث لا حكم لا كذب لأنه من لوازمه وإنما ذكر المدينة وأردف هذا الاسم يثرب، لأنه في ابتداء الحال لا يعرف المخاطب إلا ذلك الاسم ولما تقرر اسم المدينة وتعرفت به نهى عن تسميتها يثرب.

٣٨٩٧ - (عن أبي وائل قال: عُذْنَا خَبَابًا) بفتح المعجمة وتشديد الباء الموحدة، من السابقين إلى الإسلام وممن عُذَّبَ في الله، نقل ابن عبد البر عنه أنه قال: سجروني يوماً على النار حتى انطفأت النار من ودك ظهري، تميمي الأصل، واسترق في الجاهلية فأعتقته امرأة من خزاعة وكان مع رسول الله ﷺ في مشاهدته كلها ومع علي بن أبي طالب في حروبه كلها (هاجرنا نريد وجه الله) أي دينه خالصاً لا لأمر آخر، هذا فائدة ذكر الوجه (فوقع أجرنا عليه، أي وجب ذلك ولزم بموجب وعده لأنه لا يخلف الميعاد) وقتل مصعب بن عمير يوم أحد وتركه نمرة) بفتح النون وكسر الميم هي الشملة (ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدبها) [١٠٩/ب] - بكسر الدال المهملة - أي: تقطف، أينع الثمر: إذا أدرك وطاب.

٣٨٩٨ - وحديث الأعمال بالنيات قد استوفينا الكلام عليه في صدر الكتاب،

إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصَيِّهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ». [طرفه في: ١].

٣٨٩٩ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشْقِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَزَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ الْمَكِّيِّ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ: لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ. [الحديث ٣٨٩٩ - أطرافه في: ٤٣٠٩، ٤٣١٠، ٤٣١١].

٣٩٠٠ - وَحَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: زُرْتُ عَائِشَةَ مَعَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيِّ، فَسَأَلْنَاهَا عَنِ الْهِجْرَةِ فَقَالَتْ: لَا هِجْرَةَ الْيَوْمَ، كَانَ الْمُؤْمِنُونَ يَقْرَأُونَ بِدِينِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ، مَخَافَةَ أَنْ يُفْتَنَ عَلَيْهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَقَدْ أَظْهَرَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ، وَالْيَوْمَ يَعْبُدُ رَبَّهُ حَيْثُ شَاءَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ. [طرفه في: ٣٠٨٠].

٣٩٠١ - حَدَّثَنِي زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: قَالَ هِشَامُ: فَأَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ سَعْدًا قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَجَاهِدَهُمْ فِيكَ مِنْ قَوْمٍ كَذَّبُوا رَسُولَكَ ﷺ.....

ومحصله: أن لا صحة لعمل يتقرب به إلى الله ما لم يكن مقروناً بنية سابقة سواء كان فعل الجوارح أو القلب، ومعنى الحصر الثاني أعني قوله: (ولكل امرئ ما نوى) أن المني هو الذي يحصل لا غير المني، فلو أراد أن يصلي الظهر ونوى العصر لا يحصل الظهر، فالأول حصر المسند إليه في المسند، والثاني بالعكس.

٣٨٩٩ - (الأوزاعي) بفتح الهمزة (عبد) بفتح العين وسكون الباء.

٣٩٠٠ - (مجاهد بن جبر) بفتح الجيم وسكون الباء (عطاء بن أبي رباح) بفتح الراء بعدها باء موحدة (ولكن جهادٌ ونية) أي: نية الجهاد، أو النية في كل عمل فإنهما مستمران إلى آخر الدهر.

٣٩٠١ - (ابن نمير) بضم النون، مصغر (أن سعداً) أي: ابن معاذ (قال اللهم إنك تعلم أنه ليس أحد أحب إلي أن أجاهدكم فيك من قوم كذبوا رسولك) يريد قريشاً كما صرح به في

وَأَخْرَجُوهُ، اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَصَّعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ.
وَقَالَ أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ: أَخْبَرَنِي عَائِشَةُ: مِنْ قَوْمٍ كَذَّبُوا نَبِيَّكَ
وَأَخْرَجُوهُ مِنْ قُرَيْشٍ. [طرفه في: ٤٦٣].

٣٩٠٢ - حَدَّثَنَا مَطْرُبُ بْنُ الْفَضْلِ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بُعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَأَرْبَعِينَ سَنَةً، فَمَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ
عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ، ثُمَّ أُمِرَ بِالْهَجْرَةِ فَهَاجَرَ عَشْرَ سِنِينَ، وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثِ
وَسِتِّينَ.

٣٩٠٣ - حَدَّثَنِي مَطْرُبُ بْنُ الْفَضْلِ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ
إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ
عَشْرَةَ، وَتُوفِيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثِ وَسِتِّينَ. [طرفه في: ٣٨٥١].

٣٩٠٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى
عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُبَيْدٍ، يَعْنِي ابْنَ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «إِنَّ عَبْدًا خَيْرَهُ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةٍ

الرواية الأخرى. وموضع الدلالة قوله (أخرجوه) فإنه يدل على الهجرة (وقال أبان) - بفتح
الهمزة وتخفيف الباء - يحتمل أن يكون عطفاً على قوله: حدثنا يحيى بن نمير داخلاً تحت
الإسناد، وأن يكون تعليقاً وفيه زيادة لفظ قريش.

٣٩٠٢ - (مطر) مرادف الغيث (روح) بفتح الراء وسكون الواو (مكث بمكة ثلاث عشرة
سنة) تقدم الكلام عليه في باب المبعث^(١).

٣٩٠٤ - (أبو النضر) - بالضاد المعجمة - اسمه سالم (عبيد الله بن حنين) كلاهما مصغر
(إن عبداً خيره الله بين أن يؤتيه زهرة الدنيا) يريد نفسه الكريمة، والحديث سلف في أبواب

٣٩٠٢ - أخرجه الترمذي، كتاب المناقب عن رسول الله، باب في مبعث النبي وابن كم كان حين بعث
(٢٦٢١).

٣٩٠٣ - أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب كم أقام النبي بمكة والمدينة (٢٣٥١)، والترمذي، كتاب
المناقب عن رسول الله، باب في سن النبي وابن كم كان حين مات (٣٦٥٢).

(١) تقدم قريباً في باب مبعث النبي... برقم (٣٨٥١).

الدُّنْيَا مَا شَاءَ، وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ». فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: فَدَيْنَاكَ بِأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا. فَعَجِبْنَا لَهُ، وَقَالَ النَّاسُ: انْظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ، يُخْبِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَبْدٍ خَيْرُهُ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: فَدَيْنَاكَ بِأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمُخَيَّرَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ هُوَ أَعْلَمَنَا بِهِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَمَنِ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبَا بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ أُمَّتِي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، إِلَّا خُلَّةَ الْإِسْلَامِ، لَا يَبْقَيْنَ فِي الْمَسْجِدِ خَوْخَةٌ إِلَّا خَوْخَةٌ أَبِي بَكْرٍ». [طرفه في: ٤٦٦].

٣٩٠٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَيَّ قَطُّ، إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ، وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرَفِي النَّهَارِ، بُكْرَةً وَعَشِيَّةً، فَلَمَّا ابْتُلِيَ الْمُسْلِمُونَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا نَحْوَ أَرْضِ الْحَبَشَةِ، حَتَّى بَلَغَ بَرْكَ الْغِمَادِ لَقِيَهُ ابْنُ الدَّغَنَةِ، وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْرَجَنِي قَوْمِي، فَأُرِيدُ أَنْ أَسِيحَ فِي الْأَرْضِ وَأَعْبُدَ رَبِّي، قَالَ ابْنُ

الصلاة^(١) وبعدها (فبكى أبو بكر، قال الناس انظروا إلى هذا الشيخ) أي: نظر التعجب.

فإن قلت: أين موضع الدلالة على الهجرة في الحديث؟ قلت: قوله (إن من آمن الناس علي في صحبته) فإن فيه إشارة إلى قوله تعالى: ﴿ثَلَاثِينَ أَشْهُنَ إِذْ هُمْ فِي الْفَكَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّكَ اللَّهُ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠] والامن هو الإحسان لا من المنة المذمومة.

٣٩٠٥ - (بُكَيْرٍ) بضم الباء مصغر، وكذا (عُقَيْلٍ) روى عن عائشة حديث هجرة أبي بكر ورجوعه في جوار ابن الدَّغَنَةِ - بفتح الدال وكسر الغين المعجمة وفتح النون - اسم أمه، واسمه مالك، والحديث سلف في أبواب الكفالة^(٢). ونشير إلى بعض ألفاظه: (لم أعقل أبوي إلا وهما يدينان الدين) أي: يعبدان الله بهذا الدين وهو الإسلام، وذلك أن عائشة ولدت في الإسلام (بُرك الغماد) بالباء الموحدة، وكسر الغين المعجمة، ويروى بكسر الباء وضم الغين اسم واد في أقاصي هجر (والقارة) اسم قبيلة.

(١) تقدم في كتاب الصلاة، باب الخوخة والممر في المسجد (٤٦٦).

(٢) تقدم في كتاب الحوالات، باب جوار أبي بكر في عهد النبي وعقده (٢٢٩٨).

الدَّغْنَةِ: فَإِنَّ مِثْلَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ وَلَا يُخْرَجُ، إِنَّكَ تَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الْكُلَّ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، فَأَنَا لَكَ جَارٌ، ارْجِعْ وَاعْبُدْ رَبَّكَ بِبَلَدِكَ، فَارْجِعْ وَارْتَحِلْ مَعَهُ ابْنُ الدَّغْنَةِ، فَطَافَ ابْنُ الدَّغْنَةِ عَشِيَّةً فِي أَشْرَافِ قُرَيْشٍ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ مِثْلُهُ وَلَا يُخْرَجُ، أَتُخْرِجُونَ رَجُلًا يَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَيَصِلُ الرَّحِمَ، وَيَحْمِلُ الْكُلَّ، وَيَقْرِي الضَّيْفَ، وَيُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ، فَلَمْ تُكْذِبْ قُرَيْشٌ بِجَوَارِ ابْنِ الدَّغْنَةِ، وَقَالُوا لِابْنِ الدَّغْنَةِ: مُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، فَلْيَصِلْ فِيهَا وَلِيَقْرَأْ مَا شَاءَ، وَلَا يُؤْذِنَا بِذَلِكَ وَلَا يَسْتَعْلِنَ بِهِ، فَإِنَّا نَخْشَى أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا، فَقَالَ ذَلِكَ ابْنُ الدَّغْنَةِ لِأَبِي بَكْرٍ، فَلَبِثَ أَبُو بَكْرٍ بِذَلِكَ يَعْبُدُ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، وَلَا يَسْتَعْلِنُ بِصَلَاتِهِ وَلَا يَقْرَأُ فِي غَيْرِ دَارِهِ، ثُمَّ بَدَأَ لِأَبِي بَكْرٍ، فَأَبْتَنَى مَسْجِدًا بِفَنَاءِ دَارِهِ، وَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ، وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَيَنْقُذُ عَلَيْهِ نِسَاءَ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاءَهُمْ، وَهُمْ يَعْجَبُونَ مِنْهُ، وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَّاءً، لَا يَمْلِكُ عَيْنِيهِ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ، وَأَفْرَعَ ذَلِكَ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَأَرْسَلُوا إِلَى ابْنِ الدَّغْنَةِ فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: إِنَّا كُنَّا أَجْرْنَا أَبَا بَكْرٍ بِجَوَارِكَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ، فَقَدْ جَاوَزَ ذَلِكَ، فَأَبْتَنَى مَسْجِدًا بِفَنَاءِ دَارِهِ، فَأَعْلَنَ بِالصَّلَاةِ وَالْقِرَاءَةِ فِيهِ، وَإِنَّا قَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا، فَأَنَّهُ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَّقِصَرَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَعَلَّ، وَإِنْ أَبَى إِلَّا أَنْ يُعْلَنَ بِذَلِكَ، فَسَلِّهِ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْكَ ذِمَّتَكَ، فَإِنَّا قَدْ كَرِهْنَا أَنْ نُخْفِرَكَ، وَلَسْنَا مُقَرِّينَ لِأَبِي بَكْرٍ الْإِسْتِعْلَانَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَتَى ابْنُ الدَّغْنَةِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتَ الَّذِي عَاقَدْتُ لَكَ عَلَيْهِ، فَإِنَّمَا أَنْ

(إنك تكسب المعدوم) أي: تعطي المحتاج الشيء المعدوم عنده، أو الرجل المحتاج الذي صار من شدة الاحتياج كالشيء المعدوم (وتقري الضيف) - بفتح التاء - من القرى (وتعين على نوائب الحق) جمع نائبة مصائب الدهر، وقيد بالحق إخراجاً لنوائب الباطل كما كانت العرب تفعله من صرف الأموال رياءً وفخراً (فلم تكذب قريش بجوار ابن الدغنة) أريد لازمه أي: امضوا جواره وقبلوا منه (فأبتنى أبو بكر بفناء داره) بكسر الفاء ما أسند من جوانب الدار أي: بناه لنفسه يتعبد فيه، فهو أول مسجد بني في الإسلام (فتقصف عليه نساء المشركين) على وزن تكسر ومعناه من القصف وهو الكسر، وفي بعضها: يتقذف - بزال معجمة - من القذف وهو الرمي، كأنهم من الكثرة يدفع بعضهم بعضاً (فإننا قد كرهنا أن نخفرك) - بضم النون وكسر الفاء - يقال: خفرت فلاناً إذا وفيت بعهده، وأخفرتة إذا نقضته

تَقْتَصِرَ عَلَى ذَلِكَ، وَإِنَّمَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيَّ ذِمَّتِي، فَإِنِّي لَا أَحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ الْعَرَبُ أَنِّي أَخْفِزْتُ فِي رَجُلٍ عَقَدْتُ لَهُ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَإِنِّي أُرِدُّ إِلَيْكَ جَوَارِكَ، وَأَرْضِي بِجَوَارِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَوْمِيذٍ بِمَكَّةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْمُسْلِمِينَ: «إِنِّي أَرَيْتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ، ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ» وَهُمَا الْحَرَّتَانِ، فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْمَدِينَةِ، وَرَجَعَ عَامَّةٌ مَنْ كَانَ هَاجِرَ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ قَبْلَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكَ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لِي». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَهَلْ تَرْجُو ذَلِكَ بِأَبِي أَنْتَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُصَحِّبَهُ، وَعَلَفَ راحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمْرِ - وَهُوَ الْخَبْطُ - أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ يَوْمًا جُلُوسٌ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ فِي نَحْرِ الظَّهْيَةِ، قَالَ قَائِلٌ لِأَبِي بَكْرٍ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَقَنِّعًا، فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فِدَاءُ لَهُ أَبِي وَأُمِّي، وَاللَّهِ مَا جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا أَمْرٌ. قَالَتْ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْذَنَ، فَأُذِنَ لَهُ فَدَخَلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ: «أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا هُمْ أَهْلُكَ، بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنِّي قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: الصَّحَابَةُ بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ». قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فُحِذْ - بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ - إِحْدَى راحِلَتَيَّ هَاتَيْنِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِالْثَّمَنِ». قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجَهَّزْنَاهُمَا أَحْتَّ الْجِهَازَ، وَصَنَعْنَا لَهُمَا سُفْرَةَ فِي جِرَابٍ،

(إني رأيت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين وهما الحرتان)، والحررة أرض ذات حجارة سود (وتجهز أبو بكر قبل المدينة) أي: قاصداً تلك الجهة (على ريسلك) - بكسر الراء -، قال ابن الأثير: هو الهيئة والتأني أي: الزم التأني (علف راحلتين كانتا عنده ورق السمر) هو الشجر الطلح (وهو الْخَبْطُ) الخبط: بفتح الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة قال ابن الأثير: الخبط بسكون الباء ضرب الشجر ليتناثر ورقه، ويفتح الباء الورق الذي تناثر (قال: فإني قد أذن لي في الخروج قال أبو بكر: الصحابة [١٨٠/أ] بأبي أنت) أي: أسألك المصاحبة، وفي بعضها: الصحبة (قالت عائشة: فجهزناهما أحثَّ الجِهاز) أي: أسرع، والجهاز - بكسر الجيم - ما يحتاج إليه المسافر، قال الجوهري: جهاز العروس والمسافر بفتح وبكسر، (وصنعنا لهما سفرة في جراب) السفرة: طعام المسافر وزاده وهو المراد، وقد اشتهر في

فَقَطَعَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ قِطْعَةً مِنْ نِطَاقِهَا، فَرَبَطَتْ بِهِ عَلَى فَمِ الْجِرَابِ، فَبِذَلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتُ النِّطَاقِ، قَالَتْ ثُمَّ لَحِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ بِغَارٍ فِي جَبَلٍ ثَوْرٍ، فَكَمْنَا فِيهِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، يَبِيتُ عِنْدَهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَهُوَ غُلَامٌ شَابٌّ، ثَقِفْتُ لَقْنَهُ، فَبِذَلِكَ مِنْ عِنْدِهِمَا بِسْحَرٍ، فَيُضِيحُ مَعَ قُرَيْشٍ بِمَكَّةَ كَبَائِتٍ، فَلَا يَسْمَعُ أَمْرًا يُكْتَادَانِ بِهِ إِلَّا وَعَاهُ، حَتَّى يَأْتِيَهُمَا بِخَبَرِ ذَلِكَ حِينَ يَخْتَلِطُ الظَّلَامُ، وَيَرْعَى عَلَيْهِمَا عَامِرُ بْنُ نُفَيْرَةَ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ مِنْحَةً مِنْ غَنَمٍ، فَيُرِيحُهَا عَلَيْهِمَا حِينَ يَذْهَبُ سَاعَةً مِنَ الْعِشَاءِ، فَيَبِيتَانِ فِي رِشْلِ، وَهُوَ لَبَنٌ مِنْحَتُهُمَا وَرَضِيفُهُمَا، حَتَّى يَنْعَقَ بِهَا عَامِرُ بْنُ نُفَيْرَةَ بِغَلَسٍ، يَقَعْلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ تِلْكَ اللَّيَالِي الثَّلَاثِ، وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدَّيْلِ، وَهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ بْنِ عَدِيٍّ، هَادِيًا خَرِيْتًا،

وعاء الطعام سواء كان في السفر أو في الحضر (فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعة من نطاقها فربطت به على فم الجراب فبذلك سُميت ذات النطاقين) النطاق - بكسر النون - ويقال له: المنطق، قال ابن الأثير: هو ما تشد به المرأة وسطها فوق الثياب ثم رفع وسط الثوب، وترسله على الأسفل لثلاث تعثر على ذيلها عند معاناة الأشغال.

(ثم لحق رسول الله ﷺ وأبو بكر بغار في جبل ثور) - بالثاء المثناة - قال ابن الأثير: هو جبل بمكة، وقال الجوهري: اسم الجبل الطحل، وإنما قيل له: ثور لأن ثور بن عبد مناف نزل به (يبى) عندهما عبد الله بن أبي بكر وهو غلام ثَقِفْتُ لَقْنَهُ كلاهما على وزن فَعِلَ بكسر العين، والثقافة - بالثاء المثناة -: الحذاقة والفتانة، واللقن: حسن التلقن للأخبار من أفواه الناس (فبذلج من عندهما بسحر) - بتشديد الدال - السير في آخر الليل (فلا يسمع أمراً يكتادان به إلا وعاه) وفي بعضها: يكتادان وكلاهما من الكيد (ويرعى عليهما عامر بن نُفَيْرَةَ) بضم الفاء، مصغر (منحة من غنم) أي لبناً، وكانت الغنم لأبي بكر، قال الجوهري: المنح العطاء والمنحة - بكسر الميم -: الاسم منه وهي العطية، والمراد به في الحديث الغنم الذي فيه اللبن، وإنما عبر عنه بالمنحة لأن الناس في ذلك العهد كانوا يعيرون الشاة والناقة للمحتاج لينتفع بدها ثم يردّها، واسم تلك الشاة عندهم المنيحة (فبيبتان في رِشْلِ) بكسر الراء اللين لأنه مسترسل مستمر (ورضيفهما) - بفتح الراء وضاد معجمة - فعيل بمعنى المفعول، وهو اللبن الذي يُلقى الرضف فيه - وهو الحجر المحماة بالنار - ليصفيه (حتى ينعق بها) النعيق: صوت الراعي على غنمه (واستأجر رسول الله ﷺ رجلاً من بني الدَّيْلِ) - بكسر الدال المهملة - قال الجوهري: نسبة إلى ديل من بكر الكناني، ويقال فيه: الدال بفتح الهمزة

وَالْخَرِيتُ الْمَاهِرُ بِالْهَدَايَةِ، قَدْ غَمَسَ حِلْفًا فِي آلِ الْعَاصِ بْنِ وَاثِلِ السَّهْمِيِّ، وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ، فَأَمِنَاهُ فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَا حِلَّتَيْهِمَا، وَوَاعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ بِرَا حِلَّتَيْهِمَا صُبْحَ ثَلَاثٍ، وَانْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ وَالذَّلِيلُ، فَأَخَذَ بِهِمْ طَرِيقَ السَّوَاكِحِلِ. [طرفه في: ٤٧٦].

٣٩٠٦ - قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَالِكِ الْمُدَلِجِيُّ، وَهُوَ ابْنُ أَخِي سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشَمٍ: أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ سُرَاقَةَ بْنَ جُعْشَمٍ يَقُولُ: جَاءَنَا رَسُولُ كُفَّارِ قُرَيْشٍ، يَجْعَلُونَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، دِيَةً كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، مَنْ قَتَلَهُ أَوْ أَسْرَهُ، فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ قَوْمِي بَنِي مُدَلِجٍ، أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، حَتَّى قَامَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ جُلُوسٌ، فَقَالَ: يَا سُرَاقَةُ إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْفًا أَسْوَدَةً بِالسَّاحِلِ، أَرَاهَا مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ، قَالَ سُرَاقَةُ: فَعَرَفْتُ أَنَّهُمْ هُمْ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِهِمْ، وَلَكِنَّكَ رَأَيْتَ فُلَانًا وَفُلَانًا، انْطَلَقُوا بِأَعْيُنِنَا، ثُمَّ لَبِثْتُ فِي الْمَجْلِسِ سَاعَةً، ثُمَّ قُمْتُ

وكسرها، وأهل الحجاز يكسرون الدال ويتركون الهمزة، واسم الرجل: عبد الله بن أريقط - بضم الهمزة - على وزن المصغر (والخرية) - بكسر الخاء المعجمة وتشديد الراء المكسورة - على وزن السكين، وقد فسر في الحديث (قد غمس حلفاً في آل العاص بن واثل) الحلف - بكسر الحاء - قال ابن الأثير: هو المعاهدة والمعاوضة على القتال والغارات هذا في الجاهلية، وأما في الإسلام على التناصر على الحق، وكان عند المعاهدة يحضرون جفنة فيها دم أو خلوق يغمسون فيه الأيدي إشهاراً لذلك.

٣٩٠٦ - (قال ابن شهاب: وأخبرني عبد الرحمن) أي: كما أخبرني عروة، (المدلجي) - بكسر اللام - : نسبة إلى مدلج، قبيلة من كنانة أولاد مدلج بن مرة (سراقه بن جعشم) بضم الجيم على وزن قنغد.

قال بعض الشارحين: إنما قال هنا سراقه بن جعشم وبعده سراقه بن مالك، لاختلافهم في نسبه وهذا غلط منه إذ لم يختلف فيه، ولكن أبوه مالك وجده جعشم، فتارة نسبه إلى أبيه، وتارة إلى جده كما قالوا في رسول الله ﷺ تارة محمد بن عبد الله وأخرى ابن المطلب، قال ابن عبد البر: هو سراقه بن مالك بن جعشم بن مالك بن عمرو بن مالك بن تيم بن مدلج.

(إني قد رأيت أنفًا أسودَةً) جمع سواد، أي: أشخاصاً، وإنما أطلق على الشخص

فَدَخَلْتُ، فَأَمَرْتُ جَارِيَّتِي أَنْ تَخْرُجَ بِفَرَسِي وَهِيَ مِنْ وَرَاءِ أَكْمَةِ، فَتَحْبِسَهَا عَلَيَّ، وَأَخَذْتُ رُمْحِي، فَخَرَجْتُ بِهِ مِنْ ظَهْرِ الْبَيْتِ، فَحَطَّطْتُ بِرُجُوهِ الْأَرْضَ، وَخَفَضْتُ عَلَيْهِ، حَتَّى أَتَيْتُ فَرَسِي فَرَكِبْتُهَا، فَرَفَعْتُهَا تَقَرُّبُ بِي، حَتَّى ذَنُوتُ مِنْهُمْ، فَعَثَرَتْ بِي فَرَسِي، فَخَرَزْتُ عَنْهَا، فَقُمْتُ فَأَهْوَيْتُ يَدِي إِلَى كِنَانَتِي، فَاسْتَخَرَجْتُ مِنْهَا الْأَزْلَامَ، فَاسْتَفْسَمْتُ بِهَا: أَضْرُهُمْ أَمْ لَا، فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ، فَرَكِبْتُ فَرَسِي، وَعَصَبْتُ الْأَزْلَامَ، تَقَرُّبُ بِي حَتَّى إِذَا سَمِعْتُ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ لَا يَلْتَفِتُ، وَأَبُو بَكْرٍ يُكْثِرُ الْإِلْتِفَاتِ، سَاخَتْ يَدَا فَرَسِي فِي الْأَرْضِ، حَتَّى بَلَغَتَا الرُّكْبَتَيْنِ، فَخَرَزْتُ عَنْهَا، ثُمَّ زَجَرْتُهَا فَنَهَضَتْ، فَلَمْ تَكُذْ تُخْرِجْ يَدَيْهَا، فَلَمَّا اسْتَوَتْ قَائِمَةً، إِذَا لِأَثَرِ يَدَيْهَا عُثَانٌ سَاطِعٌ فِي السَّمَاءِ مِثْلُ الدُّخَانِ، فَاسْتَفْسَمْتُ بِالْأَزْلَامِ، فَخَرَجَ الَّذِي أَكْرَهُ، فَنَادَيْتُهُمْ بِالْأَمَانِ فَوَقَفُوا، فَرَكِبْتُ فَرَسِي حَتَّى جِئْتُهُمْ، وَوَقَعَ فِي نَفْسِي حِينَ لَقِيتُ مَا لَقِيتُ مِنَ الْحَبْسِ عَنْهُمْ، أَنْ سَيَظْهَرُ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ قَوْمَكَ قَدْ جَعَلُوا فِيكَ الدِّيَّةَ، وَأَخْبَرْتُهُمْ أَخْبَارَ مَا يُرِيدُ النَّاسُ بِهِمْ، وَعَرَضْتُ عَلَيْهِمُ الزَّادَ وَالْمَتَاعَ، فَلَمْ يَرِزَانِي وَلَمْ يَسْأَلَانِي، إِلَّا أَنْ قَالَ: «أَخْفِ عَنَّا». فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابَ أَمْنٍ، فَأَمَرَ

السواد لأنه أول ما يرى بعيداً سواده (فأمرت جارييتي أن تخرج بفروسي من وراء أكمة) الموضوع المرتفع، وأراد بهذا أن لا يراه أحد فيرافقه ويشاركه فيما بذلت قريش ولذلك خفض رأس الرمح وخط بُزْجَة - بضم الزاي وتشديد الجيم - ما في عقب الرمح من الحديد (أتيت فريسي فركبتها فرفعتها) أي: أسرعتها (تقرب بي) - بضم التاء وتشديد الراء - المهملة - قال الأصمعي: التقريب أن ترفع الدابة يديها معاً، وتضعهما معاً (فأهويت يدي إلى كنانتي) - بكسر التاء -: [١١٠/ب] جعبة السهام (فاستخرجت منها الأزلام) جمع زلم - بفتح اللام وسكونها - وهي الأقداح، كانوا يستقسمون بها، أي: يطلبون بها معرفة الحظ والبخت، وهي ثلاث مكتوب على واحد افعل، وعلى الآخر: لا تفعل، والثالث: غفلت، فإن خرج افعل مضى فيما عزم، وإن خرج لا تفعل أمسك، وإن خرج الغفلت أعاد (ساخت يدا فريسي في الأرض حتى بلغتا الركبتين) - بالسين المهملة - أي: دخلتا في الأرض (فلما استوت قائمة إذا لأثر يديها غبار ساطع) وفي بعضها: (عثان) بضم العين وثناء مثلثة، المهملة مخففة آخره نون، وهو الدخان (وعرضت عليهما الزاد والمتاع فلم يريزاني) - بالراء المهملة ثم المعجمة - أي: لم يقبلا من ذلك من الرزء وهو النقص (فسألته أن يكتب لي كتاب أمن) أي: أمان فإنه

عَامِرَ بْنَ فَهَيْرَةَ فَكَتَبَ فِي رُقْعَةٍ مِنْ أَدِيمٍ، ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقِيَ الزُّبَيْرَ فِي رَكْبٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، كَانُوا تِجَاراً قَافِلِينَ مِنَ الشَّامِ، فَكَسَا الزُّبَيْرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ ثِيَابَ بَيَاضٍ، وَسَمِعَ الْمُسْلِمُونَ بِالْمَدِينَةِ مَخْرَجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ، فَكَانُوا يَغْدُونَ كُلَّ غَدَاةٍ إِلَى الْحَرَّةِ، فَيَنْتَظِرُونَهُ حَتَّى يَرُدَّهُمْ حَرُّ الظَّهِيرَةِ، فَانْقَلَبُوا يَوْمًا بَعْدَ مَا أَطَالُوا انْتِظَارَهُمْ، فَلَمَّا أَوْوَا إِلَى بُيُوتِهِمْ، أَوْفَى رَجُلٌ مِنْ يَهُودٍ عَلَى أُطْمٍ مِنْ أَطَامِهِمْ، لِأَمْرٍ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَبَصُرَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ مُبْيَضِينَ يَزُولُ بِهِمُ السَّرَابُ، فَلَمْ يَمْلِكِ الْيَهُودِيُّ أَنْ قَالَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا مَعَاشِرَ الْعَرَبِ، هَذَا جَدُّكُمْ الَّذِي تَنْتَظِرُونَ، فَتَارَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى السَّلَاحِ، فَتَلَقَّوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِظَهْرِ الْحَرَّةِ، فَعَدَلَ بِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ، حَتَّى نَزَلَ بِهِمْ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، وَذَلِكَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ، فَقَامَ

عرف أن له شأنًا، فلما كان رسول الله ﷺ بالجعرانة مقلبه من حنين أتى بذلك الكتاب فأسلم وفي هذه الواقعة يخاطب أبا جهل:

أبا حكم والله لو كنت شاهداً لأمر جوادي إذ تسوخ قوائمه^(١)

علمت ولم تشكك بأن محمداً رسولاً ببرهان فمن ذا يقاومه

(قال ابن شهاب: فأخبرني عروة) يجوز أن يكون عطفاً على أول السند بتقدير حرف العطف، وأن يكون تعليقاً (أن رسول الله ﷺ لقي زبيراً في ركب من المسلمين، فكسا رسول الله ﷺ وأبا بكر ثياب بياض) قال الدمياطي: ذكر الزبير هنا وهم، بل هو طلحة، وكذا قاله ابن سعد في «الطبقات». (فلما أواوا إلى بيوتهم) - بفتح الهمزة والقصر - أي: رجعوا (أوفى رجل من يهود على أطم من أطامهم) الأطم - بضم الهمزة والطاء -: شبه القصر، والأطام بالمد: جمعه، وأوفى على الشيء: أشرف (فبصر برسول الله ﷺ) - بضم الصاد - أي: علم به، قال الجوهري: والظاهر أنه العلم المتعلق بالمبصرات (مبيضين يزول بهم السراب) هو ما يرى في شدة الحر في المواضع السبخة شبه الماء، ومعنى قوله: يزول بهم أنهم في دخوله فيه زال ما كان يتوهم من وجود الشرب (فلم يملك اليهودي أن قال يا معشر العرب هذا جدكم) أي لم يملك نفسه عن هذا القول كأنه صدر عنه بلا اختيار، والجد: الحظ (نزل في بني عمرو بن عوف) هم أهل قُباء.

(١) البيتان من البحر الطويل، انظر: البداية والنهاية ١٨٦/٣، والإصابة ٤١/٣.

أَبُو بَكْرٍ لِلنَّاسِ، وَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَامِتًا، فَطَفِقَ مَنْ جَاءَ مِنَ الْأَنْصَارِ - مِمَّنْ لَمْ يَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يُحْيِي أَبَا بَكْرٍ، حَتَّى أَصَابَتْ الشَّمْسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى ظَلَّلَ عَلَيْهِ بِرِدَائِهِ، فَعَرَفَ النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ، فَلَبِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، وَأُسِّسَ الْمَسْجِدُ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى، وَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ، فَسَارَ يَمْشِي مَعَهُ النَّاسُ حَتَّى بَرَكَتْ عِنْدَ مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، وَهُوَ يُصَلِّي فِيهِ يَوْمَئِذٍ رِجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ - وَكَانَ مِرْبَدًا لِلتَّمْرِ، لِسُهَيْلٍ وَسَهْلٍ غُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي حَجَرٍ أَسْعَدَ بْنَ زُرَّارَةَ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَرَكَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ: «هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ الْمَنْزِلُ». ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْغُلَامَيْنِ فَسَاوَمَهُمَا بِالْمِرْبَدِ لِيَتَّخِذَهُ مَسْجِدًا، فَقَالَا: لَا، بَلْ نَهَبُهُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ بَنَاهُ مَسْجِدًا، وَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْقُلُ مَعَهُمُ اللَّبَنَ فِي بُتْيَانِهِ وَيَقُولُ، وَهُوَ يَنْقُلُ اللَّبَنَ: «هَذَا الْجِمَالُ لَا حِمَالَ خَيْرُ، هَذَا أَبْرُ رَبَّنَا وَأَطْهَرُ. وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّ الْأَجْرَ أَجْرُ

(فلبث في بني عمرو بن عوف بضع عشرة ليلة) البضع: ما بين الثلاث إلى التسع، وروى غيره أربعة أيام، وكان نزوله على كلثوم بن الهذم - بكسر الهاء وسكون الدال المهملة - رجل من بني عمرو وكان شيخ قومه، مات بعد مقدم رسول الله ﷺ أيام. وقيل: نزل على سعد بن خيثمة، والصواب الأول. قال ابن عبد البر: كان يجلس في بيت سعد بن خيثمة للناس لأنه كان موضع العزاب.

(ثم ركب راحلته فسار يمشي معه الناس حتى بركت عند مسجد رسول الله ﷺ) قال ابن إسحاق: تجاوزت ذلك المكان ثم عادت فبركت وألقت جرائنها (وكان مربدًا للتمر) (المربد: بكسر الميم وباء موحدة - موضع يجمع فيه الرطب ليصير تمرًا كالجرين للحبوب) (السهيل وسهل) ابني رافع بن عمرو بن عائذ من بني النجار (غلامين يتيمين في حجر أسعد بن زُرارة) الظاهر أنهما كانا يتيمين قبل ذلك لقوله: (فدعا رسول الله ﷺ الغلامين فساوَمَهُمَا المربد) - بكسر الميم الموضع الذي يجمع فيه التمر (فقالا: لا بل نهبه لك) هذا صريح في أنهما كانا بالغين فإن رسول الله ﷺ أن يقبل الهبة إنما أبى قبول الهبة ليكون الأجر كاملاً كما أبى قبول الناقة من أبي بكر حين هاجر (يقول وهو ينقل التراب هذا الحمال لا حمال خبير) بالحاء المهملة قال ابن الأثير: كأنه جمع حمل، ويجوز أن يكون مصدرًا، ومعنى هذا الكلام أن هذا الحمل خير من التمر الذي يؤتى به من خبير، فإن هذه تجارة الآخرة، وتلك تجارة الدنيا، ويروى بالجيم هذا هو الجمال لأنه الموصل إلى كل جمال وكمال إلى آخر الدهر وفيه

الْآخِرَةَ، فَارْحَمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ». فَتَمَثَّلَ بِشَعْرِ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يُسَمَّ لِي.
قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَلَمْ يَبْلُغْنَا فِي الْأَحَادِيثِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَمَثَّلَ بِبَيْتِ شَعْرِ
تَامٍ غَيْرِ هَذَا الْبَيْتِ.

٣٩٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ،
وَفَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: صَنَعْتُ سَفْرَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، حِينَ أَرَادَا
الْمَدِينَةَ، فَقُلْتُ لِأَبِي: مَا أَجِدُ شَيْئًا أُرِيطُهُ إِلَّا نِطَاقِي، قَالَ: فَشَقِيهِ، فَفَعَلْتُ، فَسُمِّيَتْ
ذَاتُ النِّطَاقَيْنِ. [طرفه في: ٢٩٧٩].

٣٩٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ
قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ تَبِعَهُ سُرَاقَةُ بْنُ
مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ، فَدَعَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَسَاحَتْ بِهِ فَرَسُهُ، قَالَ: ادْعُ اللَّهَ لِي وَلَا
أُضْرِكُ، فَدَعَا لَهُ، قَالَ: فَعَطَشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَرَّ بِرَاعٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَأَخَذْتُ قَدْحًا
فَحَلَبْتُ فِيهِ كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ، فَأَتَيْتُهُ فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيَ. [طرفه في: ٢٤٣٩].

٣٩٠٩ - حَدَّثَنِي زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ
أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا حَمَلَتْ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَتْ: فَخَرَجْتُ وَأَنَا
مُتِمٌّ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَانْزَلْتُ بِقُبَاءٍ، فَوَلَدْتُهُ بِقُبَاءٍ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَوَضَعْتُهُ فِي

إشارة إلى خراب معابد اليهود بخيبر (فتمثل بشعر رجل من المسلمين) هو عبد الله بن رواحة
(قال ابن شهاب: ولم يبلغنا أن رسول الله ﷺ تمثل ببیت شعر غير هذا الأبيات) اعترض على
هذا الكلام بأن هذا ليس شعراً لأنه رجز وليس الرجز من أقسام الشعر، وهذا ليس بوارد
وذلك أن المتأخرين قد أطبقوا على أنه شعر، وابن شهاب أعرف بكلام العرب [١/١١١].

٣٩٠٨ - (بشار) بفتح الباء وتشديد الشين (غندر) بضم الغين المعجمة، ودال مهملة.
روى حديث سراقه وقد تقدم آنفاً (والكثبة) - بضم الكاف - القليل من كل شيء.

٣٩٠٩ - (عن أسماء أنها حملت بعبد الله بن الزبير، قال فخرجت وأنا مُتَمِّمٌ) قال
الجوهرى: أتمت الحبل فهي مُتَمِّمٌ: إذا ولدت لتمام مدة الحمل، قلت: وجه ذلك أن تحمل

حَجَرِهِ، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَعَهَا، ثُمَّ تَفَلَ فِي فِيهِ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ حَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ، ثُمَّ دَعَا لَهُ وَبَرَكَ عَلَيْهِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ.

تَابَعَهُ خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا هَاجَرَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ حُبْلَى. [الحديث ٣٩٠٩ - طرفه في: ٥٤٦٩].

٣٩١٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَتَوْا بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ تَمْرَةً فَلَاكَهَا، ثُمَّ أَدْخَلَهَا فِي فِيهِ، فَأَوَّلَ مَا دَخَلَ بَطْنُهُ رِيقُ النَّبِيِّ ﷺ.

٣٩١١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَقْبَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ وَهُوَ مُرْدِفٌ أَبَا بَكْرٍ، وَأَبُو بَكْرٍ شَيْخٌ يُعْرِفُ، وَنَبِيُّ اللَّهِ ﷺ شَابٌّ لَا يُعْرِفُ، قَالَ: فَيَلْقَى الرَّجُلُ أَبَا بَكْرٍ فَيَقُولُ: يَا أَبَا بَكْرٍ، مَنْ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْكَ؟ فَيَقُولُ: هَذَا الرَّجُلُ يَهْدِينِي السَّبِيلَ. قَالَ: فَيَحْسِبُ الْحَاسِبُ أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي الطَّرِيقَ، وَإِنَّمَا يَعْنِي سَبِيلَ الْخَيْرِ. فَالْتَفَتَ أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هُوَ بِفَارِسٍ قَدْ لَحِقَهُمْ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا فَارِسٌ

من النسب كلابن وتامر أي: ذات تمام، ولذلك أسقط التاء (وكان أول مولود ولد في الإسلام) أي: بالمدينة.

(مخلد) بفتح الميم وخاء معجمة (مُسْهِر) بضم الميم وكسر الهاء.

٣٩١١ - (محمد) كذا وقع غير منسوب. قال الغساني: نسبه ابن السكن وأبو نصر محمد بن بشار (صهيب) بضم الصاد، مصغر (أقبل نبي الله إلى المدينة وهو مردف أبو بكر) الظاهر أنهما كانا راكبين على ناقة رسول الله ﷺ، إلا أن سائر الأحاديث تدل على أن كل واحد كان على ناقته، والإرداف يطلق على المعنيين، قال تعالى: ﴿يَنْ أَلْمَلِكَةَ مَرْوَةَ﴾ [الأنفال: ٩] أي: يتبع بعضهم بعضاً (وأبو بكر شيخ يُعرف، ورسول الله ﷺ شَابٌّ لَا يَعْرِفُ) أما كون أبي بكر معروفاً فإنه كان يتردد في تجارته إلى المدينة، وأما كونه شيخاً فإنه كان فيه البياض وإن كان رسول الله ﷺ أسن منه، وحديث سراقه قد تقدم مراراً.

قَدْ لَحِقَ بَنَا. فَالْتَفَتَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اضْرَعْهُ». فَصَرَعَهُ الْفَرَسُ، ثُمَّ قَامَتْ تُحَمِّمُ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مُرْنِي بِمَ شِئْتَ، قَالَ: «فَقِفْ مَكَانَكَ، لَا تَتْرُكَنَّ أَحَدًا يَلْحَقُ بَنَا». قَالَ: فَكَانَ أَوَّلَ النَّهَارِ جَاهِدًا عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ آخِرَ النَّهَارِ مَسْلَحَةً لَهُ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَانِبَ الْحَرَّةِ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَاؤُوا إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِمَا، وَقَالُوا: ارْكَبَا آمِنَيْنِ مُطَاعَيْنِ. فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَخَفُوا دُونَهُمَا بِالسَّلَاحِ، فَقِيلَ فِي الْمَدِينَةِ: جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ، جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَأَشْرَفُوا يَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ: جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ، جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ، فَأَقْبَلَ يَسِيرُ، حَتَّى نَزَلَ جَانِبَ دَارِ أَبِي أَيُّوبَ، فَإِنَّهُ لِيُحَدِّثُ أَهْلَهُ إِذْ سَمِعَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ، وَهُوَ فِي نَخْلٍ لِأَهْلِهِ يَخْتَرِفُ لَهُمْ، فَعَجَلَ أَنْ يَضَعَ الَّذِي يَخْتَرِفُ لَهُمْ فِيهَا، فَجَاءَ وَهِيَ مَعَهُ، فَسَمِعَ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ. فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ بَيُوتٍ أَهْلُنَا أَقْرَبُ؟». فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ: أَنَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ، هَذِهِ دَارِي وَهَذَا بَابِي، قَالَ: «فَانْطَلِقْ فَهَيْءَ لَنَا مَقِيلًا». قَالَ: قَوْمًا عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ، فَلَمَّا جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّكَ جِئْتَ بِحَقٍّ، وَقَدْ عَلِمْتُ يَهُودُ أَنِّي سَيِّدُهُمْ وَأَبْنُ سَيِّدِهِمْ وَأَعْلَمُهُمْ وَأَبْنُ أَعْلَمِهِمْ، فَادْعُهُمْ فَاسْأَلُهُمْ عَنِّي قَبْلَ أَنْ يَغْلُمُوا أَنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ، فَإِنَّهُمْ إِنْ يَغْلُمُوا أَنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ قَالُوا فِيَّ مَا لَيْسَ فِيَّ. فَأَرْسَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَأَقْبَلُوا فَدَخَلُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ

(فكان أول النهار جاهدًا على رسول الله ﷺ) أي: على قتله أو أسره (وكان آخر النهار مسلحة له) المسلحة: مكان السلاح، فالكلام على طريقة الشبه، كأن حامل السلاح مكانه؛ لأنه كان يرد عنه العدو (فنزل رسول الله ﷺ جانب الحرة) هذا انتقاله من قباء بدليل قوله: (ثم بعث إلى الأنصار) لأنه حين قدمه أخبرهم اليهود (وأقبل يسير حتى نزل جانب دار أبي أيوب) هو موضع المسجد حيث نزلت ناقته (سمع به عبد الله بن سلام وهو في نخل لأهله يخترف) بالخاء المهملة المعجمة من الاختراف وهو جذاذ الثمر (فعجل) بفتح العين وكسر الجيم (فقال نبي الله: أي بيوت أهلنا أقرب) يريد بني النجار لأن أم عبد المطلب سلمى بنت عمرو بن زيد من [بني] النجار (فقال أبو أيوب: هذه داري، فقال: انطلق فهيء لنا مقيلًا) أي: مكان قيلولة، وحديث عبد الله بن سلام تقدم في كتاب الأنبياء وفي مناقبه^(١).

(١) تقدم في كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم وذريته (٣٣٢٩).

اللَّهُ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ، وَيَلَّكُمْ، اتَّقُوا اللَّهَ، فَوَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، إِنَّا لَنَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ حَقًّا، وَأَنِّي جِئْتُكُمْ بِحَقٍّ، فَأَسْلِمُوا». قَالُوا: مَا نَعْلَمُهُ، قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ، قَالَهَا ثَلَاثَ مِرَارٍ، قَالَ: «فَأَيُّ رَجُلٍ فِيكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ؟». قَالُوا: ذَاكَ سَيِّدُنَا وَابْنُ سَيِّدِنَا، وَأَعْلَمْنَا وَابْنُ أَعْلَمِنَا، قَالَ: «أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ؟». قَالُوا: حَاشَى لِلَّهِ مَا كَانَ لِيُسْلِمَ، قَالَ: «أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ؟» قَالُوا: حَاشَى لِلَّهِ مَا كَانَ لِيُسْلِمَ، قَالَ: «يَا ابْنَ سَلَامٍ أَخْرِجْ عَلَيْهِمْ». فَخَرَجَ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ اتَّقُوا اللَّهَ، فَوَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، إِنَّا لَنَعْلَمُونَ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَّهُ جَاءَ بِحَقٍّ. فَقَالُوا: كَذَبْتَ، فَأَخْرَجَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

٣٩١٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ - يَعْنِي عَنِ ابْنِ عُمَرَ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ فَرَضٌ لِلْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ أَرْبَعَةَ آلَافٍ فِي أَرْبَعَةٍ، وَفَرَضٌ لِابْنِ عُمَرَ ثَلَاثَةَ آلَافٍ وَخَمْسِمِائَةٍ، فَقِيلَ لَهُ: هُوَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، فَلِمَ نَقُصِّصُهُ مِنْ أَرْبَعَةِ آلَافٍ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا هَاجَرَ بِهِ أَبَوَاهُ، يَقُولُ: لَيْسَ هُوَ كَمَنْ هَاجَرَ بِنَفْسِهِ.

٣٩١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ خُبَّابٍ قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [طرفه في: ١٢٧٦].

٣٩١٢ - (عن عمر بن الخطاب: كان فرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف في أربعة) أي: لكل واحد أربعة آلاف، وقيل: أربعة آلاف في أربعة أعوام، والأول هو الظاهر، والمهاجرون الأولون هم الذين صلوا إلى القبلتين، وقيل هم أهل بيعة الرضوان (وفرض لابن عمر ثلاثة آلاف) وكان من المهاجرين الأولين (فلما قيل له في ذلك قال: إنما هاجر به أبواه ليس كمن هاجر بنفسه) انظر هذا الإيمان والتقوى.

٣٩١٣ - (عن أبي وائل) هو شقيق بن سلمة الذي صرح به بعد (عن خُبَّاب) بتشديد الباء، وهذا الذي تقدم في مناقب المهاجرين^(١).

٣٩١٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ شَقِيقَ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا خَبَّابٌ قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَبْتَغِي وَجْهَ اللَّهِ، وَوَجِبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، فَمِنَّا مَنْ مَضَى لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئاً، مِنْهُمْ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَلَمْ نَجِدْ شَيْئاً نَكْفُهُ فِيهِ إِلَّا نَمْرَةً، كُنَّا إِذَا غَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، فَإِذَا غَطَيْنَا رِجْلَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُغْطِيَ رَأْسَهُ بِهَا، وَنَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ مِنْ إِذْخِرٍ، وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِيهَا. [طرفه في: ١٢٧٦].

٣٩١٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُشَيْرٍ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: هَلْ تَدْرِي مَا قَالَ أَبِي لِأَبِيكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَإِنَّ أَبِي قَالَ لِأَبِيكَ: يَا أَبَا مُوسَى، هَلْ يَسُرُّكَ إِسْلَامُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهَجَرْتُنَا مَعَهُ، وَجِهَادُنَا مَعَهُ، وَعَمَلُنَا كُلَّهُ مَعَهُ، بَرَدَ لَنَا، وَأَنْ كُلَّ عَمَلٍ عَمِلْنَاهُ بَعْدَهُ نَجُونَا مِنْهُ كَفَافاً رَأْساً بِرَأْسٍ؟ فَقَالَ أَبِي: لَا وَاللَّهِ، قَدْ جَاهَدْنَا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَصَلَيْنَا، وَصُمْنَا، وَعَمَلْنَا خَيْراً كَثِيراً، وَأَسْلَمَ عَلَى أَيْدِينَا بَشَرٌ كَثِيرٌ، وَإِنَّا لَنَرْجُو ذَلِكَ. فَقَالَ أَبِي: لِكِنِّي أَنَا، وَالَّذِي نَفْسُ عُمَرَ بِيَدِهِ، لَوَدِدْتُ أَنَّ ذَلِكَ بَرَدَ لَنَا، وَأَنْ كُلَّ شَيْءٍ عَمِلْنَاهُ بَعْدَ نَجُونَا مِنْهُ كَفَافاً رَأْساً بِرَأْسٍ. فَقُلْتُ: إِنَّ أَبَاكَ وَاللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَبِي.

٣٩١٤ - (مصعب بن عمير) بضم الميم وفتح العين (فلم نجد شيئاً نكفنه فيه إلا نَمْرَةً) - بفتح النون وكسر الميم -: الشملة التي تشبه لون النمر (ومنا من أينعت له ثمرته أدركت فهو يهديها) - بالذال المهملة وباء موحدة - أي: يقطعها.

٣٩١٥ - (بشر) بالباء الموحدة وشين معجمة (روح) بفتح الراء وسكون الواو (قُرَّة) بضم القاف وتشديد الراء (أبو بردة) - بضم الباء - عامر بن أبي موسى (قال لي عبد الله بن عمر: هل تدري ما قال أبي لأبيك؟ قلت: لا، قال هل يسرك أن كل عمل عملناه مع رسول الله ﷺ يبرد لنا) أي سلم لنا، لأنهم يكونون عن كل خير بالبرد، قاله ابن الأثير (وما عملناه بعده نجونا منه كفافاً) بفتح الكاف. قال ابن الأثير: نصبه على الحال كأنك تكف عن غيرك ويكف عنك (فقال أبي لا والله) قيل: الصواب أن يقول: فقال أبوك، فإن كلام ابن عمر لأبي بردة بن أبي موسى وتوجيه ما في الكتاب أن أبا بردة يكون قد حكى لمعاوية بن قرة ما قاله ابن عمر نقلاً بالمعنى بلفظ من عنده، مثله قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّهِ كُفْرُوا سَتْلَبُونَ﴾ [آل عمران: ١٢] بناء الغيبة فإنه حكاية كلام الله في شأنهم (فقلت: والله إن أباك خير من أبي) هذا كلام أبي بردة

٣٩١٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَبَّاحٍ: أَوْ بَلَّغَنِي عَنْهُ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، إِذَا قِيلَ لَهُ: هَاجَرَ قَبْلَ أَبِيهِ يَغْضَبُ. قَالَ: وَقَدِمْتُ أَنَا وَعُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدْنَاهُ قَائِلًا، فَرَجَعْنَا إِلَى الْمَنْزِلِ، فَأَرْسَلَنِي عُمَرُ وَقَالَ: اذْهَبْ فَانْظُرْ هَلِ اسْتَيْقِظَ، فَأَتَيْتُهُ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَبَايَعْتُهُ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ إِلَى عُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّهُ قَدْ اسْتَيْقِظَ، فَانْطَلَقْنَا إِلَيْهِ نُهْرُولُ هَزْوَلَةً، حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِ فَبَايَعَهُ، ثُمَّ بَايَعْتُهُ. [الحديث ٣٩١٦ - طرفاه في: ٤١٨٦، ٤١٨٧].

فَضَّلَ عَنْ عُمَرَ عَلَى أَبِيهِ لِأَن عُمَرَ مَعَ [١١١/ب] كَمَالَهُ رَأَى نَفْسَهُ أَوْلَى بِالذَّمِّ، وَهَذَا كَمَالٌ عَظِيمٌ.

٣٩١٦ - (محمد بن صَبَّاح) بفتح الصاد وتشديد الباء (كان ابن عمر إذا قيل له هاجر قبل أبيه يغضب) قد سلف أن عمر^(١) قال في ابنه إنه هاجر به أبواه (قال: قدمت أنا وعمر على رسول الله ﷺ فوجدناه قائلاً، فرجعنا إلى المنزل فأرسلني عمر وقال: اذهب فانظر هل استيقظ فدخلت عليه فبايعته) غرضه من هذا بيان غلط الناس فإنه بايع قبل أبيه، فالتبس على الناس، وفي هذا الكلام اشتباه، فاستمع إلى ما أذكره: وهو أن ابن عمر أسلم بعد إسلام أبيه وهو صغير، ولم يحضر بديراً ولا أحداً لصغره. قاله ابن عبد البر: والصواب أن أول مشاهدته الخندق، وشهد الحديبية وكانت هذه البيعة بيعة الرضوان لا البيعة على الإسلام، فقلوه: فقدمت أنا وعمر على رسول الله ﷺ، يريد وهو بالحديبية، وسيأتي في غزوة الحديبية أن ابن عمر قال: «أرسلني عمر إلى رجل من الأنصار يطلب منه فرساً يقاتل عليه، قال فذهبت فرأيت رسول الله ﷺ يبايع الناس فبايعته، فرجعته فأخبرت عمر^(٢) وبهذا التقرير سقط ما قاله الداودي ومن قلده بأن هذه البيعة كانت عند مقدم رسول الله ﷺ المدينة، والذي يقطع دابر الشبهة أن رسول الله ﷺ ما كان يبايع الصغار، وقد نقلنا لك الاتفاق على أن ابن عمر عند مقدم رسول الله ﷺ كان صغيراً.

فإن قلت: فما معنى قول ابن عمر: (قدمت أنا وعمر على رسول الله ﷺ)؟ قلت: معناه أتيناه وذلك أن عمر هاجر قبل رسول الله ﷺ إلى المدينة باتفاق أهل السير فتأمل.

فإن قلت: كأن ابن عمر بايع أولاً قبل عمر فلم يبايعه ثانياً؟ قلت: تأدباً لتكون بيعته بعد بيعة أبيه.

(١) تقدم قبل ثلاثة أحاديث.

(٢) سيأتي في كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية (٤١٨٧).

٣٩١٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ: حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يُحَدِّثُ قَالَ: ابْتَنَعَ أَبُو بَكْرٍ مِنْ عَازِبٍ رَحْلاً، فَحَمَلَتْهُ مَعَهُ، قَالَ: فَسَأَلَهُ عَازِبٌ عَنْ مَسِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَخَذَ عَلَيْنَا بِالرَّصَدِ، فَخَرَجْنَا لَيْلاً، فَأَحْثَنَّا لَيْلَتَنَا وَيَوْمَنَا حَتَّى قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ، ثُمَّ رُفِعَتْ لَنَا صَخْرَةٌ، فَأَتَيْنَاهَا وَلَهَا شَيْءٌ مِنْ ظِلٍّ، قَالَ: فَفَرَشْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فُرُوءَ مَعِي، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَاَنْطَلَقْتُ أَنْفُضُ مَا حَوْلَهُ، فَإِذَا أَنَا بِرَاعٍ قَدْ أَقْبَلَ فِي غُنَيْمَةٍ يُرِيدُ مِنَ الصَّخْرَةِ مِثْلَ الَّذِي أَرَدْنَا، فَسَأَلْتُهُ: لِمَنْ أَنْتَ يَا غُلَامُ؟ فَقَالَ: أَنَا لِفُلَانٍ، فَقُلْتُ لَهُ: هَلْ فِي غَنَمِكَ مِنْ لَبَنٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ لَهُ: هَلْ أَنْتَ حَالِبٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَخَذَ شَاةً مِنْ غَنَمِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: انْفُضِ الضَّرْعَ، قَالَ: فَحَلَبْتُ كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ، وَمَعِيَ إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ عَلَيْهَا خِرْقَةٌ، قَدْ رَوَّأُهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى رَضِيتُ، ثُمَّ ارْتَحَلْنَا وَاطَّلَبْتُ فِي إِثْرِنَا. [طرفه في: ٢٤٣٩].

٣٩١٨ - قَالَ الْبَرَاءُ: فَدَخَلْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ عَلَى أَهْلِهِ، فَإِذَا عَائِشَةُ ابْنَتُهُ مُضْطَجِعَةٌ قَدْ أَصَابَتْهَا حُمَّى، فَرَأَيْتُ أَبَاهَا فَقَبَّلَ خَدَّهَا وَقَالَ: كَيْفَ أَنْتِ يَا بَنِيَّةُ.

٣٩١٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمِيرٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عُبَيْلَةَ: أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ وَسَّاجٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَنَسٍ خَادِمِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَيْسَ فِي أَصْحَابِهِ أَشْمَطُ غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ، فَعَلَفَهَا بِالْحِنَاءِ وَالْكَتَمِ. [طرفه في: ٣٣٢٩].

٣٩١٧ - (شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ) بضم الشين، مصغر الشرح، ومَسْلَمَةُ: بفتح الميم واللام. ثم روى عن البراء بن عازب عن أبي بكر كيفية ابتداء الخروج من مكة حين هاجر هو مع رسول الله ﷺ، وقد سلف مراراً^(١).

٣٩١٩ - (مُحَمَّدُ بْنُ جَبْرِ) بفتح الجيم وإسكان الباء (عُبَيْلَةَ) بفتح العين وإسكان الباء (وَسَّاجٍ) بفتح الواو وسين مهملة.

(١) انظر مثلاً كتاب اللقطة، باب من عَرَفَ اللقطة ولم يدفعها إلى السلطان (٢٤٣٩).

٣٩٢٠ - وَقَالَ دُحَيْمٌ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ: حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ سَاجٍ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَكَانَ أَنَسٌ أَصْحَابِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَعَلَّفَهَا بِالْحِنَاءِ وَالكَتَمِ حَتَّى قَنَأَ لَوْنُهَا. [طرفة في: ٣٩١٩].

٣٩٢١ - حَدَّثَنَا أَضْبَغٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنْ كَلْبٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ بَكْرٍ، فَلَمَّا هَاجَرَ أَبُو بَكْرٍ طَلَّقَهَا، فَتَزَوَّجَهَا ابْنُ عَمِّهَا هَذَا الشَّاعِرُ، الَّذِي قَالَ هَذِهِ الْقَصِيدَةَ، رَأَى كُفَّارَ قُرَيْشٍ:

وَمَاذَا بِالْقَلْبِ قَلِيبٍ بَدْرٍ مِنْ الشَّيْزَى تُزَيِّنُ بِالسَّنَامِ
وَمَاذَا بِالْقَلْبِ قَلِيبٍ بَدْرٍ مِنْ الْقَيْنَاتِ وَالشَّرْبِ الْكَرَامِ

٣٩٢٠ - (دُحَيْمٌ) - بضم الدال، على وزن المصغر - لقب لعبد الرحمن بن إبراهيم، يكنى أبا سعيد، شيخ البخاري، وإنما روى عنه بقال؛ لأنه سمع الحديث منه مذاكرة.

(أبو عُبَيْدٍ) اسمه: حُيَي - بضم الحاء على وزن قصي - وقيل: حي ضد الميت (قدم النبي ﷺ وليس في أصحابه أَشْمَطُ غير أبي بكر) الأشمط: من اختلط بياض شعره بسواده (فعلفها بالحناء والكتم) - بتشديد اللام - أي: خضبها، والصغير للحية للدلالة على الأشمط عليها، والكتم - بفتح الكاف والتاء المثناة - الوسمة (قَنَأَ لَوْنُهَا) - بفتح القاف والنون - قال الجوهري: يقال قَنَأَ يَقْنَأُ قَنُوءاً - بضم القاف آخره همزة - على وزن قعوداً، وقنا يقنوا بالواو قنواً وهو اشتداد الحمرة.

٣٩٢١ - (أَضْبَغٌ) بالصاد المهملة والغين المعجمة (أن أبا بكر تزوج امرأة من كلب) اسم قبيلة (فلما هاجر طلقها) لما نزل قوله تعالى: ﴿وَلَا تُنكِحُوا بِعِصْمِ الْكُوفَرِ﴾ [الممتحنة: ١٠] (فتزوجها هذا الشاعر) قال ابن إسحاق في هذا الشاعر: هو شداد بن الأسود بن عبد الشمس. (وماذا بالقلب قلب بدْرٍ من الشيزى تزيّن بالسنام^(١)) قال ابن الأثير: الشيزى بكسر الشين المعجمة نوع من الشجر، يتخذ منه الجفان أطلقه على الجفان مجازاً، ولا بد من تقدير، أي: أصحاب الشيزى.

وماذا بالقلب قلب بدْرٍ من القينات والشرب الكرام

تَحْيِي بِالسَّلَامَةِ أُمُّ بَكْرٍ وَهَل لِي بَعْدَ قَوْمِي مِنْ سَلَامٍ
يُحَدِّثُنَا الرَّسُولُ بِأَنْ سَنَحْيَا وَكَيْفَ حَيَاةُ أَصْدَاءِ وَهَامٍ

٣٩٢٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغَارِ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا أَنَا بِأَقْدَامِ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَوْ أَنَّ بَعْضَهُمْ طَاطَأَ بَصْرَهُ رَأَانَا، قَالَ: «اسْكُتْ يَا أَبَا بَكْرٍ، ائْتَانِ اللَّهَ ثَالِثَهُمَا». [طرفه في: ٣٦٥٣].

٣٩٢٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الْهَجْرَةِ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ إِنَّ الْهَجْرَةَ شَأْنُهَا شَدِيدٌ، فَهَلْ لَكَ»

القينات: جمع قينة، وهي المغنية، والشرب - بفتح الشين وسكون الراء - جمع شارب أو اسم جمع لا بد من تقدير المضاف أيضاً أي: أصحاب القينات.
(تحيينا السلامة أم بكرٍ فهل [لي] بعد قومي من سلام)
أي سلامة، حذفت التاء لوزن الشعر.

(يحدثنا الرسول بأن سنحيا)

سماه رسولاً على زعمه إذ لو اعتقد ذلك كان مسلماً وقد بين مراده بقوله:

وكيف حياة أصدقاء وهام)

والأصدقاء: جمع صديق، على وزن عصي كان من زعم أهل الجاهلية أن عظام الميت وقيل روحه يصير طيراً، قال ابن الأثير: وكانوا يسمون ذلك الطير الصدد، والهامة فعلى هذا عطف إلهم تفسيره، وقال الجوهري: كانوا يزعمون أن القتل إذا لم يؤخذ بثأره يصير هامة فرقوا وتقول: اسقوني فإذا أدرك بثأره طارت [١/١١٢] قال: والصدى: ذكر اليوم.

٣٩٢٢ - (قال أبو بكر: كنت مع النبي ﷺ في الغار، فرفعت بصري فإذا أنا بأقدام القوم، فقلت يا نبي الله لو أن بعضهم طاطأ بصره رأنا يا أبا بكر ائتان الله ثالثهما) خبر مبتدأ، أي: نحن والمعية بالنصر والإعانة.

٣٩٢٣ - (جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فسأله عن الهجرة) أي: عن فضلها وكان يريد الهجرة. (فقال: ويحك إن الهجرة شأنها شديد) فإن فيها ترك الوطن والأصحاب. (فهل لك

مِنْ إِبِلٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَتُعْطِي صَدَقَتَهَا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَهَلْ تَمْنَحُ مِنْهَا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَتَحْلُبُهَا يَوْمَ وَرُودِهَا؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبَحَارِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا». [طرفه في: ١٤٥٢].

٤٦ - بَابُ مَقْدَمِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ الْمَدِينَةِ

٣٩٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، سَمِعَ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، ثُمَّ قَدِمَ عَلَيْنَا عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ وَبِلَالٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

٣٩٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَكَانَا يُقْرَأَانِ النَّاسَ، فَقَدِمَ بِلَالٌ وَسَعْدُ وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، ثُمَّ قَدِمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي عِشْرِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ، فَمَا رَأَيْتُ أَهْلَ

من إبل؟ قال: نعم، قال فهل تمنح منها) أي: تعطي من لبنها لمن احتاج (قال: نعم، قال: فتحلبها يوم وردها) أي: يوم ترد الماء فإنه أسهل على الإبل وعلى المحتاج الطالب لدرها (قال: فاعمل من وراء البحار) أي: البلاد، والعرب تسمي البلد بحرأ (فإن الله يترك من عملك شيئاً) - بفتح الياء والراء - أي: لن ينقصك، ويروى بسكون التاء من الترك، والحديث سلف في أبواب الزكاة^(١).

باب مقدم النبي ﷺ المدينة وأصحابه

٣٩٢٤ - (أبو الوليد) هشام الطيالسي (أبو إسحاق) عمرو بن عبد الله السبيعي (أول من قدم علينا مصعب بن عمير وابن أم مكتوم) عبد الله بن قيس، وقيل: عمرو الأعشى مؤذن رسول الله ﷺ، وهذا كان بعد العقبة الأولى، وهذا صريح في أنه لم يقدم قبلهما أحد، ممن قال قدم قبلهما أبو سلمة لقول أم سلمة كما سيأتي: أول من هاجر في سبيل الله^(٢) فقد التبس عليه، وذلك أنه أول من هاجر إلى الحبشة، قال ابن عبد البر.

٣٩٢٥ - (بشار) بفتح الباء وتشديد الشين (غُنْدَرٌ) بضم الغين المعجمة وفتح الدال

(١) تقدم في كتاب الزكاة، باب زكاة الإبل (١٤٥٢).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب ما يقال عند المصيبة (٩١٨).

الْمَدِينَةِ فَرِحُوا بِشَيْءٍ فَرَحَهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى جَعَلَ الْإِمَاءُ يَقْلَنَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَمَا قَدِمَ حَتَّى قَرَأْتُ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١] فِي سُورٍ مِنَ الْمُفَصَّلِ.

٣٩٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَعَكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ، قَالَتْ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِمَا، فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ وَيَا بِلَالُ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَتْ: فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَّى يَقُولُ:

كُلُّ امْرِئٍ مُصَبِّحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَذْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ
وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ الْحُمَّى يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ وَيَقُولُ:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبِيتَنَ لَيْلَةً بِوَادٍ وَحَوْلِي إِذْخِرَ وَجَلِيلُ

(وكانوا يقرءون القرآن) الظاهر يقرئان؛ لأن الضمير لمصعب وابن أم مكتوم، فإما أن يكون من إطلاق الجمع على الاثنين أو باعتبار إتياعهما.

٣٩٢٦ - (لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وعك أبو بكر) - بضم الواو، مصغر على بناء المجهول - أي: أصابه وعك وهو الحمى.

(كُلُّ امْرِئٍ مُصَبِّحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَذْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ^(١))

مُصَبِّحٌ - بفتح الباء المشددة - من صبحه، إذا أتاه صباحاً والشراك - بكسر الشين - السير الذي بين الأصابع من النعل (وكان بلال إذا أقلع عنه الحمى) أقلع - بفتح الهمزة - أي: فارقت (يرفع عقيرتَه) أي: صوته، أصله أن رجلاً قطعت إحدى رجله، فكان يرفعها على الأخرى ويصيح، فأطلقت على كل صباح لتلك الملابس.

(أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبِيتَنَ لَيْلَةً^(٢))

أدخل فيه نون التأكيد ليضمته معنى الطلب، وكذا في قوله: (وهل أردن).

بِوَادٍ وَحَوْلِي إِذْخِرَ وَجَلِيلُ

(١) البيت من بحر الرجز.

(٢) البيتان من البحر الطويل.

وَهَلْ أَرَدَنْ يَوْمًا مِيَاهَ مَجَنَّةٍ وَهَلْ يَبْدُونُ لِي شَامَةً وَطَفِيلٌ
قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ
كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، وَصَحِّحْهَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا، وَانْقُلْ حُمَاهَا فَاجْعَلْهَا
بِالْجُحْفَةِ». [طرفه في: ١٨٨٩]

٣٩٢٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ:
حَدَّثَنِي عُرْوَةُ: أَنَّ عَبِيدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ أَخْبَرَهُ: دَخَلْتُ عَلَى عُثْمَانَ. ح. وَقَالَ بِشْرُ بْنُ
شُعَيْبٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَبِيدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ بْنَ
خِيارٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عُثْمَانَ، فَتَشَهَّدْتُمْ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ اللَّهَ بَعَثَ
مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَكُنْتُ مِمَّنِ اسْتَجَابَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وَأَمَنْ بِمَا بُعِثَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ،
ثُمَّ هَاجَرْتُ هِجْرَتَيْنِ، وَنِلْتُ صَهْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَبَايَعْتُهُ، فَوَاللَّهِ مَا عَصَيْتُهُ وَلَا عَشَشْتُهُ
حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ.

تَابَعَهُ إِسْحَاقُ الْكَلْبِيُّ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ: مِثْلُهُ. [طرفه في: ٣٦٩٦].

نبتان معروفان، (مَجَنَّةٌ) - بثلاث فتحات - سوق من أسواق الجاهلية.

(وهل يبدون لي شامة وطفيل)

جبلان مشرفان على مجنة، وقيل عينان. قال ابن الأثير: وشابة بالباء رواية (وبارك لنا
في صاعها ومدها) من إطلاق المحل وإرادة الحال، أي: ما يكال ويوزن (وانقل حمَاهَا
فاجعلها بالْجُحْفَةِ) - بضم الجيم - كانت قرية بها اليهود، وهي على سبع مراحل من المدينة
الشريفة، وكانت ميقات أهل مصر تركوها وجعلوا الرابع ميقاتاً لشؤمها، حتى قيل: إن من
بات بها اليوم يحصل له الحمى.

٣٩٢٧ - (عبيد الله بن عدي) بكسر الدال وتشديد الباء (الخيار) بكسر الخاء وياء مثناة.
والحديث تقدم في الباب قبله^(١)، وموضع الدلالة قوله: (هاجرت هجرتين) فإن
إحداهما إلى المدينة.

فإن قلت: تقدم في مناقب عثمان أن الهجرتين كلتاها إلى الحبشة؟ قلت: قيديهما
هناك كما شرحنا بالأولين.

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب هجرة الحبشة (٣٨٧٢).

٣٩٢٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، ح. وَأَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ وَهُوَ بِمَنَى، فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا عُمَرُ، فَوَجَدَنِي، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رِعَاعَ النَّاسِ، وَإِنِّي أَرَى أَنَّ تُمْهَلَ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ، فَإِنَّهَا دَارُ الْهِجْرَةِ وَالسُّنَّةِ، وَتَخْلُصَ لِأَهْلِ الْفِقْهِ وَأَشْرَافِ النَّاسِ وَدَوِي رَأْيِهِمْ. قَالَ عُمَرُ: لَا أَقُومَنَّ فِي أَوَّلِ مَقَامٍ أَقُومُهُ بِالْمَدِينَةِ. [طرفه في: ٢٤٦٢].

٣٩٢٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ خَارِجَةَ بِنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ، امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِمْ بَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ، أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ طَارَ لَهُمْ فِي السُّكْنَى حِينَ اقْتَرَعَتِ الْأَنْصَارُ عَلَى سُكْنَى

٣٩٢٨ - (قال ابن عباس إن عبد الرحمن بن عوف رجع إلى أهله) أي: من عند عمر (وهو بمنى، في آخر حجة حجها عمر، فقال عبد الرحمن: فقلت: يا أمير المؤمنين إن الموسم يجمع رِعَاعَ الناس) - بفتح الراء والعين - أي: الأراذل والأسقاط، هذا حديث طويل رواه مختصراً، وأصله أن رجلاً قال لعمر: إن فلاناً يقول لو مات عمر بايعت فلاناً فغضب عمر فأراد أن يخطب في ذلك اليوم ويهدد الناس على مثل ذلك القول، فنصحه عبد الرحمن بأن الموسم فيه الجهال الذين لا يعلمون الفقه وأمور الدين فلا يضعون الكلام موضعه، وموضع الدلالة قوله في المدينة (وغوغاءهم) - بفتح الغين المعجمة والمد - اختلاط الأصوات، وهو في الأصل الجراد حين طيرانه، وموضع الدلالة قوله في شأن المدينة (فإنها دار الهجرة).

٣٩٢٩ - (أم العلاء امرأة من نسائهم) أي: من نساء الأنصار، وهذه العبارة دلت على أن أم العلاء [١١٢/ب] هذه ليست أم خارجة بن زيد، ولا ينافي هذا ما ذكره الترمذي من أن أم العلاء أم خارجة؛ لأن أم العلاء في الأنصار ثلاث، لكن عبارة الذهبي تدل على أن أم العلاء امرأة زيد بن ثابت، فإنه قال: كأنها أم خارجة ولم يجزم به.

(أن عثمان بن مظعون طار لهم في السكنى لما أقسم الأنصار المهاجرين) وإليه أشارت بقوله: (حين قرعت الأنصار) كذا وقع والمشهور أقرع، والاسم منه القُرعة بضم القاف

المُهَاجِرِينَ، قَالَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ: فَاشْتَكَى عُثْمَانُ عِنْدَنَا فَمَرَضَتْهُ، حَتَّى تُوفِّيَ وَجَعَلْنَاهُ فِي أَثْوَابِهِ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقُلْتُ: رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ أَبَا السَّائِبِ، شَهَادَتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ؟»، قَالَتْ: قُلْتُ: لَا أَذْرِي، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَنْ؟ قَالَ: «أَمَّا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ وَاللَّهُ الْيَقِينُ، وَاللَّهُ إِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ، وَمَا أَذْرِي وَاللَّهُ وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ مَا يُفَعَلُ بِي»، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ لَا أَرْكِي أَحَدًا بَعْدَهُ. قَالَتْ: فَأَحْزَنَنِي ذَلِكَ، فَنِمْتُ، فَرَأَيْتُ لِعُثْمَانَ بْنِ مِطْعُونٍ عَيْنًا تَجْرِي، فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «ذَلِكَ عَمَلُهُ». [طرفه في: ١٢٤٣].

٣٩٣٠ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ يَوْمٌ بُعَاثٌ يَوْمًا قَدَّمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِرَسُولِهِ ﷺ، فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَقَدْ افْتَرَقَ مَلَأُوهُمْ، وَقَتَلْتُ سَرَاتِهِمْ، فِي دُخُولِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ. [طرفه في: ٣٧٧٧].

(فاشتكى عثمان فمرضته) - بتشديد الراء - أي: تعاهدته في مرضه (وما أدري وأنا رسول الله ﷺ ما يفعل به) هذه الرواية ظاهرة، ويروى كما تقدم في الجنازات «ما يفعل بي»^(١)، والوجه فيه: أنه لا يعلم حرمان أحواله، وإن كان سيد أهل الجنة جازماً به أو ما يصبه في الدنيا، وحرصاً عن الجزم بالغيب، واستشكل بعضهم حتى طعن في الرواية الصحيحة، وهَبَّ أنه تخلص من هذا فما قوله في قوله تعالى: «وَمَا أَذْرِي مَا يُفَعَلُ بِي وَلَا يَكْرُ» [الأحقاف: ٩].

٣٩٣٠ - (أبو أسامة) - بضم الهمزة - حماد بن أسامة (كان يوم بُعَاثٌ يَوْمًا قدم الله لرسوله)، قد سلف الحديث في مناقب الأنصار^(٢)، وأشرنا إلى أن (بُعَاثٌ) - بضم الباء وعين مهملة آخره ثاء مثناة - حصن للأوس، وكان به حرب بين الأوس والخزرج، وكان النصر فيه للأوس، ومعنى تقديم الله ذلك اليوم لرسوله أنه كان سبباً للإصلاح، وإلى هذا أشارت بقولها: (في دخولهم في الإسلام)، (سَرَاتِهِمْ) جمع سراة، جمع سري، على وزن صبي: السيد المختار.

(١) تقدم في كتاب الجنازات، باب الدخول على الميت بعد الموت... (١٢٤٣).

(٢) تقدم برقم (٣٧٧٧).

٣٩٣١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا، وَالنَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا، يَوْمَ فِطْرِ أَوْ أَضْحَى، وَعِنْدَهَا قَيْتَانِ تَغْنِيَانِ بِمَا تَقَادَقَتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ؟ مَرَّتَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُوهمَا يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَإِنَّ عِيدَنَا هَذَا الْيَوْمُ».

[طرفه في: ٩٤٩].

٣٩٣٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ. ح. وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ: حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ يَزِيدُ بْنُ حُمَيْدٍ الضُّبَعِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، نَزَلَ فِي عُلُوِّ الْمَدِينَةِ، فِي حَيٍّ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: فَأَقَامَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى مَلَأِ بَنِي النَّجَّارِ، قَالَ: فَجَاؤُوا مُتَقَلِّدِي سُيُوفِهِمْ، قَالَ: وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَأَبُو بَكْرٍ رِذْفُهُ، وَمَلَأُ بَنِي النَّجَّارِ حَوْلَهُ، حَتَّى أَلْقَى بِفِنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: فَكَانَ يُصَلِّي حَيْثُ أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ، وَيُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَمَرَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ، فَأَرْسَلَ إِلَى مَلَأِ بَنِي النَّجَّارِ فَجَاؤُوا فَقَالَ: «يَا بَنِي النَّجَّارِ، ثَامِنُونِي حَائِطُكُمْ هَذَا». فَقَالُوا: لَا وَاللَّهِ، لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ، قَالَ: فَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ لَكُمْ، كَانَتْ فِيهِ قُبُورُ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَتْ فِيهِ خَرْبٌ، وَكَانَ فِيهِ نَخْلٌ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنُبِشَتْ، وَبِالْخَرْبِ فَسُوِيَتْ، وَبِالنَّخْلِ فَقُطِعَ،

٣٩٣١ - (المثنى) بضم الميم وتشديد النون (غندر) بضم الغين وفتح الدال. ذكر حديث عائشة (أنها كانت قيتان عندها تغنيان بما تعازفت به الأنصار يوم بعث) قال ابن الأثير: أرادت به: أنشد به الأنصار في الحرب على دأبهم من العزيف وهو الصوت، ويروى بالراء المهملة أي: تعازفت من المعرفة، ويروى: تقاذفت - بالقاف والذال المعجمة - أي: ترامت (مزمارة الشيطان) - بكسر الميم - آلة معروفة.

٣٩٣٢ - (أبو التَّيَّاح) بفتح التاء وتشديد التحتانية (لما قدم رسول الله ﷺ نزل في علو المدينة) - بكسر العين وسكون اللام - يريد قباء، والحديث تقدم في باب الهجرة قريباً^(١) (ويصلي في مرابض الغنم) أي في أماكنها من ربض بالمكان أقام.

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة (٣٩٠٦).

قَالَ: فَصَفُّوا النَّخْلَ قِبْلَةَ الْمَسْجِدِ، قَالَ: وَجَعَلُوا عِضَادَتِيهِ حِجَارَةً، قَالَ: جَعَلُوا يَنْقُلُونَ ذَاكَ الصَّخْرَ وَهُمْ يَرْتَجِزُونَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ، يَقُولُونَ: «اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ، فَانْصُرِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ». [طرفة في: ٢٣٤].

٤٧ - بَابُ إِقَامَةِ الْمُهَاجِرِ بِمَكَّةَ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ

٣٩٣٣ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ الزُّهْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَسْأَلُ السَّائِبَ ابْنَ أُخْتِ النَّمْرِ: مَا سَمِعْتَ فِي سُكْنَى مَكَّةَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ لِلْمُهَاجِرِ بَعْدَ الصَّدْرِ».

٤٨ - بَابُ مِنْ أَيْنَ أَرَّخُوا التَّارِيخَ

٣٩٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: مَا عَدُّوا مِنْ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا مِنْ وَفَاتِهِ، مَا عَدُّوا إِلَّا مِنْ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ.

(وجعلوا عضادتيه حجارة) - بكسر العين وضاد معجمة - أي: جانيبه.

باب إقامة المهاجر بمكة

٣٩٣٣ - (حميد) بضم الحاء مصغر (العلاء بن الحضرمي) بفتح العين والمد (قال رسول الله ﷺ: ثلاث) أي: ثلاث ليال (للمهاجر بعد الصدر) - بفتح الدال - اليوم الثالث من أيام التشريق، سُمِّيَ بذلك لأن الناس يصدرون فيه، قال ابن الأثير: والصدر بالتحريك رجوع المسافر عن مقصده.

باب التاريخ ومن أين أرخوا

٣٩٣٤ - (ما عدوا من مبعث النبي ﷺ ولا من وفاته إلا من مقدمه المدينة) ابتداء التاريخ كان في زمن عمر في السابع عشرة من الهجرة، والباعث على ذلك أنه رفع إلى عمر

٣٩٣٣ - أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب جواز الإقامة بمكة للمهاجر منها بعد فراغ الحج (١٣٥٢)، وابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب كم يقصر الصلاة المسافر إذا أقام ببلدة (١٠٧٣)، والنسائي، كتاب تقصير الصلاة في السفر، باب المقام الذي يقصر بمثله الصلاة (١٤٥٥).

٣٩٣٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَرِضَتْ أَرْبَعًا، وَتَرَكْتُ صَلَاةَ السَّفَرِ عَلَى الْأُولَى.
تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ. [طرفه في: ٣٥٠].

٤٩ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هَجْرَتَهُمْ»
وَمَرِئِيَّتِهِ لِمَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ.

٣٩٣٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ

كتاب حكم مؤرخ بأن محله شعبان، فلم يدر أي شعبان، وقيل: بل أرسل أبو موسى عمر: تأتينا الكتب ما ندري متى كتبت؟ فشاور عمر الأصحاب في ذلك، قال بعضهم: اجعل التاريخ من المبعث، وبعضهم قال من الوفاة فقال عمر: نجعله من الهجرة؛ لأن الهجرة فرقت بين الحق والباطل، وجعله من المحرم لأنه أول السنة الشرعية، وشهر الله المحرم. قال بعض الشارحين: فإن قلت لم جعل أوله المحرم؟ قلت لأنه أول السنة، أو لأن الهجرة من مكة كانت فيه، وهذا شيء لا يعقل فإنه لا يلزم أن يكون في محرم وصفر في الطريق لاتفاقهم على أنه قدم في ربيع الأول.

٣٩٣٥ - (زُرَيْع) بضم الزاي مصغر زرع (مَعْمَر) بفتح الميمين بينهما عين ساكنة (فرضت الصلاة ركعتين ثم هاجر النبي ﷺ فقرضت أربعاً) أي زيد في الرباعيات ركعتان.

فإن قلت: هذا يدل على أن القصر واجب؟ قلت: أجاب النووي بأن المعنى: تركت صلاة السفر على جواز الإتمام والقصر وذلك أنه ثبت من فعل رسول الله ﷺ والأصحاب الإتمام في السفر. [١١٤/أ] فلا بد من تأويل هذا، قال شيخنا: إنما اختاروا سنة الهجرة للتاريخ؛ لأن المولد والمبعث مختلف فيه، وذكر الوفاة موحش، وقد ذكرنا نحن أن عمر إنما اختاره لأنه وقت ظهور الإسلام.

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هَجْرَتَهُمْ

هذا بعض حديث الباب، ومعنى الإمضاء: القبول، من قولهم: أمضى الأمر والحكم: إذا أنفذه، ويجوز أن يكون المراد الإتمام وعدم العود إلى مكة، ويؤيده قوله: (ولا تردهم على أعقابهم).

٣٩٣٦ - (قزعة) - بالقاف وزاي معجمة وثلاث فتحات - روى حديث سعد بن أبي

سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: عَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ مَرَضٍ أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ مَا تَرَى، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَتُهُ لِي وَاحِدَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِي مَالِي؟ قَالَ: «لَا». قَالَ: فَأَتَصَدَّقُ بِشَطْرِهِ؟ قَالَ: «الثُّلُثُ يَا سَعْدُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ ذُرِّيَّتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ».

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: «أَنْ تَذَرَ ذُرِّيَّتَكَ، وَلَسْتَ بِنَافِقٍ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا آجَرَكَ اللَّهُ بِهَا، حَتَّى اللَّقْمَةُ تَجْعَلُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْلَفْتُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ، فَتَعْمَلْ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَزْدَدَتْ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً، وَلَعَلَّكَ تُخْلَفُ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ، وَيُضَرَّرَ بِكَ آخَرُونَ، اللَّهُمَّ أَمْنُضْ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ». يَرِثُنِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُوفِيَ بِمَكَّةَ.

وقاص أنه مرض في حجة الوداع بمكة، وكانوا يكرهون الموت بمكة؛ لأنها دار هجروها لوجه الله. والحديث مع شرحه في أبواب الحج^(١)، ونشير إلى بعض المواضع.

قوله: (أشفيت) - بالشين المعجمة والفاء - أي: أشرفت وقاربت (ولا يرثني إلا ابنة واحدة) أي: من أصحاب الفرض، وكانت له عصبات سواها يدل عليه قول رسول الله: (إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة) أي: فقراء، جمع عائل (يتكففون الناس) أي يمدون أكفهم عند السؤال (قلت: يا رسول الله: اختلف بعد أصحابي) الظاهر أنه أراد بقاؤه وموته بمكة (قال: إنك لن تخلف فتعمل عملاً) أشار بهذا الكلام إلى أنه لا يموت في هذه الأيام، ولذلك أردفه بقوله: (لكن البائس سعد بن خولة) البائس - بالباء الموحدة - من أصابه البؤس وهو الشدة والحاجة. قال ابن عبد البر: سعد بن خولة من بني عامر بن لؤي، وقيل: حليف لهم، وقيل: مولى أبي رهم من عجم الفرس، وهو من مهاجرة الحبشة، ومن أصحاب بدر (يرثني له رسول الله) أي: يرق له؛ لأنه مات بمكة. قال الداودي: في قوله: (أن مات بمكة) - بفتح أن - دلالة على أنه أقام بمكة بعد الصدر، ولو أقام لعذر لا بأس به، وهذا الذي قاله خبط ظاهر، وذلك أن رسول الله رحل من مكة بعد النفر الآخر كما تقدم في أبواب

(١) تقدم في كتاب الجنائز، باب رثاء النبي ﷺ سعد بن خولة (١٢٩٦)، ولم أجده في كتاب الحج.

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَمُوسَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: «أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ». [طرفه في: ٥٦].

٥٠ - بَابُ كَيْفَ أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ.

وَقَالَ أَبُو جُحَيْفَةَ: أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ.

٣٩٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَأَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يُنَاصِفَهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، دُلْنِي عَلَى السُّوقِ، فَرَبِحَ شَيْئاً مِنْ أَقِطٍ وَسَمْنٍ، فَرَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ أَيَّامٍ

الحج^(١) وقوله هذا الكلام لسعد بن أبي وقاص كان قبل النفر وبعد موت سعد بن خولة (وقال أحمد بن يونس وموسى عن إبراهيم: أن تذر ورثتك) أي بأن الناصبة، وفي الرواية الأولى أن الشرطية.

بَابُ كَيْفَ أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ

المؤاخاة والإخاء: جعل الرجل رجلاً آخر أخاً له كما في النسب بأن يجري بينهما الإرث، وكانوا يتوارثون به إلى أن نزل قوله تعالى: ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال ٧٥] قال ابن عبد البر: هذه المؤاخاة كانت بعد مقدم رسول الله ﷺ بخمسة أشهر.

(إن رسول الله ﷺ أخى بينه وبين سعد بن الربيع) تعليق عبد الرحمن بن عوف تقدم في مناقب الأنصار مسنداً^(٢). وسيأتي في الباب بعده، وتعليق أبي جحيفة - بضم الجيم مصغر - اسمه وهب بن عبد الله. (أن رسول الله ﷺ أخى بين سلمان وأبي الدرداء) تقدم مسنداً في أبواب التهجد^(٣).

٣٩٣٧ - (حميد) بضم الحاء مصغر (فرأى رسول الله عليه وضرراً) - بفتح الضاد

(١) تقدم في كتاب الحج، باب قول الله تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾ ... (١٥٦٠).

(٢) تقدم في كتاب المناقب، باب إخاء النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار (٣٧٨١).

(٣) تقدم في كتاب الصوم، باب من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع ... (١٩٦٨)، ولم أجده في أبواب التهجد.

وَعَلَيْهِ وَصَرَّ مِنْ صُفْرَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَهْمُمْ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ؟». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: «فَمَا سُقَّتَ فِيهَا؟» فَقَالَ: وَزَنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْلَمْ وَلَوْ بِشَاةٍ». [طرفه في: ٢٠٤٩].

٥١ - باب

٣٩٣٨ - حَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ بِشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ بَلَغَهُ مَقْدَمُ النَّبِيِّ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَأَتَاهُ يَسْأَلُهُ عَنْ أَشْيَاءَ، فَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ ثَلَاثٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ، مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ؟ وَمَا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟ وَمَا بَالُ الْوَلَدِ يَنْزِعُ إِلَى أَبِيهِ أَوْ إِلَى أُمِّهِ؟ قَالَ: «أَخْبَرَنِي بِهِ جِبْرِيلُ أَنْفَاءً». قَالَ ابْنُ سَلَامٍ: ذَاكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، قَالَ: «أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَنَارٌ تَحْشُرُهُمْ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ، وَأَمَّا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَزِيَادَةُ كَبِدِ الْحُوتِ، وَأَمَّا الْوَلَدُ: فَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ نَزَعَ الْوَلَدُ، وَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءَ الرَّجُلِ نَزَعَتِ الْوَلَدَ». قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: يَا

المعجزة - أي لطخاً من الزعفران كان ذلك دأبهم في الأفراح. وإلى الآن في أهل مصر كثير (مهم) على وزن مريم، كلمة يمانية، أي: ما شأنك على هذا الحال (تزوجت من الأنصار قال فما سبقت فيها) أي: من المهر المعجل (قال: وزن نواة من ذهب) قد سلف أن وزن نواة عندهم عبارة عن خمسة دراهم كالأوقية في الأربعين والنس في عشرين، والأصح أنه أراد وزن النواة ذهباً لقوله: من ذهب، (أولم ولو بشاة) الأمر للاستحباب وفيه دلالة على أن الشاة أقله، ولا حد لأكثر.

[باب]

٣٩٣٨ - (بشر بن المفضل) بكسر الموحدة وشين معجزة، والمفضل بتشديد الضاد [الموحدة]، (حميد) بضم الحاء، مصغر (أن عبد الله بن سلام) بتخفيف اللام.

(قال لرسول الله: إني سألتك عن ثلاث) أي ثلاث خصال (لا يعلمهن إلا نبي: ما أول أشرط الساعة) جمع شرط - بفتح الراء - وهي العلامة (وما أول طعام يأكله أهل الجنة وما بال الولد ينزع إلى أبيه) قال الجوهري: نزع إلى أبيه: أي: ذهب إليه في الشبه.

فإن قلت: في رواية مسلم عن عائشة إذا علا ماء الرجل ماء المرأة أشبه الولد أعمامه

رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهْتُ، فَاسْأَلُهُمْ عَنِّي قَبْلَ أَنْ يَعْلَمُوا بِإِسْلَامِي، فَجَاءَتِ الْيَهُودُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّ رَجُلٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فِيكُمْ؟» قَالُوا: خَيْرُنَا وَابْنُ خَيْرِنَا، وَأَفْضَلُنَا وَابْنُ أَفْضَلِنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ؟» قَالُوا: أَعَادَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ، فَأَعَادَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا مِثْلَ ذَلِكَ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، قَالُوا: شَرُّنَا وَابْنُ شَرِّنَا، وَتَنْقُصُوهُ، قَالَ: هَذَا كُنْتُ أَخَافُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. [طرفه في: ٣٣٢٩].

٣٩٣٩، ٣٩٤٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو: سَمِعَ أَبَا الْمُنْهَالِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مُطْعِمٍ قَالَ: بَاعَ شَرِيكٌ لِي دَرَاهِمَ فِي السُّوقِ نَسِيئَةً، فَقُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، أَيْضُلُحْ هَذَا؟ فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ بَعْتُهَا فِي السُّوقِ، فَمَا عَابَهُ أَحَدٌ، فَسَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ فَقَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ نَتَّبَاعُ هَذَا الْبَيْعِ، فَقَالَ: «مَا كَانَ يَدَا يَبِيدَ فَلَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، وَمَا كَانَ نَسِيئَةً فَلَا يَضْلُحْ». وَالْقَ وَزَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ فَاسْأَلَهُ، فَإِنَّهُ كَانَ أَعْظَمَنَا تِجَارَةً، فَسَأَلْتُ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ فَقَالَ مِثْلَهُ.

وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَنَحْنُ نَتَّبَاعُ، وَقَالَ: نَسِيئَةً إِلَى الْمَوْسِمِ، أَوْ الْحَجِّ.

وبالعكس أشبه أخواله^(١)، وفي البخاري: بدل علا قلت: كلاهما بمعنى، وقيل العلو في حديث ثوبان علامة الشبه بالأعمام والأخوال، وفي حديث [١١٤/ب] عائشة محمول على السبق (إن اليهود قوم بهت) قال ابن الأثير: جمع بهوت كصبر في صبور، والبهوت من يفتری الكذب من عنده، وتامم الكلام عليه سلف في كتاب الأنبياء^(٢).

٣٩٣٩ - ٣٩٤٠ - (أبا المنهال) بكسر الميم. (باع شريك إلي دراهم في السوق نسيئة) هذا بيع باطل وهذا يسمى ربا النسيئة وهو كربا الفضل، وقد سلف في أبواب البيع، في باب بيع الورق^(٣).

(١) أخرجه مسلم، كتاب الحيض، باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها (٣١٤).

(٢) تقدم في كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم وذريته (٣٣٢٩).

(٣) تقدم في كتاب البيوع، باب بيع الورق بالذهب نسيئة (٢١٨١).

٥٢ - بَابُ إِتْيَانِ الْيَهُودِ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ

﴿هَادُوا﴾ [البقرة: ٦٢] صَارُوا يَهُودَ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿هَذَا﴾ [الأعراف: ١٥٦] تُبْنَا، هَإِذْ تَأْتِبُ.

٣٩٤١ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا قُرَّة، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ آمَنَ بِي عَشْرَةٌ مِنَ الْيَهُودِ لَأَمَنَ بِي الْيَهُودُ».

٣٩٤٢ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ، أَوْ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْغَدَّانِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَإِذَا أَنَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ يُعْظُمُونَ عَاشُورَاءَ وَيَصُومُونَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

بَابُ إِتْيَانِ الْيَهُودِ

﴿هَادُوا﴾ [البقرة: ٦٢] صَارُوا يَهُودَ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿هَذَا﴾ [الأعراف: ١٥٦] تُبْنَا) يَشِيرُ إِلَى أَنَّهُ لَفْظٌ مُشْتَرَكٌ.

٣٩٤١ - (قرة) بضم القاف وراء مشددة (لو آمن لي عشرة من اليهود لآمن بي اليهود) أي كلهم، وقد بينه رواية الإسماعيل: «لم يبق على ظهرها يهودي إلا آمن».

فإن قلت: الباب في بيان إتيان اليهود النبي حين قدم وليس في الحديث ذكر الإتيان؟ قلت: قاله حيث جاؤوا إليه بينه الرواية الأخرى.

فإن قلت: قد آمن به أكثر من عشرة من اليهود بلا ريب؟ قلت: أراد الذين كانوا هناك من الأخبار فإنهم كانوا يعرفونه في التوراة لو أقرؤا لعوامهم بأنه النبي الموعود الذي أنزل الله شأنه على موسى بن عمران لا شك أنه لم يكن تخلف أحد بعدهم لأن هؤلاء عمدتهم، في الدين، وأما بعد تكذيب أولئك قلدهم من غاب عنهم يقولون: لو كان الموعود لأقر له أولئك الأخبار.

٣٩٤٢ - (دخل المدينة فإذا ناس من اليهودي يعظمون عاشوراء) أي يوم ليلة عاشوراء (بالصوم) لكن في عبارة الحديث نوع اشتباه وذلك أن تقييده بناس من اليهود يدل على أن طائفة من اليهود كانت تعظم اليوم بالصوم ولم يكن حتماً بل ندباً كما هو عندنا اليوم (فقال النبي ﷺ:

«نَحْنُ أَحَقُّ بِصَوْمِهِ». فَأَمَرَ بِصَوْمِهِ. [طرفه في: ٢٠٠٥].

٣٩٤٣ - حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَجَدَ الْيَهُودَ يَصُومُونَ عَاشُورَاءَ، فَسُئِلُوا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالُوا: هَذَا الْيَوْمَ الَّذِي أَظْفَرَ اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَبَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى فِرْعَوْنَ، وَنَحْنُ نَصُومُهُ تَعْظِيمًا لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَحْنُ أَوْلَى بِمُوسَى مِنْكُمْ». ثُمَّ أَمَرَ بِصَوْمِهِ. [طرفه في: ٢٠٠٤].

٣٩٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسِدِّلُ شَعْرَهُ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُؤُوسَهُمْ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسِدِّلُونَ رُؤُوسَهُمْ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ، ثُمَّ فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ. [طرفه في: ٣٥٥٨].

نحن أحق بموسى فأمر بصومه) قد سلف أن رسول الله كان يصوم عاشوراء قبل الهجرة على طريق الوجوب، فلما نزل رمضان نسخ وجوبه وبقي كونه ندباً^(١)، وقوله: نحن أحق بموسى معناه أنه لم يخالف اليهود فيما فيه تعظيم موسى كما كان يخالفهم في كل أمر.

٣٩٤٤ - (إن النبي ﷺ كان يسدل شعره وكان المشركون يفرقون رؤوسهم) السدل: إرسال الشعر على الناصية، والفرق: إلقاؤه إلى الجانبين، (وكان النبي ﷺ يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشيء) لأنهم أهل الكتاب أقرب إلى الحق من عبدة الأوثان (ثم فرق) مخالفة لهم، وكم من شيء أمر به مخالفة ليمتاز هديه عن هديهم واستدل به على أن شرع من قبلنا شرعنا، ولا دلالة فيه؛ لأن تلك الموافقة كانت في الآداب والعادات لا ما يتعلق بالديانة ألا ترى إلى قوله لعمر لما قال: نرى أشياء من اليهود هل تأذن لنا أن نكتبها^(٢) قال: «أمتهوكون أنتم لو كان ابن عمران لما وسعه إلا اتباعي».

(١) أخرجه أحمد (١٤٧٣٦)، والبيهقي في شعب الإيمان ١/ ١٩٩ (١٧٦).

(٢) العبارة في الأصل غير واضحة، وهي في شعب الإيمان بلفظ: (إنا نسمع أحاديث من اليهود تعجبنا، أفترى أن نكتب بعضها؟).

٣٩٤٥ - حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: هُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ، جَزَّأُوهُ أَجْزَاءً، فَأَمَّنُوا بِبَعْضِهِ وَكَفَرُوا بِبَعْضِهِ يَعْنِي قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْفِرْعَانَ عِضِينَ﴾. [الحديث ٣٩٤٥ - طرفاه في: ٤٧٠٥، ٤٧٠٦].

٥٣ - بَابُ إِسْلَامِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٣٩٤٦ - حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ شَقِيقٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ: قَالَ أَبِي. ح. وَحَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ: أَنَّهُ تَدَاوَلَهُ بِضْعَةَ عَشَرَ، مِنْ رَبِّ إِلَى رَبِّ.

٣٩٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: أَنَا مِنْ رَامٍ هُرْمَزٍ.

٣٩٤٨ - حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ: فَتَرَةً بَيْنَ عِيسَى وَمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمِ سِتْمِائَةَ سَنَةٍ.

باب إسلام سلمان

٣٩٤٥ - ٣٩٤٦ - (معتمر) بكسر الميم (أبو عثمان) هو النهدي عبد الرحمن (عن سلمان أنه تداوله بضعة عشر من رب إلى رب) البضع: ما بين الثلاث إلى التسع وآخر أربابه سيد المرسلين. قال ابن عبد البر: اشتراه رسول الله بكذا وكذا درهماً، وكذا وكذا نخلاً بغرسها ويعمل فيها سلمان حتى يدرك فأدرك الكل إلا نخلة غرزها عمر^(١) فقطعها رسول الله وغرس مكانها أخرى فأدركت في تلك السنة صلى الله على صاحب المعجزات.

٣٩٤٧ - (كان سلمان يقول: أنا من رام هرمز) اسم مركب مثل: حضرموت وبلبلك ناحية في بلاد العجم وسلمان من قرية تسمى: جَيَّء بفتح الجيم وتشديد الياء، وعن ابن عباس أنه من أصبهان، والقرية المذكورة من أعمالها.

٣٩٤٨ - (عن سلمان: فترة ما بين عيسى ومحمد ستمائة سنة) ولا يمكن أن يكون أصح منه خبر فإنهم قالوا: إنه أدرك وحي عيسى. قال ابن عساكر: أكثر ما قيل في عمره ثلاثمائة وخمسون سنة والأكثر على مائتين وخمسين.

(١) العبارة في الأصل غير واضحة، وهي في الاستيعاب ٦٣٥/٢: «فأطم النخل كله إلا تلك النخلة، فقلعها...».

٦٤ - كتاب المغازي

١ - باب غَزْوَةِ الْعُشَيْرَةِ، أَوْ الْعُسَيْرَةِ

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: أَوَّلُ مَا غَزَا النَّبِيُّ ﷺ الْأَبْوَاءَ، ثُمَّ بَوَاطَ، ثُمَّ الْعُشَيْرَةَ.
 ٣٩٤٩ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: كُنْتُ إِلَى جَنْبِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، فَقِيلَ لَهُ: كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ مِنْ غَزْوَةٍ؟ قَالَ: تِسْعَ عَشْرَةَ، قِيلَ: كَمْ غَزَوْتَ أَنْتَ مَعَهُ؟ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ، قُلْتُ: فَأَيُّهُمْ كَانَتْ أَوَّلَ؟ قَالَ: الْعُسَيْرَةُ أَوْ الْعُشَيْرُ، فَذَكَرْتُ لِقَتَادَةَ، فَقَالَ: الْعُشَيْرُ. [الحديث ٣٩٤٩ - طرفاه في: ٤٤٠٤، ٤٤٧١].

كتاب المغازي

المغازي جمع مغزى، اسم مكان أو زمان، كلاهما حسن هنا والمراد بيان الوقائع في تلك الأمكنة والأزمنة.

غزوة العشيرة

٣٩٤٩ - غزوة العشيرة: قال ابن الأثير: يقال والعشيرة والعشيرة وذات العشرة والعشر الكل بضم العين وشين معجمة، وهو اسم موضع ببطن ينبع بينه وبين المدينة سبعة برد قال القاضي: وإذا قيل بالسين المهملة فهي غزوة تبوك وكانت هذه على رأس ستة عشر شهراً من مقدمه، وكان معه مئة وخمسون رجلاً [١١٥/أ] ولواؤه بيد حمزة، وكان قصده العير الذي وقعت وقعة بدر لأجله لما عادوا من الشام فلم يدركهم، وكانت في جمادى الأولى ولم يلق عدواً ووادع فيها بني مدلج، وعلى قول ابن إسحاق يتقدمها الأنواء، وكانت في صفر في تلك السنة وبواط كانت في الربيع الأول.

٢ - بَابُ ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ يُقْتَلُ بِبَدْرٍ

٣٩٥٠ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ: حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: حَدَّثَ عَنْ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ صَدِيقًا لِأُمِّيَّةَ بْنِ خَلْفٍ، وَكَانَ أُمِّيَّةَ إِذَا مَرَّ بِالْمَدِينَةِ نَزَلَ عَلَى سَعْدٍ، وَكَانَ سَعْدٌ إِذَا مَرَّ بِمَكَّةَ نَزَلَ عَلَى أُمِّيَّةَ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ ﷺ الْمَدِينَةَ انْطَلَقَ سَعْدٌ مُعْتَمِرًا، فَنَزَلَ عَلَى أُمِّيَّةَ بِمَكَّةَ، فَقَالَ لِأُمِّيَّةَ: انْظُرِي لِي سَاعَةَ خَلْوَةٍ لَعَلِّي أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ، فَخَرَجَ بِهِ قَرِيبًا مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ، فَلَقِيَهُمَا أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ: يَا أَبَا صَفْوَانَ، مَنْ هَذَا مَعَكَ؟ فَقَالَ: هَذَا سَعْدٌ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ: أَلَا أَرَاكَ تَطُوفُ بِمَكَّةَ آمِنًا وَقَدْ أَوَيْتُمُ الصُّبَاةَ، وَزَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ تَنْصُرُونَهُمْ وَتُعِينُونَهُمْ! أَمَا وَاللَّهِ لَوْلَا أَنَّكَ مَعَ أَبِي صَفْوَانَ مَا رَجَعْتَ إِلَى أَهْلِكَ سَالِمًا. فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ، وَرَفَعَ صَوْتَهُ عَلَيْهِ: أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ مَنَعْتَنِي هَذَا لَأَمْنَعَنَّكَ مَا هُوَ أَشَدُّ عَلَيْكَ مِنْهُ، طَرِيقَكَ عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ أُمِّيَّةَ: لَا تَرْفَعِ صَوْتَكَ يَا سَعْدُ عَلَى أَبِي الْحَكَمِ، سَيِّدَ أَهْلِ الْوَادِي، فَقَالَ سَعْدٌ: دَعْنَا عَنْكَ يَا أُمِّيَّةَ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُمْ قَاتِلُوكَ» قَالَ: بِمَكَّةَ؟ قَالَ: لَا أَذْرِي، فَفَزِعَ لِذَلِكَ أُمِّيَّةَ فَزَعًا شَدِيدًا، فَلَمَّا رَجَعَ أُمِّيَّةَ إِلَى أَهْلِهِ قَالَ: يَا أُمَّ صَفْوَانَ، أَلَمْ تَرَي مَا قَالَ لِي سَعْدٌ؟ قَالَتْ: وَمَا قَالَ لَكَ؟ قَالَ: زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ قَاتِلِيَّ، فَقُلْتُ لَهُ: بِمَكَّةَ؟ قَالَ: لَا أَذْرِي، فَقَالَ أُمِّيَّةَ: وَاللَّهِ لَا أَخْرُجُ مِنْ

ذكر النبي ﷺ من يُقْتَلُ بِبَدْرٍ

٣٩٥٠ - روى الحديث الذي في مناقب سعد حين قدم مكة معتمرًا ومضى يطوف فصادف أبا جهل، وتناول أبو جهل وسعد حتى قال أُمِّيَّةُ بن خلف: (لا ترفع صوتك يا سعد على أبي الحكم فإنه سيد أهل الوادي، فقال سعد: دعنا عنك يا أُمِّيَّةُ فوالله لقد سمعت رسول الله يقول إنهم قاتلوك) قد سلف هذا الحديث^(١) وأشرنا إلى أن ما وقع من الغلط من بعضهم بأن المراد من قول سعد: إنهم قاتلوك، أن أبا جهل يقتل أُمِّيَّةَ وذهل عن قول أُمِّيَّةَ لامرأته (ألم تري ما قال لي سعد؟ قالت: وما قال لك؟ قال: زعم أن محمدًا قاتلي) فأين هنا أبو جهل أو من يفهم من ذلك الكلام قوله: قاتلوك عبارة عن أبي جهل، وإنما وقع في

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (٣٦٣٢).

مَكَّةَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ اسْتَنْفَرَ أَبُو جَهْلٍ النَّاسَ قَالَ: أَذْرِكُوا عَيْرَكُمْ، فَكِرَهُ أُمَيَّةُ أَنْ يَخْرُجَ، فَأَتَاهُ أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ: يَا أَبَا صَفْوَانَ، إِنَّكَ مَتَى مَا يَرَاكَ النَّاسُ قَدْ تَحَلَّفَتْ، وَأَنْتَ سَيِّدُ أَهْلِ الْوَادِي، تَحَلَّفُوا مَعَكَ، فَلَمْ يَزَلْ بِهِ أَبُو جَهْلٍ حَتَّى قَالَ: أَمَّا إِذْ عَلَبْتَنِي، فَوَاللَّهِ لَا أَشْتَرِيَنَّ أَجُودَ بَعِيرٍ بِمَكَّةَ، ثُمَّ قَالَ أُمَيَّةُ: يَا أُمَّ صَفْوَانَ جَهِّزْنِي، فَقَالَتْ لَهُ: يَا أَبَا صَفْوَانَ، وَقَدْ نَسِيتَ مَا قَالَ لَكَ أَخُوكَ الْيَثْرِبِيُّ؟ قَالَ: لَا، مَا أُرِيدُ أَنْ أَجُوزَ مَعَهُمْ إِلَّا قَرِيبًا، فَلَمَّا خَرَجَ أُمَيَّةُ أَخَذَ لَا يَنْزِلُ مَنْزِلًا إِلَّا عَقَلَ بَعِيرَهُ، فَلَمْ يَزَلْ بِذَلِكَ، حَتَّى قَتَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِبَدْرٍ. [طرفه في: ٣٦٣٢].

٣ - بَابُ قِصَّةِ غَزْوَةِ بَدْرٍ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (١٢٣) إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُبَدِّدَكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُزْلِينَ ﴿١٢٤﴾ بَلَى إِنْ نَصَرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فُورِهِمْ هَذَا يُبَدِّدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٥﴾ وَمَا

هذه الورطة؛ لأن أمية قتل ببدر على يد الأنصار، ولم يقتله رسول الله، واشتبه عليه أن من قُتل تحت راية رسول الله فهو قتيل له كما يقال: قتل الأمير فلاناً وإن كان المباشرة الجلال (فلما خرج أمية أخذ لا ينزل منزلاً إلا عقل بعيره) أي سرع في ذلك يريد أن يرجع فإنه كان قوله مع امرأته أن لا يسير إلا قليلاً ثم يرجع.

قصة بدر (وقول الله عز وجل:

﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾ [آل عمران: ١٢٣])

كانوا ثلاثمائة رجل وثلاثة عشر أو أربعة عشر أو خمسة عشر، وبدر اسم ماء سمي باسم صاحبه بدر بن الحارث، رجل من أولاد النضر بن كنانة، وقيل: رجل من بني السداسمه كلد، وقيل: بل اسم لبثر ذكره الجوهري.

واعلم أن لرسول الله ثلاث غزوات إلى بدر، أولاهما: ويقال لها البدر الأول على رأس ثلاثة عشر شهراً، خرج في طلب كرز بن جابر لما أغار على سرح المدينة، والبدر الكبرى: التي قتل فيها صناديد قريش، على رأس تسعة عشر شهراً، في اليوم الثامن عشر من رمضان، وبدر الصغرى: بعد أحد في العام القابل لما وعده يوم أحد أبو سفيان، فحضر رسول الله وأحجم أبو سفيان.

جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ. وَمَا التَّصَرُّ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴿١٢٦﴾
لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْتَسِبَهُمْ فَيَنْقَلِبُوا خَائِبِينَ ﴿١٢٧﴾ [آل عمران: ١٢٣ - ١٢٧].

وَقَالَ وَحْشِي: قَتَلَ حَمْزَةُ طُعَيْمَةَ بِنَ عَدِي بْنِ الْخِيَارِ يَوْمَ بَدْرٍ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٧].

٣٩٥١ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي تَخَلَّفْتُ عَنْ غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَاتَبْ أَحَدٌ تَخَلَّفَ عَنْهَا، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ عِيرَ قُرَيْشٍ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ. [طرفه في: ٢٧٥٧].

٤ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَبَ لَكُمْ إِلَى مُيُذُقِكُمْ بِالْفِ مِنْ الْمَلَائِكَةِ مُرَوِّفِينَ﴾ ﴿٩﴾ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ وَمَا التَّصَرُّ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ

(وقال وحشي: قتل حمزة طعيمة بن عدي بن الخيار يوم بدر) طعيمة مصغر، اتفقوا على أن هذا سهو، وصوابه: طعيمة بن عدي بن نوفل بن عبد مناف. (الشوكة: الحدة)، ويروى الحد، قال ابن الأثير: شوكة القتال: شدته وحدته.

٣٩٥١ - (بكير) بضم الباء مصغر، وكذا (عقيل)، (لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة إلا غزوة تبوك غير أنني تخلفت في غزوة بدر).

فإن قلت: ما وجه هذا الاستثناء بعد قوله: إلا غزوة تبوك؟ قلت: قال بعضهم: صفة مصدر، تقدير الكلام: حال مغاير تخلف بدر تخلف تبوك، وهذا الكلام كلام لا حاصل له؛ إذ لا يشبهه على أحد أن تخلف بدر مغاير لتخلف تبوك، والحق أنه قيد للاستثناء الأول، فإنه لما حضر تخلفه في تبوك، وردَّ عليه أنك تخلفت في بدر، أجاب بأنه لم يعد ذلك تخلف؛ لأنه لم يكن هناك أمر من رسول الله.

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَبَ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٩]

الاستغاثة طلب الغوث قاله ابن الأثير: الغوث والغواث: الإغاثة، يقال: أغاثه أعانه.

﴿١٠﴾ إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً مِنْهُ وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُم رِجْسَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ ﴿١١﴾ إِذْ يُوحَىٰ رُبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا سَأَلَتْنِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا أَرَأَيْتَ أَفْضَرِيوُا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَأَضْرِبُوا مِنْهُم كُلَّ بَنَانٍ ﴿١٢﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَنْ يُسَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١٣﴾ [الأنفال: ٩ - ١٣].

٣٩٥٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مُخَارِقٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: شَهِدْتُ مِنَ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ مَشْهَدًا، لِأَنَّهُ أَكُونَ صَاحِبَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عُدِلَ بِهِ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَدْعُو عَلَى الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: لَا نَقُولُ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا، وَلَكِنَّا نُقَاتِلُ عَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ، وَبَيْنَ يَدَيْكَ وَخَلْفَكَ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَقَ وَجْهُهُ وَسَرَّهُ. يَغْنِي: قَوْلُهُ. [الحديث ٣٩٥٢ - طرفه في: ٤٦٠٩].

٣٩٥٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «اللَّهُمَّ أَنْشُدْكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبِدْ». فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: حَسْبُكَ، فَخَرَجَ وَهُوَ

٣٩٥٢ - (أبو نعيم) - بضم النون - مصغر، فضل بن دكين (مخارق) بضم الميم وخاء معجمة وراء مكسورة، (قال ابن مسعود: شهدت من المقداد بن الأسود مشهداً لأن أكون صاحبه أحب إلي مما عدل به) أي: مما سواه من سائر الأعمال. المقداد - بكسر الميم - هو مقداد بن عمر البهراني - بضم الباء - قبيلة من قضاة، واسم القبيلة بهران والنسبة إليه بهراني على غير قياس، قاله الجوهري، ثم الكندي - بكسر الكاف - قبيلة من عرب اليمن أولاد كند بن الزهري، تبناه الأسود بن يغوث لما تزوج أمية فأشهر به، قال شيخنا أبو الفضل بن حجر: لم يكن يوم بدر فارس؟

٣٩٥٣ - (حوشب) بفتح الحاء، على وزن جعفر.

(اللهم أنشدك عهدك ووعدك) العهد: الميثاق، وهو أكد وأبلغ من الوعد، فإنما ذكر الوعد على طريق التيمم.

فإن قلت: كان رسول الله حين التشاور قال لهم [١١٥/ب]: «أبشروا فإنني أرى مصارع

يَقُولُ: ﴿سَيَرُومُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبُرَ﴾ [القمر: ٤٥]. [طرفة في: ٢٩١٥].

٥ - باب

٣٩٥٤ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ: أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ: أَنَّهُ سَمِعَ مِقْسَمًا مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَلْعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥] عَنْ بَدْرِ، وَالْحَارِجُونَ إِلَى بَدْرِ. [الحديث ٣٩٥٤ - طرفة في: ٤٥٩٥].

القوم^(١) ولا شك أن ذلك بإعلام الله تعالى، فأى وجه لهذه المبالغة؟ قلت: فعله تسكيناً لقلوب أصحابه، فإنهم كانوا يوقنون بإجابة دعائه، وأيضاً ربما كان ذلك النصر مقيداً بهذه الاستكانة، كما أن قبول شفاعته مقيد بسجده وتلك المحامد التي يلهمه الله إياها.

﴿سَيَرُومُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبُرَ﴾ [القمر: ٤٥] قال عمر بن الخطاب: ما كنت أعلم تأويل هذه الآية حتى رأيت رسول الله يوم بدر وهو يثب في الدرع وهو يتلوها وإنما وثب، والوثوب ليس من شأنه سروراً وإنما بشره الله به في ذلك الحين، كما ذكر أرباب السير أنه قال لأبي بكر وهو في العريش: «هذا جبريل وعلى ثنياه الغبار»^(٢)، أو وثب إظهاراً للجلادة ترغيباً للعدو.

باب من شهد بدرًا

٣٩٥٤ - لم يرو فيه، واكتفى بقوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَلْعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥] فسرهُ ابن عباس أي (عن بدر والخارجون) والظاهر أن هذا سبب النزول أو تمثيل من ابن عباس، وإلا فالآية عامة، ولو روى حديث حاطب من قول رسول الله: «لعل الله اطلع على أهل بدر وقال: اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم»^(٣) كان في غاية الحسن.

(١) أخرجه النسائي في السنن الكبرى ١٨٧/٥ (٨٦٢٨)، والطبراني في المعجم الكبير ١٤٧/١٠ (١٠٢٧٠).

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٧٦/٢.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب الجاسوس (٣٠٠٧)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أهل بدر (٢٤٩٤).

٦ - بَابُ عِدَّةِ أَصْحَابِ بَدْرِ

٣٩٥٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ:

اسْتُصْغِرْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ. [الحديث ٣٩٥٥ - طرفه في: ٣٩٥٦].

٣٩٥٦ - حَدَّثَنِي مَحْمُودٌ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ

قَالَ: اسْتُصْغِرْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ يَوْمَ بَدْرِ، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَوْمَ بَدْرِ نَيْفًا عَلَى سِتِّينَ، وَالْأَنْصَارُ نَيْفًا وَارْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ. [طرفه في: ٣٩٥٥].

٣٩٥٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ

الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا: أَنَّهُمْ كَانُوا عِدَّةَ أَصْحَابِ طَالُوتَ الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ، بِضْعَةَ عَشَرَ وَثَلَاثِمِائَةٍ. قَالَ الْبَرَاءُ: لَا وَاللَّهِ مَا جَاوَزَ مَعَهُ النَّهْرَ إِلَّا مُؤْمِنٌ. [الحديث ٣٩٥٧ - طرفاه في: ٣٩٥٨، ٣٩٥٩].

٣٩٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ

قَالَ: كُنَّا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ نَتَحَدَّثُ: أَنَّ عِدَّةَ أَصْحَابِ بَدْرِ عَلَى عِدَّةِ أَصْحَابِ طَالُوتَ الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ، وَلَمْ يُجَاوِزْ مَعَهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ، بِضْعَةَ عَشَرَ وَثَلَاثِمِائَةٍ. [طرفه في: ٣٩٥٧].

٣٩٥٩ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي

إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ. ح.

بَابُ عِدَّةِ أَصْحَابِ بَدْرِ

٣٩٥٥ - (قال البراء: اسْتُصْغِرْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ) على بناء المجهول، قيل كان عمرهما

أربع عشرة سنة، والظاهر أن يكون أقل؛ لأن ابن عبد البر قال: إن أول مشاهد ابن عمر الخندق، ولو كان يوم بدر عمره أربع عشرة سنة لحضر أحداً في العام القابل.

٣٩٥٦ - (كان المهاجرون يوم بدر نيفاً على ستين) النيف على وزن السيد، وقد

يخفف، هو ما زاد على عقد من عقود الأعداد، من ناف ينوف إذا زاد وفاق.

٣٩٥٨ - (كانوا عدة أصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر بضعة عشر وثلاث مئة)

قد أشرنا إلى أنهم كانوا ثلاثة عشر أو أربعة عشر أو خمسة عشر، والبضع من الثلاثة إلى التسعة.

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ أَصْحَابَ بَدْرٍ ثَلَاثُمِائَةٍ وَبِضْعَةُ عَشَرَ، بِعِدَّةِ أَصْحَابِ طَالُوتَ الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ، وَمَا جَاوَزَ مَعَهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ.

٧ - بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى كُفَّارِ قُرَيْشٍ:

شَيْبَةَ وَعُتْبَةَ وَالْوَلِيدَ وَأَبِي جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ، وَهَلَاجِهِمْ

٣٩٦٠ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اسْتَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْكَعْبَةَ، فَدَعَا عَلَى نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ: عَلَى شَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ، وَأَبِي جَهْلٍ بْنِ هِشَامٍ، فَأَشْهَدُ بِاللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرَعى، قَدْ غَيَّرَتْهُمْ الشَّمْسُ، وَكَانَ يَوْمًا حَارًّا. [طرفه في: ٢٤٠].

٨ - بَابُ قَتْلِ أَبِي جَهْلٍ

٣٩٦١ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: أَخْبَرَنَا قَيْسٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ أَتَى أَبَا جَهْلٍ وَبِهِ رَمَقٌ يَوْمَ بَدْرٍ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: هَلْ أَعْمَدُ مِنْ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ.

باب دعاء النبي ﷺ

٣٩٦٠ - روي في حديث ابن مسعود (أن رسول الله كان يصلي عند البيت فدعا على نفر من قريش) وقد رواه مطولاً في أبواب الصلاة^(١)، وأشرنا هناك إلى أن قول ابن مسعود: (لقد رأيتهم صرعى يوم بدر) فيه تسامح، فإن الذين عذبهم، منهم عمارة بن الوليد، مات بالحبشة، وعقبة بن أبي معيط قتله صبراً بوادي الصفراء عند عرق الظبية.

باب قتل أبي جهل

٣٩٦١ - (ابن نمير) - بضم النون مصغر نمر - اسمه عبد الله (أبو أسامة) - بضم الهمزة - حماد بن أسامة (هل أعمد من رجل قتلتموه؟). قال ابن الأثير: أعمد أفعل تفضيل من عمد

(١) تقدم في كتاب الصلاة، باب المرأة تطرح على المصلي شيئاً من الأذى (٥٢٠).

٣٩٦٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ: أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ. ح.

وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ يَنْظُرُ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ»، فَانْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنًا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ، قَالَ: أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ؟ قَالَ فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ، قَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ، أَوْ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ؟ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ. [الحديث ٣٩٦٢ - طرفاه في: ٣٩٦٣، ٤٠٢٠].

٣٩٦٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «مَنْ يَنْظُرُ مَا فَعَلَ أَبُو جَهْلٍ»، فَانْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنًا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ، فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ فَقَالَ: أَنْتَ أَبَا جَهْلٍ؟ قَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ؟ أَوْ قَالَ: قَتَلْتُمُوهُ.

إذا عجب وقيل عمد إذا غضب، وقيل توجع وأشكى، وعلى كل وجه غرضه أنه لا يبالي بقتله، وقد بينته الرواية الأخرى. «وهل فوق رجل قتله قومه».

٣٩٦٢ - (قال النبي ﷺ: من ينظر ما صنع أبو جهل) لم يكن بلغه شأنه.

٣٩٦٣ - (فذهب ابن مسعود فوجده، قد ضربه ابنا عفراء حتى برد) كناية عن مقدمات الموت، فإن جسده وأطرافه تبرّد، وعفراء بالمد أمهما وأبوهما الحارث بن رفاعه من بني النجار واسم أحدهما معوذ، واسم الآخر معاذ، وقد تقدم في باب من لم يخمس الأسلاب^(١) أن أول ضارب معاذ بن عمرو بن الجموح وهو الذي أخذ سلبه، قال ابن هشام: قال ابن الجموح: سمعت الناس يقولون أبا الحكم لا يخلص إليه، وأبو جهل في مثل الحَرَجَةِ^(٢) - بالحاء المهملة وثلاث فتحات آخره جيم - والحَرَجَةُ: الشجر الملتف فصمدت نحوه فضربته ضربة أطنت قدمه بنصف ساقه، وعلى هذا ضرب ابن عفراء بعده، وأما ابن مسعود فقد أدركه وبه بعض رمق (أنت، أبا جهل) كذا بالألف، وهو خبر مبتدأ على لغة من يجعله مقصوراً، كقول الشاعر:

(١) تقدم في كتاب فرض الخمس، باب من لم يخمس الأسلوب (٣١٤١).

(٢) أخرجه ابن هشام في السيرة النبوية ١٨٣/٣.

حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُثَنَّى: أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ: أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: نَحْوَهُ. [طرفه في: ٣٩٦٢].

٣٩٦٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَتَبْتُ عَنْ يُونُسَ بْنِ الْمَاجِشُونِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: فِي بَدْرِ - يَعْنِي - حَدِيثِ ابْنِي عَفْرَاءَ. [طرفه في: ٣١٤١].

٣٩٦٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَبُو مِجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَجُتَوِ بَيْنَ يَدَيِ الرَّحْمَنِ لِلْخُصُومَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَقَالَ قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ: وَفِيهِمْ أَنْزَلْتُ: ﴿هَذَانِ خَصِمَانِ ائْتَصَمُوا فِي رِيحٍ﴾ [الحج: ١٩]. قَالَ: هُمُ الَّذِينَ تَبَارَزُوا يَوْمَ بَدْرِ: حَمْزَةُ وَعَلِيٌّ وَعُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَعُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ. [الحديث ٣٩٦٥ - طرفاه في: ٣٩٦٧، ٤٧٤٤].

٣٩٦٦ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَزَلَتْ: ﴿هَذَانِ خَصِمَانِ ائْتَصَمُوا فِي رِيحٍ﴾ [الحج: ١٩]، فِي سِتَّةٍ مِنْ قُرَيْشٍ: عَلِيٌّ وَحَمْزَةُ وَعُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ، وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَعُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ. [الحديث ٣٩٦٦ - أطرافه في: ٣٩٦٨، ٣٩٦٩، ٤٧٤٣].

إن أباهما وأبا وأباهما قد بلغا في المجد غايتها^(١)

ويجوز تقدير الخير، أي: أنت الذي على هذه الحالة التي تَسْرُنَا وأبا جهل منادى.

٣٩٦٤ - (الرقاشي) - بفتح الراء والقاف - نسبة إلى رقاش على وزن قطام اسم امرأة أم قبيلة (معتمر) بكسر الميم.

٣٩٦٥ - (أبو مِجْلَزٍ) - بكسر الميم وسكون الجيم وزاي معجمة - اسمه لاحق بن تميم [١١٦/أ] (عن قيس بن عُبَادٍ) بضم العين وتخفيف الباء

(١) البيت من الرجز، وهو بدون نسبة في: خزانة الأدب للحموي ١٧٤/٢، وشرح ابن عقيل ٥١/١، والإنصاف في مسائل الخلاف ١٨/١، وسر صناعة الإعراب ٧٠٥/٢، ومغني اللبيب ٥٨/١، والجمل في النحو ص ٢٣٨.

٣٩٦٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الصَّوَّافُ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ - كَانَ يَنْزِلُ فِي بَنِي ضُبَيْعَةَ، وَهُوَ مَوْلَى لَبْنِي سَدُوسَ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فِينَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ أَخَصَّمُوا فِي رَيْبِهِمَا﴾. [طرفه في: ٣٩٦٥].

٣٩٦٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ: أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقْسِمُ: لَنَزَلَتْ هَؤُلَاءِ الْآيَاتُ، فِي هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ السَّتَّةِ يَوْمَ بَدْرٍ، نَحْوَهُ. [طرفه في: ٣٩٦٦].

٣٩٦٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا أَبُو هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقْسِمُ قَسَمًا: إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ أَخَصَّمُوا فِي رَيْبِهِمَا﴾ [الحج: ١٩] نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ؛ حَمْزَةً وَعَلِيٌّ وَعَبِيدَةُ بْنُ الْحَارِثِ، وَعُتْبَةُ وَشَيْبَةُ ابْنَيْ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ. [طرفه في: ٣٩٦٦].

٣٩٧٠ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: سَأَلَ رَجُلٌ الْبَرَاءَ - وَأَنَا أَسْمَعُ - قَالَ: أَشْهَدُ عَلَيَّ بَدْرًا؟ قَالَ: وَبَارَزَ وَظَاهَرَ.

٣٩٦٧ - (الصَّوَّافُ) بتشديد الواو (كان ينزل في بني ضبيعة) بضم الضاد المعجمة، وفتح الباء مصغر، هو ابن قيس بن ثعلبة أبو حي من بكر. (وهو مولى لبني سدوس) بفتح السين - على وزن فعول، أبو قبيلة من بني شيبان. (عن علي بن أبي طالب: أنا أول من يجثو بين يدي الرحمن للخصومة يوم القيامة) الجثو الجلوس على الركب للجدال، وهذا القول محمول على السماع (الذين تبارزوا) أي: تقدم كل واحد إلى صاحبه، إذ لا مجال للرأي في أمثاله، ثلاثة من المؤمنين: حمزة، وعلي بن أبي طالب، وعبيدة بن الحارث بن عبد المطلب ابن عم رسول الله، وثلاثة من المشركين عتبة وشيبة والوليد.

٣٩٦٩ - (قال علي: فِينَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ أَخَصَّمُوا فِي رَيْبِهِمَا﴾

[الحج: ١٩]).

٣٩٧٠ - (سأل رجل البراء: شهد علي بدراً؟ قال: بارز وظاهر) إما من ظهر على

خصمه إلا أنه أخرجه على زنة المفاعلة مبالغة، أو من ظاهر أي: أعان ونصر.

٣٩٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ الْمَاجِشُونِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كَاتَبْتُ أُمِّيَّةَ بْنَ خَلْفٍ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ، فَذَكَرَ قَتْلَهُ وَقَتْلَ ابْنِهِ، فَقَالَ بِلَالٌ: لَا نَجَوْتُ إِنْ نَجَا أُمِّيَّةُ. [طرفه في: ٢٣٠١].

٣٩٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ عُثْمَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَرَأَ ﴿وَالنَّجْمِ﴾ [النجم: ١]، فَسَجَدَ بِهَا، وَسَجَدَ مَنْ مَعَهُ، غَيْرَ أَنَّ شَيْخًا أَخَذَ كَفًّا مِنْ تُرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ، فَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ قَتْلِ كَافِرًا. [طرفه في: ١٠٦٧].

٣٩٧٣ - أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: كَانَ فِي الزُّبَيْرِ ثَلَاثُ ضَرْبَاتٍ بِالسَّيْفِ، إِحْدَاهُنَّ فِي عَاتِقِهِ، قَالَ: إِنْ كُنْتُ لَأَدْخُلُ أَصَابِعِي فِيهَا. قَالَ: ضُرِبَ ثِنْتَيْنِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَوَاحِدَةً يَوْمَ الْيَرْمُوكِ. قَالَ عُرْوَةُ:

٣٩٧١ - (الماجشون) بكسر الجيم معرب ماه لونه، أي: لونه لون القمر (عن عبد الرحمن بن عوف قال: كاتبت أمية بن خلف) أي: في أن يحفظ صاغيتي وأحفظ صاغيته، كما جاء في الرواية الأخرى^(١)، والصاغية بالصاد المهملة وغين معجمة بعدها ياء مشاة على وزن جارية: خواص الإنسان، قاله ابن الأثير.

٣٩٧٢ - (عبدان) على وزن [شعبان] عبد الله المروزي (قرأ رسول الله سورة النجم فسجد بها وسجد من معه) أي: من المسلمين والمشركين، تقدم الحديث^(٢)، وإنما رواه هنا لقوله: (غير شيخ أخذ كفًّا من تراب فرفعه إلى جبهته وقال: يكفيني هذا) وكان هذا الشيخ أمية بن خلف قتل كافراً يوم بدر.

٣٩٧٣ - (كان في الزبير ثلاث ضربات، ضُرب ثنتين يوم بدر وواحدة يوم اليرموك) - بفتح الياء وسكون [الراء] - موضع بناحية الشام، وكانت هذه الواقعة في خلافة عمر بن الخطاب.

(١) تقدم في كتاب الوكالة، باب إذا وُكِّل المسلم حربياً في دار الحرب... (٢٣٠١).

(٢) تقدم في كتاب الجمعة، باب ما جاء في سجود القرآن وستها (١٠٦٧).

وَقَالَ لِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ، حِينَ قُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ: يَا عُرْوَةُ، هَلْ تَعْرِفُ سَيْفَ الزُّبَيْرِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا فِيهِ؟ قُلْتُ: فِيهِ فُلَّةٌ فُلُّهَا يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَ: صَدَقْتُ، بِهِنَ فُلُولٍ مِنْ قِرَاعِ الْكُتَائِبِ. ثُمَّ رَدَّهَ عَلَى عُرْوَةَ. قَالَ هِشَامُ: فَأَقَمْنَاهُ بَيْنَنَا ثَلَاثَةَ آلَافٍ، وَأَخَذَهُ بَعْضُنَا، وَلَوْدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ أَخَذْتُهُ. [طرفة في: ٣٧٢١].

٣٩٧٤ - حَدَّثَنَا فَرَوَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ سَيْفُ الزُّبَيْرِ مُحْلَى بِفِضَّةٍ، قَالَ هِشَامُ: وَكَانَ سَيْفُ عُرْوَةَ مُحْلَى بِفِضَّةٍ.

٣٩٧٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا لِلزُّبَيْرِ يَوْمَ الْيَرْمُوكِ: أَلَا تَشُدُّ فَنَشُدُّ مَعَكَ؟ فَقَالَ: إِنِّي إِنْ شَدَدْتُ كَذَبْتُمْ، فَقَالُوا: لَا نَفْعَلُ، فَحَمَلَ عَلَيْهِمْ حَتَّى شَقَّ صُفُوفَهُمْ، فَجَاوَزَهُمْ وَمَا مَعَهُ أَحَدٌ، ثُمَّ رَجَعَ مُقْبِلًا، فَأَخَذُوا بِلِجَامِهِ، فَضَرَبُوهُ ضَرْبَتَيْنِ عَلَى عَاتِقِهِ، بَيْنَهُمَا ضَرْبَةٌ ضَرَبَهَا يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَ عُرْوَةُ: كُنْتُ أَذْخِلُ أَصَابِعِي فِي تِلْكَ الضَّرَبَاتِ أَلْعَبُ

(قال عبد الملك بن مروان لما قتل الحجاج عبد الله بن الزبير وأرسل إليه بسيفه: يا عروة هل تعرف سيف الزبير؟ قلت نعم، قال فما فيه؟ [قلت] فلة فُلُّها يوم بدر) فُلَّة - بفتح الفاء - أي: كسرة، وفُلُّها - بضم الفاء - على أنه فعل مجهول، والهاء مفعول مطلق؛ لأنه كناية عن الفلة (قال: صدقت، بهن فلول من قراع الكتائب) أول البيت:
ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم^(١)

والقراع من القرع والمراد ضرب الأقران في الحرب، والكتائب جمع الكتيبة وهي الجيش (فأقمناه بيننا ثلاثة آلاف) أي قومنا.

٣٩٧٤ - (فروة) بفتح الفاء (أبي المَعْرَاء) بفتح الميم وغين معجمة مع المد.

٣٩٧٥ - (قالوا للزبير ألا تشد فنشد معك) أي: تحمل على العدو (فأخذوا بلجامه فضربوه ضربتين على عاتقه بينهما ضربة ضَرَبَهَا يوم بدر).

فإن قلت: تقدم في الرواية الأولى أن إحدى الضربات كانت على عاتقه، والضربتان كانتا يوم بدر، وواحدة يوم اليرموك ففيه مخالفة من وجهين. قلت: أجاب بعضهم بأن

(١) البيت من البحر الطويل، وهو للناطقة الذبياني، انظر: الأغاني ٢٢/١١، والمستطرف ٤٨٣/١، وخزانة

وَأَنَا صَغِيرٌ. قَالَ عُرْوَةُ: وَكَانَ مَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ يَوْمَئِذٍ، وَهُوَ ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ، فَحَمَلَهُ عَلَى فَرَسٍ وَوَكَّلَ بِهِ رَجُلًا. [طرفه في: ٣٧٢١].

٣٩٧٦ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: سَمِعَ رَوْحَ بْنَ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عُرْوَةَ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَرْبَعَةِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ، فَقَذَفُوا فِي طَوِيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرِ خَبِيثٍ مُخْبِثٍ، وَكَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرَصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، فَلَمَّا كَانَ بِبَدْرِ الْيَوْمِ الثَّالِثِ أَمَرَ بِرَاجِلَتِهِ فَشَدَّ عَلَيْهَا رَحْلُهَا، ثُمَّ مَشَى وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ، وَقَالُوا: مَا نَرَى يَنْطَلِقُ إِلَّا لِبَعْضِ حَاجَتِهِ، حَتَّى قَامَ عَلَى شَفَةِ الرَّكِيِّ، فَجَعَلَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ، وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ: «يَا فُلَانُ ابْنُ فُلَانٍ، وَيَا فُلَانُ ابْنُ فُلَانٍ، أَيْسُرُكُمْ أَنْتُمْ أَطْعَمْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّا قَدْ

تكون الضربة الواحدة على العاتق والضربتان في طرفيه، هذا الجواب عن الإشكال الأول، وأما الجواب عن الإشكال الثاني، «كيف لا وقد قيده في الحديث بقوله: ثلاث ضربات بالسيف»، بأن الضربتان يوم اليرموك، بعد قوله الضربتان يوم بدر محمول على أن الأولين بالسيف، والآخرين بغير السيف، والجوابان ليسا بشيء، أما الأول فظاهر؛ إذ لا دلالة للفظ عليه، وأما الثاني فلأن الضرب لا يستعمل إلا في السيف، وفي الرمح يقال الطعن، كيف لا وقد قيده في الحديث بقوله: ثلاث ضربات بالسيف بل الجواب أن يقال: إنه كان ضرب في إحدى عاتقيه ضربتان يوم اليرموك، بينهما واحدة من يوم بدر، وهي الذي أشار إليها في الرواية الأولى بقوله: إحداهن في عاتقه، وهذا صريح في أن الضربة الأخرى يوم بدر لم تكن في عاتقه، ولا إشكال في ذلك، وإن لم يعلم [١١٦/ب] موضع تلك الضربة.

٣٩٧٦ - (روح بن عبادة) بفتح الراء وضم العين (عروبة) بفتح العين وضم الراء (صناديد قریش) جمع صنديد على وزن قنديل، الرجل العظيم (فقدفوا في طوي من أطواء بدر خبيث مخبث) الطوي على وزن الوصي والخبيث الفاسد، والمخبث - بكسر الباء المشددة - المفسد لما أُلقي فيه (كان إذا ظهر على قوم أقام بالعرصة) العرصة: الفضاء المتسع الذي لا بناء فيه، والحكمة في الإقامة أنه مكان فرح وسرور، ومحل نزول رحمة الله ونصره، ألا ترى في عكسه لما وصل إلى ديار ثمود كيف أسرع، ونهى عن الدخول في ذلك المكان. (الرَّكِي) مثل الطوي لفظاً ومعنى.

وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا، فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟. قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تُكَلِّمُ مِنْ أَجْسَادٍ لَا أَرْوَاحَ لَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ».

قَالَ فَتَادَةُ: أَحْيَاهُمُ اللَّهُ، حَتَّى أَسْمَعَهُمْ قَوْلَهُ، تَوْبِيخًا وَتَضْغِيرًا وَنِقْمَةً وَخَسْرَةً وَنَدْمًا. [طرفه في: ٣٠٦٥].

٣٩٧٧ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا» [إبراهيم: ٢٨]، قَالَ: هُمْ وَاللَّهُ كُفَّارٌ قَرِيشٍ، قَالَ عَمْرُو: هُمْ قَرِيشٌ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ نِعْمَةُ اللَّهِ، «وَأَحْلَوْا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ» [إبراهيم: ٢٨]، قَالَ: النَّارُ يَوْمَ بَدْرٍ. [الحديث ٣٩٧٧ - طرفه في: ٤٧٠٠].

٣٩٧٨، ٣٩٧٩ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِكُفَاءِ أَهْلِهِ». فَقَالَتْ: إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ بِخَطِيئَتِهِ وَذَنْبِهِ، وَإِنْ أَهْلُهُ لَيَكُونُونَ عَلَيْهِ الْآنَ». [طرفه في: ١٢٨٨].

(والذي نفسي بيده ما أنتم بأسمع لما أقول) وقد سلف أن عائشة أنكرت هذه الرواية، وليس لها في ذلك حجة إلا قوله تعالى: «وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنَ فِي الْقُبُورِ» [فاطر: ٢٢] ولا دلالة فيه؛ لأن الله تعالى ذكر ذلك على مجرى العادة استبعاداً، ولو لم يسمع الميت لم يشرع السلام عليه، وقيل ما أنت بمسمع بل الله، وفيه نظر؛ لأن الله هو الخالق، ولكن الفعل إنما يسند إلى من صدر عنه لغة، كقول أبي هريرة «ما أسمعنا رسول الله ﷺ»^(١).

٣٩٧٧ - (الْحُمَيْدِي) بضم الحاء مصغر منسوب (وَأَحْلَوْا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ) [إبراهيم: ٢٨] أي الهلاك، وفسره بالنار يوم بدر؛ وذلك أن القبر حفرة من حفر النيران للكافر.

٣٩٧٨ - ٣٩٧٩ - (عُبَيْد) بضم العين مصغر (أبو أسامة) - بضم الهمزة -، حماد بن أسامة (ابن عمر رفع إلى النبي ﷺ: إن الميت يُعَذَّبُ بِكُفَاءِ أَهْلِهِ فَقَالَتْ وَهَلْ ابْنُ عُمَرَ) أي:

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب القراءة في الفجر (٧٧٢)، ومسلم، كتاب الصلاة، باب وجوب

قراءة الفاتحة في كل ركعة... (٣٩٦).

قَالَتْ: وَذَاكَ مِثْلُ قَوْلِهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْقَلِيبِ وَفِيهِ قَتْلَى بَدْرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ لَهُمْ مَا قَالَ: «إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ». إِنَّمَا قَالَ: «إِنَّهُمْ الْآنَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقٌّ». ثُمَّ قَرَأَتْ: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْكَلِمَةَ﴾ [النمل: ٨٠]، ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُتَّبِعٍ مَّنْ فِي الْقُبُورِ﴾ [فاطر: ٢٢]. تَقُولُ: حِينَ تَبَوُّوْا مَقَاعِدَهُمْ مِنَ النَّارِ. [طرفه في: ١٣٧١].

٣٩٨٠، ٣٩٨١ - حَدَّثَنِي عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَلِيبٍ بَدْرٍ، فَقَالَ: ﴿هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا﴾ [الأعراف: ٤٤]. ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُمْ الْآنَ يَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ». فَذَكَرَ لِعَائِشَةَ، فَقَالَتْ: إِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُمْ الْآنَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ الَّذِي كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ هُوَ الْحَقُّ». ثُمَّ قَرَأَتْ: ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْكَلِمَةَ﴾ [النمل: ٨٠] حَتَّى قَرَأَتْ الْآيَةَ. [طرفاه في: ١٣٧٠، ١٣٧١].

٩ - بَابُ فَضْلِ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا

٣٩٨٢ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ،

وهم (قام على القليب) هو الطوي المذكور، والحديث قد تقدم مع الجواب آنفاً.

٣٩٨٠ - ٣٩٨١ - (عَبْدَةُ) بفتح العين وسكون الباء (قالت عائشة: إنما قال إنهم ليعلمون الآن إنما كنت أقول لهم حق ثم قرأت ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْكَلِمَةَ﴾ [النمل: ٨٠]) تقدم من قول ابن عباس في تفسير قوله: ﴿وَأَحْلُوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ﴾ [إبراهيم: ٢٨]^(١) أي النار يوم بدر، ومن الناس من فهم أن رسول الله ﷺ يقول هذا الكلام يوم القيامة إذا دخل المشركون النار استدلالاً بقوله تعالى: ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ﴾ [الأعراف: ٤٤] وأنت تعلم أن هذا كلام لا تعلق له بالمقام، فإن عائشة خالفت في أن قول رسول الله ﷺ إنما هو الآن يعلمون في النار لا السماع، ولو كان المعنى ما توهمه هذا القائل أنكرت على ابن عباس تفسيره بدخول النار يوم بدر، كما أنكرت على ابن عمر سماع الموتى.

فضل من شهد بَدْرًا

٣٩٨٢ - (أبو إسحاق) الفزاري إبراهيم.

(١) تقدم في الباب السابق، برقم (٣٩٧٧).

عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: أُصِيبَ حَارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ وَهُوَ غُلَامٌ، فَجَاءَتْ أُمُّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَرَفْتُ مَنَزِلَةَ حَارِثَةَ مِنِّي، فَإِنْ يَكُنْ فِي الْجَنَّةِ أَصْبِرْ وَأَحْتَسِبْ، وَإِنْ تَكُ الْأُخْرَى تَرَى مَا أَصْنَعُ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ، أَوْهَيْلَتْ؟ أَوْجَنَّةٌ وَاحِدَةٌ هِيَ؟ إِنَّهَا جِنَانٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّهُ فِي جَنَّةِ الْفِرْدَوْسِ». [طرفه في: ٢٨٠٩].

٣٩٨٣ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ قَالَ: سَمِعْتُ حُصَيْنَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا مَرْثِدَ وَالرُّبَيْرَ، وَكُلُّنَا فَارِسٌ، قَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ، فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ، مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ

(أصيب حارثة يوم بدر) هو حارثة بن سراقة بن الحارث النجاري، وأمه: الرُبَيْع - بضم الراء وفتح الباء، وتشديد المثناة - مصغر بنت النضر بن ضمضم عمة أنس بن مالك (إن تك في الجنة أصبر، وإن تك الأخرى ترى ما أصنع) جُزِمَ على أنه جزء الشرط (ويحك) كلمة ترحم (أَوْهَيْلَتْ) - بفتح الهاء وكسر الباء - يقال هَيْلَتْ أُمُّهُ أَي ثَكَلَتْ، وهَيْلَتْ، المرأة: إذا طَاشَ عقلها من فقد الولد.

فإن قلت: في «مسند الإمام أحمد»^(١) أن هذا القول إنما هو في حارثة بن النعمان، قلت: هنا قضيتان، وحارثة بن النعمان قتل شهيداً في أحد وأما حارثة بن سراقة كان غلاماً خرج في النظارة إلى بواط وكان على الحوض يشرب الماء فجاءه سهم غرب، وقيل رماه حبان بن العرقعة.

٣٩٨٣ - (حُصَيْن) بضم الحاء مصغر، وكذا (عبيدة عن أبي عبد الرحمن السُّلَمِيِّ) - بضم السين - نسبة إلى سليم، قبيلة من قيس غيلان (أبو مرثد) - بفتح الميم وسكون الراء اسمه كَتَّاز بفتح الكاف وتشديد النون، آخره زاي معجمة، روى حديث حاطب لما أرسل كتاباً إلى أهل مكة يخبرهم بقصد رسول الله ﷺ إليهم، وقد سلف الحديث في أبواب الجهاد^(٢)، ونشير إلى بعض ألفاظه.

(روضة خاخ) بخاءين معجمتين، موضع بقرب المدينة (فإن بها امرأة من المشركين) اسمها سارة، أو أم سارة.

(١) أخرجه أحمد (١١٨٤٣).

(٢) تقدم في كتاب الجهاد والسير، باب الجاسوس (٣٠٠٧).

حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ». فَأَذْرَكْنَاهَا تَسِيرَ عَلَى بَعِيرٍ لَهَا حَيْثُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: الْكِتَابُ؟ فَقَالَتْ: مَا مَعَنَا كِتَابٌ، فَأَتَخْنَاهَا فَالْتَمَسْنَا فَلَمْ نَرَ كِتَابًا، فَقُلْنَا: مَا كَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَتُجَرِّدَنَّكَ، فَلَمَّا رَأَتْ الْجِدَّ أَهَوَتْ إِلَى حُجْزَتِهَا، وَهِيَ مُحْتَجِزَةٌ بِكِسَاءٍ، فَأَخْرَجَتْهُ، فَأَنْطَلَقْنَا بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ خَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، فَدَعْنِي فَلَأُضْرِبَ عُقْقَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟». قَالَ حَاطِبٌ: وَاللَّهِ مَا بِي أَنْ لَا أَكُونَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، أَرَدْتُ أَنْ يَكُونَ لِي عِنْدَ الْقَوْمِ يَدٌ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهَا عَنْ أَهْلِي وَمَالِي، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ إِلَّا لَهُ هُنَاكَ مِنْ عَشِيرَتِهِ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ، وَلَا تَقُولُوا لَهُ إِلَّا خَيْرًا». فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ قَدْ خَانَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ، فَدَعْنِي فَلَأُضْرِبَ عُقْقَهُ. فَقَالَ: «أَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ؟» فَقَالَ: «لَعَلَّ اللَّهَ أَطْلَعَ إِلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: ااعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ وَجِبَتْ لَكُمْ الْجَنَّةُ، أَوْ: فَقَدْ غَفِرْتُ لَكُمْ». فَدَمَعَتْ عَيْنَا عُمَرَ، وَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. [طرفه في: ٣٠٠٧].

(فأتخناها) أصله فأتخنا بها [١/١١٧] حذف الياء وأوصل الفعل (فلما رأت الجد أهوت إلى حجزتها) - بضم الحاء وسكون الجيم - معقد الإزار.

فإن قلت: تقدم في أبواب الجهاد أنها أخرجته من عقاصها؟ قلت: أخرجته من أحد الموضعين، وأخفته في الآخر، ثم لما رأت الجد أخرجته لهم.

(لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم) قال بعضهم: أي غفرت لكم ما مضى من الذنوب واستدل عليه بأنه لو كان على الاستقبال لقال سأغفر لكم، وأيضاً لو كان على الاستقبال لكان إذناً في المعاصي، وليس بشيء، أما أولاً فلأنه يرد قوله: «اعملوا»؛ فإنه مستقبل قطعاً، وأما ثانياً: فلأن قضية حاطب بعد بدر فكيف يصح الاستدلال؟ وسيأتي في البخاري من قول عمران بن حصين: إن علي بن أبي طالب إنما جره، هذا الحديث، قال النووي: معنى الترجي في لعل راجع إلى عمر؛ فإن رسول الله ﷺ كان جازماً بذلك، قلت: رجوعه إلى عمر بعيد عن السياق، وأما كون رسول الله ﷺ جازماً ما لا ينافي ذلك؛ فإنه يقوله تأدباً، ولثلاً يتكل السامعون كل الاتكال.

١٠ - باب

٣٩٨٤ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ الْعَسِيلِ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْمُنْذِرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «إِذَا أَكْثَبُوكُمْ فَأَرْمُوهُمْ، وَاسْتَبْقُوا نَبْلَكُمْ». [طرفه في: ٢٩٠٠].

٣٩٨٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ الْعَسِيلِ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ وَالْمُنْذِرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «إِذَا أَكْثَبُوكُمْ - يَعْنِي كَثَرُوكُمْ - فَأَرْمُوهُمْ، وَاسْتَبْقُوا نَبْلَكُمْ». [طرفه في: ٢٩٠٠].

٣٩٨٦ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرُّمَاءِ يَوْمَ أُحُدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ، فَأَصَابُوا مِنَّا سَبْعِينَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَصَابُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعِينَ وَمِائَةً، سَبْعِينَ أَسِيرًا وَسَبْعِينَ قَتِيلًا، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَوْمَ بَدْرٍ، وَالْحَرْبُ سِجَالٌ. [طرفه في: ٣٠٣٩].

٣٩٨٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي

باب

٣٩٨٤ - (أبو أحمد الزبيري) هو محمد بن عبد الله بن الزبير (عبد الرحمن بن الغسيل) غسيل الملائكة هو حنظلة بن أبي عامر الفاسق (عن أبي أسيد) - بضم الهمزة مصغر - هو مالك بن ربيعة (إذا أكثبوكم) أي قربوا منكم من الكذب بفتح الكاف والشاء المثلية، وهو القرب، وتفسير البخاري أكثرهم أنكره أهل اللغة أيضاً. استبقاء النبل يدل على ما ذكرناه، فإنه مع القرب لا يفوت السهم، والنبل سهام العرب، ولا مفرد له من لفظه.

٣٩٨٦ - (قال أبو سفيان) أي يوم أحد (يوم بيوم) أي هذا في مقابلة ذلك اليوم (والحرب سجال) مصدر ساجل من السجل، وهو الدلو أصله في المتبارين في الاستقاء، أي تارة لنا وتارة علينا.

٣٩٨٧ - (محمد بن العلاء) بفتح العين والمد (أبو أسامة) - بضم الهمزة - حماد بن

بُرْدَةٌ، عَنْ أَبِي مُوسَى - أَرَاهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْخَيْرِ بَعْدُ وَثَوَابُ الصَّدَقِ الَّذِي آتَانَا بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ». [طرفه في: ٣٦٢٢].

٣٩٨٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: إِنِّي لَفِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ، إِذِ انْفَتَحَتْ فَإِذَا عَنْ يَمِينِي وَعَنْ يَسَارِي فَتَيَانِ حَدِيثِ السَّنِّ، فَكَأَنِّي لَمْ أَمِنْ بِمَكَانِهِمَا، إِذْ قَالَ لِي أَحَدُهُمَا سِرًّا مِنْ صَاحِبِهِ: يَا عَمُّ أَرْنِي أَبَا جَهْلٍ، فَقُلْتُ: يَا ابْنَ أَخِي، وَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: عَاهَدْتُ اللَّهَ إِنْ رَأَيْتُهُ أَنْ أَقْتُلَهُ أَوْ أَمُوتَ دُونَهُ، فَقَالَ لِي الْآخَرُ سِرًّا مِنْ صَاحِبِهِ مِثْلَهُ، قَالَ: فَمَا سَرَّنِي أَنِّي بَيْنَ رَجُلَيْنِ مَكَانَهُمَا، فَأَشْرْتُ لَهُمَا إِلَيْهِ، فَشَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ الصَّفَرَيْنِ حَتَّى ضَرَبَاهُ، وَهُمَا ابْنَا عَفْرَاءَ. [طرفه في: ٣١٤١].

٣٩٨٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ أَبِي أَسِيدٍ بْنُ جَارِيَةَ الثَّقَفِيُّ - حَلِيفُ بَنِي زُهْرَةَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي

أَسَامَةَ (بُرَيْد) بضم الباء مصغر برد (أراه عن النبي) بضم الهمزة أي أظن (وإذا الخير ما جاء الله به من الخير، وثواب الصدق الذي آتانا بعد بدر) هذا مختصر حديث سلف في آخر باب علامات النبوة^(١)، وقد شرحناه هناك مستوفى، وقوله: بعد بدر يجوز أن يكون ظرفاً لآتانا، والصدق كان يوم بدر حيث قاتلوا ذلك الجم الغفير، وهم أذلة كما أخبر الله عنهم بقوله: ﴿وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾ [آل عمران: ١٢٣] ولكن قاموا بصدق الهمة كما قال سعد بن معاذ: نحن صدق عند اللقاء أبناء حرب.

٣٩٨٨ - (قال عبد الرحمن بن عوف: إني لفي الصف يوم بدر إذ انفتحت فإذا عن يميني وعن يساري فتیان حديثا السن، فكأنني لم آمن بمكانهما) لكونهما حديثي السن، كما أشار إليه في الرواية الأخرى بقوله: وددت أن أكون بين أضلع منهما، ولذلك لما ظهر له من شجاعتهما قال (فما سرني أني بين رجلين مكانهما) وهما ابنا عفرأ بالمد: اسم أمهما وقد تقدم قريباً تفصيل قتلها في باب قتل أبي جهل.

٣٩٨٩ - (عمرو بن أسيد بن جارية) عمرو بفتح العين قال البخاري في «تاريخه»:

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (٣٦٢٢).

هُرَيْرَةَ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ عَيْنًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيَّ جَدَّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْحَطَّابِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَذَاةِ بَيْنَ عَسْفَانَ وَمَكَّةَ، ذَكَّرُوا لِحَيٍّ مِنْ هَذِيلٍ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو لِحْيَانَ، فَتَفَرُّوا لَهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِائَةِ رَجُلٍ رَامَ، فَاقْتَصَوْا آثَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَا كُلُّهُمْ التَّمَرِ فِي مَنْزِلٍ نَزَلُوهُ، فَقَالُوا: تَمَرٌ يَثْرَبُ، فَاتَّبَعُوا آثَارَهُمْ، فَلَمَّا حَسَّ بِهِمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجَّوْا إِلَى مَوْضِعٍ فَأَحَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ، فَقَالُوا لَهُمْ: انْزِلُوا فَأَعْطُوا بِأَيْدِيكُمْ، وَلَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ: أَنْ لَا نَقْتُلَ مِنْكُمْ أَحَدًا. فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ: أَيُّهَا الْقَوْمُ أَمَّا أَنَا فَلَا أَنْزِلُ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ ﷺ، فَرَمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ فَقَتَلُوا عَاصِمًا، وَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ عَلَى الْعَهْدِ وَالْمِيثَاقِ، مِنْهُمْ خُبَيْبٌ وَزَيْدُ بْنُ الدِّثْنَةِ وَرَجُلٌ آخَرُ، فَلَمَّا اسْتَمَكَّنُوا مِنْهُمْ أَظْلَقُوا أَوْتَارَ قَسِيهِمْ فَرَبَطُوهُمْ بِهَا. قَالَ الرَّجُلُ الثَّالِثُ: هَذَا أَوَّلُ الْعَذْرِ، وَاللَّهِ لَا أَصْحَبُكُمْ، إِنَّ لِي بِهِؤْلَاءِ أَسْوَةً - يُرِيدُ الْقَتْلَى - فَجَرَّرُوهُ وَعَالَجُوهُ فَأَبَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ، فَانْطَلَقَ بِخُبَيْبٍ وَزَيْدِ بْنِ الدِّثْنَةِ حَتَّى بَاغَوْهُمَا بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَابْتَنَعَ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ

ويقال عمر بالضم، والأول أصح، وأسيد بضم الهمزة مصغر (بعث رسول الله ﷺ عشرة عيناً، وأمر عليهم عاصم بن ثابت الأنصاري جد عاصم بن عمر بن الخطاب) قوله: جد عاصم بن عمر، قيل: فيه تسامح؛ لأنه خال عاصم. بن عمر؛ لأن أم عاصم: عاصية بنت ثابت، فسمّاها رسول الله ﷺ جميلة، هذه الغزوة غزوة الرجيع، ماء لهذيل كانت الوقعة بها سنة ثلاث من الهجرة وذلك لما قتل سفیان بن طالب، مشى بنو لحيان إلى عُصَلٍ والقارة، وهما قبيلتان، وجعلوا لهم أموالاً ليذهبوا إلى رسول الله ﷺ ويطلبوا منه بعض أصحابه يدعونهم إلى الإسلام ويعلمونهم [ب/١١٧] القرآن، وكان غرضهم أن يقتلوا واحداً بصاحبهم ويبيعوا الباقي بمكة، فبعث هؤلاء، هذا الذي ذكرناه ذكره الواقدي، وكذا قال ابن هشام، إلا أنه ذكر سنة، ولكن لا دلالة فيه على أنهم كانوا عيناً كما في البخاري (بنو لحيان) أولاد لحيان بن هذيل بن مدرك، (حتى إذا كانوا بالهَذَاة) - بفتح الهاء وسكون الدال - موضع على سبعة أميال من عسفان (اللهم أخبر عنا نبيك) وكذا جرى، جاء جبريل بخبرهم كما صرح به في الحديث (خبيب) هو ابن عدي الأنصاري الأوسي، كذا قاله ابن عبد البر وابن هشام، فلا يلتفت إلى ما قاله الدمياطي من أن هذا خبيب بن يساف؛ لأن خبيب بن عدي لم يشهد بدرأ (ورجل آخر) هو عبد الله بن طارق.

عَامِرُ بْنُ نُؤْفَلٍ خُبَيْبًا، وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ بْنَ عَامِرٍ يَوْمَ بَذْرِ، فَلَبِثَ خُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا، حَتَّى أَجْمَعُوا قَتْلَهُ، فَاسْتَعَارَ مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الْحَارِثِ مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا فَأَعَارَتْهُ، فَدَرَجَ بَنِي لَهَا وَهِيَ غَافِلَةٌ حَتَّى أَتَاهُ، فَوَجَدَتْهُ مُجْلِسَهُ عَلَى فَخْذِهِ وَالْمُوسَى بِيَدِهِ، قَالَتْ: فَفَزَعْتُ فَرْعَةَ عَرَفَهَا خُبَيْبٌ، فَقَالَ: أَتَخْشِينَ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ مَا كُنْتُ لَأَفْعَلَ ذَلِكَ، قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ قِظْفًا مِنْ عِنَبٍ فِي يَدِهِ، وَإِنَّهُ لَمُوْتَقٌ بِالْحَدِيدِ، وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرَةٍ، وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّهُ لَرِزْقُ رَزَقِهِ اللَّهُ خُبَيْبًا، فَلَمَّا خَرَجُوا بِهِ مِنَ الْحَرَمِ، لِيَقْتُلُوهُ فِي الْحِلِّ، قَالَ لَهُمْ خُبَيْبٌ: دَعُونِي أَصْلِي رَكْعَتَيْنِ، فَتَرَكُوهُ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَوْلَا أَنْ تَحْسِبُوا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ لَرِذْتُ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا وَاقْتُلْهُمْ بَدَدًا وَلَا تُبْقِ مِنْهُمْ أَحَدًا، ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ:

فَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أَقْتُلَ مُسْلِمًا عَلَى أَيِّ جَنْبٍ كَانَ فِي اللَّهِ مُصْرَعِي
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَأْ يَبَارِكُ عَلَى أَوْصَالِ شَلُو مَمْرَعِ

ثم قام إليه أبو سروعة عقبة بن الحارث فقتله وكان حبيب هو سن لكل مسلم قتل صبراً الصلاة وأخبر يعني النبي ﷺ أصحابه يوم أصيبوا خبرهم وبعث ناس من قريش إلى عاصم بن ثابت حين حدثوا أنه قتل أن يؤتوا بشيء منه يعرف وكان قتل رجلاً عظيماً من عظمائهم فبعث الله لعاصم مثل الظلة من الدبر فجتمته من رسلهم فلم يقدرُوا أن يقطعوا منه شيئاً.

(اللهم أحصهم عدداً) بحيث لا يخرج واحد منهم (واقْتُلْهُمْ بَدَدًا) أي: متفرقين:
(ولسْتُ أَبَالِي حِينَ أَقْتُلَ مُسْلِمًا عَلَى أَيِّ شِقِّ كَانَ اللَّهُ مُصْرَعِي)
أي موتي.

(وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَأْ يَبَارِكُ عَلَى أَوْصَالِ شَلُو مَمْرَعِ)^(١)

الأوصال جمع الوصل وهو العضو، والشَلُو - بكسر الشين وسكون اللام - الجسد والممزع: المتفرق، وباقي الحديث ظاهر بلا خفاء (فبعث الله لعاصم مثل الظلة من الدبر) - بفتح الدال وسكون الباء - جماعة النحل أو ما يشبه النحل من عند الله، وقد أشرنا قبل هذا

وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: ذَكَّرُوا مَرَارَةَ بْنَ الرَّبِيعِ الْعَمَرِيَّ، وَهَلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيَّ، رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ، قَدْ شَهِدَا بَدْرًا. [طرفه في: ٣٠٤٥].

٣٩٩٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ذَكَرَ لَهُ: أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ ابْنَ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، وَكَانَ بَدْرِيًّا، مَرَضَ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ، فَركبَ إِلَيْهِ بَعْدَ أَنْ تَعَالَى النَّهَارُ، وَافْتَرَبَتِ الْجُمُعَةُ، وَتَرَكَ الْجُمُعَةَ.

٣٩٩١ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ: أَنَّ أَبَاهُ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ الزُّهْرِيِّ: يَأْمُرُهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ الْأَسْلَمِيَّةِ، فَيَسْأَلَهَا عَنْ حَدِيثِهَا، وَعَنْ مَا قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ اسْتَفْتَتْهُ. فَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ، إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ يُخْبِرُهُ: أَنَّ سُبَيْعَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ، وَهُوَ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤْيٍ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا، فَتَوَفَّيَ عَنْهَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهِيَ حَامِلٌ، فَلَمْ تَنْشُبْ أَنْ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَلَمَّا تَعَلَّتْ مِنْ نِفَاسِهَا تَجَمَّلَتْ لِلْخُطَابِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكُكٍ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ - فَقَالَ لَهَا: مَا لِي أَرَاكِ تَجَمَّلْتِ

الباب أن المشركين لما لم يتمكن أحد منهم الوصول إليه قالوا نصبر إلى الليل، فإن الدبر يذهب بالليل، فأرسل الله مطراً، وجاء السيل فذهب بعاصم حيث أراد الله (وقال كعب بن مالك: ذكروا مرارة بن الربيع العمري) - بفتح العين - نسبة إلى عمرو بن عوف الأنصاري (وهلال بن أمية الواقفي رجلين صالحين قد شهدا بَدْرًا) كانا قد تخلفا عن تبوك مع كعب بن مالك.

٣٩٩٠ - (عن نافع أن ابن عمر ذكر له أن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وكان بَدْرِيًّا) قال ابن عبد البر: لم يشهد بَدْرًا، وكان رسول الله ﷺ أرسله مع طلحة بن عبيد الله إلى طريق الشام يتجسسان الخبر، لكن ضرب له ولطلحة بسهم من القسمة، ولذلك توهم أنه بدري (مرض في يوم جمعة، فركب إليه ابن عمر وترك الجمعة)؛ لأنه ابن عم عمر وزوج أخته فاطمة، وما يقال: زوج أخت ابن عمر سهو.

٣٩٩١ - (أن أباه) أي: عبد الله (كتب إلى عمر بن عبد الله بن الأرقم يأمره أن يدخل على سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ) بضم السين وفتح الباء مصغر (فيسألها عن حديثها) يريد حديثهما في العدة لما وضعت الحمل بعد موت زوجها والمعنى ظاهر من لفظ الحديث. (أبو السنابل بن بعكك) على وزن جعفر، قال البخاري: اسم أبي السنابل لبید، وقال الحاكم وابن عبد البر حبة بالباء الموحدة وقيل أحرم، وقيل عمر، وسعد بن خولة تقدم الكلام على

لِلخُطَّابِ، تُرْجِيَنَ النِّكَاحَ؟ فَإِنَّكَ وَاللَّهِ مَا أَنْتِ بِنَاكِحٍ حَتَّى تَمُرَّ عَلَيْكَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ. قَالَتْ سُبَيْعَةُ: فَلَمَّا قَالَ لِي ذَلِكَ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي حِينَ أُمْسَيْتُ، وَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَأَفْتَانِي بِأَنِّي قَدْ حَلَلْتُ حِينَ وَضَعْتُ حَمْلِي، وَأَمَرَنِي بِالتَّزْوَاجِ إِنْ بَدَأَ لِي.

تَابَعَهُ أَصْبَغُ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ. وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: وَسَأَلْنَاهُ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، مَوْلَى بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِيَّاسِ بْنِ الْبَكِيرِ، وَكَانَ أَبُوهُ شَهِيدَ بَدْرٍ، أَخْبَرَهُ. [الحديث ٣٩٩١ - طرفه في: ٥٣١٩].

١١ - بَابُ شُهُودِ الْمَلَائِكَةِ بِدْرٍ

٣٩٩٢ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الزُّرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ أَبُوهُ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، قَالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَا تَعْدُونَ أَهْلَ بَدْرٍ فَيْكُمْ؟ قَالَ: «مِنْ أَفْضَلِ الْمُسْلِمِينَ» أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، قَالَ: وَكَذَلِكَ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ. [الحديث ٣٩٩٢ - طرفه في: ٣٩٩٤].

٣٩٩٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، وَكَانَ رِفَاعَةُ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، وَكَانَ رَافِعٌ مِنْ أَهْلِ الْعَقَبَةِ، فَكَانَ يَقُولُ لِأَبْنِهِ: مَا يَسْرُنِي أَنِّي شَهِدْتُ بَدْرًا بِالْعَقَبَةِ، قَالَ: سَأَلَ جِبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ، بِهَذَا.

نسبه في مناقب سعد بن أبي وقاص (تعلت من نفاسها) - بالعين المهملة وتشديد اللام - أي: خرجت من العلالة، وهي بقية الشيء كأنها خرجت من تلك البقية (تُرجين) بضم التاء وفتح الراء وتشديد الجيم ويروى بفتح التاء والتخفيف.

باب شهود الملائكة بدراً

٣٩٩٢ - (مُعَاذُ بْنُ رِفَاعَةَ) بضم الميم وكسر الراء (الزُّرْقِيُّ) بضم الزيم بضم المعجمة بعدها مهملة، نسبة إلى جده زريق بطن من الأنصار (جاء جبريل إلى النبي ﷺ)، قال ما تعدون فيكم أهل بدر؟ قال من أفضل المسلمين قال: وكذلك من شهد بدراً من الملائكة).

٣٩٩٣ - فإن قلت: رافع روى الحديث أن أهل بدر من أفضل المسلمين، ثم قال: (ما يسرني أن شهدت بدراً بالعقبة)، فكيف جاز له أن يفضل أهل العقبة [١١٧/أ] على أهل بدر مع أنه راوي حديث أفضلية أهل بدر؟ قلت: أجاب بعضهم بأنه ربما أدى إلى هذا اجتهداه

٣٩٩٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى: سَمِعَ مُعَاذَ بْنَ رِفَاعَةَ: أَنَّ مَلَكًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ. وَعَنْ يَحْيَى: أَنَّ يَزِيدَ بْنَ الْهَادِ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ كَانَ مَعَهُ يَوْمَ حَدَّثَهُ مُعَاذُ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ يَزِيدُ: فَقَالَ مُعَاذُ: إِنَّ السَّائِلَ هُوَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ. [طرفه في: ٣٩٩٢].

٣٩٩٥ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ: عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ بَدْرٍ: «هَذَا جَبْرِيلُ آخِذٌ بِرَأْسِ فَرَسِهِ، عَلَيْهِ أَدَاةُ الْحَرْبِ». [الحديث ٣٩٩٥ - طرفه في: ٤٠٤١].

١٢ - بَابُ

٣٩٩٦ - حَدَّثَنِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَاتَ أَبُو زَيْدٍ، وَلَمْ يَتْرُكْ عَقِبًا، وَكَانَ بَدْرِيًّا. [طرفه في: ٣٨١٠].

٣٩٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ خُبَّابٍ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ بْنُ مَالِكٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَقَدَّمَ إِلَيْهِ أَهْلُهُ لَحْمًا مِنْ لُحُومِ الْأَضْحَى، فَقَالَ: مَا أَنَا بِأَكِلِهِ حَتَّى أَسْأَلَ، فَأَنْطَلَقَ إِلَى أَخِيهِ لِأُمِّهِ - وَكَانَ بَدْرِيًّا - قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ،

وليس بشيء، فإن الاجتهاد في مقابلة النص مردود. الجواب أنه ليس في رواية حديث أهل بدر أنهم أفضل ممن عداهم مطلقاً، بل لفظ الحديث أنهم من الأفاضل كما إذا قلت: زيد من أفاضل الناس، لا يمنع أن يكون عمرو أفضل منه، وأغرب من جوابه هذا قوله: ما، في قوله: ما يسرني أني شهدت بدرًا، استفهامية بمعنى تمنى شهود بدر تأمل وتعجب.

٣٩٩٤ - (قال: السائل هو جبريل) هذا حديث مرسل، وكذا الذي بعده.
٣٩٩٥ - (عن ابن عباس هذا جبريل آخذ برأس فرسه عليه أداة الحرب) - بفتح الهمزة - أي: آلة الحرب قيل: رآه نازلاً من السماء يزع الملائكة.

بَابُ

٣٩٩٦ - كذا من غير ترجمة (خليفة) هو ابن الخياط شيخ البخاري (أبو زيد) هو قيس بن السكن أحد عمومة أنس بن مالك، والغرض من ذكره أنه بدري.
٣٩٩٧ - (خَبَّابٌ) بفتح المعجمة وتشديد الباء (قتادة بن النعمان) هو الذي فقت عينه

فَسَأَلَهُ فَقَالَ: إِنَّهُ حَدَّثَ بِعَدَاكَ أَمْرًا، نَقَضَ لِمَا كَانُوا يُنْهَوْنَ عَنْهُ مِنْ أَكْلِ لُحُومِ الْأَصْحَى بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ. [الحديث ٣٩٩٧ - طرفه في: ٥٥٦٨].

٣٩٩٨ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ الزُّبَيْرُ: لَقِيتُ يَوْمَ بَدْرٍ عُبَيْدَةَ بْنَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، وَهُوَ مُدَجِّجٌ، لَا يُرَى مِنْهُ إِلَّا عَيْنَاهُ، وَهُوَ يُكْنَى أَبُو ذَاتِ الْكَرْشِ، فَقَالَ أَنَا أَبُو ذَاتِ الْكَرْشِ، فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ بِالْعَنْزَةِ فَطَعَنْتُهُ فِي عَيْنِهِ فَمَاتَ. قَالَ هِشَامٌ: فَأُخْبِرْتُ أَنَّ الزُّبَيْرَ قَالَ: لَقَدْ وَضَعْتُ رِجْلِي عَلَيْهِ، ثُمَّ تَمَطَّأْتُ، فَكَانَ الْجَهْدُ أَنْ نَزَعْتُهَا وَقَدْ انْتَنَى طَرَفَاهَا. قَالَ عُرْوَةُ: فَسَأَلَهُ إِنِّي أَهَّا

يوم أحد حتى سألت عن خده فردها رسول الله مكانها فكانت أحسن عينيه (فقال: إنه حدث بعداك أمر نقض) - بفتح النون وسكون القاف وضاد معجمة - أي: ناقض بمعنى ناسخ (فإنه كان نهى رسول الله ﷺ عن ادخار لحوم الأضاحي فوق ثلاث).

٣٩٩٨ - (عُبَيْد) بضم العين مصغر (أبو أسامة) - بضم الهمزة - حماد بن أسامة (قال الزبير: لقيت يوم بدر عبيدة بن سعيد بن العاص) الجاهلي سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية، أبوه العاصي وجده سعيد بن العاص جاهليان، أبوه العاصي قتله علي يوم بدر على الشرك وأخوه كذلك وهو أبو ذات الكرش الذي قتله الزبير. قال عمر بن الخطاب: رأيت العاص بن سعيد بن العاص يوم بدر كأنه الأسد يبحث التراب فعدلت عنه، فصمد له علي بن أبي طالب فقتله^(١) (وهو مدجج) - بفتح الجيم الأولى وكسرهما، أي: بالسلاح، قال الجوهري: مدجج في سكتته، أي يغطي بها. (فقال: أنا أبو ذات الكرش) على دأب الشجعان يعرف قربه تخفيفاً له، كقول رسول الله:

«أنا ابن عبد المطلب»^(٢)

وقول علي:

أنا الذي سمتني أمي حيدرة^(٣)

(فحملت عليه بالعنزة) تقدم أنها أطول من العصا وأقصر من الرمح (وضعت رجلي عليه ثم تمطأت) كذا وقع، والمعروف: تمطيت من المطو أو من المط، قال ابن الأثير: وهو مدُّ

(١) انظر الإصابة للعسقلاني ١٨٦/٨.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد، باب من قاد دابة غيره في الحرب (٢٨٦٤)، ومسلم، كتاب الجهاد، باب في غزوة حنين (١٧٧٦).

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة ذي قرد ونحوها (١٨٠٧)، وأحمد، (١٦١٠٣).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُ، فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا، ثُمَّ طَلَبَهَا أَبُو بَكْرٍ فَأَعْطَاهُ، فَلَمَّا قُبِضَ أَبُو بَكْرٍ سَأَلَهَا إِيَّاهُ عُمَرُ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، فَلَمَّا قُبِضَ عُمَرُ أَخَذَهَا، ثُمَّ طَلَبَهَا عُثْمَانُ مِنْهُ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، فَلَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ وَقَعَتْ عِنْدَ آلِ عَلِيٍّ، فَطَلَبَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، فَكَانَتْ عِنْدَهُ حَتَّى قُتِلَ.

٣٩٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِذُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، وَكَانَ شَهِيدَ بَدْرًا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَايَعُونِي». [طرفه في: ١٨].

٤٠٠٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ أَبَا حُذَيْفَةَ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، تَبَنَّى سَالِمًا،

اليدين. وذكر أرباب السير أن رسول الله ﷺ أخذ تلك العنزة من الزبير.

٣٩٩٩ - «أبو إدريس عائذ الله» بالذال المعجمة.

٤٠٠٠ - (بكير) بضم الباء، مصغر (عقيل) كذلك.

(إن أبا حذيفة وكان ممن شهد بَدْرًا) اسمه هشام، وقيل: هشيم، وقيل: هاشم، وقيل: مهشم بن عقبة بن ربيعة بن عبد شمس، من المهاجرين الأولين الذين صلوا إلى القبلتين، وهاجر إلى الحبشة ثم قدم مكة وشهد المشاهد كلها وكان أبوه مشركاً يوم بدر، فدعاه أبو حذيفة إلى البراز، وقالت هند أخته: تهجوه:

شكرت أبا رباك من صغر أبو حذيفة شر الناس في الدين^(١)

كذبت بل كان من خيار الناس في الدين (تبني سالمًا) أي: دعاه ابنًا، كما فعل رسول الله ﷺ بزيد بن حارثة، وسالم هذا يقال فيه: سالم بن معقل من عجم الفرس كان مولى نُبَيْتَه، وقيل: بثينة الأول بضم المثناة بعدها موحدة بعدها مثناة تحت بعدها مثناة فوق آخره هاء التأنيث، والثاني بضم الموحدة بعد مثلثة، بعدها مثناة. بعدها نون: بنت يعار الأنصارية زوج أبي حذيفة، فأعتقته، قال ابن عبد البر من المهاجرين الأولين وأحد القراء الموصوفين، معدود من المهاجرين ومن الأنصار لولائه، وروي عن عمر أنه لما طعن قال: لو كان سالم حيًّا لما جعلتها شورى [١١٨/ب] ابن الخلافة، وقد أشرنا سابقاً أن مراده أن

وَأُنْكَحَهُ بِنْتُ أَخِيهِ هِنْدُ بِنْتُ الْوَلِيدِ بْنِ عُثْبَةَ، وَهُوَ مَوْلَى لِمَرْأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، كَمَا تَبَنَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا، وَكَانَ مِنْ تَبَنَّى رَجُلًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، دَعَاهُ النَّاسُ إِلَيْهِ، وَوَرِثَ مِنْ مِيرَاثِهِ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾ [الاحزاب: ٥]، فَجَاءَتْ سَهْلَةُ النَّبِيِّ ﷺ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [الحديث ٤٠٠ - طرفه في: ٥٠٨٨].

٤٠٠١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ دُكْوَانَ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ مَعُوذٍ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، غَدَاةَ بُنَيَّ عَلِيٍّ، فَجَلَسَ عَلَيَّ فِرَاشِي كَمَجْلِسِكَ مِنِّي، وَجُوبِرِيَّاتٍ يَضْرِبْنَ بِالْذُّفِّ يَنْدُبْنَ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِهِنَّ يَوْمَ بَدْرٍ، حَتَّى قَالَتْ جَارِيَةٌ: وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُولِي هَكَذَا، وَقُولِي مَا كُنْتَ تَقُولِينَ». [الحديث ٤٠٠١ - طرفه في: ٥١٤٧].

يجعل الأمر إليه لمن يختاره للمسلمين فهو يكون خليفة، ولا بد من هذا، لأن سالماً من الموالى والموالى لا تصلح للخلافة. قال ابن عبد البر: قتل أبو حذيفة وسالم يوم اليمامة في قتال مسلم هو وسالم، وَجَدَ رَأْسَ أَحَدِهِمَا عِنْدَ رَجُلٍ الْآخَرِ. هكذا تكون السعادة بعد تلك الكمالات هذا الموت على هذا الحال، اللهم ارزقنا شهادة صادقة في سبيلك (وأنكحه بنت أخيه هند بنت الوليد بن عقبة) لم يذكر أحد ممن ذكر الصحابييات هند بنت الوليد.

٤٠٠١ - (بشر بن المفضل) - بكسر الموحدة وشين معجمة - والمفضل: اسم المفعول من التفضيل (الربيع بنت معوذ) بضم الراء وفتح الباء وتشديد المثناة تحت، ومعوذ بكسر الواو المشددة (دخل على رسول الله ﷺ غَدَاةَ بُنَيَّ عَلِيٍّ) صباح ليلة الزفاف، وإنما عبرت بالبناء؛ لأن العرب كانت تنصب فيه خارج الحلة للعروس. قال ابن عبد البر: هذه الربيع بنت معوذ بن عفراء، وهي من اللاتي بايعن تحت الشجرة (يندبن من قتل من آبائي يوم بدر) أبوه معوذ قتل يوم بدر، وهو أحد الذين ضرب أبا جهل حتى برد ولفظ الآباء [بالجمع]^(١) إما للتعظيم أو معه أعمامها من الأنصار (قالت جارية: وفينا رسول الله يعلم ما في غد، فنهى عن ذلك وقال: لا تقولي هكذا وقولي ما كنت تقولين) لأن ذلك علم الغيب مخصوص به تعالى وإن كان يجوز تأويله لقوله تعالى: ﴿فَلَا يَظْهَرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ﴾ [الجن: ٢٦، ٢٧].

٤٠٠١ - أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب في النهي عن الغناء (٤٩٢٢)، وابن ماجه، كتاب النكاح، باب الغناء والدف (١٨٩٧).

(١) وردت هذه الكلمة في الأصل: بالجيم، والصواب ما أثبتناه.

٤٠٠٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. ح.

وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ». يُرِيدُ التَّمَاثِيلَ الَّتِي فِيهَا الْأَرْوَاحُ. [طرفه في: ٣٢٢٥].

٤٠٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ. ح.

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا عَنبَسَةُ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ: أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيبِي مِنَ الْمَغْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَانِي مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ الْخُمْسِ يَوْمَئِذٍ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِي بِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَعَدْتُ رَجُلًا صَوَاغًا فِي بَنِي قَيْنِقَاعَ أَنْ يَرْتَحِلَ مَعِي، فَنَاتِي بِإِذْخِرٍ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ مِنَ الصَّوَاغِينَ، فَتَسْتَعِينَ بِهِ فِي وَلِيمَةِ عُرْسِي، فَبَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفِي مِنَ الْأَقْتَابِ وَالْغَرَائِرِ وَالْحَبَالِ، وَشَارِفَايَ مُنَاخَانَ إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، حَتَّى جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ، فَإِذَا أَنَا بِشَارِفِي قَدْ

٤٠٠٢ - وحديث (أبي طلحة أن رسول الله قال: لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا

صورة) قد سبق شرحه مستوفى في أبواب المزارعة^(١)، وذكرنا أن المراد به غير كلب الماشية والزرع والصيد عند طائفة قياساً على نقصان الأجر، فإنه مستثنى منه كلب الزرع والصيد والماشية. و(التمثيل) جمع تمثال: صورة الحيوان إذا كان في شيء محترم بخلاف البساط ونحوه.

٤٠٠٣ - (عبدان) على وزن شعبان (عنبة) بفتح العين ونون ساكنة.

روى عن الحسين بن علي بن أبي طالب حديث ناقتيه حين نحرهما حمزة وهو يشرب الخمر في بيت من بيوت الأنصار وقد سلف هذا الحديث في أبواب البيوع^(٢)، ونشير إلى ألفاظه، وملخص معناه، وأنه كانت عنده قينة فغنت بهذه الأبيات:

(١) تقدم في كتاب المزارعة، باب اقتناء الكلب للحراث (٢٣٢٢).

(٢) تقدم في كتاب البيوع، باب ما قيل في الصواغ (٢٠٨٩).

أُجِبْتُ أَسْمَتُهُمَا، وَبُقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا، وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، فَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنِي حِينَ رَأَيْتُ الْمَنْظَرَ، قُلْتُ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ قَالُوا: فَعَلَهُ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي شَرْبٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عِنْدَهُ قَيْنَةٌ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَتْ فِي غِنَائِهَا: (أَلَا يَا حَمْزَ لِلشُّرْفِ النَّوَاءِ)، فَوُتِبَ حَمْزَةُ إِلَى السَّيْفِ، فَأَجَبَ أَسْمَتَهُمَا، وَبُقِرَ خَوَاصِرُهُمَا، وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، قَالَ عَلِيٌّ: فَاَنْظَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، وَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ الَّذِي لَقِيتُ، فَقَالَ: «مَا لَكَ؟». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ، عَذَا حَمْزَةُ عَلَى نَاقَتِي، فَأَجَبَ أَسْمَتَهُمَا، وَبُقِرَ خَوَاصِرُهُمَا، وَهَذَا هُوَ ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرْبٌ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِرِدَائِهِ فَارْتَدَى، ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي، وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةُ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ، فَأُذِنَ لَهُ، فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يَلُومُ حَمْزَةَ فِيمَا فَعَلَ، فَإِذَا حَمْزَةُ ثَمِلٌ، مُحَمَّرَةٌ عَيْنَاهُ، فَنَظَرَ حَمْزَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ حَمْزَةُ: وَهَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدُ لَأَبِي؟ فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ ثَمِلٌ، فَكَصَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَقْبِيهِ الْقَهْقَرَى، فَخَرَجَ وَخَرَجْنَا مَعَهُ. [طرفه في: ٢٠٨٩].

(أَلَا يَا حَمْزَ لِلشُّرْفِ النَّوَاءِ)

حمز - بحذف التاء - رخم، والشرف - جمع شارف - المسنة من النوق، والنواء - بكسر النون - جمع ناوية وهي السمينة:

وهن معقلات بالفناء

ضع السكين في الباب منها وخرجهن [حمزة] بالدماء

(واعدت صواغاً من بني قينقاع) - بفتح القافين بينهما ياء ساكنة ونون مضمومة - طائفة من اليهود (الإذخر) - بكسر الهمزة وذال معجمة - نبت معروف (أجَبَ أَسْمَتَهُمَا) على بناء المجهول والمعروف جبٌّ بلفظ الثلاثي أي: قطعت (وبُقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا) أي: شقت (هو ذا في بيت معه شرب) بفتح الشين وسكون الراء جمع شارب (فإذا حمزة ثمل) - بفتح الشاء وكسر الميم - أي: تام السكر (فكص رسول الله ﷺ على عقبه القهقري) أي: وجهه إلى حمزة وهو خارج وذلك لأنه رأى مستغرقاً فلا يناله منه مكروه.

٤٠٠٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: أَنْفَذَهُ لَنَا ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ: سَمِعَهُ مِنْ ابْنِ مَعْقِلٍ: أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَبَّرَ عَلَى سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا.

٤٠٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ مِنْ حُنَيْسِ بْنِ حِذَافَةَ السَّهْمِيِّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، تُوقِي بِالْمَدِينَةِ، قَالَ عُمَرُ: فَلَقِيتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ، قَالَ: سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي، فَلَبِثْتُ لَيَالِي، فَقَالَ: قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا. قَالَ عُمَرُ: فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ؟ فَصَمَتَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، فَكُنْتُ عَلَيْهِ أَوْجَدَ مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ، فَلَبِثْتُ لَيَالِي ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ، فَلَقِينِي أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلِيًّا حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ

٤٠٠٤ - (عباد) بفتح العين وتشديد الباء (ابن الأصبهاني) - بكسر الهمزة - اسمه عبد الرحمن (ابن معقل) بفتح الميم وكسر القاف (إن علياً كبير على سهل بن حنيف) بضم الحاء مصغر، فيه اختصار، وفي الرواية الأخرى: كبر عليه خمساً، وفي «تاريخ البخاري»: كبر عليه ستاً.

٤٠٠٥ - (أن عمر بن الخطاب حين تأيَّمت حفصة) - بفتح التاء، بعدها همزة مفتوحة وياء مشددة - [١/١١٩] أي صارت أيماً لا زوج لها وكانت زوجة حُنَيْسِ بْنِ حِذَافَةَ - بضم الخاء المعجمة بعدها نون مفتوحة - على وزن المصغر والغرض [من] ذكره أنه من أصحاب بدر. وحديث تزويج حفصة لرسول الله ﷺ سيأتي بأطول من هذا في أبواب النكاح إن شاء الله^(١) والمعنى ظاهر من اللفظ. وقوله: (فكنت عليه أوجد من علي عثمان) يقال: وجد عليه، أي: غضب، ومصدره وجداً بفتح الواو، وموجدة بكسر الجيم، قال ابن الأثير: وفيه تفضيل الشيء على نفسه باعتبار الحالين.

٤٠٠٥ - أخرجه النسائي، كتاب النكاح، باب عرض الرجل ابنته على من يرضى (٣٢٤٨).

(١) سيأتي في كتاب النكاح، باب عرض الإنسان ابنته أو أخته على أهل الخير (٥١٢٢).

إِلَيْكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتُ، إِلَّا أَنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا، فَلَمْ أَكُنْ لِأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ تَرَكَهَا لَقَبِلْتُهَا. [الحديث ٤٠٠٥ - أطرافه في: ٥١٢٢، ٥١٢٩، ٥١٤٥].

٤٠٠٦ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ: سَمِعَ أَبَا مَسْعُودٍ الْبَدْرِيَّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ صَدَقَةٌ». [طرفه في: ٥٥].

٤٠٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي إِمَارَتِهِ: أَخَّرَ الْمَغِيرَةَ بْنُ شُعْبَةَ الْعَصْرَ - وَهُوَ أَمِيرُ الْكُوفَةِ - فَدَخَلَ أَبُو مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنُ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ، جَدُّ زَيْدِ بْنِ حَسَنِ، شَهِدَ بَدْرًا، فَقَالَ: لَقَدْ عَلِمْتُ: نَزَلَ جَبْرِيلُ فَصَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسَ صَلَوَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا أُمِرْتُ». كَذَلِكَ كَانَ بَشِيرُ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ. [طرفه في: ٥٢١].

٤٠٠٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، مَنْ قَرَأَهُمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَّتَاهُ». قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ:

٤٠٠٦ - (سمع أبا مسعود البدري) اسمه عقبة قد سلف أن الأصلح أنه لم يشهد قتال بدر، بل إنما قيل له: البدري؛ لأنه سكن بداراً، ففي استدلال البخاري نظره؛ لأنه يعد من شهد وقعة بدر.

٤٠٠٧ - (لقد علمت أن جبريل نزل فصلى، فصلى رسول الله) أي: في أول الوقت، اعترض به على المغيرة في تأخير الصلاة، وقد سلف في أبواب المواقيت^(١).

٤٠٠٨ - (أبو عوانة) - بفتح العين - الوضاح الشكري.

(الآيتان من سورة البقرة من قرأهما كفتاه) أي: في قيام الليل وإن لم يزد لكثرة فضلها من قوله تعالى: ﴿ءَاَمَنَ الرَّسُولُ﴾ إلى آخره [البقرة: ٢٨٥].

(١) تقدم في كتاب مواقيت الصلاة، باب مواقيت الصلاة وفضلها (٥٢٢).

٤٠٠٨ - أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة (٨٠٧)، وأبو داود، كتاب الصلاة، باب تقريب القرآن (١٣٩٧)، والترمذي، كتاب فضائل القرآن عن رسول الله، باب ما جاء في آخر سورة البقرة (٢٨٨١)، وابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء فيما يرد أن يكفي من قيام الليل (١٣٦٨).

فَلَقِيتُ أَبَا مَسْعُودٍ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَسَأَلْتُهُ فَحَدَّثَنِيهِ . [الحديث ٤٠٠٨ - أطرافه في: ٥٠٠٨، ٥٠٠٩، ٥٠٤٠، ٥٠٥١].

٤٠٠٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ: أَنَّ عِثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . [طرفه في: ٤٢٤].

٤٠١٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، هُوَ ابْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا عَنبَسَةُ: حَدَّثَنَا يُونُسُ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: ثُمَّ سَأَلْتُ الْحُصَيْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ أَحَدُ بَنِي سَالِمٍ، وَهُوَ مِنْ سَرَاتِهِمْ، عَنْ حَدِيثِ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عِثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ، فَصَدَّقَهُ . [طرفه في: ٤٢٤].

٤٠١١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، وَكَانَ مِنْ أَكْبَرِ بَنِي عَدِيٍّ، وَكَانَ أَبُوهُ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ عُمَرَ اسْتَعْمَلَ قُدَامَةَ بْنَ مَظْعُونٍ عَلَى الْبَحْرَيْنِ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا، وَهُوَ خَالَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَحَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

٤٠٠٩ - (محمود بن الربيع) ضد الخريف (عثبان) بكسر العين ومثناة فوق، وباء موحدة وحديثه تقدم في أبواب الصلاة^(١) أنه دعا رسول الله ﷺ ليصلي في بيته في موضع يتخذ مسجداً يصلي فيه فإنه كان ضرير البصر.

٤٠١١ - (أن عمر استعمل قدامة بن مظعون على البحرين) بفتح القاف وظاء^(٢) معجمة (وهو خال عبد الله بن عمر وحفصة) وكان زوج أخت عمر، ولعمر معه حكاية، وهو أنه شرب الخمر فشهد عليه الجارود سيد عبد القيس وأبو هريرة، فأقدمه عمر وأخبره بما قيل عنه، فقال: ولو شربت ليس عليّ حدٌّ، قال: لماذا؟، قال: لقوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا﴾ [المائدة: ٩٣] فقال عمر: أخطأت التأويل فجلده عمر، وحج تلك السنة ومعه قدامة مغاضباً لعمر، فلما قفل من الحج وهو بالسقيا رأى في المنام أن أتياً أتاه وقال: سالم قدامة فإنه أخوك، فلما استيقظ طلب قدامة،

(١) تقدم في كتاب الصلاة، باب إذا دخل بيتاً يصلي حيث شاء... (٤٢٤).

(٢) هذه الكلمة وردت في الأصل: وضاد، والصواب ما أثبتناه.

٤٠١٢، ٤٠١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَصْمَاءَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ قَالَ: أَخْبَرَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ: أَنَّ عَمِّيهِ - وَكَانَا شَهِدَا بَدْرًا - أَخْبَرَاهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ. قُلْتُ لِسَالِمٍ: فَتَكْرِيبُهَا أَنْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّ رَافِعًا أَكْثَرَ عَلَى نَفْسِهِ. [طرفه في: ٢٣٣٩].

٤٠١٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَادٍ بْنَ الْهَادِ اللَّيْثِيَّ قَالَ: رَأَيْتُ رِفَاعَةَ بْنَ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا.

٤٠١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَيُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ، وَهُوَ حَلِيفُ لَبْنِي عَامِرِ بْنِ لُؤْيٍ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ:

فَأَبَى أَنْ يَأْتِيَهُ، فَقَالَ: جَرَوْهُ، فَلَمَّا جَاءَ صَالِحُهُ وَاسْتَغْفَرَ لَهُ عَمْرٌ (١).

٤٠١٢ - ٤٠١٣ - (جويرية) بضم الجيم مصغر.

(أخبر رافع بن خديج عبد الله بن عمر أن عميه) خديج - بفتح الخاء، على وزن فعيل - وعماه مظهر - بكسر الهاء - وظهير مصغر بالطاء المعجمة فيهما (وكانا شهدا بدمراً) لم يذكر أحد من أهل السير أنهما من أهل بدر بل شهدا أحداً قاله ابن عبد البر، ومظهر قتله غلمانة بخيبر وكان أحد أسباب إجلاء عمر أهل خيبر. وحديث إكراء المزارع قد استوفينا الكلام عليه في أبواب المزارعة فراجع (٢).

فإن قلت: رافع روى الحديث عن رسول الله ﷺ فكيف الطعن في روايته. قلت: الطعن إنما هو في فهمه المراد.

٤٠١٤ - (آدم) هو ابن أبي إياس (حصين) بضم الحاء مصغر (شداد) بفتح الشين ودال مشددة.

٤٠١٥ - (عبدان) على وزن شعبان (معمر) بفتح الميمين وعين ساكنة (المسور بن مخرمة) بكسر الميم.

(أن عمرو بن عوف وهو حليف لبني عامر بن لؤي) كذا في البخاري، وعند ابن

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣١٥/٨، وعبد الرزاق في مصنفه ٢٤٢/٩، وذكره ابن عبد البر في الاستيعاب ١٢٧٩/٣، وابن حجر في الإصابة ٤٢٥/٥.

(٢) تقدم في كتاب المزارعة، باب قطع الشجر والنخل (٢٣٢٧).

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجَزَيْتَيْهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحَ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافُوا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا انْصَرَفَ تَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَوْهُمْ، ثُمَّ قَالَ: «أَظُنُّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ؟» قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَأَبَشِرُوا وَأَمْلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنِّي أَخْشَى أَنْ تُبْسِطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا، كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ». [طرفة في: ٣١٥٨].

٤٠١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَّاتِ كُلَّهَا. حَتَّى حَدَّثَهُ أَبُو لُبَابَةَ الْبَدْرِيُّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ جَنَّاتِ الْبُيُوتِ، فَأَمْسَكَ عَنْهَا. [طرفة في: ٣٢٩٧].

إسحاق وعند أبي معشر وموسى بن عقبة والواقدي وابن سعد (عمير) بضم العين مصغر.
(أن رسول الله ﷺ بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيتها) تقدم الحديث في باب فداء المشركين^(١) (فقدّم أبو عبيدة بالمال فسمعت الأنصار بقُدوم أبي عبيدة فوافوا صلاة الصبح مع رسول الله ﷺ) أي أدركوا [١١٩/ب] الصلاة معه (أملوا) - بتشديد الميم - مبالغة في الأمل.

٤٠١٦ - (أبو النعمان) - بضم النون - محمد بن الفضل (أبو لبابة البدري) ابن عبد المنذر الأنصاري، اسمه بشير - بفتح الباء - وقيل: رفاعة ولم يشهد بدرًا، وردّه رسول الله ﷺ من الروحاء أميراً على المدينة، وضرب له بسهمين في الغنيمة ولذلك قيل له: البدري، كذا ذكره ابن عبد البر «نهى عن [قتل] جنات البيوت»، لكن ظاهر قول ابن إسحاق موافق للبخاري في أنه شهد بدرًا، والأول أشهر (نهى عن جنات البيوت) - بكسر الجيم وتشديد النون - جمع جان وهو الرقيق من الحيات. والحديث سلف في باب الجن^(٢).

(١) تقدم في كتاب الجهاد والسير، باب فداء المشركين (٣٠٤٩).

(٢) تقدم في كتاب الخمس، باب ما منَّ النبي ﷺ على الأسارى من غير أن يخمس (٣١٣٩).

٤٠١٧، ٤٠١٨ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ رِجَالاً مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: أَئِذَنْ لَنَا فَلَنَتْرُكَ لِابْنِ أُخْتِنَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ، قَالَ: «وَاللَّهِ لَا تَذَرُونَ مِنْهُ دِرْهَمًا».

٤٠١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنِ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ. ح. وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ، ثُمَّ الْجُنْدَعِيُّ: أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ بْنِ الْخِيَارِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ الْمُقَدَّادَ بْنَ عَمْرِو الْكِنْدِيَّ - وَكَانَ حَلِيفاً لِبَنِي زُهْرَةَ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ فَافْتَتَلْنَا، فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا، ثُمَّ لَازَ مِنِّي بِشَجَرَةٍ فَقَالَ: أَسَلَمْتُ لِلَّهِ، أَقْتُلْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا».....

٤٠١٧ - ٤٠١٨ - (أَنَّ رِجَالاً مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: أَئِذَنْ لَنَا) فَلَنَتْرُكَ لِابْنِ أُخْتِنَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ) ابْنُ أَخْتِ الْأَنْصَارِ فِيهِ تَسَامُحٌ؛ لِأَنَّ هَاشِمًا تَزَوَّجَ سَلْمَى بِنْتَ عَمْرِ، وَمَنْ قَالَ ابْنُ أَخْتٍ لَهُمْ؛ لِأَنَّ أُمَّ عَبَّاسٍ مِنَ الْخَزْرَجِ فَقَدْ وَهَمَ وَذَلِكَ أَنَّ أُمَّ عَبَّاسٍ ثَلَاثَةٌ، وَقِيلَ: ثَلَاثَةٌ - الْأَوَّلُ بَفَتْحِ النُّونِ وَسُكُونِ الْمِثْلَةِ، وَالثَّانِي بِضَمِّ النُّونِ وَالثَّاءِ الْمِثْلَةَ فَوْقَ عَلَى وَزْنِ الْمَصْغَرِ - بِنْتُ حَبَابِ بْنِ كَلْبٍ الْخَزْرَجِيِّ وَالْخَزْرَجِيُّ هُوَ ابْنُ تَيْمِ اللَّهِ بْنِ النَّمْرِ بْنِ قَاسِطٍ أُمَا الْخَزْرَجِيُّ الَّذِي هُوَ جَدُّ الْأَنْصَارِ هُوَ ابْنُ حَارِثَةَ.

٤٠١٩ - (أَبُو عَاصِمٍ) النَّبِيلُ اسْمُهُ الضَّحَّاكُ (إِسْحَاقُ) كَذَا وَقَعَ غَيْرُ مَنْسُوبٍ، قَالَ الْغَسَّانِيُّ: يَرْوِي عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ رَاهُوِيَةَ وَابْنِ مَنْصُورٍ (عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ ثُمَّ الْجُنْدَعِيُّ) بِضَمِّ الْجِيمِ وَفَتْحِ الدَّالِ (أَنَّ الْمُقَدَّادَ بْنَ عَمْرِو الْكِنْدِيَّ) تَقَدَّمَ قَبْلَ هَذَا مُقَدَّادُ بْنُ الْأَسْوَدِ وَهُوَ زَوْجُ أُمِّهِ وَتَبْنَاهُ وَأَنَّ أَبَاهُ عَمْرُو، لَكِنْ لَيْسَ كُنْدِيًّا حَقِيقَةً بَلْ قِضَاعِي، وَإِنَّمَا كَانَ حَلِيفًا لَكِنْدَةَ، كَذَا قَالَ ابْنُ حَبَابٍ (لَازَ مِنِّي بِشَجَرَةٍ) أَيُّ: جَعَلَهَا مَلَاذًا وَمَلْجَأً (فَقَالَ: أَسَلَمْتُ لِلَّهِ، فَقَالَ: لَا

تَقْتُلُهُ». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ قَطَعَ إِحْدَى يَدَيَّ، ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا قَطَعَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقْتُلُهُ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتُهُ الَّتِي قَالَ». [الحديث ٤٠١٩ - طرفه في: ٦٨٦٥].

٤٠٢٠ - حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «مَنْ يَنْظُرُ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ؟». فَانْظَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ، فَقَالَ: أَنْتَ أَبَا جَهْلٍ؟

قَالَ ابْنُ عُليَّةَ: قَالَ سُلَيْمَانُ: هَكَذَا قَالَهَا أَنَسُ، قَالَ: أَنْتَ أَبَا جَهْلٍ؟ قَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ؟ قَالَ سُلَيْمَانُ: أَوْ قَالَ: قَتَلَهُ قَوْمُهُ. قَالَ: وَقَالَ أَبُو مِجْلَزٍ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: فَلَوْ غَيْرُ أَكْأَرٍ قَتَلَنِي. [طرفه في: ٣٩٦٢].

٤٠٢١ - حَدَّثَنَا مُوسَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: لَمَّا تُوفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: انْظُرْ بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَقِينَا مِنْهُمْ رَجُلَانِ صَالِحَانِ شَهِدَا بَدْرًا. فَحَدَّثْتُ عُرْوَةَ بِنَ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: هُمَا عُيُومُ بْنُ سَاعِدَةَ وَمَعْنُ بْنُ عَدِيٍّ. [طرفه في: ٢٤٦٢].

تقتله، فإنك إن قتلته فإنه بمنزلتك قبل أن تقتله وإنك بمنزلته قبل أن يقول) معناه: إن اعتقد حل قتله بعد الإسلام، أو وجه الشبه بإباحة الدم، فإن من قتل مسلماً يقتل به. وفي الحديث دلالة على أن المشرك إذا قال: أسلمت، يحكم بإسلامه.

٤٠٢٠ - (ابن عُليَّةَ) - بضم العين وفتح اللام وتشديد الياء - اسمه إسماعيل، وعليه أمه (أنت أبا جهل؟) كذا تقدم في باب قبله وهو على لغة من يجعله اسماً مقصوراً، ويجوز أن تقدر في أنت حرف الاستفهام إظهاراً للشماتة به وتقدر حرف النداء في أبا جهل، و(ابنا عفرأ) بالمد اسم أهمما، واسم أحدهما معاذ والآخر معوذ (أبو مجلز) - بكسر الميم وسكون الجيم - اسم لاحق السدوسي (فلو غير أكأر قتلني) يريد بالأكار الأنصاري؛ لأنهم أهل حرث، ولو للتمييز.

٤٠٢١ - وروى حديث البيعة مختصراً لأن غرضه الإشارة إلى أن الرجلين كانا من أهل بدر وهما: (عويم) بضم العين مصغر، و(معن بن عدي) بفتح الميم وسكون العين.

٤٠٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فَضِيلٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ: كَانَ عَطَاءُ الْبَذَرِيِّنَ خَمْسَةَ آلَافٍ خَمْسَةَ آلَافٍ، وَقَالَ عُمَرُ: لَأَفْضَلُنَّهُمْ عَلَى مَنْ بَعَدَهُمْ.

٤٠٢٣، ٤٠٢٤ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ، وَذَلِكَ أَوَّلُ مَا وَقَرَ الْإِيمَانُ فِي قَلْبِي. [طرفه في: ٧٦٥].

وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي أَسَارَى بَذَرٍ: «لَوْ كَانَ الْمُطْعِمُ بْنُ عَدِيٍّ حَيًّا، ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ النَّتْنَى، لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ».

٤٠٢٢ - (كان عطاء البذريين خمسة آلاف) أي: في خلافة عمر (وقال لأفصلنهم على غيرهم).

٤٠٢٣ - ٤٠٢٤ - (جبير) بضم الجيم مصغر.

(سمعت رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب بالطور وذلك أول ما قرأ الإيمان في قلبي)
قال ابن عبد البر رواية عنه: كنت خارج المسجد فلما بلغ قوله تعالى: ﴿إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوَاقِعٌ﴾ [الطور: ٧] فكأنما صدع قلبي، وقيل: قوله تعالى: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمْ الْخَالِقُونَ﴾ [الطور: ٣٥] (وكان قد جاء في أسرى بدر) أي: في فدائهم (فقال له رسول الله ﷺ: لو كان الشيخ حياً لشفعناه) - بالتشديد - أي: قبلنا شفاعته في كل من أسر من المشركين، وقد تقدم في رواية البخاري «لو كان مطعم بن عدي حياً ثم كلمني في هؤلاء النتني لتركتهم له»^(١) وكذا رواه هنا لأنه كان له يد على رسول الله ﷺ فإنه لما رجع من الطائف دخل مكة في جواره، وكان من الذين سعوا في نقض الصحيفة الملعونة، وقد فهم من لفظ النتني - بفتح النون بعدها تاء مثناة فوق - [١/١١٩] على وزن قتلى جمع نتن - بفتح النون وكسر التاء - بعضهم أن المشار إليه في هؤلاء هم القتلى، وهذا شيء لا يعقل، فإن المقتول في الحرب كيف يعفى عنه، وإن أراد أنه لم يكن يقتل الأسرى فهذا خلاف الواقع؛ لأنه لم يقتلهم بل أخذ الفداء، وعليه عوتب في قوله تعالى: ﴿مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَمْ يَأْسَرِ﴾ [الأنفال: ٦٧].

(١) تقدم في كتاب بدء الخلق، باب ذكر الجن وثوابهم وعقابهم (٣٢٩٦).

وَقَالَ اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ الْأُولَى - يَعْنِي مَقْتَلَ عُثْمَانَ - فَلَمْ تُبْقِ مِنْ أَصْحَابِ بَدْرِ أَحَدًا، ثُمَّ وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ الثَّانِيَّةُ - يَعْنِي الْحَرَّةَ - فَلَمْ تُبْقِ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ أَحَدًا، ثُمَّ وَقَعَتِ الثَّالِثَةُ، فَلَمْ تَرْتَفِعْ وَلِلنَّاسِ طَبَاحٌ. [طرفه في: ٣١٣٩].

٤٠٢٥ - حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الثُّمَيْرِيُّ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، كُلُّ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ، قَالَتْ: فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ، فَعَثَرْتُ أُمَّ

(عن سعيد بن المسيب: وقعت الفتنة الأولى يعني مقتل عثمان فلم تبق من أصحاب بدر أحداً) اتفقوا على أن هذا وهم؛ لأن أهل السير يتفقون على أن في [صفين] كان مع علي سبعون بدرياً. والجواب: بأن قتل عثمان كان سبباً لهلاك أصحاب بدر في خلافة علي، وقاتل معاوية لا يلتفت إليه. قالوا: والصواب أن الفتنة الأولى مقتل حسين. وقال شيخنا: ليس هذا وهم، بل المراد أن بين مقتل عثمان وبين وقعة الحرة مات كل بدري. قلت: هذا لا يساعده اللفظ فإن فاعل: لم يبق من أصحاب بدر أحد، الضمير العائد إلى الفتنة المفسرة بمقتل عثمان لا لقولهم مقتل حسين، فإن المراد منه السنة التي قتل فيها أو الشهر (والفتنة الثانية - يعني الحرة -) يريد حرة المدينة وما قتل فيها مسلم بن عقبة في إمارة يزيد بن معاوية (ثم وقعت الفتنة الثالثة فلم ترتفع وللناس طَبَاحٌ) قالوا: الفتنة الثالثة: قتل الحجاج ابن الزبير ومن معه. والطباخ - بفتح الطاء والباء المخففة والخاء المعجمة - القوة والسمن، ويستعمل في العقل والخير، ويقال: فلان لا طباخ له أي: لا عقل له أو لا خير فيه، وأراد أنه لم يبق من الصحابة أحداً. قال ابن الأثير وفي شعر حسان ما يدل عليه قال:

المال يغشى رجالاً لا طباخ لهم كالسيل يغشى أصول الدندن البالي^(١)
قال الدمياطي: المعروف في الرواية: لو بدل ثم، كما رواه ابن أبي خيثمة، فعلى هذا يكون هذا القول قبل قتل الحجاج ابن الزبير.

٤٠٢٥ - (منهال) بكسر الميم وسكون النون (الثُميري) - بضم النون - مصغر منسوب، ثم روى حديث الإفك مختصراً وغرضه أن مسطح من أصحاب بدر (فعثرت في مرطها) - بكسر الميم - كساء تتخذها النساء إزاراً.

مِسْطَحٍ فِي مِرْطَهِهَا، فَقَالَتْ: تَعَسَ مِسْطَحٌ، فَقُلْتُ: بِئْسَ مَا قُلْتَ، تَسْبِيْنُ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا! فَذَكَرَ حَدِيثَ الْإِلْفِ. [طرفه في: ٢٥٩٣].

٤٠٢٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: هَذِهِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ يُلْقِيهِمْ: «هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا؟».

قَالَ مُوسَى: قَالَ نَافِعٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُنَادِي نَاسًا أَمْوَاتًا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا قُلْتُ مِنْهُمْ».

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: فَجَمِيعُ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنْ قُرَيْشٍ، مِمَّنْ ضُرِبَ لَهُ بِسَهْمِهِ، أَحَدٌ وَثَمَانُونَ رَجُلًا، وَكَانَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: قَالَ الزُّبَيْرُ: قُسِمَتْ سُهْمَانُهُمْ، فَكَانُوا مِائَةً، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. [طرفه في: ١٣٧٠].

٤٠٢٧ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: ضُرِبَتْ يَوْمَ بَدْرِ لِلْمُهَاجِرِينَ بِمِائَةِ سَهْمٍ.

٤٠٢٦ - (فليح) بضم الفاء مصغر (عن ابن شهاب قال: هذه مغازي رسول الله ﷺ) أي: بعد أن عدها (فقال رسول الله وهو يلقيهم: هل وجدتم ما وعد ربكم) يلقيهم: بالقاف، وفي رواية: «يلعنهم» بالعين، وفي رواية: «يلقنهم» بالقاف والنون، وفي بعضها «يلغيهم» بالغين المعجمة من الإلقاء.

فإن قلت: رواية «يلقيهم في القلب» من الإلقاء كيف يجتمع مع ما تقدم من أنه وقف على القلب بعد ثلاث؟ قلت: يجوز أن يتكرر منه هذا، والظاهر أنه مضارع أريد به الماضي وإيثار المضارع لاستحضار تلك الصورة.

(وكان عروة بن الزبير يقول: قال الزبير: قسمت سهمانهم فكانوا مائة) وتقدم من قول البخاري واحد وثمانون، فالوجه بين قول الزبير وما في البخاري أن الزبير عد كل من كان حازراً وغائباً ممن ضرب له سهم كعثمان وطلحة وسعيد وأبي لبابة.

١٣ - بَابُ تَسْمِيَةِ مَنْ سُمِّيَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، فِي الْجَامِعِ الَّذِي وَضَعَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ

النَّبِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيُّ ﷺ. أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، ثُمَّ عُمَرُ، ثُمَّ عُثْمَانُ، ثُمَّ عَلِيٌّ، ثُمَّ إِيَّاسُ بْنُ الْبَكَّيرِ. بِلَالُ بْنُ رَبَاحٍ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ الْقُرَشِيُّ. حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الْهَاشِمِيُّ. حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ حَلِيفُ لُقْمَانَ. أَبُو حَذِيفَةَ بْنُ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ الْقُرَشِيُّ. حَارِثَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ، قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ، وَهُوَ حَارِثَةُ بْنُ سَرَّاقَةَ، كَانَ فِي النَّظَارَةِ. حُبَيْبُ بْنُ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيُّ. حُنَيْسُ بْنُ حَذَافَةَ السَّهْمِيُّ. رِفَاعَةُ بْنُ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ. رِفَاعَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ أَبُو لُبَابَةَ الْأَنْصَارِيِّ. الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ الْقُرَشِيُّ. زَيْدُ بْنُ سَهْلٍ أَبُو طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ. أَبُو زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ. سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ الزُّهْرِيُّ. سَعْدُ بْنُ حَوَلَةَ الْقُرَشِيُّ. سَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ الْقُرَشِيُّ. سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ الْأَنْصَارِيُّ. ظَهَيْرُ بْنُ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ وَأَخُوهُ. عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ الْهُذَلِيُّ. عُتْبَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الْهُذَلِيُّ. عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الزُّهْرِيُّ. عُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ الْقُرَشِيُّ. عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ الْأَنْصَارِيُّ.

بَابُ تَسْمِيَةِ مَنْ سُمِّيَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ فِي الْجَامِعِ

(عثمان بن عفان) ليس من أهل بدر بالاتفاق إلا أنه في حكم من حضر لأنه تخلف لبنت رسول الله ﷺ، وقال له: «لك أجر من شهد بدرًا وسهمه»^(١) (حارثة بن الربيع) - بضم الراء وفتح الباء وتشديد المثناة - اسم أمه، وأبوه سراق (أبو لبابة الأنصاري) تقدم أنه لم يشهد بدرًا على ما ذكروا، وكلام ابن إسحاق يوافق ما في البخاري وقيل أراد إلى السهام من الخمس، وكان والياً على المدينة، واسمه بشير - بفتح الباء على وزن كريم، وقيل رفاعه بن المنذر اسم أبي لبابة قاله أحمد بن حنبل ويحيى بن معين (أبو زيد الأنصاري) هو قيس بن السكن، أحد عمومة أنس (سعيد بن زيد) قد تقدم أنه لم يحضرها وكان مع [١١٩/ب] طلحة بن عبيد الله في التجسس (سهل بن حنيف) بضم الحاء مصغر (ظهير بن رافع الأنصاري وأخوه) اسمه مظهر قد قدمنا أن أحداً، لم يذكرهما في البدرين وإنما شهدا أحداً قاله ابن عبد البر (عبيدة بن الحارث) - بضم العين مصغر - ابن عم رسول الله ﷺ ممن بارز وقتل

(١) أخرجه البخاري، كتاب فرض الخمس، باب إذا بعث الإمام رسولاً في حاجة أو أمره بالمقام...

(٣١٣٠)، والترمذي، كتاب المناقب، باب في مناقب عثمان بن عفان (٣٧٠٦)، وأحمد (٥٧٣٨).

عَمْرُو بْنُ عَوْفٍ، حَلِيفُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ. عُقْبَةُ بْنُ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ. عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ الْعَنْزِيِّ. عَاصِمُ بْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ. عُوَيْمُ بْنُ سَاعِدَةَ الْأَنْصَارِيِّ. عِثْبَانُ بْنُ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ. قُدَامَةُ بْنُ مَطْعُونٍ. قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ الْأَنْصَارِيِّ. مُعَاذُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْجُمُوحِ. مُعَوَّذُ بْنُ عَفْرَاءَ وَأَخُوهُ. مَالِكُ بْنُ رَبِيعَةَ أَبُو أُسَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ. مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ. مَعْنُ بْنُ عَدِي الْأَنْصَارِيِّ. مُسْطَحُ بْنُ أَثَّاثَةَ بْنِ عَبَّادِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ. مُقْدَادُ بْنُ عَمْرِو الْكَنْدِيِّ حَلِيفُ بَنِي زُهْرَةَ. هِلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْأَنْصَارِيِّ. رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

١٤ - بَابُ حَدِيثِ بَنِي النَّضِيرِ، وَمَخْرَجُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فِي دِيَةِ الرَّجُلَيْنِ، وَمَا أَرَادُوا مِنَ الْغَدْرِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

قَالَ الزُّهْرِيُّ: عَنْ عُرْوَةَ: كَانَتْ عَلَى رَأْسِ سِتَّةِ أَشْهُرٍ مِنْ وَقْعَةِ بَدْرٍ قَبْلَ أَحَدٍ. وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ﴾ [الحشر: ٢] مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا. وَجَعَلَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ بَعْدَ بَثْرٍ مَعُونَةً وَأَحَدٍ.

شهيداً (عمرو بن عوف) وقيل: اسمه عمير (عقبة بن عمرو) هو أبو مسعود البديري، وقد أشرنا إلى أنه ليس من البديريين بل كان يسكن بديراً (عاصم بن ثابت الأنصاري) الذي قتله بنو لحيان، وأما عاصم بن عدي فرده رسول الله ﷺ من الروحاء، قيل: لأنه بلغه شيء من أهل مسجد الضرار (مرارة بن الربيع) بضم الميم وتخفيف الراء (معن بن عدي) قيل: لم يشهد بديراً، وقيل: من المهاجرين ستة ومن الأنصار ثمانية: ستة من الخزرج واثنان من الأوس.

باب حديث بني النضير وقريظة

قبيلتان من اليهود دخلوا في أرض العرب لما تنصر ملك الروم خوفاً من قتلهم، وهؤلاء من أولاد هارون أخي موسى.

قال ابن شهاب وغيره: سبب هذه الغزوة أن عمرو بن أمية قتل رجلين من بني عامر غرة وهما نائمان، وكان بين بني عامر ورسول الله ﷺ حلف وعقد، وكذا بين بني عامر وبين [بني] النضير، فخرج رسول الله ﷺ إلى بني النضير يستعين بهم على دية ذينك الرجلين، ومعه أبو بكر وعمر وعلي، فقالوا: حباً وكرامة، وأجلسوه في صفة وتشاوروا فيما بينهم وقالوا: ما لنا فرصة أحسن منها، فانتدب عمرو بن جحاش فقال: أنا له، فأخذ صخرة وصعد إلى السطح ليلقي عليه، فجاء رسول الله ﷺ بذلك الخبر من الله، فقام من مقامه وترك أصحابه

٤٠٢٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: حَارَبَتِ النَّضِيرُ وَقَرِيطَةُ، فَأَجْلَى بَنِي النَّضِيرِ وَأَقَرَّ قَرِيطَةَ وَمَنْ عَلَيْهِمْ، حَتَّى حَارَبَتْ قَرِيطَةَ، فَقَتَلَ رِجَالَهُمْ، وَقَسَمَ نِسَاءَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، إِلَّا بَعْضَهُمْ لَحِقُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ فَأَمَنَهُمْ وَأَسْلَمُوا، وَأَجْلَى يَهُودَ الْمَدِينَةِ كُلَّهُمْ: بَنِي قَيْنِقَاعَ وَهُمْ رَهْطُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، وَيَهُودَ بَنِي حَارِثَةَ، وَكُلَّ يَهُودِ الْمَدِينَةِ.

وكرر إلى المدينة، وإنما لم يخبرهم لثلا يفتن اليهود لذلك فلما استلبت الأصحاب رسول الله ﷺ قاموا طالبين له فأرأوا رجلاً مقبلاً من المدينة فسألوه، فقال: رأيته داخلاً المدينة فدخلوا وراءه، فأخبرهم بقصد اليهود، فأنذرهم رسول الله ﷺ وتهايا لقتالهم، فأرسل ابن سلول وبعض المنافقين إليهم أن تحصنوا في الحصون فإننا معكم كما أخبر الله عنهم ﴿وَالَّذِينَ تَرَى إِلَى الدَّيْتِ تَأْقَفُوا يَقُولُونَ لَا يُخَوِّنُهُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُظِيعَ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [الحشر: ١١].

قال ابن هشام: حاصرهم ست ليال، وقيل خمسة عشر يوماً، وقيل خمساً وعشرين وقيل: ثلاثاً وعشرين، فألقى الله الرعب في قلوبهم فسألوا رسول الله ﷺ أن يكف عن دمائهم ويجليهم على أن لهم ما حملت الإبل من الأموال إلا السلاح، فلحق أشرافهم بخيبر، والباقون لحقوا بالشام، فقسم رسول الله ﷺ أموالهم في المهاجرين دون الأنصار إلا أبا دجانة وسهل بن حنيف، وكانت هذه الأموال لرسول الله ﷺ خاصة بنص القرآن، إلا أنه لم يستقل به كرمًا، وأسلم منهم رجلان: يامين بن عمير وأبو سعد بن وهب، فأحرزا أموالهما.

قال ابن هشام: وكان عمرو بن جحاش الذي أراد الكيد برسول الله ابن عم يامين فأعطى رجلاً جعلاً فقتل عمرو بن جحاش.

٤٠٢٨ - (وأجلى يهود المدينة كلهم بني قينقاع رهط عبد الله بن سلام) كان إجلاء هؤلاء بعد بدر بشهر قبل النضير، كان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد فنقضوا العهد فحاربهم فنزلوا على حكمه فأراد قتلهم، فشفع فيهم ابن سلول رأس النفاق.

٤٠٢٩ - حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: سُورَةُ الْحَشْرِ، قَالَ: قُلْ سُورَةُ النَّضِيرِ.

تَابَعَهُ هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ. [الحديث ٤٠٢٩ - أطرافه في: ٤٦٤٥، ٤٨٨٢، ٤٨٨٣].

٤٠٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ النَّحْلَاتِ، حَتَّى افْتَتَحَ قَرِيطَةَ وَالنَّضِيرَ، فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ. [طرفه في: ٢٦٣٠].

٤٠٣١ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: حَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ - وَهِيَ الْبُؤَيْرَةُ - فَتَزَلَّتْ: ﴿مَا قَطَعْتُهُ مِنْ لَيْسَةٍ أَوْ تَرَكْتُهَا قَائِمَةً عَلَى أَصُولِهَا فَيَاذَنْ اللَّهُ﴾ [الحشر: ٥]. [طرفه في: ٢٣٢٦].

٤٠٣٢ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا حَبَّانُ: أَخْبَرَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ، قَالَ:

٤٠٢٩ - (مدرك) اسم فاعل (حَمَّاد) بفتح الحاء وتشديد الميم (عن أبي بشر) - بكسر الموحدة وشين معجمة - اسمه جعفر (هشيم) بضم الهاء مصغر.

٤٠٣١ - (حرق رسول الله نخل بني النضير. وقطع وهي البؤيرة) بضم الباء موضع، كان فيه حدائق لبني النضير، (فتزلت: ﴿مَا قَطَعْتُهُ مِنْ لَيْسَةٍ أَوْ تَرَكْتُهَا قَائِمَةً عَلَى أَصُولِهَا فَيَاذَنْ اللَّهُ﴾ [الحشر: ٥]) فإن اليهود عابوا على رسول الله ﷺ الإحراق وقالوا: كان ينهى عن الفساد.

٤٠٣٢ - (إسحاق) كذا وقع غير منسوب، قال الغساني: لم أجد أحداً من رواة الكتاب نسبه، والظاهر إسحاق بن منصور؛ لأن مسلماً روى عن إسحاق بن منصور عن (حبان بن هلال)^(١) بفتح الحاء وتشديد الموحدة [١/١٢٠] (جويرية) بضم الجيم مصغر

٤٠٣١ - أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب جواز قطع أشجار الكفار وتحريقها (١٧٤٦)، وأبو داود، كتاب الجهاد، باب في الحرق في بلاد العدو (٢٦١٥)، والترمذي، كتاب السير عن رسول الله، باب في التحريق والتخريب (١٥٥٢)، وابن ماجه، كتاب الجهاد، باب التحريق بأرض العدو (٢٨٤٤).

(١) روى مسلم عن إسحاق بن منصور عن حبان بن هلال في عدة مواضع، انظر مثلاً: كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء (٢٢٣).

وَلَهَا يَقُولُ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ:

وَهَانَ عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ حَرِيقٌ بِالبُؤِيرَةِ مُسْتَطِيرٌ
قَالَ: فَأَجَابَهُ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ:
أَدَامَ اللَّهُ ذَلِكَ مِنْ صَنِيعٍ وَحَرَّقَ فِي نَوَاحِيهَا السَّعِيرُ
سَتَعْلَمُ أَيُّنَا مِنْهَا بِنُزْهِ وَتَعْلَمُ أَيُّ أَرْضَيْنَا تَضِيرُ

[طرفه في: ٢٣٢٦]

٤٠٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَّثَانِ النَّصْرِيُّ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَاهُ، إِذْ جَاءَهُ حَاجِبُهُ يَرِفًا فَقَالَ لَهُ: هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدٍ يَسْتَأْذِنُونَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ

(ولها يقول حسان:

وهان على سراة بني لؤي حريق بالبؤيرة مستطير
فأجابه أبو سفيان بن الحارث:
أدام الله ذلك من صنيع وحرَّق في نواحيها السعير
هكذا رواه البخاري، وروى غيره أن البيت الأول لأبي سفيان بن الحارث:
وعز على سراة بني لؤي حريق بالبؤيرة مستطير
فأجابه حسان بقوله:

أدام الله ذلك من صنيع

وهذا أشبه بالصواب وذلك أن أبا سفيان كان مشركاً بمكة إنما أسلم يوم الفتح، وكان مشركوا مكة مصادقين مع اليهود موافقين إياهم على عداوة رسول الله ﷺ.

٤٠٣٣ - (مالك بن أوس بن الحدثان) على وزن رمضان (النصري) نسبة إلى بني النصر من اليهود، روى حديث تنازع علي والعباس في صدقة رسول الله ﷺ التي كانا ناظرين عليها في خلافة الفاروق، وقدم مع شرحه في باب فرض الخمس من كتاب الجهاد^(١)، ومعناه ظاهر، نشير إلى بعض ألفاظه.

(يرفًا) بالفاء آخره همزة على وزن يعلم صاحب عمر.

(١) تقدم في كتاب فرض الخمس، باب (٣٠٩٤).

فَأَدْخَلَهُمْ، فَلَبِثَ قَلِيلًا، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَبَّاسٍ وَعَلِيٍّ يَسْتَأْذِنَانِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا، وَهُمَا يَخْتَصِمَانِ فِي الَّذِي أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ، فَاسْتَبَّ عَلِيٌّ وَعَبَّاسٌ، فَقَالَ الرَّهْطُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْضِ بَيْنَهُمَا، وَأَرْخِ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخِرِ، فَقَالَ عُمَرُ: اتَّيَدُوا أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورُثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً» يُرِيدُ بِذَلِكَ نَفْسَهُ؟ قَالُوا: قَدْ قَالَ ذَلِكَ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَبَّاسٍ وَعَلِيٍّ فَقَالَ: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي أَحَدُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ، إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ كَانَ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ فِي هَذَا الْفِيءِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ، فَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: «وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ» إِلَى قَوْلِهِ: «فَدِيرٌ» [الحشر: ٦]. فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ وَاللَّهِ مَا اخْتَارَهَا دُونَكُمْ، وَلَا اسْتَأْثَرَهَا عَلَيْكُمْ، لَقَدْ أَعْطَاكُمْوهَا وَقَسَمَهَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ هَذَا الْمَالُ مِنْهَا، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَتَنِيهِمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلٍ مَالِ اللَّهِ، فَعَمِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيَاتِهِ، ثُمَّ تُوفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَانَا وَلِيِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَبَضَهُ أَبُو بَكْرٍ فَعَمِلَ فِيهِ بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْتُمْ حِينَئِذٍ، فَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ وَقَالَ: تَذْكُرَانِ أَنَّ

(فاستب علي والعباس) السبب نسبة الشخص إلى ما فيه عار، ولا يلزم أن يكون بما يوجب حداً أو تعزيراً (فقال الرّهط: يا أمير المؤمنين اقض بينهما) الرّهط: هم عثمان وسعد والزبير وعبد الرحمن بن عوف (فقال عمر: اتّيدوا) أي: تأنوا، قال ابن الأثير: يقال اتّاد في فعله وقوله، أي: تأنى والواو بمعناه وأصل الياء الواو (إن رسول الله ﷺ قال: لا نورث ما تركناه صدقة، يريد بذلك نفسه) إنما شرحه لثلاث يتوهم من نون الجمع أنه يريد نفسه وأمته، وفيه اختصار بينه الرواية الأخرى: «نحن معاشر الأنبياء لا نورث»^(١) (ما احتازها) - بالحاء المهملة والزاي المعجمة - وهي الإحاطة بالشيء (فاقبل على علي وعباس وقال: تذكران أن

(١) أخرجه النسائي في السنن الكبرى ٦٤/٤ (٦٣٠٩)، وأحمد (٢٧٢٣٨)، والربيع في مسنده ص ٢٦١

(٦٦٩)، والديلمي في مسند الفردوس ٥٣/١ (١٣٩).

أَبَا بَكْرٍ فِيهِ كَمَا تَقُولَانِ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ إِنَّهُ فِيهِ لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ تَوَقَّى اللَّهَ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، فَقَبَضْتُهُ سَتَيْنِ مِنْ إِمَارَتِي أَعْمَلُ فِيهِ بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي فِيهِ صَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ جِئْتُمَانِي كِلَاكُمَا، وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ، وَأَمْرُكُمَا جَمِيعٌ، فَجِئْتَنِي - يَعْنِي عَبَّاسًا - فَقُلْتُ لَكُمَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورُثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً». فَلَمَّا بَدَأَ لِي أَنْ أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمَا قُلْتُ إِنَّ شَيْئًا دَفَعْتُهُ إِلَيْكُمَا، عَلَى أَنْ عَلَيَكُمَا عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ: لَتَعْمَلَانِ فِيهِ بِمَا عَمِلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَمَا عَمِلْتُ فِيهِ مُذْ وَلِيتُ، وَإِلَّا فَلَا تُكَلِّمَانِي، فَقُلْتُمَا ادْفَعُهُ إِلَيْنَا بِذَلِكَ، فَدَفَعْتُهُ إِلَيْكُمَا، أَفْتَلْتِمَسَانِ مِنِّي قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ؟ فَوَاللَّهِ الَّذِي يَأْذِنُهُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، لَا أَقْضِي فِيهِ بِقَضَاءِ غَيْرِ ذَلِكَ حَتَّى تَقْوَمَ السَّاعَةُ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهُ فَادْفَعَا إِلَيَّ فَأَنَا أَكْفِيكُمَاهُ. [طرفه في: ٢٩٠٤].

٤٠٣٤ - قَالَ: فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ عُرْوَةَ بِنَ الرَّبِيرِ، فَقَالَ: صَدَقَ مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ، أَنَا سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: أَرْسَلَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ عُثْمَانَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، يَسْأَلْنَهُ تُمْنَهُنَّ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ فَكُنْتُ أَنَا أَرْدُهُنَّ، فَقُلْتُ لَهُنَّ: إِلَّا تَتَّقِينَ اللَّهَ، أَلَمْ تَعْلَمْنَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَا نُورُثُ، مَا تَرَكْنَا

أَبَا بَكْرٍ كَمَا تَقُولَانِ) أي تنسبانه إلى أنه لم يعمل فيه بالحق، ولذلك أتبعه بقوله: (والله يعلم أنه فيه بارٌّ راشد).

فإن قلت: كيف يتصور من علي وعباس نسبة أبي بكر إلى الجور؟ قلت: محمول على أنهما لم يعلما بعد بأن رسول الله ﷺ قال: «ما تركناه صدقة».

فإن قلت: بعدما علما ذلك وكانت الصدقة في أيديهما يتوليانهما فأى وجه للنزاع؟ قلت: أراد كل واحد منهما أن يكون في يده طائفة من ذلك منفرداً.

فإن قلت: فلم منع عمر ذلك؟ قلت: خاف أن تدعي كل طائفة من بني علي وبني عباس الملك فيه بعد مرور الزمان. روي أن السفاح أول خليفة في بني عباس لما صعد المنبر أول يوم من خلافته صعد إليه علوي في عنقه مصحف، وقال: احكم لي بما في هذا، قال: ما هو؟ قال: ظلمني أبو بكر في فذك قال: وبعد أبي بكر؟ قال: عمر، قال: وبعد عمر؟ قال: عثمان؟ قال: وبعد عثمان، فسكت العلوي لأن علياً لم يغير ما كان في زمن الصديق والفاروق.

صَدَقَّةٌ - يُرِيدُ بِذَلِكَ نَفْسَهُ - إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي هَذَا الْمَالِ؟ فَانْتَهَى أَرْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى مَا أَخْبَرْتُهُنَّ، قَالَ: فَكَانَتْ هَذِهِ الصَّدَقَةُ بِيَدِ عَلِيٍّ مَنَعَهَا عَلِيُّ عَبَّاساً فَعَلَبَهُ عَلَيْهَا، ثُمَّ كَانَ بِيَدِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، ثُمَّ بِيَدِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، ثُمَّ بِيَدِ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ، وَحَسَنِ بْنِ حَسَنِ، كِلَاهُمَا كَانَا يَتَدَاوَلَانِهَا، ثُمَّ بِيَدِ زَيْدِ بْنِ حَسَنِ، وَهِيَ صَدَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَقًّا. [الحديث ٤٠٣٤ - طرفاه في: ٦٧٢٧، ٦٧٣٠].

٤٠٣٥، ٤٠٣٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ وَالْعَبَّاسَ، أَتَيَا أَبَا بَكْرٍ يَلْتَمِسَانِ مِيرَاثَهُمَا، أَرْضَهُ مِنْ فَدَكٍ، وَسَهْمَهُ مِنْ خَيْبَرَ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ فِي هَذَا الْمَالِ». وَاللَّهُ لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي.

١٥ - بَابُ قَتْلِ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ

٤٠٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، فَإِنَّهُ قَدْ

٤٠٣٥ - ٤٠٣٦ - (مَعْمَرُ) بفتح الميمين وسكون العين (أن فاطمة وعباساً أتيا أبا بكر يَلْتَمِسَانِ مِيرَاثَهُمَا) أي: من رسول الله ﷺ، وقد أشرنا إلى أنهما لم يبلغهما الحديث.

قتل كعب بن الأشرف

قال ابن هشام: هو عربي من طيء ثم أحد نبهان، وأمه من بني النضير، وكان له حصن، وكان شاعراً فلما قتل صنديد قريش يوم بدر ذهب إلى مكة شرع يرثي أصحاب القليب ولا يرثي على ضرب رسول الله ﷺ سأله المشركون: أنت من أهل الكتاب ديننا [...] وفيه نزل قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْحَيَاتِ وَالطَّلَافُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾ [النساء: ٥١] [١٢٠/ب] وشرع بعد رجوعه من مكة يشيب بنساء المسلمين فحينئذ دعا رسول الله ﷺ إلى قتله بقوله:

٤٠٣٧ - (من لكعب بن الأشرف فإنه قد آذى الله ورسوله) أي: المؤمنين بالقدح في

أَذَى اللَّهِ وَرَسُولَهُ». فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: فَأُذِّنُ لِي أَنْ أَقُولَ شَيْئاً، قَالَ: «قُلْ». فَأَتَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ سَأَلَنَا صَدَقَةً، وَإِنَّهُ قَدْ عَنَّا، وَإِنِّي قَدْ أَتَيْتُكَ أَسْتَسْلِفُكَ، قَالَ: وَأَيْضاً وَاللَّهِ لَتَمَلَّنَّهُ، قَالَ: إِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَاهُ، فَلَا نُحِبُّ أَنْ نَدْعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ يَصِيرُ شَأْنُهُ، وَقَدْ أَرَدْنَا أَنْ تُسَلِفَنَا وَسَقاً أَوْ وَسْقَيْنِ - وَحَدَّثَنَا عَمْرُو غَيْرَ مَرَّةٍ، فَلَمْ يَذْكُرْ وَسَقاً أَوْ وَسْقَيْنِ، فَقُلْتُ لَهُ: فِيهِ وَسَقاً أَوْ وَسْقَيْنِ؟ فَقَالَ: أَرَى فِيهِ وَسَقاً أَوْ وَسْقَيْنِ - فَقَالَ: نَعَمْ، ارْهُونِي، قَالُوا أَيُّ شَيْءٍ تُرِيدُ؟ قَالَ: ارْهُونِي نِسَاءَكُمْ، قَالُوا: كَيْفَ نَرْهَنُكَ نِسَاءَنَا وَأَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ، قَالَ: فَارْهُونِي أَبْنَاءَكُمْ، قَالُوا: كَيْفَ نَرْهَنُكَ أَبْنَاءَنَا، فَيَسْبُ أَحَدُهُمْ، فَيَقَالُ: رُهْنٌ يَوْسَقِي أَوْ وَسْقَيْنِ، هَذَا عَارٌّ عَلَيْنَا، وَلَكِنَّا نَرْهَنُكَ اللَّأَمَةَ - قَالَ سُفْيَانُ: يَغْنِي السَّلَاحُ - فَوَاعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَجَاءَهُ لَيْلاً وَمَعَهُ أَبُو نَائِلَةَ، وَهُوَ أَخُو كَعْبٍ مِنَ الرِّضَاعَةِ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الْحِصْنِ، فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: أَيْنَ تَخْرُجُ هَذِهِ السَّاعَةَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَأَخِي أَبُو نَائِلَةَ، وَقَالَ غَيْرُ عَمْرُو: قَالَتْ: أَسْمَعُ صَوْتاً كَأَنَّهُ يَقْطُرُ مِنْهُ الدَّمُ، قَالَ: إِنَّمَا هُوَ أَخِي مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، وَرَضِيْعِي أَبُو نَائِلَةَ، إِنَّ الْكَرِيمَ لَوْ دُعِيَ إِلَى طَعْنَةٍ بَلِيلٍ لَأَجَابَ. قَالَ: وَيُدْخِلُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ مَعَهُ رَجُلَيْنِ - قِيلَ لِسُفْيَانَ: سَمَاهُمْ عَمْرُو؟ قَالَ: سَمَى بَعْضُهُمْ - قَالَ عَمْرُو: جَاءَ مَعَهُ بِرَجُلَيْنِ، وَقَالَ غَيْرُ عَمْرُو: أَبُو عَبْسٍ بْنُ جَبْرِ وَالْحَارِثُ بْنُ أَوْسٍ وَعَبَّادُ بْنُ بِشْرِ. قَالَ عَمْرُو: جَاءَ مَعَهُ بِرَجُلَيْنِ، فَقَالَ: إِذَا مَا جَاءَ فَإِنِّي قَائِلٌ بِشَعْرِهِ فَأَشْمُهُ، فَإِذَا

الدين (فَأُذِّنْ لِي أَنْ أَقُولَ) أي: في حق رسول الله ﷺ ليأمن إليه قائله محمد بن مسلمة فإن الحرب خدعة (فأتاه محمد بن مسلمة) كذا وقع، وأهل السير على أن أول من أتاه أخوه من الرضاعة أبو نائلة سلكان بن سلامة، ومحمد بن مسلمة أيضاً أخوه من الرضاعة (إن هذا الرجل قد عَنَّا) - بالعين المهملة وتشديد النون - من العناء، أي: أوقعنا في العناء والمشقة (وَسَقاً) - بفتح الواو - ستون صاعاً (فدعاهم إلى الحصن فنزل إليهم) بعد ما دخلوا الحصن نزل إليهم، ظاهر البخاري أنهم قتلوا هناك، لكن قال ابن هشام قالوا: - لما نزل - هل لك يا ابن الأشرف أن تمشي بنا إلى شعب العجوز أن نتحدث بقية ليلتنا. قال إن شتتم فلما تمشوا ساعة قتلوه. قال محمد بن مسلمة: فلما ضربناه بالسيوف لم يعمل شيئاً أخرجت مغولاً كان في قراب سيفي فوضعت في ثنته حتى بلغ غايته. (فأشمه) - بفتح الشين - مضارع شميم على

رَأَيْتُمُونِي اسْتَمَكَنْتُ مِنْ رَأْسِهِ فَدُونَكُمْ فَاضْرِبُوهُ. وَقَالَ مَرَّةً: ثُمَّ أَشْمُكُمْ فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ مُتَوَشِّحاً وَهُوَ يَنْفُخُ مِنْهُ رِيحُ الطَّيِّبِ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رِيحاً، أَيُّ أَطْيَبَ، وَقَالَ غَيْرُ عَمْرٍو: قَالَ: عِنْدِي أَغْطَرُ نِسَاءِ الْعَرَبِ وَأَكْمَلُ الْعَرَبِ. قَالَ عَمْرٍو: فَقَالَ: أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أَشْمَ رَأْسَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَشَمَّهُ ثُمَّ أَشْمَ أَصْحَابَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَتَأْذُنُ لِي؟ قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا اسْتَمَكَنْ مِنْهُ، قَالَ: دُونَكُمْ، فَقَتَلُوهُ، ثُمَّ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ. [طرفه في: ٢٥١٠].

١٦ - بَابُ قَتْلِ أَبِي رَافِعٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْحَقِيقِ

وَيُقَالُ: سَلَامٌ بْنُ أَبِي الْحَقِيقِ، كَانَ بِحَيْبَرَ، وَيُقَالُ: فِي حِضْنٍ لَهُ بِأَرْضِ الْحِجَازِ. وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: هُوَ بَعْدَ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ.

٤٠٣٨ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطاً إِلَى أَبِي رَافِعٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكَ بَيْتَهُ لَيْلاً وَهُوَ نَائِمٌ فَقَتَلَهُ. [طرفه في: ٣٠٢٢].

وزن عليم (ثم أشمكم) بضم الهمزة وكسر الشين (دونكم) اسم فعل أي: خذوا في قتله (فنز) إليهم متوشحاً) أي: متعطفاً بإزاره.

قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق

وقيل: اسمه سلام وحقيق بضم الحاء مصغر مخفف الباء. قال ابن هشام: كان الأوس والخزرج يتصاولان - بالصاد المهملة - ولأن مع رسول الله ﷺ إذا فعلت إحدى الطائفتين شيئاً فيه منقبة بادرت الأخرى إلى مثلها فلما قتل الأوس كعب بن الأشرف، فتذاكر الخزرج رجلاً يعادي رسول الله ﷺ، فذكروا ابن الحقيق هذا، وكان بخيبر له حصن، فاستأذن خمسة من الخزرج رسول الله ﷺ في قتله فأذن لهم وهم: عبد الله بن عتيك ومسعود بن سنان وعبد الله بن أنيس وأبو قتادة وخزاعي بن أسود، وأمر عليهم عبد الله بن عتيك (قال الزهري: وهو بعد كعب بن الأشرف) قال ابن سعد: كان قتل كعب بن الأشرف في رابع عشرة ليلة في رمضان على رأس خمسة وعشرين شهراً من الهجرة.

٤٠٣٨ - (ابن أبي زائدة) اسمه زكريا (أبي إسحاق) عمرو بن عبد الله السبيعي.

٤٠٣٩ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي رَافِعِ الْيَهُودِيِّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَيُعِينُ عَلَيْهِ، وَكَانَ فِي حِصْنٍ لَهُ بِأَرْضِ الْحِجَازِ، فَلَمَّا دَنَوْا مِنْهُ، وَقَدْ غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَرَاحَ النَّاسُ بِسَرَحِهِمْ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لِأَصْحَابِهِ: اجْلِسُوا مَكَانَكُمْ، فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ، وَمُتَلَطِّفٌ لِلْبَوَابِ، لَعَلِّي أَنْ أَدْخُلَ، فَأَقْبَلَ حَتَّى دَنَا مِنَ الْبَابِ، ثُمَّ تَفَنَعَ بِثَوْبِهِ كَأَنَّهُ يَقْضِي حَاجَةً، وَقَدْ دَخَلَ النَّاسُ، فَهَتَفَ بِهِ الْبَوَابُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تَدْخُلَ فَادْخُلْ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُغْلِقَ الْبَابَ، فَدَخَلْتُ فَكَمَنْتُ، فَلَمَّا دَخَلَ النَّاسُ أَغْلَقَ الْبَابَ، ثُمَّ عَلِقَ الْأَغَالِيقَ عَلَى وَتَدٍ، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَى الْأَقَالِيدِ فَأَخَذْتُهَا، فَفَتَحْتُ الْبَابَ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُسَمِّرُ عِنْدَهُ، وَكَانَ فِي عِلَالِيٍّ لَهُ، فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْهُ أَهْلُ سَمَرِهِ صَعِدْتُ إِلَيْهِ، فَجَعَلْتُ كُلَّمَا فَتَحْتُ بَابًا أَغْلَقْتُ عَلَيَّ مِنْ دَاخِلٍ، قُلْتُ: إِنَّ الْقَوْمَ نَذَرُوا بِي لَمْ يَخْلُصُوا إِلَيَّ حَتَّى أَقْتُلَهُ، فَاَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ فِي بَيْتٍ مُظْلِمٍ وَسَطَ عِيَالِهِ، لَا أَدْرِي أَيْنَ هُوَ مِنَ الْبَيْتِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ، قَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَأَهْوَيْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ وَأَنَا دَهْشٌ، فَمَا أَغْنَيْتُ شَيْئًا، وَصَاحَ، فَخَرَجْتُ مِنَ الْبَيْتِ، فَأَمْكُثُ غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ دَخَلْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا الصَّوْتُ يَا أَبَا رَافِعٍ؟ فَقَالَ: لِأُمِّكَ الْوَيْلُ، إِنَّ رَجُلًا فِي الْبَيْتِ ضَرَبَنِي قَبْلُ بِالسَّيْفِ، قَالَ: فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً أُثَخِّنْتُهُ وَلَمْ أَقْتُلَهُ، ثُمَّ وَضَعْتُ طَبَّةً

٤٠٣٩ - (راح الناس بسرحهم) أي: جاؤوا آخر النهار بدوابهم السارحة (فدخلت فكمنت) أي: تسرت من الكمون وهو الخفاء، وقد فسرته في الرواية بعده بأنه دخل مرتبط حمار (فلما دخل الناس علق الأغاليق على ود) بالعين المهملة في الأول والمعجمة في الثاني جمع إغليق بكسر الهمزة كالأقاليد في إقليد لفظاً ومعنى هو المفتاح بلغة اليمن (وكان أبو رافع يُسمِّرُ عنده) على بناء المجهول من السمر وهو حديث الليل (في علالِيٍّ) على وزن جوارِي: جمع عليّة - بضم العين وكسر اللام والتاء المشددتين وهي الغرفة - (إن القوم نذروا بي) إن مخففة، والقوم مرفوع بفعل يفسره نذروا - بالكسر وذال معجمة - أي: علموا (قلت: يا أبا رافع قال: من هذا؟ فأهويت نحو الصوت) أي: نزلت بالسيف (فأضربه ضربة بالسيف وأنا دهش فما أغنيت شيئاً) الدهش - بفتح الدال وكسر الهاء - الخائف الدهشة: الحيرة جاء لازماً ومتعدياً (ثم وضعت ضبيب السيف في بطنه حتى أخذ في ظهره) وقال في الرواية بعده:

السَّيْفِ فِي بَطْنِهِ حَتَّى أَخَذَ فِي ظَهْرِهِ، فَعَرَفْتُ أَنِّي قَتَلْتُهُ، فَجَعَلْتُ أَفْتَحُ الْأَبْوَابَ بَاباً بَاباً، حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى دَرَجَةٍ لَهُ، فَوَضَعْتُ رِجْلِي، وَأَنَا أَرَى أَنِّي قَدْ انْتَهَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ، فَوَقَعْتُ فِي لَيْلَةٍ مُقْمِرَةٍ، فَاِنْكَسَرَتْ سَاقِي فَعَصَبْتُهَا بِعِمَامَةٍ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ حَتَّى جَلَسْتُ عَلَى الْبَابِ، فَقُلْتُ: لَا أَخْرُجُ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَعْلَمَ أَقْتَلْتُهُ؟ فَلَمَّا صَاحَ الدِّيكُ قَامَ النَّاعِي عَلَى السُّورِ، فَقَالَ: أَنَعَى أَبَا رَافِعٍ تَاجِرَ أَهْلِ الْحِجَازِ، فَاِنْطَلَقْتُ إِلَى أَصْحَابِي، فَقُلْتُ النَّجَاءَ، فَقَدْ قَتَلَ اللَّهُ أَبَا رَافِعٍ، فَاِنْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ: «ابْسُطْ رِجْلَكَ». فَبَسَطْتُ رِجْلِي فَمَسَحَهَا، فَكَأَنَّهَا لَمْ أَشْتِكِهَا قَطُّ. [طرفة في: ٣٠٢٢].

٤٠٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ: حَدَّثَنَا شُرَيْحٌ، هُوَ ابْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي رَافِعٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَتِيكَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ فِي نَاسٍ مَعَهُمْ، فَاِنْطَلَقُوا حَتَّى دَنَوْا مِنَ الْحِصْنِ، فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكَ: امْكُثُوا أَنْتُمْ حَتَّى أَنْطَلِقَ أَنَا فَاِنْظُرْ، قَالَ: فَتَلَطَّفْتُ أَنْ أَدْخُلَ الْحِصْنَ، فَفَقَدُوا حِمَاراً لَهُمْ، قَالَ: فَخَرَجُوا بِقَبَسٍ يَطْلُبُونَهُ، قَالَ: فَحَشِيتُ أَنْ أُعْرِفَ، قَالَ: فَغَطَّيْتُ رَأْسِي كَأَنِّي أَقْضِي حَاجَةً، ثُمَّ نَادَى صَاحِبُ الْبَابِ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ فَلْيَدْخُلْ قَبْلَ أَنْ أُغْلِقَهُ، فَدَخَلْتُ ثُمَّ اخْتَبَأْتُ فِي مَرْبِطِ حِمَارٍ عِنْدَ بَابِ الْحِصْنِ، فَتَعَشَّوْا عِنْدَ أَبِي رَافِعٍ، وَتَحَدَّثُوا حَتَّى ذَهَبَتْ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى بُيُوتِهِمْ، فَلَمَّا هَدَأَتِ الْأَصْوَاتُ، وَلَا أَسْمَعُ حَرَكَةَ خَرَجْتُ، قَالَ: وَرَأَيْتُ صَاحِبَ الْبَابِ، حَيْثُ وَضَعَ مِفْتَاحَ الْحِصْنِ فِي كَوْؤَةٍ، فَأَخَذَتْهُ فَفَتَحَتْ بِهِ بَابَ الْحِصْنِ، قَالَ: قُلْتُ: إِنْ نَذَرَ بِي الْقَوْمُ انْطَلَقْتُ عَلَى مَهْلٍ، ثُمَّ عَمَدْتُ إِلَى أَبْوَابِ بُيُوتِهِمْ، فَغَلَقْتُهَا عَلَيْهِمْ مِنْ ظَاهِرٍ، ثُمَّ صَعِدْتُ إِلَى أَبِي رَافِعٍ فِي سُلَمٍ، فَإِذَا الْبَيْتُ

حتى سمعت صوت العظم (فانكسرت ساقِي فعصبتها بعمامة) بتخفيف الصاد والباء (فلما صاح الديك قام الناعي على السور) النعي: خبر الموت ثم اتسع فيه فأطلعه على الميت (فانطلقت إلى أصحابي فقلت: النجاء) يمد ويقصر والمد أشهر، وإذا كرر فالقصر لا غير، وهو منصوب على المصدر بتشديد النون [١/١٢١] أي انجو.

٤٠٤٠ - (شريح) بضم المعجمة مصغر (فلما هدأت الأصوات) بثلاث فتحات (ورأيت حيث وضع مفتاح الحصن في كؤة) بفتح الكاف وقد تضم الكاف وتشديد الواو

مُظْلِمٌ قَدْ طَفِيَءَ سِرَاجُهُ، فَلَمْ أَدْرِ أَيْنَ الرَّجُلُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ؟ قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: فَعَمَدْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ فَأَضْرِبُهُ وَصَاحَ، فَلَمْ تُغْنِ شَيْئاً، قَالَ ثُمَّ جِئْتُ كَأَنِّي أُغِيثُهُ، فَقُلْتُ: مَا لَكَ يَا أَبَا رَافِعٍ؟ وَغَيَّرْتُ صَوْتِي، فَقَالَ أَلَا أُعْجِبُكَ؟ لَأُمْلِكُ الْوَيْلَ، دَخَلَ عَلَيَّ رَجُلٌ فَضَرَبَنِي بِالسَّيْفِ، قَالَ: فَعَمَدْتُ لَهُ أَيْضاً فَأَضْرِبُهُ أُخْرَى، فَلَمْ تُغْنِ شَيْئاً، فَصَاحَ وَقَامَ أَهْلُهُ، قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ وَغَيَّرْتُ صَوْتِي كَهَيْئَةِ الْمَغِيثِ، فَإِذَا هُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ، فَأَضْعُ السَّيْفَ فِي بَطْنِهِ، ثُمَّ أَنْكَفَيْتُ عَلَيْهِ حَتَّى سَمِعْتُ صَوْتَ الْعَظْمِ، ثُمَّ خَرَجْتُ دَهْشاً حَتَّى أَتَيْتُ السَّلَمَ، أُرِيدُ أَنْ أَنْزِلَ فَأَسْقُطَ مِنْهُ، فَاَنْخَلَعْتُ رِجْلِي فَعَصَبْتُهَا، ثُمَّ أَتَيْتُ أَصْحَابِي أَحْجُلُ، فَقُلْتُ: انْطَلِقُوا فَبَشِّرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِنِّي لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَسْمَعَ النَّاعِيَةَ، فَلَمَّا كَانَ فِي وَجْهِ الصُّبْحِ صَعِدَ النَّاعِيَةُ، فَقَالَ: أَنْعَى أَبَا رَافِعٍ، قَالَ: فَقُمْتُ أَمْشِي مَا بِي قَلْبَةٌ، فَأَذْرَكْتُ أَصْحَابِي قَبْلَ أَنْ يَأْتُوا النَّبِيَّ ﷺ فَبَشَّرْتُهُ. [طرفه في: ٣٠٢٢].

(ثم وضعت ضبيب السيف في بطنه) - على وزن فعيل بضاد معجمة - أي: طرفه كذا وقع. قال الخطابي: والظاهر أنه مصحف من الطبيب بالطاء المعجمة. قلت: وكذا بالطاء ذكره ابن الأثير، ثم قال: قال الحربي: والصواب: ظبة السيف وهو طرفه (فانخلعت رجلي) أي: انفكت (ثم أتيت أصحابي أحجل) الحجل - بتقديم الحاء المفتوحة على الجيم - المشي مع قرب الخطأ كالمشي في القيد (فقمتم أمشي ما بي قَلْبَةٌ) - بالقاف وثلاث فتحات - أي آفة ومرض أصله في الرجل إذا كان بها وضع يحتاج إلى قلبها ثم اتسع فيه.

فإن قلت: في الرواية الأولى: انكسرت رجلي، وفي الثانية: انخلعت والقضية واحدة؟ قلت: الظاهر الخلع وفي الكسر تسامح أو وقع الأمران في كلتا رجلية أو إحداهما في موضعين وهذا أوفق بلفظ الرجل.

فإن قلت: ذكر في الرواية الأولى أنه ضربه ضربتين، وفي الثانية ثلاث ضربات؟ قلت: زيادة الثقة مقبولة.

فإن قلت: في الرواية الأولى: إن النبي ﷺ قال له لما جاء: «إبسط رجلك»، فبسطها فمسحها فكأنما لم أشتكها، وقال في الثانية بعد أن سمع النعي: فقمتم أمشي ما بين قلبه؟ قلت: الرجل المكسورة في ذلك القدر من الزمان لا تبرأ، غايته أن الله أقدره على المشي وتمايم الشفاء وكان على يد رسول الله ﷺ.

١٧ - باب غزوة أحد

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٢١].

وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [١٢٢] إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلَيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ [١٢٣] وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ [١٢٤] أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخِلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَسِرْ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّادِقِينَ [١٢٥] وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ [١٢٦] [آل عمران: ١٣٩ - ١٤٣]. وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَزَّعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرْسَلَكُمْ مَا تُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [١٢٧] [آل عمران: ١٥٢]. وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾ الْآيَةَ [آل عمران: ١٦٩].

باب غزوة أحد

بضم الهمزة جبل بالمدينة الشريفة - على ساكنها أفضل الصلوات وأكمل تسليم - وكانت هذه الغزوة في شوال سنة ثلاث من الهجرة. وكان من حديثها أن نجد صناديد قريش لما قتلوا بيدر، ونجا أبو سفيان بالعبير، مشى صفوان بن أمية وعكرمة بن أبي جهل، وسائر من قتل أبائهم وأبنائهم في قريش وقالوا: إن محمداً فعل ما فعل، تعالوا نجعل ربح هذا المال الذي سلم في حرب محمد. وقال أبو سفيان - وكان رئيس القوم -: أنا أول من أجاب. وفرقوا الناس على سائر القبائل من كنانة وغيرهم جمعوا من الأحابيش. قال ابن الأثير: والأحابيش: الأحياء من القارة وبني الليث وغيرهم. حتى اجتمع ثلاثة آلاف فيهم سبعمائة دارع ومائتا فارس، ومعهم نساؤهم ليقاتلوا على الحريم، فلما بلغوا المدينة نزلوا بعينين - تشية عين - على شفير الوادي مقابل المدينة. وخرج رسول الله ﷺ ومعه ألف رجل فانخزل عنه ابن سلول رأس النفاق بثلاث العساكر من أهل الريب والنفاق، فناداهم عبد الله بن حرام أخو بني سلمة وقال: يا قوم أذكركم الله في قومكم وبينكم فقالوا: ﴿لَوْ نَعْلَمُ قِتَالَ لَاَتَّبِعَنَّكُمْ﴾ [آل عمران: ١٦٧] كما أخبر الله عنهم، فنزل رسول الله ﷺ في الشعب في عروة الوادي وجعل ظهره وعسكره إلى أحد، هذا ابتداء الأمر، وسيأتي مفصلاً في الباب.

(﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٢١]) كان في حجرة عائشة.

٤٠٤١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ: «هَذَا جَبْرِيلُ آخِذٌ بِرَأْسِ فَرَسِهِ، عَلَيْهِ أَدَاةُ الْحَرْبِ». [طرفه في: ٣٩٩٥].

٤٠٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ: أَخْبَرَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ حَيَوَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ بَعْدَ ثَمَانِي سِنِينَ، كَالْمَوْدَعِ لِلْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ، ثُمَّ طَلَعَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ: «إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ، وَأَنَا عَلَيْكُمْ شَهِيدٌ، وَإِنَّ مَوْعِدَكُمْ الْحَوْضُ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَيْهِ مِنْ مَقَامِي هَذَا، وَإِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا، وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوهَا». قَالَ: فَكَانَتْ آخِرَ نَظَرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [طرفه في: ١٣٤٤].

٤٠٤٣ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَقِينَا الْمُشْرِكِينَ يَوْمَئِذٍ، وَأَجْلَسَ النَّبِيُّ ﷺ جَيْشاً مِنَ الرُّمَاءِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ عَبْدَ اللَّهِ، وَقَالَ: «لَا تَبْرَحُوا، إِنْ رَأَيْتُمُونَا ظَهَرْنَا عَلَيْهِمْ فَلَا تَبْرَحُوا، وَإِنْ رَأَيْتُمُوهُمْ ظَهَرُوا عَلَيْنَا فَلَا تُعِينُونَا». فَلَمَّا لَقِينَا هَرَبُوا حَتَّى رَأَيْتُ النِّسَاءَ يَشْتَدِدْنَ فِي الْجَبَلِ، رَفَعْنَ عَنْ سَوْقِهِنَّ، قَدْ بَدَتْ خَلَاخِلُهُنَّ،

٤٠٤٢ - (حياة) بفتح الحاء وسكون الياء المثناة بعدها واو (يزيد) من الزيادة (حبيب) ضد العدو (صلى رسول الله ﷺ على قتلى أحد بعد ثمان سنين) فيه تسامح لما قدمنا أن هذه الغزوة كانت سنة ثلاث من الهجرة في شوال (طَلَعَ المنبر) - بثلاث فتحات - وقول الجوهري يقال: طلعت الجبل - بالكسر - الظاهر.

فإن قلت: الحديث دل على مشروعية الصلاة على الشهيد فما جواب الشافعي؟ قلت: ... الموتى، بل دعا لهم كما صلى على أهل البقيع، ودع الأحياء والأموات (إني بين أيديكم فرط) - بفتح الفاء والراء - من يتقدم المسافرين إلى المنزل لتحصيل الأسباب.

٤٠٤٣ - (وأجلس النبي ﷺ جيشاً من الرماة) كانوا خمسين رجلاً (وأمر عليهم عبد الله بن جبير) - بضم الجيم [١٢١/ب] مصغر - الأنصاري من بني عمرو بن عوف، وقتل يومئذ شهيداً (فلما لقيناهم هربوا حتى رأيت النساء يشتدون في الجبل) - بالشين المعجمة - أي يسرعن. وفي بعضها يسندن بالمهملة والنون من السند وهو ما ارتفع من الجبل، ويؤيده

فَأَخَذُوا يَقُولُونَ: الْعَنِيمَةَ الْعَنِيمَةَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: عَهْدَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لَا تَبْرَحُوا، فَأَبَوْا، فَلَمَّا أَبَوْا صُرِفَ وَجُوهُهُمْ، فَأَصِيبَ سَبْعُونَ قَتِيلًا، وَأَشْرَفَ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ: أَفِي الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ؟ فَقَالَ: «لَا تُجِيبُوهُ». فَقَالَ: أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ؟ قَالَ: «لَا تُجِيبُوهُ». فَقَالَ: أَفِي الْقَوْمِ ابْنُ الْحَطَّابِ؟ فَقَالَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ قُتِلُوا، فَلَوْ كَانُوا أَحْيَاءَ لَأَجَابُوا، فَلَمْ يَمْلِكْ عُمَرُ نَفْسَهُ، فَقَالَ: كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ، أَبْقَى اللَّهُ عَلَيْكَ مَا يُخْزِيكَ. قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: أَعْلُ هُبَلٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَجِيبُوهُ». قَالُوا: مَا نَقُولُ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُ». قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: لَنَا الْعُزَى وَلَا عُزَى لَكُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَجِيبُوهُ». قَالُوا: مَا نَقُولُ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُ مَوْلَانَا وَلَا مَوْلَى لَكُمْ». قَالَ أَبُو

رواية أبي داود: يصعدون^(١) (فأخذوا يقولون الغنيمة الغنيمة) أي: شرع الرماة في هذا القول، وانتصابه على الإغراء (فقال عبد الله: عهد النبي ﷺ لا تبرحوا فلما أبوا صُرِفَ وجوههم) أي: قلوبهم، كناية عن الانهزام بشؤم مخالفته كما قال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٦٥] (وأشرف أبو سفيان فقال: أفي القوم محمد) وإنما فعل ذلك لأن الذي رمى رسول الله ﷺ قال لهم: قتلتم محمداً. ولعل رسول الله ﷺ إنما منعهم عن الجواب؛ لأن الناس كان فيهم قلة وضعف لا يجترئ عليهم الكفار.

فإن قلت: فكيف خالف عمر قول رسول الله ﷺ حيث قال: (كذبت عدو الله)؟ قلت: علم أنه ليس في المنع غرض ديني، ويجوز الاجتهاد لغيره بحضرته، ولا سيما ما يتعلق بأمر الحروب، ألا ترى إلى ما تقدم في غزاة بدر لما نزل دون الماء قال له حباب: هذا المنزل شيء أُمِرْتُ به أم لأن الحرب خدعة؟ فقال: «لم أوامر بذلك في شيء». فقال: الرأي أن ننزل على الماء نشرب ولا يشربون، فانتقل رسول الله ﷺ إلى الموضع الذي أشار به^(٢).

(قال أبو سفيان: اعل هبل) - بضم الهاء وفتح الباء - صنم لقريش كان في داخل الكعبة جاء بها عمرو بن لحي الخزاعي من الشام. قال ابن هشام: أول صنم دخل بلاد العرب وهذا الملعون هو الذي غير ملة إبراهيم (إن لنا عزي ولا عزي لكم) هذه صنم لقريش وكنانة، وقيل: شجرة ثمرة بنوا عليها بيتاً لغطفان فأحرقها خالد بن الوليد، فعلى هذا تكون قريش

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الجهاد، باب في الكمناء (٢٦٦٢).

(٢) أخرجه الطبري في تاريخه ٢/٢٩، وابن هشام في السيرة النبوية ٣/١٦٧.

سُفْيَان: يَوْمَ يَوْمِ بَذْرِ، وَالْحَرْبُ سِجَالٌ، وَتَجِدُونَ مُثْلَهُ، لَمْ أَمُرْ بِهَا وَلَمْ تَسْؤُنِي. [طرفه في: ٣٠٣٩].

٤٠٤٤ - أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: اضْطَبَحَ الْخَمْرُ يَوْمَ أُحُدٍ نَاسٌ ثُمَّ قُتِلُوا شُهَدَاءَ. [طرفه في: ٢٨١٥].

٤٠٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ إِبْرَاهِيمَ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ أُتِيَ بِطَعَامٍ، وَكَانَ صَائِمًا، فَقَالَ: قُتِلَ مُضْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي، كُفِّنَ فِي بُرْدَةٍ: إِنْ غُطِّيَ رَأْسُهُ بَدَثَ رِجْلَاهُ، وَإِنْ غُطِّيَ رِجْلَاهُ بَدَا رَأْسُهُ، وَأَرَاهُ قَالَ: وَقُتِلَ حَمْرَةُ وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي، ثُمَّ بُسِطَ لَنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا بُسِطَ، أَوْ قَالَ: أُعْطِينَا مِنَ الدُّنْيَا مَا أُعْطِينَا، وَقَدْ خَشِينَا أَنْ تَكُونَ حَسَنَاتُنَا عُجِّلَتْ لَنَا، ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي حَتَّى تَرَكَ الطَّعَامَ. [طرفه في: ١٢٧٤].

أيضاً عابدين لها قائلين بها، فإن تعدد الآلهة عندهم جائز (وستجدون مثله) بضم الميم وللأصيلي بكسر الميم وسكون الثاء، ويروى بضم الميم والثاء أيضاً، وعلى الوجوه هو اسم ما يقطع من أطراف الحيوان وهو حي، يقال: مثل به مخففاً، وإذا أريد المبالغة شدد. وقوله: (يوم بيوم بدر والحرب سجال) أي: دول، تارة وتارة، لنا وعلينا، وفي بعض السير أن رسول الله ﷺ [قال] قولوا في جوابه: «ولا سواء قتلاتنا في الجنة وقتلاكم في النار»^(١).

٤٠٤٤ - (اضطبح الخمر يوم أحد أناس قتلوا شهداء) قيل: فيهم نزل: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا﴾ [المائدة: ٩٣] ولا إشكال في هذا فإن حرمة الخمر إنما هو بقول الشارع، وقيل: التحريم حكمه حكم الخبز والماء.

٤٠٤٥ - (عبدان) على وزن شعبان.

روى حديث عبد الرحمن بن عوف أنه (أني بطعام وكان صائماً) فذكر مصعب بن عمير وحمزة أنهما قتلا بأحد ولم يجدوا المصعب كفناً، فكفنوه في بردته فلم يَفْ بالكفن ولم يجدوا له تمام الكفن حتى قال رسول الله ﷺ: «غطوا رأسه واعملوا للإذخر على رجله» والحديث سلف في كتاب الجنائز^(٢) وأشرنا إلى أن قوله: (وهو خير مني) قاله تواضعاً،

(١) أخرجه أحمد (٢٦٠٤).

(٢) تقدم في كتاب الجنائز، باب الكفن من جميع المال (١٢٧٤).

٤٠٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو: سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ، فَأَيْنَ أَنَا؟ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ». فَأَلْقَى تَمَرَاتٍ فِي يَدِهِ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ.

٤٠٤٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حَبَّابٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَبْتَعِي وَجْهَ اللَّهِ، فَوَجَبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، وَمِنَّا مَنْ مَضَى، أَوْ ذَهَبَ، لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئاً، كَانَ مِنْهُمْ مُضْعَبٌ بْنُ عُمَيْرٍ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، لَمْ يَتْرُكْ إِلَّا نَمْرَةً، كُنَّا إِذَا عَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا عَطَيْنَا بِهَا رِجْلَاهُ خَرَجَ رَأْسُهُ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «عَطُّوا بِهَا رَأْسَهُ، وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلِهِ الْإِذْخِرَ» أَوْ قَالَ: «أَلْقُوا عَلَى رِجْلِهِ مِنَ الْإِذْخِرِ». وَمِنَّا مَنْ قَدْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدُبُهَا. [طرفه في: ١٢٧٦].

٤٠٤٨ - أَخْبَرَنَا حَسَّانُ بْنُ حَسَّانَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ عَمَّهُ غَابَ عَنْ بَدْرٍ، فَقَالَ: غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالِ النَّبِيِّ ﷺ، لَيْسَ

والأولى أن يقال: كونه من العشرة المبشرة بالجنة يلزم؟ بأن يكون أفضل ممن استشهد بأحد.

٤٠٤٦ - (قال رجل للنبي ﷺ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فَأَيْنَ أَنَا؟ قَالَ: فِي الْجَنَّةِ. فَأَلْقَى تَمَرَاتٍ فِي يَدِهِ ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ) قالوا هذا الرجل عمرو بن حرام الأنصاري [١/١٢٢] عمرو بن حرام إلا هذا، وفي رواية أنس أن ذلك كان يوم بدر والرجل عمير بن الحمام، رواه مسلم^(١). فالوجه الحمل على التعدد.

٤٠٤٧ - (زُهَيْر) بضم الزاي مصغر، روى حديث مصعب بن عمير الذي قبله وقد شرحنا.

٤٠٤٨ - (حسان بن حسان) أبو علي الواسطي يجوز في الاسمين الصرف وعدمه بناء على جواز زيادة الألف والنون (عن أنس أن عمه غاب عن بدر) عمه أنس بن النضر (غبت عن أول قتال النبي ﷺ) يريد قتال بدر والغرض من هذا الكلام التمني على ما فات، ولذلك

٤٠٤٦ - أخرجه مسلم، كتاب الإمامة، باب ثبوت الجنة للشهيد (١٨٩٩)، والنسائي، كتاب الجهاد، باب ثواب من قتل في سبيل الله عز وجل (٣١٥٤).

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإمامة، باب ثبوت الجنة للشهيد (١٩٠١).

أَشْهَدَنِي اللَّهُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْرَبَّنَ اللَّهُ مَا أَجِدُّ، فَلَقِي يَوْمَ أُحُدٍ، فَهَزِمَ النَّاسُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَزُّ بِإِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ، يَغْنِي الْمُسْلِمِينَ، وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَتَقَدَّمَ بِسَيْفِهِ فَلَقِي سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ، فَقَالَ: أَيْنَ يَا سَعْدُ، إِنِّي أَجِدُ رِيحَ الْجَنَّةِ دُونَ أُحُدٍ، فَمَضَى فَقُتِلَ، فَمَا عُرِفَ حَتَّى عَرَفْتُهُ أُخْتَهُ بِشَامَةٍ، أَوْ بِبَنَانِهِ، وَبِهِ بَضْعٌ وَثَمَانُونَ: مِنْ طَعْنَةٍ وَضَرْبَةٍ وَرَمِيَةٍ بِسَهْمٍ. [طرفه في: ٢٨٠٥].

٤٠٤٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: فَقَدْتُ آيَةَ مِنَ الْأَحْزَابِ حِينَ نَسَخْنَا الْمُصْحَفَ، كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا، فَالْتَمَسْنَاهَا فَوَجَدْنَاهَا مَعَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ: ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ﴾ [الأحزاب: ٢٣]. فَأَلْحَقْنَاهَا فِي سُورَتِهَا فِي الْمُصْحَفِ. [طرفه في: ٢٨٠٧].

٤٠٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ: يَحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أُحُدٍ، رَجَعَ نَاسٌ مِمَّنْ خَرَجَ مَعَهُ، وَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فُرْقَتَيْنِ: فُرْقَةٌ تَقُولُ: نُقَاتِلُهُمْ، وَفُرْقَةٌ

أُردفه بقوله (لئن أشهدني الله مع النبي ﷺ ليرين الله ما أصنع) يريد قضاء ما فاته ويروى مكانه ما أصنع: ما أجدد - بضم الهمزة وفتحها وكسر الجيم - من جد في الأمر وأجد اجتهد، ويروى ما أجد - بفتح الهمزة وتخفيف الدال - معناه معنى ما أصنع.

٤٠٤٩ - (زيد بن ثابت قال: فقدت آية من الأحزاب كنت أسمع رسول الله ﷺ يقرأ بها فوجدناها عند خزيمة بن ثابت) الآية قوله تعالى: ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣] نزلت في أنس بن النضر وأشباهه من شهداء أحد.

فإن قلت: شرط القرآن التواتر ولم يوجد إلا عند رجل واحد؟ قلت: كان القرآن متفرقاً بعضه مكتوب عند هذا، وبعضه عند هذا وإلا كانوا كلهم عارفين بالقرآن، ألا ترى أنه قال: فقدت، وقال: كنت أسمعها من رسول الله، ألا ترى قوله: (فألحقناها في سورتها)، فإنه يدل على كمال علمهم.

٤٠٥٠ - (لما خرج رسول الله ﷺ إلى أحد رجع ناس ممن خرج معه) قد تقدم قريباً أنه ابن سلول ومن وافقه ثلاثمائة رجل لم يؤمنوا بالله ورسوله.

تَقُولُ: لَا تُفَاتِلُهُمْ، فَنَزَلَتْ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي النَّفَقِينَ فِتْنَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾ [النساء: ٨٨]. وَقَالَ: «إِنَّهَا طَيِّبَةٌ، تَنْفِي الذُّنُوبَ كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الْفِصَّةِ». [طرفه في: ١٨٨٤].

١٨ - بَاب ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٢]

٤٠٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾، بَنِي سَلَمَةَ وَبَنِي حَارِثَةَ، وَمَا أَحْبُّ أَنَّهَا لَمْ تَنْزِلْ، وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾. [الحديث ٤٠٥١ - طرفه في: ٤٥٥٨].

٤٠٥٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ نَكَحْتَ يَا جَابِرُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «مَاذَا أَكْبَرَا أَمْ ثِيْبًا؟». قُلْتُ: لَا بَلْ ثِيْبًا، قَالَ: «فَهَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أَبِي قَتَلَ يَوْمَ أَحُدٍ، وَتَرَكَ تِسْعَ بَنَاتٍ، كُنَّ لِي تِسْعَ أَخَوَاتٍ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَجْمَعَ إِلَيْهِنَّ جَارِيَةً خَرَفَاءَ مِثْلَهُنَّ، وَلَكِنْ امْرَأَةٌ تَمْشُطُهُنَّ وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ، قَالَ: «أَصَبْتَ». [طرفه في: ٤٤٣].

بَاب ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ [آل عمران: ١٢٢]

٤٠٥١ - روي عن جابر (أن هذه الآية نزلت في بني سلمة) بكسر اللام (وبني حارثة) بنو سلمة - ومنهم جابر - طائفة من الخزرج، وبنو حارثة طائفة من الخزرج الأوس، فإنما أحب جابر نزول الآية وإن كان فيها عتاب قومه بالهم بالفشل والرخاوة في الدين؛ لأن آخر الآية: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾، ولا سعادة فوق أن يكون الله ولياً لعبده.

٤٠٥٢ - (قتيبة) روى حديث تزوج جابر والمعنى ظاهر (تلاعبك) من اللعب وهو جلب السرور وقيل: من اللعاب وهو الريق (إن أبي قتل يوم أحد فترك تسع بنات كن لي تسع أخوات) بدل من الأول وفائدته: دفع التجوز لاحتمال أن يكون بعض تلك البنات في حجر أبيه من القرابات.

٤٠٥٣ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ أَبَاهُ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ عَلَيْهِ دِينَارًا، وَتَرَكَ سِتَّ بَنَاتٍ، فَلَمَّا حَضَرَ جَذَاذُ النَّخْلِ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ وَالِدِي قَدْ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ دِينَارًا كَثِيرًا، وَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ يَرَكَ الْغُرَمَاءُ، فَقَالَ: «أَذْهَبْ فَبِيدِرْ كُلَّ تَمْرٍ عَلَى نَاحِيَةٍ». فَفَعَلْتُ ثُمَّ دَعَوْتُهُ، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَيْهِ كَانَتْهُمْ أُغْرُوا بِبِي تِلْكَ السَّاعَةِ، فَلَمَّا رَأَى مَا يَصْنَعُونَ أَطَافَ حَوْلَ أَعْظَمِهَا بَيْدَرًا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُ لَكَ أَصْحَابَكَ». فَمَا زَالَ يَكِيلُ لَهُمْ حَتَّى آدَى اللَّهُ عَنْ وَالِدِي أَمَانَتَهُ، وَأَنَا أَرْضَى أَنْ يُؤَدِّيَ اللَّهُ أَمَانَةَ وَالِدِي وَلَا أَرْجِعَ إِلَى أَخَوَاتِي بِتَمْرَةٍ، فَسَلَّمَ اللَّهُ الْبَيَادِرَ كُلَّهَا، حَتَّى إِنِّي أَنْظُرُ إِلَى الْبَيْدَرِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ كَانَتْهَا لَمْ تَنْقُصْ تَمْرَةً وَاحِدَةً. [طرفه في: ٢١٢٧].

٤٠٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وَمَعَهُ رَجُلَانِ يُقَاتِلَانِ عَنْهُ، عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيْضُ، كَأَشَدِّ الْقِتَالِ، مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ. [الحديث ٤٠٥٤ - طرفه في: ٥٨٢٦].

٤٠٥٣ - (شيبان) - بفتح الشين وسكون الياء - على وزن شعبان (عن فراس) بكسر الفاء (فلما حضر جذاذ النخل) - بكسر الجيم ودال مهملة وذال معجمة - أي: وقت القطاف، من الجذ، وهو القطاف (قال اذهب بيدره) - بالبدال المهملة - أي اجعله في بيدر، مكان تجمع فيه الزرع (فلما نظروا إليه) أي: إلى رسول الله ﷺ (فكانهم أُغْرُوا) أي: من الإغراء... القوم كانوا يهوداً، وعلموا أن جابراً إنما جاء به ليصالح... (أطاف حول أعظمها بيدرًا ثلاث مرات) يقال: طاف وأطاف بمعنى [١٢٢/ب] والأول أكثر دوراً، والقيد بالثلاث ليفيض عليه بركات أنواره وسيره وآثاره، والتوفيق بين الروايات المختلفو اختلافاً كبيراً ذكرناه في كتاب الصلح^(١)، وملخصه أن قضيته مع الغرماء متعددة.

٤٠٥٤ - (عن سعد بن أبي وقاص: رأيت رسول الله ﷺ يوم أحد ومعه رجلان يقاتلان) أي: ملكان.

(١) تقدم في كتاب الصلح، باب الصلح بين الغرماء وأصحاب الميراث... (٢٧٠٩).

٤٠٥٤ - أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب في قتال جبريل وميكائيل عن النبي يوم أحد (٢٣٠٦).

٤٠٥٥ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ هَاشِمِ السَّعْدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: نَثَلَ لِي النَّبِيُّ ﷺ كِنَانَتَهُ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: «إِزِمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي». [طرفه في: ٣٧٢٥].

٤٠٥٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ: جَمَعَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَبَوِيهِ يَوْمَ أُحُدٍ. [طرفه في: ٣٧٢٥].

٤٠٥٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ أَبَوِيهِ كِلَيْهِمَا، يُرِيدُ حِينَ قَالَ: «فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي» وَهُوَ يُقَاتِلُ. [طرفه في: ٣٧٢٥].

٤٠٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شَدَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَجْمَعُ أَبَوِيهِ لِأَحَدٍ غَيْرِ سَعْدٍ. [طرفه في: ٢٩٠٥].

وفي رواية مسلم: جبريل وميكائيل عن عبد الرحمن بن عوف أيضاً أنه رأى ذلك^(١).

فإن قلت: قد سبق منك أن الملائكة لم تقاتل سوى يوم بدر؟ قلت: يحمل على عموم النازلين فلا ينافي هذا.

٤٠٥٥ - (هاشم بن هاشم السعدي) هاشم الثاني هو ابن عتبة بن أبي وقاص أخو سعد، وإنما نسبه إلى سعد؛ لأن عتبة مات كافراً قاله ابن عبد البر وغيره نسبه إلى سعد للشرف فسعد أخوه جد هاشم بن هاشم كما ذكرنا، ومن قال عم جده فقد سهأ، وكذا من قال: هو ابن أخي سعد (فداك أبي وأمي) قال ابن الأثير: كسر الفاء مع المد والفتح مع القصر وهذا كلام على طريقة العرب إذا رضوا من شخص يقدونه بالأب والأم.

٤٠٥٨ - (أبو نعيم) بضم النون مصغر (مسعر) بكسر الميم وما رواه عن علي أنه لم يسمع رسول الله ﷺ جمع أبويه إلا لسعد، لا ينافي ما تقدم من رواية عروة عن الزبير أن

(١) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب في قتال جبريل وميكائيل مع النبي ﷺ يوم أحد (٢٣٠٦).

٤٠٥٩ - حَدَّثَنَا يَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ أَبَوَيْهِ لِأَحَدٍ إِلَّا لِسَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ أُحُدٍ: «يَا سَعْدُ ارْمِ، فِذَاكَ أَبِي وَأُمِّي». [طرفه في: ٢٩٠٥].

٤٠٦٠، ٤٠٦١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُعْتَمِرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: زَعَمَ أَبُو عَثْمَانَ: أَنَّهُ لَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ الَّتِي يُقَاتِلُ فِيهِنَّ، غَيْرُ طَلْحَةَ وَسَعْدٍ. عَنْ حَدِيثِهِمَا. [طرفه في: ٣٧٢٢].

٤٠٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ قَالَ: صَحِبْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَطَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ وَالْمِقْدَادَ وَسَعْدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ عَنْ يَوْمِ أُحُدٍ. [طرفه في: ٢٨٢٤].

رسول الله ﷺ فداه بأبويه يوم قريظة^(١) لأن علياً إنما أخبر عن سماعه.

٤٠٥٩ - (يَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ) بفتح الياء المثناة تحت.

٤٠٦٠ - ٤٠٦١ - (لم يبق مع النبي ﷺ في بعض تلك الأيام) يريد يوم أحد بلا خلاف (غير طلحة وسعد عن حديثهما) يعني إنما سمع هذا الكلام منهما.

فإن قلت: في رواية مسلم: انفرد رسول الله يوم أحد في سبعة من الأنصار ورجلين من المهاجرين^(٢)؟ قلت: في رواية النسائي: أحد عشر من الأنصار وطلحة^(٣)، وأحسن ما يقال أن الكل صحيح باختلاف الأوقات بعد الانهزام وما رواه الواقدي أن أبا بكر وعمر وعلياً وغيرهم ثبتوا يوم أحد^(٤) فمحمول على الثبات في الحرب، وإن لم يكونوا مع رسول الله ﷺ. (معتمر) اسم فاعل زعم أبو عثمان هو النهدي والحديث مرسل لأنه تابعي.

٤٠٦٢ - (سمعت طلحة يحدث عن يوم أحد) وذلك أن يوم أحد كان لطلحة فيه شأن.

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب مناقب الزبير بن العوام (٣٧٢٠).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة أحد (١٧٨٩).

(٣) أخرجه النسائي، كتاب الجهاد، باب ما يقول من يطعنه العدو (٣١٤٩).

(٤) ذكره ابن إسحاق في السيرة النبوية ٩٣/٣.

٤٠٦٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: رَأَيْتُ يَدَ طَلْحَةَ سَلَاءً، وَقَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ. [طرفه في: ٣٧٢٤].

٤٠٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ مُجَوِّبٌ عَلَيْهِ بِحَجَفَةٍ لَهُ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيدَ النَّزْعِ، كَسَرَ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، وَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ بِجَعْبَةٍ مِنَ النَّبْلِ، فَيَقُولُ: «انْثُرْهَا لِأَبِي طَلْحَةَ». قَالَ: وَيُشْرِفُ النَّبِيُّ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ، فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، لَا تُشْرِفْ، يُصِيبُكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ. وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ، وَإِنَّهُمَا لَمُشْمِرَتَانِ، أَرَى خَدَمَ سُوقِهِمَا، تَنْقُزَانِ الْقَرَبَ عَلَى مُتُونِهِمَا،

قال ابن هشام: لما رمى عتبة بن أبي وقاص عن رسول الله ﷺ وكسر رباعية النبي ﷺ السفلى، وجرح شفته السفلى، ورماه عبد الله بن شهاب الزهري فشجَّ جبينه، وابن قمئة جرح وجنته ودخل حلقتان من المغفر في وجهه.

(ابن قمئة) - بفتح القاف وكسر الميم وفتح الهمزة - وكان أبو عامر الفاسق الراهب قد حفر في مواضع حفرًا ليقع فيها المسلمون فوقع رسول الله ﷺ في واحدة من تلك الحفر فأخذ علي بيده ورفع طلحة، ولما انحاز رسول الله ﷺ إلى الشعب، وجاء إلى صخرة ليعلوها، وكان ذلك اليوم ظاهراً بين درعين فلم يتمكن، جلس طلحة، فوضع رجله عليه حتى نهض، فقال رسول الله ﷺ: «أوجب طلحة»^(١).

٤٠٦٤ - (أبو معمر) - بفتح الميمين وبينهما عين ساكنة - عبد الله المنقري.

(لما كان يوم أحد انهزم الناس عن النبي ﷺ وأبو طلحة بين يدي النبي ﷺ فجوب عنه [١/١٢٣] بِحَجَفَةٍ) - بضم الجيم وتشديد الواو - أي: ترس عليه. قال ابن الأثير: والجوبة: اسم الترس، والحجفة - بتقديم الحاء على الجيم وثلاث فتحات -: ترس كبير من الجلود (لا تشرف يصيبك سهم) بالرفع، ويرى بالجزم ولم يجوز مثله أحد من النحاة إلا الكسائي (ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم لمشمرتان أرى خدام سوقهما) أي: الخلخال جمع خدمة (تَنْقُزَانِ الْقَرَبَ عَلَى مُتُونِهِمَا) - بالقاف والزاي المعجمة - من نقز إذا وثب، ونصب القرب

(١) أخرجه الترمذي، كتاب الجهاد، باب ما جاء في الدرع (١٦٩٢)، وابن حبان في صحيحه ٤٣٦/١٥

(٦٩٧٩)، والحاكم في المستدرک ٢٨/٣ (٤٣١٢)، وابن هشام في السيرة النبوية ٣٥/٤.

تُفَرِّغَانِي فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَتَمْلَأَانِيهَا، ثُمَّ تَجِيئَانِ فَتُفَرِّغَانِي فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، وَلَقَدْ وَقَعَ السَّيْفُ مِنْ يَدَي أَبِي طَلْحَةَ، إِمَّا مَرَّتَيْنِ وَإِمَّا ثَلَاثًا. [طرفه في: ٢٨٨٠].

٤٠٦٥ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ هُزِمَ الْمُشْرِكُونَ، فَصَرَخَ إِبْلِيسُ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ: أَيُّ عِبَادَ اللَّهِ أُخْرَاكُمْ، فَرَجَعَتْ أَوْلَاهُمْ فَاجْتَلَدَتْ هِيَ وَأَخْرَاهُمْ، فَبَصَرَ حُذَيْفَةَ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ الْيَمَانِ، فَقَالَ: أَيُّ عِبَادَ اللَّهِ أَبِي أَبِي، قَالَ: قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا اخْتَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوهُ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ. قَالَ عُرْوَةُ: فَوَاللَّهِ مَا زَالَتْ فِي حُذَيْفَةَ بَقِيَّةٌ خَيْرٍ، حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

بَصُرْتُ عَلِمْتُ، مِنَ الْبَصِيرَةِ فِي الْأَمْرِ، وَأَبْصَرْتُ مِنْ بَصَرِ الْعَيْنِ، وَيُقَالُ: بَصُرْتُ وَأَبْصَرْتُ وَاحِدًا. [طرفه في: ٣٢٩٠].

بنزع الخافض، ويروى بالرفع على الابتداء والجار والمجرور خبره على أن الجملة حال إلا أن الاسمية وقوعها حالاً بالضمير وحده فيه ضعف، ويروى تُنْقَرُ - بضم التاء وكسر الزاي - إلا أن معنى الوثوب على هذا غير ظاهر إلا أن يشبه تحرك القرب من سرعة المشي بالوثوب. وقال غيره: تنقلان، والمعنى ظاهر (ولقد وقع السيف من يد أبي طلحة إما مرتين وإما ثلاثاً) من النعاس كما أخبر الله تعالى بقوله: ﴿إِذْ يُغَشِّيكُمُ اللَّعَاسُ أَمْتَةً مِتَّةً﴾ [الأنفال: ١١] في ذلك الوقت قوي جأشهم حتى غلبهم النوم من غاية الأمن. وقد قيل: النوم في الحرب من الله تعالى، وفي الصلاة من الشيطان.

٤٠٦٥ - وحديث قتل أبي حذيفة تقدم في مناقبه^(١).

(أخراكم) نصب على الإغراء، أي: عليكم الطائفة التي وراءكم.

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب ذكر حذيفة بن اليمان العبسي (٣٨٢٥).

١٩ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا ۖ وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٥٥].

٤٠٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ حَجَّ الْبَيْتَ، فَرَأَى قَوْمًا جُلُوسًا، فَقَالَ: مَنْ هَؤُلَاءِ الْقُعُودُ؟ قَالُوا: هَؤُلَاءِ قُرَيْشٌ. قَالَ مِنَ الشَّيْخِ؟ قَالُوا: ابْنُ عُمَرَ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ أَتُحَدِّثُنِي؟ قَالَ: أُنْشِدُكَ بِحُرْمَةِ هَذَا الْبَيْتِ، أَتَعْلَمُ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَرَّ يَوْمَ أُحُدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَتَعْلَمُهُ تَغْيِبَ عَنْ بَدْرٍ فَلَمْ يَشْهَدْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَتَعْلَمُ أَنَّهُ تَخَلَّفَ عَنْ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ فَلَمْ يَشْهَدْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَكَبِّرَ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: تَعَالَي لَأُخْبِرَكَ وَلَا يُبَيِّنُ لَكَ عَمَّا سَأَلْتَنِي عَنْهُ: أَمَّا فِرَارُهُ يَوْمَ أُحُدٍ، فَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَفَا عَنْهُ، وَأَمَّا تَغْيِبُهُ عَنْ بَدْرٍ، فَإِنَّهُ كَانَ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَتْ مَرِيضَةً، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَهُ». وَأَمَّا تَغْيِبُهُ عَنْ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ أَحَدًا أَعَزَّ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ لَبَعَثَهُ مَكَانَهُ، فَبَعَثَ عُثْمَانُ، وَكَانَ بَيْعَةُ الرُّضْوَانِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ عُثْمَانُ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ الْيُمْنَى: «هَذِهِ يَدُ عُثْمَانَ» فَضْرَبَ بِهَا عَلَى يَدِهِ، فَقَالَ: «هَذِهِ لِعُثْمَانَ». اذْهَبَ بِهَذَا الْآنَ مَعَكَ. [طرفه في: ٣١٣٠].

باب قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ

يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ﴾ [آل عمران: ١٥٥]

٤٠٦٦ - (عبدان) على وزن شعبان (أبو حمزة) بالحاء محمد بن ميمون (موهوب) بفتح الهاء. (قال: جاء رجل حج البيت) هذا رجل من أهل مصر من أعداء عثمان قال شيخنا: واسم الرجل العلاء بن عرار - بالمهملات - وقيل: حكم. وحديثه سلف في مناقب عثمان^(١)، والمعنى ظاهر من لفظ الحديث، و(بيعة الرضوان) كانت بالحدبية، وسميت بذلك لقوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨] (اذهب بها الآن معك) أي بالأجوبة، وقوله: «معك» نوع سخريه به حيث ذهب محروماً ملزماً وكان ظنه خلاف ذلك.

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب مناقب عثمان بن عفان... (٣٦٩٨).

٢٠ - باب

﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَكُونُوا عَلَىٰ أَحَدٍ مِنَ الرُّسُلِ يَدْعُوكُمْ فِي خَرْبِكُمْ فَأْتِكُمْ مَعًا يَوْمًا يُكَيَّلُ النَّاسُ إِلَىٰ مَآثِرِهِمْ وَإِنَّ إِلَٰهَكُمْ لَوَاحِدٌ﴾ [آل عمران: ١٥٣].

تُصْعِدُونَ: تَذْهَبُونَ، أَصْعَدَ وَصَعِدَ فَوْقَ الْبَيْتِ.

٤٠٦٧ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرَّجَالَةِ يَوْمَ أُحُدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُبَيْرٍ، وَأَقْبَلُوا مُنْهَزِمِينَ. فَذَاكَ: إِذْ يَدْعُوهُمْ الرَّسُولُ فِي أُخْرَاهُمْ. [طرفة في: ٣٠٣٩].

٢١ - باب

﴿ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغِيثُ طَائِفَةً مِّنكُمْ وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ الْأَمْرِ مِن شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحَّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [آل عمران: ١٥٤].

٤٠٦٨ - وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنْتُ فِيْمَنْ تَعَشَّاهُ النَّعَاسُ يَوْمَ أُحُدٍ، حَتَّى سَقَطَ سَيْفِي مِنْ يَدِي مِرَارًا، يَسْقُطُ وَآخُذُهُ، وَيَسْقُطُ فَآخُذُهُ. [الحديث ٤٠٦٨ - طرفة في: ٤٥٦٢]

باب قوله:

﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَكُونُوا عَلَىٰ أَحَدٍ﴾ [آل عمران: ١٥٣]

هذا كان عند الانهزام وقد فسر البخاري أصعد.

٢٢ - بَابُ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ

أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨]

قَالَ حُمَيْدٌ وَثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ: شُجَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ». فَتَنَزَّلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾.

٤٠٦٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السُّلَمِيُّ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ مِنَ الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنَ الْفَجْرِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ الْعَنِ فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا» بَعْدَمَا يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾. [الحديث ٤٠٦٩ - أطرافه في: ٤٠٧٠، ٤٥٥٩، ٧٣٤٦].

بَابُ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]

(قال حميد وثابت عن أنس) تعليق حميد أسنده الترمذي^(١)، وتعليق ثابت أسنده مسلم^(٢).

٤٠٦٩ - (مَعْمَرٌ) بفتح الميمين وسكون العين، وحديث القنوت في صلاة الصبح تقدم في أبواب القنوت^(٣). (كان رسول الله يدعو على صفوان بن أمية وسهيل بن عمرو والحرث بن هشام) هؤلاء الثلاثة من مسلمة الفتح وحسن إسلامهم وهم الذين أشار إليهم بقوله: (العين فلاناً وفلاناً) في الحديث الذي قبله.

فإن قلت: كيف لم يجب دعاؤه بعد لعنهم قلت: إنما يقبل دعاؤه على من يكون محكوماً بشقاوة في الأزل، وأما من لا يستحقه فإنه رحمة به، كما صرح به الحديث، ولعل هذا هو السر في نزول قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ٢٨] وهؤلاء الذين أرادهم بقوله: ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

فإن قلت: روى أولاً أن الآية نزلت في الذين شجوه يوم أحد، وثانياً أنها نزلت لما

(١) أخرجه الترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة آل عمران (٣٠٠٢).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة أحد (١٧٩١).

(٣) تقدم في كتاب الأذان، باب القنوت (٧٩٧).

٤٠٦٩ - أخرجه النسائي، كتاب التطبيب، باب لعن المنافقين في القنوت (١٠٧٨).

٤٠٧٠ - وَعَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَالْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ. فَتَزَلَّتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾. [طرفه في: ٤٠٦٩].

٢٣ - بَابُ ذِكْرِ أُمِّ سَلِيْطٍ

٤٠٧١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، وَقَالَ ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ: إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَسَمَ مَرُوطاً بَيْنَ نِسَاءٍ مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَبَقِيَ مِنْهَا مِرْطٌ جَيِّدٌ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَعْطِ هَذَا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي عِنْدَكَ، يُرِيدُونَ أُمَّ كُلْثُومَ بِنْتَ عَلِيٍّ، فَقَالَ عُمَرُ: أُمُّ سَلِيْطٍ أَحَقُّ بِهِ - وَأُمُّ سَلِيْطٍ مِنْ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ، مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَالَ عُمَرُ: فَإِنَّهَا كَانَتْ تَزْفِرُ لَنَا الْقَرَبَ يَوْمَ أُحُدٍ. [طرفه في: ٢٨٨١].

كان يدعو على المشركين...؟ قلت: قد ذكرنا مراراً أن لا تزاحم في أسباب النزول يجوز أن يكون....

٤٠٧٠ - (حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ) عطف على قوله: أخبرنا معمر. والراوي عن [١٢٣/ب] حَنْظَلَةُ: عبد الله بن المبارك كذا قال شيخنا، ولا يصح إذ لو كان عطفاً على معمر يلزم أن يكون داخلاً تحت الإسناد راوياً عن الزهري، ولا رواية له عنه، وكذا لا رواية لعبد الله بن المبارك عن حَنْظَلَةَ وَاللَّهُ. أعلم.

ذكر أم سليط

٤٠٧١ - (أن عمر بن الخطاب قسم مروطاً بين نساء من نساء المدينة) جمع مِرْط - بكسر الميم - كساء من خز أو صوف يتزر بها النساء (أم سليط) على وزن فعيل، أم أبي سعيد الخدري، تزوجها مالك بن سنان أبو أبي سعيد بعد موت أبي سليط (كانت تزفر لنا القرب يوم أحد) - بالزاي المعجمة أولاً والمهملة أخرى - أي: تحمل، قال الجوهري: من الزفر - بكسر الزاي - وهو الحمل، وفي بعض النسخ فسرته البخاري تزفر: تخيط، ولم يوجد له أصل في اللغة وأيضاً لا معنى للخياطة في ذلك اليوم.

٢٤ - بَابُ قَتْلِ حَمْزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٤٠٧٢ - حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمَرِيِّ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ الْخِيَارِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا حِمَصَ، قَالَ لِي عُبَيْدُ اللَّهِ هَلْ لَكَ فِي وَحْشِي، نَسَأُلُهُ عَنْ قَتْلِ حَمْزَةَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، وَكَانَ وَحْشِي يَسْكُنُ حِمَصَ، فَسَأَلْنَا عَنْهُ، فَقِيلَ لَنَا: هُوَ ذَاكَ فِي ظِلِّ قَصْرِهِ، كَأَنَّهُ حَمِيْتُ، قَالَ: فَجِئْنَا حَتَّى وَقَفْنَا عَلَيْهِ بِبَيْسِيرٍ، فَسَلَّمْنَا، فَرَدَّ السَّلَامَ، قَالَ: وَعُبَيْدُ اللَّهِ مُعْتَجِرٌ بِعِمَامَتِهِ، مَا يَرَى وَحْشِي إِلَّا عَيْنَيْهِ وَرِجْلَيْهِ. فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: يَا وَحْشِي أَنْتَ عَرَفْتَنِي؟ قَالَ: فَتَنَظَّرَ إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: لَا وَاللَّهِ، إِلَّا أَنِّي أَعْلَمُ أَنَّ عَدِيَّ بْنَ الْخِيَارِ تَزَوَّجَ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا أُمُّ قِتَالٍ بِنْتُ أَبِي الْعَيْصِ، فَوَلَدَتْ لَهُ غُلَامًا بِمَكَّةَ، فَكُنْتُ أَسْتَرْضِعُ لَهُ، فَحَمَلْتُ ذَلِكَ الْغُلَامَ مَعَ أُمِّهِ فَنَاوَلْتُهَا إِثَاءَهُ، فَلَمَّا كَانِي نَظَرْتُ إِلَى قَدَمَيْكَ، قَالَ: فَكَشَفَ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ: أَلَا تُخْبِرُنَا بِقَتْلِ حَمْزَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّ حَمْزَةَ قَتَلَ طَعِيمَةَ بِنْتُ عَدِيٍّ بْنِ الْخِيَارِ بَيْدَرٍ، فَقَالَ لِي مَوْلَايَ جُبَيْرُ بْنُ مُطْعَمٍ: إِنَّ قَتَلْتَ حَمْزَةَ بَعَمِّي فَأَنْتَ حُرٌّ، قَالَ: فَلَمَّا أَنْ خَرَجَ النَّاسُ عَامَ عَيْنِينَ - وَعَيْنِينَ جَبَلٌ بِحِيَالِ أَحُدٍ، بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ وَادٍ - خَرَجْتُ مَعَ

بَابُ قَتْلِ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ

أَسَدُ اللَّهِ وَعَمُّ رَسُولِهِ وَأَخُوهُ مِنَ الرِّضَاعَةِ قَدِيمَ الْإِسْلَامِ، أَسْلَمَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْبُعْثَةِ، وَأَوَّلَ مَنْ عَقَدَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ اللِّوَاءَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ.

٤٠٧٢ - (حُجَيْنُ) - بَضُمَ الْحَاءُ آخِرُهُ نُونٌ - مِنْ أَفْرَانِ شَيْوُخِ الْبُخَارِيِّ لَكِنَّهُ لَيْسَ لَهُ عَنْهُ رَوَايَةٌ، وَلَا ذَكَرَ لَهُ إِلَّا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ (عَنْ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمَرِيِّ) - بِفَتْحِ الْمَعْجَمَةِ وَسُكُونِ الْمِيمِ - قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: بَنُو ضَمْرَةَ بَطْنٌ مِنْ كِنَانَةَ رَهْطِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ.

(قَدِمْنَا حِمَصَ) غَيْرُ مَنْصَرَفٍ لِلْعِلْمِيَّةِ وَالتَّأْنِيثِ وَالْعَجْمَةِ (هَلْ مَالِكٌ فِي وَحْشِي) قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: هُوَ وَحْشِي بْنُ حَرْبٍ الْحَبَشِيُّ مِنَ السُّودَانِ (كَأَنَّهُ حَمِيْتُ) عَلَى وَزْنِ فَعِيلٍ (أُمُّ قِتَالٍ) بِكسر القاف (بِنْتُ أَبِي الْعَيْصِ) نَسَبَهَا إِلَى جَدِّهَا، فَإِنَّهَا بِنْتُ أَسَدَ بْنِ أَبِي الْعَيْصِ أَخْتُ عَتَابٍ (وَعَيْنِينَ جَبَلٌ بِحِيَالِ أَحُدٍ) - بِكسر الحاء - أَي: فِي مَقَابِلِهِ، يَرَوَى بِلَفْظِ التَّثْنِيَةِ وَالْجَمْعِ (مَوْلَايَ: جُبَيْرُ بْنُ مُطْعَمٍ) يَكْنَى أَبَا دَسْمَةَ بِفَتْحِ الدَّالِ وَسُكُونِ السَّيْنِ.

(قَالَ: إِنَّ حَمْزَةَ قَتَلَ طَعِيمَةَ بِنْتُ عَدِيٍّ بْنِ الْخِيَارِ) كَذَا وَقَعَ وَصَوَابُهُ: طَعِيمَةُ بِنْتُ عَدِيٍّ بْنِ

النَّاسِ إِلَى الْقِتَالِ، فَلَمَّا اصْطَفُوا لِلْقِتَالِ، خَرَجَ سِبَاعٌ فَقَالَ: هَلْ مِنْ مُبَارِزٍ؟ قَالَ: فَخَرَجَ إِلَيْهِ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ: يَا سِبَاعُ، يَا ابْنَ أُمِّ أَنْمَارٍ مُقْطَعَةَ الْبُطُورِ، اتَّحَادُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ﷺ؟ قَالَ: ثُمَّ شَدَّ عَلَيْهِ، فَكَانَ كَأَمْسِ الدَّاهِبِ، قَالَ وَكَمَنْتُ لِحَمْزَةَ تَحْتَ صَخْرَةٍ، فَلَمَّا دَنَا مِنِّي رَمَيْتُهُ بِحَرْبَتِي، فَأَضَعُهَا فِي ثُنْتِهِ حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ وَرِكَيهِ، قَالَ: فَكَانَ ذَاكَ الْعَهْدَ بِهِ، فَلَمَّا رَجَعَ النَّاسُ رَجَعْتُ مَعَهُمْ، فَأَقَمْتُ بِمَكَّةَ حَتَّى فَشَا فِيهَا الْإِسْلَامُ، ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى الطَّائِفِ، فَأَرْسَلُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَسُولًا، فَقِيلَ لِي: إِنَّهُ لَا يَهِيْجُ الرُّسُلَ، قَالَ: فَخَرَجْتُ مَعَهُمْ حَتَّى قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَيْتُ قَالَ: «أَنْتَ وَحَشِيٌّ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «أَنْتَ قَتَلْتَ حَمْزَةَ؟» قُلْتُ: قَدْ كَانَ مِنَ الْأَمْرِ مَا بَلَغَكَ، قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُغَيِّبَ وَجْهَكَ عَنِّي؟» قَالَ: فَخَرَجْتُ، فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَابُ، قُلْتُ: لَا أُخْرَجَنَّ إِلَى مُسَيْلِمَةَ، لَعَلِّي أَقْتُلُهُ فَأُكَافِئَ بِهِ حَمْزَةَ، قَالَ: فَخَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ، فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ، قَالَ: فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي ثَلَمَةِ جِدَارٍ، كَأَنَّهُ جَمَلٌ أَوْرَقٌ، ثَائِرُ الرَّأْسِ، قَالَ: فَرَمَيْتُهُ بِحَرْبَتِي، فَأَضَعُهَا بَيْنَ

نوفل، فإنه عم جبير طعيمة ومطعم بن عدي بن نوفل (فلما اصطفوا للقتال خرج سباع فقال: هل من مبارز) - بكسر السين وتخفيف الباء - هو سباع بن عبد العزى (يا ابن أم أنمار مقطعة البطور) غيره بأن أمه ختانة النساء، البطور: جمع بظر - بفتح الباء والطاء المعجمة - موضع الخفض من الفرج (فكان كأمس الداهب) كناية عن سرعة قتله، كأن لم يكن موجوداً في ذلك اليوم، ومعنى قوله: (تحاد الله) أي: يخاصمه كأن كل واحد من المتخاصمين في غير صدد الآخر، أي: طرف وجانب (كمنت لحمزة) أي: دخلت في المكان الذي لا يراني، من الكمون، وهو الخفاء (فلما دنا مني رميته بحربتي فأضعها في ثنته) - بفتح الثاء وتشديد النون - بين سرته وعانته، وقيل في عانته لا يوقع (فأرسلوا إلى رسول الله ﷺ رسلاً وقيل لي: إنه لا يهيج الرسل) - بفتح الباء - من هاج يهيج أي: لا يوقع في الرسل مكروهاً، وأصل الهيج التحريك (قال: فهل تستطيع أن تغيب عني وجهك).

فإن قلت: الإسلام يجب ما تقدمه؟ قلت: الأمر كذلك، وإنما أمره بالغيبة عنه؛ لأنه كلما رآه ذكر حمزة فتألم، فلا ضرورة إلى ذلك (مسيلم الكذاب) بضم الميم مصغر (كأنه جمل أورق) [...] (١) [١/٢٤] الرماد وقد ذكرنا أنه كان أقبح الناس شكلاً (ووثب إليه رجل

(١) العبارة هنا مطموسة، وهي في فتح الباري ٧/ ٣٧٠: أي: لونه مثل.

ثَدْيِهِ حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ كَتِفَيْهِ، قَالَ: وَوُثِبَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ عَلَى هَامَتِهِ.

قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ: فَأَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: فَقَالَتْ جَارِيَةٌ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ: وَأَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَتَلَهُ الْعَبْدُ الْأَسْوَدُ.

٢٥ - بَابُ مَا أَصَابَ النَّبِيَّ ﷺ مِنَ الْجِرَاحِ يَوْمَ أُحُدٍ

٤٠٧٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ: سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ فَعَلُوا بِنَبِيِّهِ - يُشِيرُ إِلَى رَبَائِعِيَّتِهِ - اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ يَقْتُلُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

٤٠٧٤ - حَدَّثَنِي مَخْلَدُ بْنُ مَالِكٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ قَتَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ دَمَوْا وَجْهَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ. [الحديث ٤٠٧٤ - طرفه في: ٤٠٧٦].

من الأنصار فضربه بالسيف) قيل: هذا الرجل عبد الله بن زيد المازني، وقيل: عدي بن سهل (وا أمير المؤمنين قتله العبد الأسود) كان يدعي النبوة، لم يساعده الكذب إلا على أن سمى نفسه أمير المؤمنين؛ لأنه أمير من آمن به على زعمه، هذا قول ابن دحية، قال النووي: لا يلزم من قول الجارية أمير المؤمنين أن يكون سمى نفسه بذلك، بل كان يدعي الرسالة وكان ملقباً برحمن اليمامة.

باب ما أصاب النبي ﷺ من الجراح يوم أُحُدٍ

قد أسلفنا أن الثلاثة: عبد الله بن شهاب وعتبة بن أبي وقاص وعبد الله بن أبي قحمة كل واحد أصابه، وفصلناه في أول الباب في غزوة أُحُد.

٤٠٧٤ - (مَخْلَدُ بْنُ مَالِكٍ) بفتح الميم.

٢٦ - بَابُ

٤٠٧٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ: أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، وَهُوَ يُسْأَلُ عَنْ جُرْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ مَنْ كَانَ يَغْسِلُ جُرْحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَنْ كَانَ يَسْكُبُ الْمَاءَ، وَيَمَّا دُويي، قَالَ: كَانَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَغْسِلُهُ، وَعَلَيَّ يَسْكُبُ الْمَاءَ بِالْمِجَنِّ، فَلَمَّا رَأَتْ فَاطِمَةُ أَنَّ الْمَاءَ لَا يَزِيدُ الدَّمَ إِلَّا كَثْرَةً، أَخَذَتْ قِطْعَةً مِنْ حَصِيرٍ، فَأَحْرَقَتْهَا وَالصَّفَتَهَا، فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ، وَكُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ يَوْمَئِذٍ، وَجُرِحَ وَجْهُهُ، وَكُسِرَتِ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ. [طرفة في: ٢٤٣].

٤٠٧٦ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ قَتَلَهُ نَبِيٌّ، وَاشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ دَمَى وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [طرفة في: ٤٠٧٤].

٢٧ - بَابُ ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [آل عمران: ١٧٢]

٤٠٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا

[بَابُ]

٤٠٧٥ - (قتيبة) بضم القاف مصغر (عن أبي حازم) - بالحاء المهملة - سلمة بن دينار. (وكسرت رباعيته) الرباعية على وزن: الثمانية السن التي تلي الثنية، ولكل إنسان أربع رباعيات. وقد تقدم منا قريباً أن الذي كسر رباعيته السفلى عتبة بن أبي وقاص، والذي هشم [رباعيته]^(١) وشجه عبد الله بن قمته، وعبد الله بن شهاب الزهري جرح وجهه.

٤٠٧٦ - (أبو عاصم) الضحاك بن مخلد (اشتد غضب الله على من دَمَى وجه رسول الله) - بفتح الدال وتشديد الميم - أي: أسال الدم على وجهه.

بَابُ ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [آل عمران: ١٧٢]

٤٠٧٧ - (محمد) كذا وقع غير منسوب، وقد روي عن محمد بن سلام عن أبي معاوية

(١) الكلمة في الأصل غير واضحة، وقد أخذناها من كتب السيرة.

أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾. قَالَتْ لِعُرْوَةَ: يَا ابْنَ أُخْتِي، كَانَ أَبَوَاكَ مِنْهُمْ: الزُّبَيْرُ وَأَبُو بَكْرٍ، لَمَّا أَصَابَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا أَصَابَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَانْصَرَفَ عَنْهُ الْمُشْرِكُونَ، خَافَ أَنْ يَرْجِعُوا، قَالَ: «مَنْ يَذْهَبُ فِي إِنْهَارِهِمْ؟». فَانْتَدَبَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا، قَالَ: كَانَ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَالزُّبَيْرُ.

٢٨ - بَابُ مَنْ قُتِلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ أُحُدٍ، مِنْهُمْ: حَفْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَالْيَمَانُ، وَأَنْسُ بْنُ النَّضْرِ، وَمُضْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ

في بعض المواضع، وفي بعضها عن محمد بن المشني عن أبي معاوية و(أبو معاوية) الضرير محمد بن خازم بالخاء المعجمة.

(لما أصاب رسول الله يوم أحد ما أصاب من الجرح وقتل بعض أصحابه خاف أن يرجعوا) وكان المشركون أيضاً قد هموا بذلك وقالوا: لا محمداً قتلتم ولا كواعباً ردفتم أين تذهبون، فنادى منادي رسول الله ﷺ بالخروج وأن لا يخرج معه إلا من كان بأحد فأجابه ذلك سبعون رجلاً، وخرج معه جابر بن عبد الله ولم يحضر أحداً؛ لأن أباه خلفه على بناته، فلما ذكر ذلك لرسول الله ﷺ وأذن له في الخروج، فخرج حتى بلغ حمراء الأسد وهو على المدينة على ثمانية أميال، أقام به الإثنين والثلاثاء والأربعاء، فمر به معبد الخزاعي وكان خزاعة مشركهم ومسلمهم عيبة نصح رسول الله ﷺ، فلقي معبد أبا سفيان في المشركين بالروحاء وقد عزموا على الرجوع، فقال أبو سفيان: يا معبد ما وراءك؟ فقال: محمد قد خرج يطلبكم، وهو في جمع لم أر مثله ولا أرى أن ترحل، ألا ترى نواصي الخيل، فخافوا وانصرفوا، ومرّ بهم ركب من عبد القيس، فقال أبو سفيان: [أبلغوا] محمداً أنا قد أجمعنا السير إليه، ولئن بلغت هذه الرسالة لأملأن عيركم هذه بعكاظ زبيياً، فلما وصل [الركب إلى حمراء الأسد واجتمعوا برسول الله ﷺ] ^(١) هناك أخبروه بذلك الخبر، فقالوا كما حكى الله: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣].

بَابُ مَنْ قُتِلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ أُحُدٍ

(النضر بن أنس).

(١) العبارة هنا غير واضحة، وهي في السيرة النبوية لابن هشام ١١٥/٣: الركب لرسول الله ﷺ وهو بحراء الأسد.

٤٠٧٨ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: مَا نَعْلَمُ حَيًّا مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، أَكْثَرَ شَهِيدًا، أَعَزَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ.

قَالَ قَتَادَةُ: وَحَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّهُ قُتِلَ مِنْهُمْ يَوْمَ أُحُدٍ سَبْعُونَ، وَيَوْمَ بَثْرِ مَعُونَةَ سَبْعُونَ، وَيَوْمَ الْيَمَامَةِ سَبْعُونَ، قَالَ: وَكَانَ بَثْرُ مَعُونَةَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَوْمَ الْيَمَامَةِ عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ، يَوْمَ مُسَيْلَمَةَ الْكَذَّابِ.

٤٠٧٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أُحُدٍ فِي ثَوْبٍ

٤٠٧٨ - (قال قتادة: ما نعلم حياً من أحياء العرب أكثر [١٢٤/ب] شهيداً أعز يوم القيامة من الأنصار) أعز: - بعين مهملة وزاي معجمة - من العزة ويروى بغين معجمة وراء مهملة من الغرة، وكلاهما حسن.

وحديث أنس أنه قتل منهم يوم أحد سبعون الذي ذكره ابن إسحاق وغيره في قتلى أحد ستة وتسعون: من المهاجرين أحد عشر، ومن الأنصار خمسة وثمانون: من الأوس ثمانية وثلاثون، ومن الخزرج ثمانية وأربعون. وعند ابن إسحاق: جملة من قتل خمسة وستون: أربعة من المهاجرين، واحد وستون من الأنصار. وهذا مخالف لرواية البخاري عن أنس والرواية الأولى. وقوله تعالى: ﴿قَدْ أَصَبْتُمْ مَثَلَيْنَا﴾ [آل عمران: ١٦٥] يريد يوم بدر؛ إذ قتل من المشركين سبعون رجلاً وأسر سبعون.

والصواب حمل هذه الروايات على التقريب كما هو دأب العرب في طرح الكسور، أو على التفاوت من حفظ الرواة.

(وسبعون في بثر معونة) - بفتح الميم - موضع بين عسفان ومكة، وقيل: على أربع مراحل من المدينة، وهؤلاء القراء السبعون الذين قتلهم عامر بن الطفيل، وسيأتي تفصيل ذلك، وهذا باعتبار الغالب وإلا فقد كان فيهم عامر بن فهيرة، ونافع بن رقاء الخزاعي (ويوم اليمامة) موضع باليمن على مرحلتين من طائفة، قال الأزهرى: اسم الموضع: جَوْاء - بفتح الجيم وتشديد الواو - وسمي يمامة باسم امرأة وهي زرقاء اليمامة الموصوفة بحدة النظر.

٤٠٧٩ - عن جابر (أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب

وَاحِدٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «أَيُّهُمْ أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟» فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدٍ قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ، وَقَالَ: «أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ بِدِمَائِهِمْ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يُغَسِّلُوا. [طرفه في: ١٣٤٣].

٤٠٨٠ - وَقَالَ أَبُو الْوَلِيدِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُكَدِّرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا قَالَ: لَمَّا قُتِلَ أَبِي جَعَلْتُ أَبْكِي، وَأَكْشِفُ الثُّوبَ عَنْ وَجْهِهِ، فَجَعَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَنْهَوْنِي وَالنَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَنْهَ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَبْكِيهِ - أَوْ: مَا تَبْكِيهِ - مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتَيْهَا حَتَّى رُفِعَ». [طرفه في: ١٢٤٤].

واحد) ظاهره أنه كان يجمع بين الإثنين في ثوب واحد، أي: في كفن واحد وهذا محال، بل المراد أنه يجعل ثوباً واحداً كفنّاً لرجلين بقدر الوسع، أو المراد بالثوب: القبر، أو وقع سهواً من الراوي فوضع الثوب موضع القبر كما أشار إليه بقوله: (فإذا أشير إلى أحد قدمه في اللحد) إذ لو كان محمولاً على ظاهره من كونهما في ثوب امتنع تقديم أحدهما على الآخر بعد التكفين تأمل (ولم يصل عليهم) أي: صلاة الميت، وأما صلاته بعد ثمان سنين كما تقدم كان دعاءً واستغفاراً^(١).

٤٠٨٠ - (قال أبو الوليد) هو شيخ البخاري والرواية عنه يقال لأنه سمع الحديث مذاكرة (عن ابن المنكدر) - بكسر الدال - اسمه محمد (قال جابر: لما قتل أبي جعلت أبكي) أي: شرعت في البكاء (فقال رسول الله ﷺ: لا تبكيه أو ما تبكيه؟) استفهام إنكار؛ فإن الموضع موضع السرور، ظاهره أنه خطاب لجابر، وليس كذلك بينه رواية مسلم عن جابر قال: وجعلت بنت عمرو عمه أبي تبكيه فقال رسول الله ﷺ: «لا تبكيه»^(٢)، وكذا تقدم في البخاري في أبواب الجنائز^(٣)، كذا قاله شيخنا وفيه نظر، فإن قول جابر: جعلت أبكي وأكشف الثوب، لا يقبل التأويل، ولا تنافي، فقد قال لكل منهما: (ما زالت الملائكة تظله بأجنحتها حتى رفع) تعظيماً له.

فإن قلت: تقدم في الجنائز أن الباكية أخت عبد الله^(٤)؟ قلت: لا تنافي، وقع البكاء منهما.

(١) تقدم في كتاب المغازي، باب غزوة أحد (٤٠٤٢).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عبد الله بن عمرو بن حرام... (٢٤٧١).

(٣) تقدم في كتاب الجنائز، باب ما يكره من النياحة على الميت (١٢٩٣).

(٤) تقدم في كتاب الجنائز، باب الدخول على الميت بعد الموت... (١٢٤٤).

٤٠٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَرَى - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ، فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ أُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ بِهِ اللَّهُ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ، وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقْرًا، وَاللَّهُ خَيْرٌ، فَإِذَا هُمْ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ». [طرفه في: ٣٦٢٢].

٤٠٨٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ خَبَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ نُبْتَغِي وَجْهَ اللَّهِ، فَوَجَبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، فَمِنَّا مَنْ مَضَى، أَوْ ذَهَبَ، لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، كَانَ مِنْهُمْ مُضْعَبٌ بْنُ عُمَيْرٍ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَلَمْ يَتْرِكْ إِلَّا نَمْرَةً، كُنَّا إِذَا غَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غُطِّيَ بِهَا رِجْلَاهُ خَرَجَ رَأْسُهُ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «عَطُّوا بِهَا رَأْسَهُ، وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ الْإِذْخِرَ». أَوْ قَالَ: «أَلْقُوا عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِرِ». وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِيهَا. [طرفه في: ١٢٧٦].

٤٠٨١ - (محمد بن العلاء) العلاء بفتح العين والمد (أبو أسامة) - بضم الهمزة - حماد بن أسامة (عن يزيد) بضم الباء، مصغر [١/١٢٥] (عن أبي بردة) - بضم الباء - عامر بن أبي أسامة (ورأيت بقرًا) أي: في تلك الرؤيا، وفي رواية «بقرًا تُنحر» وبه تمَّ المعنى، فإن البقر هي تأويل قتل أصحابه (والله خير) مبتدأ وخبر أي: ثواب الله خير لنا، أو لمن قتل يوم أحد، ويروى بالجر على القسم كأنه لما رأى الرؤيا وظاهرها مكروه قيل له في المنام: والله خير، أي: رؤياك، كما يقوله المعبر لمن رأى رؤيا: خير، أي: ما رأيته، وقد سلف الكلام عليه بأزيد منه في باب علامات النبوة^(١).

٤٠٨٢ - (زهير) بضم الزاي (عن خباب) بفتح المعجمة وتشديد الموحدة، وحديثه سلف مراراً^(٢).

(أينعت له ثمرته) أي: أدركت، والكلام كالمثل، وتشبيهه ما جعل من الدنيا بلا تعب بالثمرة التي أدركت (فهو يهديها) بالباء الموحدة أي يقطفها.

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (٣٦٢٢).

(٢) انظر مثلاً كتاب الجنائز، باب إذا لم يجد كفناً إلا ما يوارى رأسه... (١٢٧٦).

٢٩ - بَابُ أَحَدٍ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ

قَالَ عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ: عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٤٠٨٣ - حَدَّثَنِي نَضْرُبُنْ عَلِيٌّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ قَتَادَةَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّ وَنُحِبُّهُ». [طرفه في: ٣٧١].

٤٠٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَعَ لَهُ أَحَدٌ، فَقَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي حَرَّمْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا». [طرفه في: ٣٧١].

٤٠٨٥ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا، فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أَحَدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «إِنِّي فَرَطُ لَكُمْ،»

بَابُ أَحَدٍ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ

هذه الترجمة بعض حديث الباب، قيل: مراده أهل أحد وهم الأنصار، وعندني هذا ليس بشيء، فإن محبة الأنصار قد صرح به في مواضع، والظاهر: أنه لما وقع بعض انهزام لبعض أصحابه بأحد، أشار بهذا الكلام لثلاثين متشام الناس به إذ لولا أن يكون بقعة شريفة لم يكن مسكن أولئك الأبرار المقربين، واتفقوا على أن الحجر كان يسلم عليه حقيقة فإذا سلم عليه الحجر فأى مانع من أن يخلق الله في الجبل حبه؟ ولما حدثه رجف به أحد ضربه برجله وقال: «اسكن يا أحد»^(١) فلو لم يكن له إدراك فأى معنى لضربه وخطابه.

٤٠٨٣ - (عن قرة) بضم القاف وتشديد الراء.

٤٠٨٥ - (إني فرط لكم) - بفتح الفاء والراء - من يتقدم من المسافرين إلى المنزل

(١) أخرجه البخاري، كتاب المناقب باب قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً» (٣٦٧٥)، والترمذي، كتاب المناقب، باب في مناقب عثمان بن عفان (٣٦٩٧)، وأبو داود، كتاب السنة، باب في الخلفاء (٤٦٥١).

٤٠٨٣ - أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب فضل المدينة ودعاء النبي (١٣٦٥).

وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا». [طرفه في: ١٣٤٤].

٣٠ - بَابُ غَزْوَةِ الرَّجِيعِ، وَرِعْلٍ، وَذُكْوَانَ، وَبِئْرِ مَعُونَةَ

وَحَدِيثِ عَضَلٍ وَالْقَارَةِ وَعَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ وَخُبَيْبٍ وَأَصْحَابِهِ.
قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ: أَنَّهَا بَعْدُ أَحَدٍ.

٤٠٨٦ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُمَرُو بْنِ أَبِي سُفْيَانَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً عَيْنًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتٍ، وَهُوَ جَدُّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَاَنْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانَ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ، ذَكُرُوا لِحَيٍّ مِنْ هُذَيْلٍ، يُقَالُ لَهُمْ:

لتحصيل الأسباب (وأنا شهيد عليكم) ظاهره: لكم فكأنه ضمنه معنى الرقيب (وإني أعطيت مفاتيح خزائن الأرض) هي الفتوح التي لأمته إلى آخر الدهر.

باب غزوة الرجيع ورعل ونكوان وبئر معونة وحديث عضل والقارة

قال الجوهري: العضل ابن الهون من خزيمة وأخوه الديش - بشين معجمة وهما القارة، فعلى هذا عطف القارة من عطف العام على الخاص. قال ابن هشام: الرجيع ماء لهذيل بناحية الحجاز على صدور الهدأة. وكانت هذه الغزوة سنة ثلاث، أن رهطاً من عضل والقارة وهما قبيلتان من مضر من ذرية خزيمة بن مدركة قدموا على رسول الله ﷺ وقالوا: إن فينا إسلاماً فابعث معنا من يعلمنا القرآن وشرائع الإسلام وكان هذا مكرراً منهم، فلما بلغوا الرجيع استصرخوا عليهم هذيلاً^(١).

ما ساقه ابن هشام وهو يخالف البخاري من وجهين:

أحدهما: أن في البخاري أنه أرسل هؤلاء عيناً.

والثاني أنه لم يكن منهم عذر، ولكن ذكر والنبي ﷺ حيان.

٤٠٨٦ - (هو جد عاصم بن عمر بن الخطاب) قد أشرنا إلى أنه وهم، والصواب: على

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک ٢٤٥/٣ (٤٩٧٩)، والطبراني في المعجم الكبير ٣٢٧/٢٠ (٧٧٥).

بُنُو لِحْيَانَ، فَتَبِعُوهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِائَةِ رَامٍ، فَاقْتَصُّوا آثَارَهُمْ حَتَّى أَتَوْا مَنْزِلًا نَزَلُوهُ، فَوَجَدُوا فِيهِ نَوَى تَمْرِ تَرَوْدُوهُ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالُوا: هَذَا تَمْرٌ يَثْرِبُ، فَتَبِعُوا آثَارَهُمْ حَتَّى لَحِقُوهُمْ، فَلَمَّا انْتَهَى عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجَأُوا إِلَى فَذْدٍ، وَجَاءَ الْقَوْمُ فَأَخَاطُوا بِهِمْ، فَقَالُوا: لَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ إِنْ نَزَلْتُمْ إِلَيْنَا أَنْ لَا نَقْتُلَ مِنْكُمْ رَجُلًا، فَقَالَ عَاصِمٌ: أَمَّا أَنَا فَلَا أَنْزِلُ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ، اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ، فَقَاتَلُوهُمْ حَتَّى قَتَلُوا عَاصِمًا فِي سَبْعَةِ نَفَرٍ بِالنَّبْلِ، وَبَقِيَ خُبَيْبٌ وَزَيْدٌ وَرَجُلٌ آخَرُ، فَأَعْطَوْهُمْ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ، فَلَمَّا أَعْطَوْهُمْ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ نَزَلُوا إِلَيْهِمْ، فَلَمَّا اسْتَمَكَّنُوا مِنْهُمْ حَلُّوا أَوْتَارَ قَسِيهِمْ فَرَبَطُوهُمْ بِهَا، فَقَالَ الرَّجُلُ الثَّلَاثُ الَّذِي مَعَهُمَا: هَذَا أَوَّلُ الْغَدْرِ، فَأَبَى أَنْ يَضْحَبَهُمْ فَجَرَّرُوهُ وَعَالَجُوهُ عَلَى أَنْ يَضْحَبَهُمْ فَلَمْ يَفْعَلْ فَقَتَلُوهُ، وَانْطَلَقُوا بِخُبَيْبٍ وَزَيْدٍ حَتَّى بَاغَوْهُمَا بِمَكَّةَ، فَاشْتَرَى خُبَيْبًا بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ نَوْفَلٍ - وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ يَوْمَ بَدْرٍ - فَمَكَثَ عَنْدهُمْ أَسِيرًا، حَتَّى إِذَا أَجْمَعُوا قَتْلَهُ اسْتَعَارَ مُوسَى مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الْحَارِثِ اسْتَحَدَّ بِهَا فَأَعَارَتْهُ، قَالَتْ: فَعَقَلْتُ عَنْ صَبِيٍّ لِي، فَدَرَجَ إِلَيْهِ حَتَّى أَتَاهُ فَوَضَعَهُ عَلَى فَخْذِهِ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ فَرَعْتُ فَرَعَةً عَرَفَ ذَلِكَ مِنِّي وَفِي يَدِهِ الْمَوْسَى، فَقَالَ: أَتُحْشِينَ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَكَانَتْ تَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ، لَقَدْ رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ مِنْ قُطْفِ عِنَبٍ، وَمَا بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ ثَمَرَةٌ، وَإِنَّهُ لَمُوتِقٌ فِي الْحَدِيدِ، وَمَا كَانَ إِلَّا رِزْقُ رَزَقَهُ اللَّهُ، فَخَرَجُوا بِهِ مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ، فَقَالَ: دَعُونِي أُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: لَوْلَا أَنْ تَرَوْا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ مِنَ الْمَوْتِ لَزِدْتُ، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الرُّكْعَتَيْنِ عِنْدَ الْقَتْلِ هُوَ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا، ثُمَّ قَالَ:

مَا أَبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا عَلَى أَيِّ شَيْءٍ كَانَ لِلَّهِ مَضْرَعِي

ما قاله، فإن جميلة بنت ثابت أخت عاصم زوج عمر (لحيان) - بكسر اللام - من أعالي وجوه هذيل (خبيب) - بضم الخاء المعجمة مصغر - هو ابن عدي على الصواب وليس بشيء (اللهم أحصهم عددًا) أي لا تفوت منهم أحداً، وقد جاء في الرواية الأخرى واقتلهم ببدأ أي: متفرقين فإن الموت [١٢٥/ب] في الغربية لا سيما بطريق القتل من أعظم المصائب. هذا شعر خبيب رضي الله عنه:

(ولست أبالي حين أُقْتَلُ مُسْلِمًا)

وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَأْ يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوِ مُمَزَّعٍ
 ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ عُقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ فَقَتَلَهُ، وَبَعَثَتْ قُرَيْشٌ إِلَى عَاصِمٍ لِيُؤْتُوا بِشَيْءٍ مِنْ
 جَسَدِهِ يَعْرِفُونَهُ، وَكَانَ عَاصِمٌ قَتَلَ عَظِيماً مِنْ عَظَمَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَبَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِثْلَ
 الظِّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ، فَحَمَتُهُ مِنْ رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ. [طرفه في: ٣٠٤٥]

٤٠٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو: سَمِعَ جَابِرًا
 يَقُولُ: الَّذِي قَتَلَ خُبَيْبًا هُوَ أَبُو سَرْوَعَةَ.

٤٠٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَبْعِينَ رَجُلًا لِحَاجَةٍ، يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَاءُ، فَعَرَضَ لَهُمْ

لأن الموت لا بد منه، والشهادة من أصل طرق الوصول إلى الله.

(على أي شق كان الله مصرعي)

سواء مات على اليمين أو على الشمال موتي في ذات الله وحفظ دينه فهذه السعادة.

..... وإن يشأ يبارك على أوصال شلو ممزع

الشلو - بكسر الشين المعجمة -: الجسد، والممزوع: المفرق.

(وبعثت قريش إلى عاصم ليأتوا بشيء من جسده يعرفونه وكان قتل عظيمًا من عظمائهم
 يوم بدر) قال ابن هشام: كان عاصم قتل ابنين لسلافة بنت سعد بن سهيل فنذرت أن لو
 قدرت على رأس عاصم لتشربن الخمر في قحف رأسه، وكان عاصم قد عاهد الله أن لا
 يمسه مشرك، فأوفى الله بعهده (فأرسل ظلة من الدبر) الظلة - بضم [الطاء] ^(١) - ما يظلل،
 والدبر - بفتح الدال وسكون الباء - جماعة الزنابير والنحل، قال الأصمعي: لا واحد له من
 لفظه. قال ابن هشام: قالوا دعوه حتى نمسي ويذهب عنه الدبر فنأخذه، فبعث الله الوادي
 قبل الليل وذهب بعاصم السيل حيث أراد الله.

٤٠٨٧ - (قتله أبو سرّوعة) - بكسر السين وسكون الراء - عقبة بن الحارث.

٤٠٨٨ - (أبو معمر) - بفتح الميمين وسكون العين - عبد الله المنقري (بعث النبي ﷺ
 سبعين رجلاً لحاجة يقال لهم: القراء، فعرض لهم حيان من بني سليم: رعل وذكوان عند بشر

(١) تقدم في كتاب الجهاد والسير، باب فضل قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾

حَيَّانٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، رِغْلٌ وَذَكْوَانٌ، عِنْدَ بَثْرِ يُقَالُ لَهَا بَثْرٌ مَعُونَةٌ، فَقَالَ الْقَوْمُ: وَاللَّهِ مَا إِيَّاكُمْ أَرَدْنَا، إِنَّمَا نَحْنُ مُجْتَازُونَ فِي حَاجَةٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَتَلُوهُمْ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ شَهْرًا فِي صَلَاةِ الْعَدَاةِ، وَذَلِكَ بَدْءُ الْقُنُوتِ، وَمَا كُنَّا نَقْنُتُ.

قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: وَسَأَلَ رَجُلٌ أَنَسًا عَنِ الْقُنُوتِ: أَبَعَدَ الرُّكُوعِ، أَوْ عِنْدَ فَرَاغٍ مِنَ الْقِرَاءَةِ؟ قَالَ: لَا، بَلْ عِنْدَ فَرَاغٍ مِنَ الْقِرَاءَةِ. [طرفه في: ١٠٠١].

٤٠٨٩ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ، يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنَ الْعَرَبِ. [طرفه في: ١٠٠١].

٤٠٩٠ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رِغْلًا وَذَكْوَانًا وَعُصَيَّةً وَبَنِي لَحْيَانَ اسْتَمَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَدُوٍّ فَأَمَدَّهُمْ بِسَبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ، كُنَّا نُسَمِّيهِمُ الْقُرَاءَ فِي

يُقَالُ لَهَا: بَثْرٌ مَعُونَةٌ) وقد قدمناه أنه موضع بين مكة وعسفان^(١)، وهذه الغزوة كانت في صفر سنة أربع (فقال القوم) أي: أصحاب رسول الله ﷺ (ما إِيَّاكُمْ أَرَدْنَا نحن مجتازون في حاجة النبي ﷺ) وكانوا في هذا صادقين بارين راشدين. والحديث سلف في أبواب الصلاة^(٢) أن هذا القنوت على هذا الوجه منسوخ إلا عند مالك في رواية.

٤٠٩٠ - (عن أنس بن مالك أن رِغْلًا وَذَكْوَانًا وَعُصَيَّةً وَبَنِي لَحْيَانَ اسْتَمَدُّوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَدُوِّهِمْ فَأَمَدَّهُمْ بِسَبْعِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ) هذا الكلام لا يستقيم؛ لأن أهل السَّيْرِ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ أَبَا بَرَاءٍ مَلَاعِبَ الْأَسْنَةِ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مِنْ سَادَاتِ نَجْدٍ، وَرئيس بني عامر لم يسلم ولكن كان قريباً من الإسلام، فسأل رسول الله ﷺ أن يرسل معه رجلاً إلى أهل نجد يدعوهم إلى الله، فقال رسول الله ﷺ: «أخشى من كفار نجد»، قال أبو براء: أنا لهم جار، فأرسل هؤلاء السبعين، فلما بلغوا بَثْرَ مَعُونَةٍ وَهِيَ بَيْنَ أَرْضِ بَنِي عَامِرٍ وَحَرَّةِ بَنِي سُلَيْمٍ نَزَلُوا هُنَاكَ وَبَعَثُوا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ حَرَامِ بْنِ مِلْحَانَ إِلَى عَامِرِ بْنِ الطَّفِيلِ لَعَنَهُ اللَّهُ، فَلَمْ

(١) تقدم في كتاب الأذان، باب القنوت (٧٩٧).

(٢) هذه الكلمة وردت في الأصل: الرءاء، ولعلها خطأ من الناسخ، والصواب ما أثبتناه.

٤٠٨٩ - أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة (٦٧٧)، والنسائي، كتاب التطبيق، باب القنوت بعد الركوع (١٠٧٠)، وابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في القنوت في صلاة الفجر (١٢٤٣).

زَمَانِهِمْ، كَانُوا يَحْتَطِبُونَ بِالنَّهَارِ، وَيُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ، حَتَّى كَانُوا يَبْشُرُ مَعُونَةَ قَتْلِهِمْ
وَعَدَرُوا بِهِمْ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَنَتَ شَهْرًا يَدْعُو فِي الصُّبْحِ عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ،
عَلَى رِغْلٍ وَذَكْوَانَ وَعُصَيَّةٍ وَبَنِي لَحْيَانَ، قَالَ أَنَسٌ: فَقَرَأْنَا فِيهِمْ قُرْآنًا، ثُمَّ إِنَّ ذَلِكَ
رُفِعَ: بَلَّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا أَنَّا لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا وَأَرْضَانَا.

وَعَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَنَتَ شَهْرًا فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ
يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، عَلَى رِغْلٍ وَذَكْوَانَ وَعُصَيَّةٍ وَبَنِي لَحْيَانَ.
زَادَ خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا ابْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ: أَنَّ أَوْلَيْكَ
السَّبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ قَتَلُوا يَبْشُرَ مَعُونَةَ. قُرْآنًا: كِتَابًا. نَحْوُهُ. [طرفة في: ١٠٠١].

٤٠٩١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَبِي طَلْحَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسٌ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ خَالَه، أَخَ لَأُمِّ سُلَيْمٍ، فِي سَبْعِينَ
رَاكِبًا، وَكَانَ رَئِيسَ الْمُشْرِكِينَ عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ، خَيْرَ بَيْنَ ثَلَاثِ خِصَالٍ،

ينظر في الكتاب، وقتل حراماً، واستصرخ على القراء بني عامر، قالوا: والله لا نخفر جوار
أبي براء، فاستصرخ عليهم قبائل من سليم: عصية ورغل وذكوان، قال الجوهري: سليم قبيلة
من قيس غيلان، وسليم قبيلة من يمن من جذام، فهذا أهو الذي يعتمد عليه، وذكر لحيان هنا
غلط، وإنما هم في غزوة الرجيع كما قدمنا، ويجوز الجمع بأنهم كانوا في غزوة الرجيع
مفردين وجاؤوا ثانياً مع هؤلاء، هذا وأما التوفيق بين ما في البخاري وأهل السير أن: لا
مناقاة بين استمداد أبي البراء لإسلام القوم، وبين استمداد هؤلاء القبائل، لكن كان [١٢٦/أ]
استمداد هؤلاء مكرراً ولذلك غدروا بهم.

فإن قلت: جاء في الحديث: أن الذين أرسلهم مع أبي براء أربعون رجلاً^(١)؟ قلت:
أجاب شيخنا بأن الأربعين كانوا رؤساءهم، أو غفلة من بعض الرواة.

قال أنس (أولئك السبعون من الأنصار) أي: غالبهم، فإن فيهم عامر بن فهيرة مولى
أبي بكر.

٤٠٩١ - (وكان رئيس المشركين عامر بن الطفيل خير بين ثلاث خصال) لما وفد عليه

فَقَالَ: يَكُونُ لَكَ أَهْلُ السَّهْلِ وَلِي أَهْلُ الْمَدَرِ، أَوْ أَكُونُ خَلِيفَتَكَ، أَوْ أَغْزُوكَ بِأَهْلِ غَطَفَانَ بِالْفِ وَأَلْفٍ؟ فَطَعَنَ عَامِرٌ فِي بَيْتِ أُمِّ فَلَانٍ، فَقَالَ: غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْبَكْرِ، فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ آلِ فَلَانٍ، اثْنُونِي بِفَرَسِي، فَمَاتَ عَلَى ظَهْرِ فَرَسِهِ، فَانْطَلَقَ حَرَامٌ أَخُو أُمِّ سُلَيْمٍ، وَهُوَ رَجُلٌ أَعْرَجٌ، وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي فَلَانٍ، قَالَ: كُونَا قَرِيبًا حَتَّى آتِيَهُمْ فَإِنْ آمَنُونِي كُنْتُمْ قَرِيبًا، وَإِنْ قَتَلُونِي أَتَيْتُمْ أَصْحَابَكُمْ، فَقَالَ: أَتُؤْمِنُونِي أَبْلُغَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ، وَأَوْمَأُوا إِلَى رَجُلٍ، فَأَتَاهُ مِنْ خَلْفِهِ فَطَعَنَهُ - قَالَ هَمَامٌ أَحْسِبُهُ - حَتَّى أَنْفَذَهُ بِالرَّمْحِ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فُرْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، فَلَحِقَ الرَّجُلُ، فَقَتِلُوا كُلُّهُمْ غَيْرَ الْأَعْرَجِ، كَانَ فِي رَأْسِ جَبَلٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْنَا، ثُمَّ كَانَ مِنَ الْمَنْسُوحِ: إِنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا

ومعه أريد (فقال: يكون لك أهل السهل ولي أهل المدر) أي: سكان البوادي (وأكون خليفتك) أي: بعدك ولم يدر أن قد قرب سيره إلى الدرك الأسفل عند أبي جهل وعتبة (أو أغزوك بغطفان بألف وألف) وفي رواية أبي عثمان بن أبي سعيد: بألف أشقر وبألف شقراء، إنما قال هذا الكلام لرسول الله ﷺ لما وفد عليه ومعه أريد فقال لأريد: أنا أشغله بالحديث وأنت من ورائه لضربه بالسيف. قال: كذلك أفعل، فلما شغل رسول الله ﷺ بالحديث ولم يرد من أريد ما كان واعده قال: هذه المهملات، فلما لم يفعل أريد ما أمره به، فقال له: لم لا تقتله؟ قال: والله كلما هممت بقتله وجدتك بيني وبينه أفأقتلك، فلما أدبرا قال: «اللهم اكفنيهما» فأما عامر فمات في بيت السلولية.

(وقال غدة كغدة البعير) فإنه طلع فيه الطاعون (وموت في بيت السلولية) وسلول قبيلة من هوازن، فلما أنكر أن يكون موته في بيت السلولية ركب فرسه ومات على ظهر الفرس فسقط في جهنم. وأما أريد أصابه صاعقة أوصلته إلى نار سقر.

وهذه القضية كانت بعد قتله الأصحاب، وإنما وقع ذكرها استطراداً. وقوله: (فانطلق حرام) عطف على قوله: بعث خاله حراماً (وهو رجل أعرج) كذا وقع بالواو، والصواب: بلا واو قبل هو بل بعده، أي: هو ورجل أعرج ورجل آخر، دل عليه قوله: كونا قريباً، قال شيخنا: الأرجل الآخر لم يعلم وهذا الأعرج كعب بن زيد (ورجل من بني فلان فقال: كونا قريباً) لينظرا قصته معه (فقتلوا كلهم غير الأعرج) كأنه أراد الحاضرين، لما سيروى أن عمرو بن أمية أسر.

قال ابن هشام: كان عمرو بن أمية ورجل من الأنصار من بني عمرو بن عوف في شرح القوم فرأوا الطير تحوم على موضع أصحابهما، فقال الأنصاري لعمرو بن أمية: ما ترى؟

فَرَضِي عَنَّا وَأَرْضَانَا. فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ ثَلَاثِينَ صَبَاحًا، عَلَى رِغْلٍ وَذُكْوَانٍ وَبَنِي لَحْيَانٍ وَعُصَيَّةَ، الَّذِينَ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ. [طرفه في: ١٠٠١].

٤٠٩٢ - حَدَّثَنِي جَبَّانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: لَمَّا طُعِنَ حَرَامُ بْنُ مِلْحَانَ، وَكَانَ خَالَهُ، يَوْمَ بَثْرِ مَعُونَةَ، قَالَ بِالدَّمِ هَكَذَا، فَنَضَحَهُ عَلَى وَجْهِهِ وَرَأْسِهِ، ثُمَّ قَالَ: فُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ. [طرفه في: ١٠٠١].

٤٠٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ أَبُو بَكْرٍ فِي الْخُرُوجِ حِينَ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْأَذَى، فَقَالَ لَهُ: «أَقِمِ». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُظْمَعُ أَنْ يُؤْذَنَ لَكَ؟ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي لأَرْجُو ذَلِكَ». قَالَتْ: فَانْتَظَرُهُ أَبُو بَكْرٍ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ طَهْرًا، فَتَنَادَاهُ فَقَالَ: «أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا هُمَا ابْنَتَايَ، فَقَالَ: «أَشَعَرْتُ أَنَّهُ قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ؟». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الصُّحْبَةُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الصُّحْبَةُ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِنْدِي نَاقَتَانِ، قَدْ كُنْتُ أَعْدَدْتُهُمَا لِلْخُرُوجِ، فَأَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ إِحْدَاهُمَا - وَهِيَ الْجَدْعَاءُ - فَرَكَبَهَا، فَانْطَلَقَا حَتَّى أَتَيَا الْعَارَ - وَهُوَ بِثَوْرِ - فَتَوَارَيَا فِيهِ، فَكَانَ عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ غُلَامًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الطُّفَيْلِ بْنِ سَخْبَرَةَ أَخُو عَائِشَةَ

قال: أرى أن نلحق برسول الله ﷺ. قال الأنصاري: لكن لا أرغب بنفسني عن موطن قتل فيه المنذر بن عمر وكان أمير السرية، فقتل الأنصاري وهو يقاتل، وأما عمرو بن أمية فأطلقه عامر بن الطفيل بعد أن جر ناصيته، [...] (١).

٤٠٩٣ - ثم روى حديث هجرة رسول الله ﷺ، وقد سلف مراراً^(٢)، وموضع الدلالة ذكر عامر بن فهيرة، فإنه كان رفيقاً لرسول الله ﷺ في الهجرة، ثم قتل في بئر معونة (وكان عامر بن فهيرة غلاماً لعبد الله بن الطفيل) قال ابن عبد البر: الصواب كان غلاماً للطفيل بن عبد الله، وذلك أن أم عائشة اسمها أم رومان كانت تحت عبد الله بن الحارث بن سخبرة

(١) العبارة في الأصل ركيكة وغير واضحة، وهي: وأعتقه عن رقبة زعم أنها كانت على أمه. انظر: تاريخ الطبري ٨١/٢، والسيرة النبوية ١٣٩/٤، والمعجم الكبير للطبراني ٣٥٦/٢٠ (٨٤١).

(٢) انظر مثلاً: كتاب الحوالات، باب جوار أبي بكر في عهد النبي ﷺ وعقده (٢٢٩٨).

لَأُمِّهَا، وَكَانَتْ لِأَبِي بَكْرٍ مِنْحَةً، فَكَانَ يَرُوحُ بِهَا وَيَعْدُو عَلَيْهِمْ وَيُضِيحُ، فَيَدْلِجُ إِلَيْهِمَا ثُمَّ يَسْرَحُ، فَلَا يَفْطَنُ بِهِ أَحَدٌ مِنَ الرِّعَاءِ، فَلَمَّا خَرَجَ، خَرَجَ مَعَهُمَا يُعَقِّبَانِهِ حَتَّى قَدِمَا الْمَدِينَةَ، فَقَتِلَ عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ يَوْمَ بَيْتِ مَعُونَةَ.

وَعَنْ أَبِي أَسَامَةَ قَالَ: قَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ: فَأَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: لَمَّا قَتَلَ الَّذِينَ بِبَيْتِ مَعُونَةَ، وَأَسِيرَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ، قَالَ لَهُ عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ: مَنْ هَذَا؟ فَأَشَارَ إِلَى قَتِيلٍ، فَقَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ: هَذَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ، فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ مَا قُتِلَ رُفِعَ إِلَى السَّمَاءِ، حَتَّى إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَرْضِ، ثُمَّ وَضَعَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ خَبَرَهُمْ فَنَعَاهُمْ، فَقَالَ: «إِنَّ أَصْحَابَكُمْ قَدْ أَصِيبُوا، وَإِنَّهُمْ قَدْ سَأَلُوا رَبَّهُمْ، فَقَالُوا: رَبَّنَا أَخْبِرْنَا عَنَّا إِخْوَانَنَا بِمَا رَضِينَا عَنْكَ وَرَضَيْتَ عَنَّا، فَأَخْبَرَهُمْ عَنْهُمْ». وَأَصِيبَ يَوْمَئِذٍ فِيهِمْ عُرْوَةُ بْنُ أَسْمَاءَ بْنِ الصَّلْتِ فَسُمِّيَ عُرْوَةُ بِهِ، وَمُنْذِرُ بْنُ عَمْرٍو سُمِّيَ بِهِ مُنْذِرًا. [طرفه في: ٤٧٦].

٤٠٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَتَلَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا، يَدْعُو عَلَى رِغْلٍ وَدَكْوَانٍ وَيَقُولُ: «عُصِيَّةُ عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ». [طرفه في: ١٠٠١].

٤٠٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي

وكان حليفاً للصديق، فتزوجها أبو بكر، فولدت عائشة، فطفيل هو أخو عائشة لا عبد الله.

٤٠٩٤ - (محمد) كذا وقع غير منسوب [١٢٦/ب] إلا أنه أسند في موضع آخر عن محمد بن سلام عن عبد الله^(١).

فإن قلت: لم يذكر حديث عضل والقارة؟ قلت: لم يصح على شرطه وقال شيخنا: غزوة الرجيع هي مع عضل والقارة. وعندي فيه نظر؛ لأن بني لحيان الذين قتلوا عاصماً وأصحابه ليسوا من عضل والقارة في شيء والذي يدل عليه كلام ابن هشام أنه كان فيهما غدر، وذلك أن قريظة لما نقضوا العهد بعث رسول الله ﷺ سعد بن معاذ وأسيد بن حضير وقال: إن صح النقض فأشيروا بإشارة ولا تصرحوا لثلا يقع وهن في الناس، فلما رجعوا قالوا: عضل والقارة، أي: بعض ك بعضهم.

(١) انظر كتاب اللباس، باب نقش الخاتم (٥٨٧٣).

٤٠٩٥ - أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة (٦٧٧).

طَلَحَهُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا - يَعْنِي أَصْحَابَهُ - بِئْرَ مَعُونَةَ ثَلَاثِينَ صَبَاحًا، حِينَ يَدْعُو عَلَى رِغْلٍ وَلَحْيَانٍ: «وَعُصِيَّةَ عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ». قَالَ أَنَسٌ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ فِي الَّذِينَ قُتِلُوا - أَصْحَابَ بَيْرٍ مَعُونَةَ - قُرْآنًا قَرَأْنَاهُ حَتَّى نُسِخَ بَعْدُ: بَلَّغُوا قَوْمَنَا فَقَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ. [طرفه في: ١٠٠١].

٤٠٩٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلِ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْقُنُوتِ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقُلْتُ: كَانَ قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَهُ؟ قَالَ: قَبْلَهُ، قُلْتُ: فَإِنْ فَلَانَا أَخْبَرَنِي عَنْكَ أَنَّكَ قُلْتَ بَعْدَهُ، قَالَ: كَذَبٌ، إِنَّمَا قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا: أَنَّهُ كَانَ بَعَثَ نَاسًا يَقُولُ لَهُمُ الْقُرَاءَ، وَهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا، إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ قَبْلَهُمْ، فَظَهَرَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ، فَقَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا يَدْعُو عَلَيْهِمْ. [طرفه في: ١٠٠١].

٣١ - بَابُ غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ، وَهِيَ الْأَحْزَابُ

قَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: كَانَتْ فِي شَوَالِ سَنَةِ أَرْبَعٍ.

٤٠٩٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ، فَلَمْ يُجِزْهُ، وَعَرَضَهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَهُوَ ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ، فَأَجَازَهُ. [طرفه في: ٢٦٦٤].

باب غزوة الخندق

قال ابن هشام: كانت في شوال، وكان الموجب لها أن رسول الله ﷺ لما أجلى اليهود من المدينة ذهب أشرافهم إلى مكة ودعوا قريشاً إلى حرب رسول الله ﷺ، وإلى غطفان وأشجع وأسد بني مرة، فاجتمع القبائل والأحاييش، ولذلك سميت بالأحزاب.

٤٠٩٧ - (وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ عرضه يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يجزه وعرضه يوم الخندق وهو ابن خمسة عشر سنة فأجازه) هذا موافق لما ذكره موسى بن

٤٠٩٨ - حَدَّثَنِي قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَنْدَقِ، وَهُمْ يَحْفِرُونَ، وَنَحْنُ نَنْقُلُ التُّرَابَ عَلَى أَكْتَادِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَاعْفِرْ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ». [طرفه في: ٣٧٩٧].

٤٠٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ حُمَيْدٍ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْخَنْدَقِ، فَإِذَا الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَيْدٌ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ لَهُمْ، فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ النَّصَبِ وَالْجُوعِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ. فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ». فَقَالُوا مُجِيبِينَ لَهُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِيَْنَا أَبَدًا

[طرفه في: ٢٨٣٤]

عقبه أن هذه الغزوة كانت سنة أربع.

٤٠٩٨ - (قتيبة) بضم القاف مصغر (عن أبي حازم) - بالحاء المهملة - سلمة بن دينار (ونقل التراب على أكتادنا) جمع كتد - على وزن فرس - ما بين الكاهل إلى الظهر، هذا رواية التاء، وقد رواه بعضهم بالباء الموحدة جمع كبد.

(نحن الذين بايعوا محمداً)

قال بعض الشارحين: بايعوا باعتبار الذين، وأما باعتبار نحن فيقال: بايعنا كقوله:

أنا الذي سمتني أمي حيدر^(١)

وهذا يوهم أن كل واحد على طريق القياس، وليس كذلك فإن حق الموصول أن يكون العائد إليه ضمير الغائب، وأما قول علي بن أبي طالب:

أنا الذي سمتني أمي حيدر

فشاذ، قال المازني: لولا شهرة مورده لرددته، وإنما كان يرد هذه الرواية فإن الوزن يستقيم لو قال: سمتته.

(١) صدر بيت من البحر الرجز، وهو لسيدنا علي بن أبي طالب،

ضرغام أجام وليث قسورة

انظر: أدب الكاتب لابن قتيبة الدينوري ص ٥٧.

٤١٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَعَلَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَخْفِرُونَ الْخَنْدَقَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ، وَيَنْقُلُونَ التُّرَابَ عَلَى مُتُونِهِمْ، وَهُمْ يَقُولُونَ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْإِسْلَامِ مَا بَقِينَا أَبَدًا
٤١٠١ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: إِنَّا يَوْمَ الْخَنْدَقِ نَحْفِرُ، فَعَرَضْتُ كُذْبَةً شَدِيدَةً، فَجَاءُوا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: هَذِهِ كُذْبَةٌ عَرَضَتْ فِي الْخَنْدَقِ، فَقَالَ: «أَنَا نَازِلٌ». ثُمَّ قَامَ وَبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِحَجَرٍ، وَلَبِثْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لَا نَذُوقُ ذَوْاقًا، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ الْمِعْوَلَ.....

٤١٠٠ - (أَبُو مَعْمَرٍ) بفتح الميمين وسكون العين ويأتون بملء كف من شعير، ويصنع لهم بإهالة سِنَخَ الإهالة - بكسر الهمزة - الشحم المذاب، والسِنَخَةُ: بفتح السين وكسر النون والخاء المعجمة - (وتوضع بي يدي القوم والقوم جياح وهي بشعة) - بفتح الباء وكسر الشين - الطعام الذي يأخذ بالحلقة ولها ریح منتن قيل: الصواب منتنة؛ لأن الريح مؤنث. قلت: الصواب جواز الأمرين، قال تعالى: ﴿رِيحٌ عَاصِفٌ﴾ [يونس: ٢٢].

٤١٠١ - (خَلَادٌ) بفتح الخاء وتشديد اللام (قال جابر: إنا يوم الخندق نحفر فعرضت كُذْبَةً) بضم الكاف وسكون الدال الأرض الصلبة، وفي رواية أبي الهيثم: كُذْبَةٌ مصغر، ويروى: كبدة - بكسر الكاف وسكون الباء الموحدة - قال الخطابي: إن كانت هذه الرواية [١٢٧/أ] محفوظة فالمراد: الأرض الصلبة من قولهم: قوس كبدة، أي: تشديد (ولبثنا ثلاثة أيام لا نذوق ذواقاً) الذواق: - بفتح الذال - شيء يؤكل ويذاق (فقال) أي: رسول الله ﷺ (أنا نازل) أي: في الخندق للكدية (ثم قام وبطنه معصوب بحجر) كانت العرب عند الجوع يشدون الحجر على بطونهم لتقيد البطن، وأنكر ابن حسان هذه الرواية وقال: إنما هو الحجز بالزاي المعجمة وهو طرف الإزار، وذلك أن رسول الله ﷺ كان يصوم الوصال ويقول: «أبيت عند ربي فيطعمني ويسقني»^(١) وهذا الذي قاله ليس بشيء.

أما أولاً: فلقول جابر بعد هذا: رأيت النبي ﷺ حَمَصًا، ولرواية الإمام أحمد: معصوب بحجر من الجوع^(٢).

(١) أخرجه البخاري، كتاب الصوم، باب الوصال... (١٩٦٤)، ومسلم، كتاب الصيام، باب النهي عن الوصال في الصوم (١١٠٣). (٢) أخرجه أحمد (١٣٨٠٨).

فَضْرَبَ، فَعَادَ كَثِيْبًا أَهْيَلًا، أَوْ أَهْيَمَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي إِلَى الْبَيْتِ، فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي: رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا مَا كَانَ فِي ذَلِكَ صَبْرٌ، فَعِنْدَكَ شَيْءٌ؟ قَالَتْ: عِنْدِي شَعِيرٌ وَعِنَاقٌ، فَذَبَحْتُ الْعِنَاقَ، وَطَحَنَتِ الشَّعِيرَ حَتَّى جَعَلْنَا اللَّحْمَ فِي الْبُرْمَةِ، ثُمَّ جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَالْعَجِينُ قَدْ انْكَسَرَ، وَالْبُرْمَةُ بَيْنَ الْأَثَافِي قَدْ كَادَتْ أَنْ تَنْضَجَ، فَقُلْتُ: طَعِمٌ لِي، فَقُمِ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ، قَالَ: «كَمْ هُوَ؟» فَذَكَرْتُ لَهُ، قَالَ: «كَثِيرٌ طَيِّبٌ» قَالَ: «قُلْ لَهَا: لَا تَنْزِعِ الْبُرْمَةَ، وَلَا الْخُبْزَ مِنَ التَّنُورِ حَتَّى آتِي» فَقَالَ: «قُومُوا». فَقَامَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ قَالَ: وَيْحَكَ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَمَنْ مَعَهُمْ، قَالَتْ: هَلْ سَأَلْتُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «ادْخُلُوا وَلَا تَضَاغَطُوا». فَجَعَلَ يَكْسِرُ الْخُبْزَ، وَيَجْعَلُ عَلَيْهِ اللَّحْمَ، وَيُخَمِّرُ الْبُرْمَةَ وَالتَّنُورَ إِذَا أَخَذَ مِنْهُ، وَيَقْرُبُ إِلَى أَصْحَابِهِ، ثُمَّ يَنْزِعُ، فَلَمْ يَزَلْ يَكْسِرُ الْخُبْزَ، وَيَعْرِفُ حَتَّى شَبِعُوا، وَبَقِيَ بَقِيَّةٌ، قَالَ: «كُلِّي هَذَا وَأَهْدِي، فَإِنَّ النَّاسَ أَصَابَتْهُمْ مَجَاعَةٌ». [طرفه في: ٣٠٧٠].

٤١٠٢ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ: أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاء قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا حُفِرَ الْخَنْدَقُ رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ خَمَصًا شَدِيدًا، فَأَنْكَفَأْتُ إِلَى امْرَأَتِي، فَقُلْتُ: هَلْ

وأما ثانيًا: فلأن قياسه على الصوم قياس فاسد؛ لأن في الصوم أيضاً يجوع ولكن يمهده الله بالروحانية وهي المراد من الطعام والسقي، وأي فائدة في الصوم إن لم يكن معه جوع.

(فضرب فعاد كثيباً أهيل أو أهيم) الكتيب: الرمل المجتمع، والأهيل: الذي لا يماسك وكذا الأهيم (عندي شعير وعناق) - بفتح العين - ولد المعز (ثم جئت النبي ﷺ والعجين قد انكسر) أي: اختمر (والبرمة على الأثافي) البرمة: - بضم الباء - قال ابن الأثير: هي القدر مطلقاً، وأصلها القدرة من الحجارة. والأثافي: جمع أثفية وهي الحجارة التي تنصب للقدر (قد كادت أن تنضج) بفتح الضاد (فقال: ادخلوا ولا تضاغطوا) أي: لا تتراحموا (فجعل يكسر الخبز ويجعل عليه اللحم ويخمر البرمة والتنور) لئلا تقع عليه أعين الناس فيستقلونه فنذهب بركته.

٤١٠٢ - (أبو عاصم) النبيل (سعيد بن ميناء) قال ابن الأثير: انكفأت، ويقال بالتاء بدل الهمزة أي: انقلبت.

عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ فَإِنِّي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَمَصًا شَدِيدًا، فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جَرَابًا فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، وَلَنَا بُهَيْمَةٌ دَاجِنٌ فَذَبَحْتُهَا، وَطَحَنْتِ الشَّعِيرَ، فَفَرَعْتُ إِلَى فَرَاعِي، وَقَطَعْتُهَا فِي بُرْمَتِهَا، ثُمَّ وَلَّيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: لَا تَفْضَحْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِمَنْ مَعَهُ، فَحِثُّهُ فَسَارَزْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبَحْنَا بُهَيْمَةً لَنَا وَطَحْنَا صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ كَانَ عِنْدَنَا، فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَقَرْ مَعَكَ، فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ، إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا، فَحَيِّ هَلَا بِكُمْ». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُنْزِلَنَّ بُرْمَتَكُمْ، وَلَا تَحْزِنَنَّ عَجِينَكُمْ حَتَّى أَجِيءَ». فَحِثُّتُ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْدُمُ النَّاسَ حَتَّى جِئْتُ امْرَأَتِي، فَقَالَتْ: بِكَ وَبِكَ، فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتَ، فَأَخْرَجْتُ لَهُ عَجِينًا فَبَصَقَ فِيهِ وَبَارَكَ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَصَقَ وَبَارَكَ، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُ خَابِرَةَ فَلْتَحْزِنْ مَعِي، وَاقْدَحِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ وَلَا تُنْزِلُوها». وَهُمْ أَلْفٌ، فَأَقْسِمَ بِاللَّهِ لَقَدْ أَكَلُوا حَتَّى تَرَكُوهُ وَانْحَرَفُوا، وَإِنْ بُرْمَتَنَا لَتَغِطَّ كَمَا هِيَ، وَإِنْ عَجِينَنَا لِيُحْزِبُ كَمَا هُوَ. [طرفه في: ٣٠٧٠].

٤١٠٣ - حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «إِذْ جَاؤُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ» [الأحزاب: ١٠] قَالَتْ: كَانَ ذَاكَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ.

(ولنا بهيمة داجن) البهيمة: - مصغر بهمة على وزن روضة - الصغير من أولاد الغنم، والداجن ما يربى في البيت، ولم يؤنثه لأنه صار في عداد الأسماء (فساروته) إنما ساره لقلّة الطعام وكثرة الخلق، ولم يدر أن صاحب المعجزات لا ينفرد بالأكل دون الأصحاب (فصاح يا أهل الخندق إن جابرًا قد صنع سورًا) - بضم السين بعده واو - هذا لفظ عجمي مرادف الوليمة ثم اتسع فيه فأطلقه على الدعوة للأكل (فحي هلا) أي: أسرعوا، اسم فعل وقد يستعمل حي وحده وهلا وحده بمعنى (فأخرجت له عجينًا فبسق فيه) ويقال: بالصاد أيضاً، أي: تفل فيه من ريقه فإنه أكثر تلك البركة (واقدحي من برمتكم ولا تنزلوها) أي: اغرفي، والمقدحة: المغرفة (وهم ألف فأقسم بالله لقد أكلوا حتى تركوه وانحرفوا وإن برمتنا لتغط) - بالغين المعجمة والطاء المهملة - من الغطيظ وهو صوت النائم، شبه به شدة ملئها وصوت غليانها وهذه وكم له من هذه من باهر المعجزات لا يطلع على سبب ذلك إلا الله.

٤١٠٤ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْقُلُ التُّرَابَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، حَتَّى أَعْمَرَ بَطْنَهُ، أَوْ أَغْبَرَ بَطْنَهُ، يَقُولُ:

«وَاللَّهِ لَوْ لَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
فَأَنْزَلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَأَقَيْنَا
إِنَّ الْأَلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةَ آبَيْنَا»
وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ: «أَبَيْنَا أَبَيْنَا».

قال: ثم يمد صوته بأخرها. [طرفه في: ٢٨٣٦].

٤١٠٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأَهْلِكْتُ عَادُ بِالْدُبُورِ». [طرفه في: ١٠٣٥].

٤١٠٦ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ: حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي

٤١٠٤ - (حتى أغمر بطنه أو أغبر) ويروى اللفظان بهزمة القطع على وزن أكرم - ونصب بطنه وهمزة الوصل والتشديد على وزن أحمر، ورفع بطنه ورواه [١٢٧/ب] بعضهم: أغفر - بالعين المهملة - من العفر - بفتح الفاء - من التراب وروى عن البراء أنه قال: (رأيت) يريد رسول الله (ينقل تراب الخندق حتى وارى عني الغبار جلدة بطنه وكان كثير الشعر) ليس معناه أنه بالنسبة إلى الناس كان كذلك، بل في نفسه كان كثير الشعر في الجملة، ولا بد من هذا التأويل لما في الحديث: أنه كان دقيق المسربة^(١) - بفتح الميم وسكون السين وضم الباء - شعر البطن.

٤١٠٥ - (نصرت بالصبا وأهلك عَاد بالدبور).

فإن قلت: ما وجه إيراده هنا للدبور في غزوة الخندق؟ قلت: وجهه أن قوله تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُودًا لَّمْ تَرَوْهَا﴾ [الأحزاب: ٩] في حال وقعة الخندق فعلم أن ذلك الريح كان ريح الصبا.

٤١٠٦ - (شريح) بضم الشين، مصغر شرح.

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٨٣/١٠ (١٠٣٩٧)، والبيهقي في شعب الإيمان ١٥٤/٢ (١٤٣٠).

إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يُحَدِّثُ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْأَحْزَابِ، وَخَنَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، رَأَيْتُهُ يَنْقُلُ مِنْ تُرَابِ الْخَنْدَقِ، حَتَّى وَارَى عَنِّي الْعُبَارُ جِلْدَةً بَطْنِهِ، وَكَانَ كَثِيرَ الشَّعْرِ، فَسَمِعْتُهُ يَرْتَجِزُ بِكَلِمَاتِ ابْنِ رَوَاحَةَ، وَهُوَ يَنْقُلُ مِنَ التُّرَابِ يَقُولُ:

٤١٠٧ - حَدَّثَنِي عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَوَّلُ يَوْمٍ شَهِدْتُهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ.

٤١٠٨ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ وَنِسْوَاتِهَا تَنْطَفُ، قُلْتُ: قَدْ كَانَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ مَا تَرَيْنَ، فَلَمْ يُجْعَلْ لِي مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ. فَقَالَتْ: إِلْحَقْ فَإِنَّهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ، وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ فِي احْتِبَاسِكَ عَنْهُمْ فُرْقَةٌ. فَلَمْ تَدْعُهُ حَتَّى ذَهَبَ، فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ خَطَبَ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: مَنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي هَذَا الْأَمْرِ، فَلْيُطْلِعْ لَنَا قَرْنَهُ، فَلَنَحْنُ أَحَقُّ بِهِ مِنْهُ وَمِنْ أَبِيهِ. قَالَ حَبِيبُ بْنُ مَسْلَمَةَ: فَهَلَّا أَجَبْتُهُ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَحَلَلْتُ حُبُوتِي، وَهَمَمْتُ أَنْ أَقُولَ: أَحَقُّ بِهَذَا الْأَمْرِ

٤١٠٧ - (عبدَةُ) بفتح العين وسكون الموحدة.

٤١٠٨ - (ابن طائوس) عبد الله وفاعل قال (معمر) فإنه روى الحديث عنه كما رواه عن الزهري عن ابن عمر.

(دخلت على حفصة ونسواتها تنطف) النسوات - بفتح النون وسكون السين - قيل: والصواب تقديم الواو من النوس وهو التحرك يريد ظفائر شعرها، ومعنى تنطف - بضم الطاء المهملة وكسرهما - تقطر (فلما تفرق الناس) أي: عن بيعة معاوية، وقيل: أراد تفرق الحكماء: أبو موسى وعمر بن العاص (خطب معاوية وقال: من كان يريد أن يتكلم في هذا الأمر) يريد الخلافة (فليطلع لنا قرنه) أي: طرف رأسه عند المقالة (فلنحن أحق به منه ومن أبيه) هذه زلة من معاوية فإن من الحاضرين ابن عمرو وابن أبي بكر (قال ابن عمر: فحللت حُبُوتِي) - بضم الحاء وسكون الباء - اسم من الاحتباء، أراد أنه من حرارة كلامه لم يصبر على حاله وجعله مقدمة للنزاع كما يفعله كثير من الناس (وهممت أن أقول: أحق بهذا الأمر

مِنْكَ مَنْ قَاتَلَكَ وَأَبَاكَ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَخَشِيتُ أَنْ أَقُولَ كَلِمَةً تُفَرِّقُ بَيْنَ الْجَمْعِ، وَتَسْفِكُ الدَّمَ، وَيُحْمَلُ عَنِّي غَيْرُ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُ مَا أَعَدَّ اللَّهُ فِي الْجَنَانِ. قَالَ حَبِيبٌ: حَفِظْتَ وَعَصِمْتَ. قَالَ مَحْمُودٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: وَنَوَسَاتُهَا.

٤١٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «نَغْزُوهُمْ وَلَا يَغْزُونَنَا». [الحديث ٤١٠٩ - طرفه في: ٤١١٠].
٤١١٠ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يَقُولُ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ صُرَدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ، حِينَ أَجْلَى الْأَحْزَابِ عَنْهُ: «الآنَ نَغْزُوهُمْ وَلَا يَغْزُونَنَا، نَحْنُ نَسِيرُ إِلَيْهِمْ». [طرفه في: ٤١٠٩].

٤١١١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ

من قاتلك وأباك على الإسلام) ويلزم أن يكون أكثر الحاضرين أولى به فإن معاوية وأبا سفيان من مسلمة الفتح، وأراد بعضهم توجيه هذا الكلام من معاوية بأنه إنما قال هذا لأن حسناً كان صاحب الحق وقد سلمه إليه، وهذا ليس بشيء، لقوله: منه ومن أبيه، وقد قدمناه، فكيف يصح هذا الكلام - وهذا موضع الدلالة - فإن أبا سفيان كان رأس الكفار في الأحزاب.
(قال محمود) هو ابن غيلان شيخ البخاري (عن عبد الرزاق: ونوساتها) بتقديم الواو على الصواب.

٤١٠٩ - ٤١١٠ - (صرد) على وزن عمر.

(سمعت النبي ﷺ يقول حين أجلى عنه الأحزاب) على بناء الفاعل والمفعول فإنه لازم ومتعد (الآن نغزوهم ولا يغزوننا) هذه إحدى معجزاته فإنه بعد الخندق لم يعمر لقريش راية معه، ويوم الحديبية والفتح كان الغزو من رسول الله ﷺ.

٤١١١ - (إسحاق) كذا وقع، قال الغساني: لم أجد أحداً نسبته في هذا الموضع، لكن تارة أسند البخاري عن إسحاق بن إبراهيم عن روح بن عبادة^(١)، وتارة عن إسحاق بن منصور عن روح بن عبادة^(٢).

(١) انظر مثلاً: كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث مع موسى عليه السلام (٣٤٠٤).

(٢) انظر مثلاً: كتاب الجمعة، باب صلاة القاعد (١١١٥).

عَلَيْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ: «مَلَأَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَاراً، كَمَا شَعَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ». [طرفه في: ٢٩٣١].

٤١١٢ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَاءَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، جَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ فُرَيْشٍ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كِدْتُ أَنْ أَصْلِيَ، حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغْرُبَ. قَالَ: النَّبِيُّ ﷺ: «وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا». فَتَزَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بَطْحَانَ، فَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ وَتَوَضَّأْنَا لَهَا، فَصَلَّى الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ. [طرفه في: ٥٩٦].

٤١١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ الْمُثَنِّدِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «مَنْ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ؟» فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ؟» فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ؟» فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَإِنْ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرِ». [طرفه في: ٢٨٤٦].

وحديث صلاة الوسطى قد سلف في أبواب الصلاة مع تحقيق شاف، وأشرنا إلى من قال ردت الشمس لرسول الله ﷺ فصلاها في الوقت فقد أبعد عن الصواب، وذلك أن لفظ الحديث صريح أنه قضاها بعد الغروب وقدمها على المغرب؛ لأن الفائتة تقدم على المؤقتة عند اتساع الوقت ولئن سلم أي فائدة في الرد بعد الغروب؛ فإن الوقت بالغروب قد فات، ولو ردت كانت الصلاة قضاء قطعاً.

٤١١٢ - (بطحان) - بضم الباء - على وزن عثمان اسم موضع هناك.

٤١١٣ - (المنكدر) بكسر الدال.

(إن لكل نبي حواريًا وحواري الزبير) قد أشرنا مراراً أن المراد بيان كماله ولا يلزم منه الحصر فإنهم ذكروا أن لرسول الله ﷺ اثني عشر حواريًا، عدد حواري عيسى منهم الخلفاء الراشدين، أبو بكر ومن بعده، ونسبه إلى الحور وهو البياض، قيل: لأن حواري عيسى كانوا قصارين وقوله: (من يأتينا بخبر القوم) يريد بالقوم بني قريظة، فإنهم كانوا خائفين من غدرهم، وكذا جرى.

٤١١٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَعَزَّ جُنْدُهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَغَلَبَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ».

٤١١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ وَعَبْدُهُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْأَحْزَابِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، سَرِيعَ الْحِسَابِ، اهْزِمِ الْأَحْزَابَ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ». [طرفه في: ٢٩٣٣].

٤١١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ وَنَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قُتِلَ مِنَ الْعَرَوْ أَوْ الْحَجِّ أَوْ الْعُمَرَةِ يَبْدَأُ فَيَكْبُرُ ثَلَاثَ مَرَارٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ،

٤١١٤ - (نصر عبده) يريد نفسه لأنه لا يلتبس على أحد ولأنه أشرف أسمائه، ألا ترى في موضع تعظيمه كيف قال: ﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا﴾ [الإسراء: ١] ولنا في هذا المقام تحقيق في إشار لفظ العبد في ﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ﴾ من أراد أن يقر عينه بذلك فعليه بتفسير غاية الأمانى (وغلب الأحزاب وحده) لأنهم فروا بما أوقع الله في قلوبهم الرعب وفاء بقوله: ﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ﴾ [آل عمران: ١٥١] ولم يكن من المؤمنين معهم قتال يعتد به، ولكن كما أخبر الله. ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُودًا لَمْ تَرَوْهَا﴾ [الأحزاب: ٩] فقلع الريح خيامهم وكسر قدورهم وصاحت الملائكة على خيولهم وجمالهم فانخذلت، وقال قائل منهم: النجاء النجاء، سحر محمد قد أثر، فشرعوا في الفرار بالليل، حتى نُقِلَ أن أبا سفيان من شدة العجلة ركب راحلته وهي معقولة، فشرع يضربها وهي لا تمشي ثم نزل فأصلحه. وفي القصة طول وبسط في السير والحمد لله وحده. وقصة نعيم بن مسعود مع قريظة وقريش كيف أوقع الحلف بينهم نذكرها في غزوة قريظة^(١).

٤١١٥ - ٤١١٦ - (محمد) كذا وقع [١/١٢٨] غير منسوب، قال الغساني: نسبه أبو نصر وابن السكن: محمد بن سلام.

٤١١٤ - أخرجه مسلم، كتاب الذكر والدعاء والاستغفار، باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل (٢٧٢٤).

(١) من قوله «نصر عبده» إلى قوله: «قريظة» وقع في المخطوط بعد قوله: محمد بن سلام ولعل الصواب: أن يعطى «محمد»: رقم حديث: ٤١١٥ وقوله: «نصر عبده» رقم حديث: ٤١١٦ أو نبيه على هذه التقويم بحاشية والله أعلم.

لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. أَيُّونَ تَائِبُونَ، عَابِدُونَ سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ. صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَخَذَهُ. [طرفه في:

[١٧٩٧].

٣٢ - بَابُ مَرْجِعِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَحْزَابِ، وَمَخْرَجِهِ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ وَمُخَاصَرَتِهِ إِيَّاهُمْ

باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ومخرجه إلى قريظة

كانت قريظة في عهد مع رسول الله ﷺ حتى جاءت الأحزاب، فجاء حيي بن أخطب - وهو من النضير - إلى بني قريظة ورئيسهم كعب بن أسد فقفل عليه الباب وقال: يا حيي أنت رجل مشؤوم وتقاولا حتى قال حيي: إنما قفلت باب الحصن لئلا أكل خبزك، ففتح له الباب ولم يزل يدعوه إلى نقض العهد، وحلف أنه إن رجعت قريش ولم يصيبوا محمداً ليدخلن الحصن مع قريظة وكذلك فعل، فلما بلغ رسول الله ﷺ نقض العهد منهم أرسل السعد بن معاذ وابن عبادة وابن رواحة، فقال: اعلّموا خبرهم، فإن كانوا على العهد، فأظهروا للناس، وإلا أشيروا إشارة إلي، فلما رجعوا قالوا: عضل والقارة، أي: غدروا مثلهم، فاشتد على المسلمين الأمر كما أخبر الله: ﴿وَلَقَدْ لَقِيتُ الْقُلُوبَ الْأَحْكَامَ وَظَنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا﴾ [الأحزاب: ١٠].

وكان من لطفه تعالى أن جاء نعيم بن مسعود الأشجعي الغطفاني، وقال: يا رسول الله إني قد أسلمت ولم يدر القوم بإسلامي فمرني بما شئت، فقال: «إنما أنت رجل واحد فخذل القوم إن قدرت» فجاء نعيم إلى بني قريظة وقال: يا بني قريظة كيف تعرفون ودي لكم؟ قالوا: لست عندنا بمتهم. قال: فإني أنصحكم. فقالوا: هاته. قال: تعلمون أنكم لستم كقريش وسائر القبائل، فإنهم إن رأوا فرصة فذاك، وإلا انصرفوا إلى بلادهم وبقيتم أنتم، ولا طاقة لكم بحرب محمد، فالرأي أن لا تقاتلوا حتى تأخذوا من أشرف قريش رجالاً رهائن تدخلونهم في الحصن. قالوا: أرشدت ونصحت. ثم جاء إلى قريش وقال: عرفتم ودي ونصحي. قالوا: أنت كذلك قال: هل عرفتم ما قصدت قريظة؟ قالوا: لا. قال: فإنهم قد ندموا على نقض العهد وعزموا على أن يأخذوا منكم رجالاً رهائن، ويسلموهم إلى محمد يضرب رقابهم ثم يقومون معه عليكم. وكذلك قال لغطفان وسائر القبائل فلما كانت ليلة السبت أرسلوا عكرمة بن أبي جهل إلى قريظة وقالوا: إنا لسنا بدار مقام، أعدوا إلى الحرب حتى نناجز محمداً، قالوا: والله نحن يوم السبت لا نقاتل، وأيضاً لا نقاتل حتى تعطونا رجالاً رهائن فإننا نخاف أن تذهبوا وتتركونا مع محمد ولا طاقة لنا به. فقالت قريش: والله

٤١١٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْخَنْدَقِ، وَوَضَعَ السَّلَاحَ وَاعْتَسَلَ، أَتَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: قَدْ وَضَعْتَ السَّلَاحَ؟ وَاللَّهِ مَا وَضَعْنَاهُ، فَاخْرُجْ إِلَيْهِمْ، قَالَ: «فَإِلَى أَيْنَ؟» قَالَ: هَا هُنَا، وَأَشَارَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ. [طرفه في: ٤٦٣].

٤١١٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى الْغُبَارِ سَاطِعاً فِي رُقَاقِ بَنِي غَنَمٍ، مُوَكَّبَ جَبْرِيلَ حِينَ سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ.

٤١١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَصْمَاءَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَصْمَاءَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «لَا يُصَلِّينَ

إِنْ نَعِمًا قَدْ صَدَقَكُمْ. وَكَذَا قَالَتْ غُفَّانُ^(١) ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُودًا لَمْ تَرَوْهَا﴾ [الأحزاب: ٩] ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْفِتْنَةَ﴾ [الأحزاب: ٢٥].

٤١١٧ - (ابن نمير) - بضم النون - مصغر نمر عبد الله (لما رجع رسول الله ﷺ من الخندق) صباح ذلك الليل الذي رحل المشركون فيه (أتاه جبريل فقال: قد وضعت السلاح) قال ابن هشام: جاء راكباً بغلة معتمراً بعمامة من إستبرق عليها رجاله، عليها قطيفة [١٢٨/ب] من ديباج (أخرج إليهم. قال: فإلى أين؟ قال: هنا وأشار إلى بني قريظة) كأنه أشار لثلاث يبلغهم الخبر.

٤١١٨ - (حازم) بالحاء المهملة (حميد عن أنس كأني أنظر إلى الغبار ساطعاً في رقاق بني غنم) - بفتح الغين المعجمة وسكون النون - هو غنم بن كعب بن سلمة، أو غنم بن مالك. ومن قال: غنم أبو حيٍّ من تغلب فقد غلط^(٢)، فإن ذلك غنم بن تغلب بن وائل بن قاسط، بين نسل ربيعة بن نزار وهذا من الأنصار (موكب جبرائيل) بالجر بتقدير المضاف، أي: غبار موكب، والموكب - بفتح الميم وسكون الواو - جماعة الفرسان.

٤١١٩ - (قال النبي ﷺ يوم الأحزاب) أي: يوم ذهاب الأحزاب (لا يصلين

(١) انظر القصة في السيرة النبوية لابن هشام ١٨٨/٤.

(٢) ورد في هامش الأصل: يردُّ على الكرمانى.

أَحَدَ الْعَصْرِ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ». فَأَذْرَكَ بَعْضُهُمُ الْعَصْرَ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نُصَلِّي حَتَّى نَأْتِيَهَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ نُصَلِّي، لَمْ يَرِدْ مِتًا ذَلِكَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُعْنَفْ وَاحِدًا مِنْهُمْ. [طرفه في: ٩٤٦].

٤١٢٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ. وَحَدَّثَنِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ النَّخْلَاتِ، حَتَّى افْتَتَحَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ، وَإِنَّ أَهْلِي أَمَرُونِي أَنْ آتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَسْأَلَهُ الَّذِينَ كَانُوا أَعْطَوْهُ أَوْ بَعْضَهُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَعْطَاهُ أَمْ أَيْمَنَ، فَجَاءَتْ أَمْ أَيْمَنَ، فَجَعَلَتِ الثُّوبَ فِي عُنْقِي تَقُولُ: كَلَّا وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَا يُعْطِيكَهُمْ وَقَدْ أَعْطَانِيهَا،

أحد العصر إلا في بني قريظة) وكذا رواه فيما تقدم في صلاة الخوف^(١). وفي رواية مسلم بهذا السند «صلاة الظهر»^(٢) بدل العصر: والوجه في ذلك أنه صدر منه القولان؛ لأن منازلهم كانت متفاوتة قريباً وبعيداً أي: منازل الأصحاب. وقيل: يحتمل أن بعضهم كان صلى الظهر وبعضهم لم يصل فقال لمن صلى الظهر: لا يصل العصر، ولمن لم يصل الظهر: لا يصل الظهر، أو كان خروج بعضهم بعد بعض فصح القولان. ولا دلالة فيه (فلم يعنف واحداً منهم) أي: ممن صلى في الطريق ومن لم يصل؛ لأن الغرض كان الاستعجال. وفي السير أن بعضهم صلى العصر بعد العشاء. ولا دلالة فيه على أن كل مجتهد مصيب.

٤١٢٠ - (ابن أبي الأسود) اسمه: محمد (معتمر) اسم فاعل من الاعتمار.

(كان الرجل يجعل للنبي ﷺ النخلات حتى افتتح قريظة والنضير) وكذلك كانت الأنصار جعلت للمهاجرين فلما افتتح قريظة والنضير قال للأنصار: إن شئتم قسمنا بينكم وبين المهاجرين وإن شئتم أعطينا للمهاجرين وردوا إليكم أموالكم فاختاروا رد أموالهم^(٣) (وكان النبي ﷺ قد أعطاه أم أيمن) حاضنة رسول الله ﷺ أم أسامة بن زيد (فجعلت الثوب في عنقي) من شدة الغضب، وإنما فعلت ذلك لأنها ظنت أنها ملكت ذلك

(١) تقدم في كتاب الجمعة، باب صلاة الطالب والمطلوب راكباً وإيماء (٩٤٦).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد، باب المبادرة بالغزو... (١٧٧٠).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الهبة، باب فضل المنيحة (٢٦٣٠)، ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب ردُّ المهاجرين إلى الأنصار منائحهم من الشجر (١٧٧١).

أَوْ كَمَا قَالَتْ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «لَكَ كَذَا». وَتَقُولُ: كَلَّا وَاللَّهِ، حَتَّى أُعْطَاهَا - حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - عَشْرَةَ أَمْثَالِهِ، أَوْ كَمَا قَالَ. [طرفه في: ٢٦٣٠].

٤١٢١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: نَزَلَ أَهْلُ قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى سَعْدٍ فَأَتَى عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَ لِلْأَنْصَارِ: «قُومُوا إِلَيَّ سَيِّدُكُمْ، أَوْ خَيْرِكُمْ». فَقَالَ: «هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ». فَقَالَ: تَقْتُلُ مُقَاتِلَتَهُمْ، وَتَسْبِي ذُرَارِيَهُمْ، قَالَ: «قَضَيْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ» وَرُبَّمَا قَالَ: «بِحُكْمِ الْمَلِكِ». [طرفه في: ٣٠٤٣].

المال ولم يكن كذلك، بل كان الملك للأنصار. غايته أنهم أباحوا لهم الثمار.

٤١٢١ - (محمد بن بشار) بفتح الباء وتشديد الشين (نزل أهل قريظة على حكم سعد بن معاذ) كانت يهود بني قينقاع حلفاً للخزرج فلما نزلوا على حكم رسول الله ﷺ شفع فيهم ابن سلول فأطلقهم رسول الله ﷺ، فلما أرادوا أن ينزلوا على حكم رسول الله ﷺ شرع الأوس يقولون: يا رسول الله، هؤلاء، موالينا وقد فعلت في موالي إخواننا الخزرج ما فعلت، فقال: «ألا ترضون يا معشر الأوس أن يحكم فيهم رجل منكم»، قالوا: بلى، قال: «فذاك إلى سعد بن معاذ»^(١) ولم يكن سعد حاضراً فإنه أصابه يوم الخندق سهم رماه، فقطع الأكمل منه، فأرسلوا إليه، فجاء على حمار فقام إليه الأوس يقولون: يا أبا عمرو مواليك وقد جعل أمرهم إليك. قال ابن هشام: فقال سعد: عليكم الميثاق أن ترضوا بحكمي. قالوا: نعم. قالوا: وعلى من ههنا - يشير إلى الناحية التي فيها رسول الله ﷺ ولم ينظر إليه إجلالاً له؛ إذ لا ينبغي لأحد أن يحكم في أمر بحضرته أو يواجهه بالحكم عليه، فعرف رسول الله ﷺ أنه يريد به فقال: نعم. وكان قبل وصوله إلى رسول الله ﷺ تلقاه قومه ورجبوه في الترفق بهم. فقال سعد: لقد آن لسعد أن لا يأخذه في الله لومة لائم فلما قال رسول الله ﷺ: «نعم» (قال: فإني أحكم أن يقتل الرجال وتقسم لأموال وتسبى الذراري والنساء، قال: قضيت بحكم الله، وربما قال: بحكم الملك) - بكسر اللام - أي: الله هو الله تعالى، ويروى بالفتح على طريق المجاز إسناداً إلى السبب. وفي رواية ابن هشام: بحكم الله فوق سبعة أرقعة، جمع الرقيع [١/١٢٩] وهو السماء. قال ابن هشام: هذه أول غنيمة وقعت فيه السهمان:

(١) أخرجه الطبراني في تاريخه ١/١٠٠، وابن هشام في السيرة النبوية ٤/١٩٨.

٤١٢٢ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أُصِيبَ سَعْدُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، يُقَالُ لَهُ حِبَّانُ بْنُ الْعَرِقَةِ، رَمَاهُ فِي الْأَكْحَلِ، فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ خِيَمَةً فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُوذَهُ مِنْ قَرِيبٍ، فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْخَنْدَقِ وَضَعَ السَّلَاحَ وَاعْتَسَلَ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ مِنَ الْغُبَارِ، فَقَالَ: قَدْ وَضَعْتَ السَّلَاحَ، وَاللَّهِ مَا وَضَعْتُهُ، اخْرُجْ إِلَيْهِمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَأَيْنَ؟» فَأَشَارَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، فَأَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَنَزَّلُوا عَلَى حُكْمِهِ، فَرَدَّ الْحَكَمَ إِلَى سَعْدٍ، قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ: أَنْ تُقْتَلَ الْمُقَاتِلَةُ، وَأَنْ تُسَبَى النِّسَاءُ وَالذَّرِيَّةُ، وَأَنْ تُقَسَمَ أَمْوَالُهُمْ.

قَالَ هِشَامٌ: فَأَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ سَعْدًا قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أُجَاهِدَهُمْ فِيكَ، مِنْ قَوْمٍ كَذَّبُوا رَسُولَكَ ﷺ وَأَخْرَجُوهُ، اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ، فَإِنْ كَانَ بَقِيَ مِنْ حَرْبِ قُرَيْشٍ شَيْءٌ فَأَبْقِيَنِي لَهُ، حَتَّى أُجَاهِدَهُمْ فِيكَ، وَإِنْ كُنْتُ وَضَعْتُ

للرجال سهم وللفراس سهمان لفرسه سهم وسهم له، وأخرج منه الخمس. وضرب أعناق الرجال في المدينة خندق لذلك خنادق. وكان عدد من ضرب أعناقهم من سبعمائة إلى ثمانمائة إلى تسعمائة.

قال ابن إسحاق: وأسلم تلك الليلة ثعلبة بن سعيد وأسيد بن سعيد وأسد بن عبيد، ولم يكونوا هؤلاء من قريظة والنضير، بل أبناء عم لهم من قبيلة هذل.

(أبو أمامة) أسعد بن سهل، ولد قبل وفاة رسول الله ﷺ بعامين فأتى به حين ولد فدعا له وسماه أسعد باسم أبي أمية بن أسعد بن زرارة وكناه بكنيته (فلما دنا من المسجد) المكان الذي كان رسول الله ﷺ يصلي فيه (قال: قوموا إلى سيدكم) إكراماً له، وقيل: لأنه كان جريحاً ليأخذوا بيده. ولفظ سيدكم يؤيد الأول.

٤١٢٢ - (حِبَّانُ بْنُ الْعَرِقَةِ) بكسر الحاء وتشديد الموحدة، والعَرِقة - بفتح العين والراء والقاف - قيل: هذا اسم أمه (فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ وَهُوَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ مِنَ الْغُبَارِ) الضمير لجبريل، وفي التركيب قلب أي: ينفض الغبار عن رأسه (إِنْ كُنْتُ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ) وفي رواية عائشة: كَأَنِّي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَمْسَحُ الْغُبَارَ عَنْ وَجْهِ جَبْرِيلَ وَأَنَا أَظُنُّ دَحِيَّةً. (إِنْ كُنْتُ قَدْ وَضَعْتَ

الْحَرْبِ فَافْجَرُهَا وَاجْعَلْ مَوْتِي فِيهَا، فَأَنْفَجَرَتْ مِنْ لَبِّيهِ، فَلَمْ يَرُغْهُمْ، وَفِي الْمَسْجِدِ خِيَمَةٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ، إِلَّا الدَّمُ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ، فَقَالُوا: يَا أَهْلَ الْخِيَمَةِ، مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قِبَلِكُمْ؟ فَإِذَا سَعْدٌ يَغْذُو جُرْحَهُ دَمًا، فَمَاتَ مِنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. [طرفه في: ٤٦٣].

٤١٢٣ - حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ: أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَسَّانَ: «اهْجُهِمْ - أَوْ هَاجِهِمْ - وَجَبْرِيلُ مَعَكَ». [طرفه في: ٣٢١٣].

٤١٢٤ - وَزَادَ إِبرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ قُرَيْظَةَ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ: «اهْجُ الْمُشْرِكِينَ، فَإِنَّ جِبْرِيلَ مَعَكَ». [طرفه في: ٣٢١٣].

٣٣ - بَابُ غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ

وَهِيَ غَزْوَةُ مُحَارِبِ خَصَفَةَ مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ مِنْ غَطَفَانَ، فَتَزَلَّ نَحْلًا، وَهِيَ بَعْدَ خَيْبَرَ، لِأَنَّ أَبَا مُوسَى جَاءَ بَعْدَ خَيْبَرَ.

الحرب فافجرها فانفجرت من لبته) - بفتح اللام وتشديد الموحدة - موضع القلادة من الصدر (فإذا سعد يغذو جرحه) - بالذال المعجمة - أي يسيل.

وكان مدة الحصار خمس عشر ليلة. وقيل: خمس وعشرون. وقال الحاكم: بضعا وعشرين. وعدد الجيش ثلاثة آلاف، والخيول ستة وثلاثون.

غزوة ذات الرقاع

قال ابن إسحاق: هذه الغزوة كانت بعد بني النضير سنة أربع. وإنما سميت ذات الرقاع؛ لأنهم رفعوا راياتهم، وقيل: ذات الرقاع اسم شجرة هناك. وفي حديث أبي موسى: إنما سميت ذات الرقاع لأن أقدامهم ثقت فلف الخروق عليها^(١). ويجوز الجمع بين الأقوال كما لا يخفى.

واستدل البخاري على أنها بعد خيبر سنة سبع، وذلك أن من رواة الحديث أبا موسى، وأبو موسى إنما قدم مع جعفر بن أبي طالب ورسول الله ﷺ على فتح خيبر وكذا أبو هريرة. (وهي غزوة محارب خَصَفَةَ بن بني ثعلبة من غطفان) محارب: أبو قبيلة، وخصفه

(١) سيأتي بعد أربع أحاديث.

٤١٢٥ - وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ: أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ الْعَطَّارُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي الْخَوْفِ فِي غَزْوَةِ السَّابِغَةِ، غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ - يَعْنِي صَلَاةَ الْخَوْفِ - بِذِي قَرْدٍ. [الحديث ٤١٢٥ - أطرافه في: ٤١٢٦، ٤١٢٧، ٤١٣٠، ٤١٣٧].

٤١٢٦ - وَقَالَ بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ: حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى: أَنَّ جَابِرًا حَدَّثَهُمْ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِهِمْ يَوْمَ مُحَارِبٍ وَتُعْلَبَةٍ. [طرفه في: ٤١٢٥].

٤١٢٧ - وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ كَيْسَانَ: سَمِعْتُ جَابِرًا: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى ذَاتِ الرِّقَاعِ مِنْ نَخْلٍ، فَلَقِيَ جَمْعًا مِنْ غَطَفَانَ، فَلَمْ يَكُنْ قِتَالًا، وَأَخَافَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ رَكَعَتَيِ الْخَوْفِ.

وَقَالَ يَزِيدُ، عَنْ سَلَمَةَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْقَرْدِ. [طرفه في: ٤١٢٥].

٤١٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةٍ وَنَحْنُ سِتَّةُ نَفَرٍ، بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ، فَتَقَبَّيْتُ أَقْدَامُنَا، وَنَقَبْتُ قَدَمَايَ وَسَقَطْتُ أَظْفَارِي،

- بالخاء المعجمة وصاد مهملة وثلاث [فتحات] - ابن قيس بن عيلان، وعيلان على وزن شعبان لقب مضر، قاله الجوهرى، وأما قوله: من بني ثعلبة فاتفقوا على أنه غلط وجوابه بني ثعلبة بالواو من زاذان.

٤١٢٥ - (وقال ابن عباس: صلى النبي ﷺ الخوف بذي قرد) - بفتح القاف والراء، ويقال بضمهما أيضاً - اسم ماء بين غطفان وخيبر، وسيأتي الكلام عليه، كانت بعد الحديبية سنة ست.

٤١٢٧ - (خرج إلى ذات الرقاع من نخل) - بفتح النون وسكون الخاء - اسم موضع بنجد من بلاد غطفان.

٤١٢٨ - (العلاء) بفتح العين والمد (أبو أسامة) حماد بن أسامة (بريد) بضم الباء مصغر برد (أبو بردة) عامر بن أبي موسى (بيننا [بعير] نعتقه) أي: نتناوب ركوبه (فنقبت) - بفتح

وَكُنَّا نَلْفُ عَلَى أَرْجُلِنَا الْخِرْقَ، فَسُمِّيَتْ غَزْوَةُ ذَاتِ الرَّقَاعِ، لِمَا كُنَّا نَعْصِبُ مِنَ الْخِرْقِ عَلَى أَرْجُلِنَا. وَحَدَّثَ أَبُو مُوسَى بِهَذَا، ثُمَّ كَرِهَ ذَلِكَ، قَالَ: مَا كُنْتُ أَصْنَعُ بِأَنْ أَدْكُرَهُ، كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ مِنْ عَمَلِهِ أَفْشَاهُ.

٤١٢٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ، عَمَّنْ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ ذَاتِ الرَّقَاعِ صَلَّى صَلَاةَ الْخَوْفِ: أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ وَطَائِفَةٌ وَجَاهُ الْعَدُوِّ، فَصَلَّى بِأَلْتِي مَعَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ ثَبَتَ قَائِمًا، وَأَتَمُّوا لَأَنْفُسِهِمْ ثُمَّ انْصَرَفُوا، فَصَفُّوا وَجَاهُ الْعَدُوِّ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمُ الرُّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ مِنْ صَلَاتِهِ ثُمَّ ثَبَتَ جَالِسًا، وَأَتَمُّوا لَأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ.

٤١٣٠ - وَقَالَ مُعَاذٌ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بَنَحْلٍ، فَذَكَرَ صَلَاةَ الْخَوْفِ. قَالَ مَالِكٌ: وَذَلِكَ أَحْسَنُ مَا سَمِعْتُ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ. تَابَعَهُ اللَّيْثُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ: أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي أَنْمَارٍ. [طرفه في: ٤١٢٥].

٤١٣١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ قَالَ: يَقُومُ الْإِمَامُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَطَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ مِنْ قِبَلِ الْعَدُوِّ، وَجُوهُهُمْ إِلَى

النون وكسر القاف - أي: تجرّحت (وكنا نعصب من الخرق على أرجلنا) [١٢٩/ب] - بفتح النون وسكون العين - أي: نلف.

٤١٢٩ - (خوات) بفتح المعجمة وتشديد الواو (عمن شهد [مع] رسول الله ﷺ) هذا سهل بن أبي حثمة صرح باسمه في الحديث بعده في غزوة بني أنمار - بفتح الهمزة - هو أخو مضر وربيعه ثلاثة، أبناء نزار بن معد بن عدنان.

٤١٣١ - (عن سهل بن أبي حثمة قال: يقوم الإمام مستقبل القبلة) رواه موقوفاً ثم رواه مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ.

٤١٢٩ - أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة الخوف (٨٤١)، وأبو داود، كتاب الصلاة، باب من قال يقوم صف الإمام وصف وجاه العدو (١٢٣٧)، والترمذي، كتاب الجمعة عن رسول الله، باب ما جاء في صلاة الخوف (٥٦٥)، والنسائي، كتاب صلاة الخوف، باب (١٥٣٧)، وابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة الخوف (١٢٥٩).

الْعَدُوَّ، فَيُصَلِّي بِالَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ يَقُومُونَ فَيَرْكَعُونَ لَأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً، وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَيْنِ فِي مَكَانِهِمْ، ثُمَّ يَذْهَبُ هَؤُلَاءِ إِلَى مَقَامٍ أَوْلَيْكَ، فَيَرْكَعُ بِهِمْ رَكْعَةً، فَلَهُ ثِنْتَانِ، ثُمَّ يَرْكَعُونَ وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَيْنِ.

... - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

... - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ يَحْيَى: سَمِعَ الْقَاسِمَ: أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ خَوَاتٍ، عَنْ سَهْلِ: حَدَّثَهُ، قَوْلَهُ.

٤١٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ، فَوَارَيْنَا الْعَدُوَّ، فَصَافَقْنَا لَهُمْ. [طرفه في: ٩٤٢].

٤١٣٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، وَالطَّائِفَةُ الْأُخْرَى مُوَاكِفَةُ الْعَدُوِّ، ثُمَّ انْصَرَفُوا، فَقَامُوا فِي مَقَامٍ أَصْحَابِهِمْ، فَجَاءَ أَوْلَيْكَ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَامَ هَؤُلَاءِ فَقَضَوْا رَكْعَتَهُمْ، وَقَامَ هَؤُلَاءِ فَقَضَوْا رَكْعَتَهُمْ. [طرفه في: ٩٤٢].

٤١٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي سِنَانٌ وَأَبُو سَلَمَةَ: أَنَّ جَابِرًا أَخْبَرَ: أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ. [طرفه في: ٢٩١٠].

٤١٣٢ - ٤١٣٤ - (زريع) مصغر زرع (فوازيना العدو) أي قابلنا .

٤١٣٢ - أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة الخوف (٨٣٩)، والترمذي، كتاب الجمعة عن رسول الله، باب ما جاء في صلاة الخوف (٥٦٤)، والنسائي، كتاب الخوف، باب (١٥٣٩)، وأبو داود، كتاب الصلاة، باب من قال يصلي بكل طائفة ركعة ثم يسلم (١٢٤٣).

٤١٣٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ الدُّؤَلِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُ، فَأَدْرَكَتْهُمْ الْقَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاهِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِضَاهِ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ سَمُرَةٍ فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ. قَالَ جَابِرٌ: فَنِمْنَا نَوْمَةً، ثُمَّ إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَا فَجِئْنَاهُ، فَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ جَالِسٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقِظْتُ وَهُوَ فِي يَدِي صَلَافًا، فَقَالَ لِي: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُ، فَهَا هُوَ ذَا جَالِسٌ». ثُمَّ لَمْ يُعَاقِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. [طرفه في: ٢٩١٠].

٤١٣٦، ٤١٣٧ - وَقَالَ أَبَانُ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذَاتِ الرِّقَاعِ، فَإِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ تَرَكْنَاهَا

٤١٣٥ - ٤١٣٧ - (عن جابر أنه غزا مع رسول الله ﷺ قبل نجد، فأدركتهم القائلة الساعة التي تكون فيها القبيلة، الإسناد مجازي ك: ﴿عِشَّةٌ رَاضِيَةٌ﴾ [الحاقة: ٢١] (في واد كثير العضاه) مفردة: عضة أو عضهة أو عضاهة: شجر من شجر البوادي كالطلح (ونزل رسول الله ﷺ تحت سمرة) - بفتح السين - شجر الطلح، قاله الجوهرى (فنمنا نومة ثم إن رسول الله ﷺ يدعوننا فجئناه فإذا أعرابي جالس عنده فقال: إن هذا اختلط سيفي) أي: سله من غمده، من خرطت العود إذا قشرته، وقد ذكر بعد هذا أن السيف كان معلقاً على الشجر وذكر أن اسم الرجل غورث - بالغين المعجمة وطاء مثلثة -.

قال ابن هشام: [...] ^(١) فقال: يا محمد أرني سيفك، فناوله فأخذ بيده وقال: يا محمد ما تخاف مني؟، قال: لا. وهذه الرواية مخالفة لما في البخاري. والوجه: أن تكون الواقعة متعددة وإلا فالعمدة على ما في البخاري.

قال ابن هشام أيضاً: روى الحديث عن جابر.

٤١٣٧ - أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب من قال يكبرون جميعاً (١٢٤٠).

(١) العبارة في الأصل فيها خلط، وهي في السيرة النبوية ١٥٩/٤: أن رجلاً من بني محارب يقال له غورث، قال لقومه من غطفان ومحارب: ألا أقتل لكم محمداً؟ قالوا: بلى، وكيف تقتله؟ قال أفتك به. قال: فأقبل إلى رسول الله ﷺ وهو جالس، وسيف رسول الله ﷺ في حجره.

لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَسَيْفُ النَّبِيِّ ﷺ مُعَلَّقٌ بِالشَّجَرَةِ فَأَخْطَرَطَهُ، فَقَالَ: تَخَافُنِي؟ قَالَ: «لَا». قَالَ: فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: «اللَّهُ». فَتَهَدَّدَهُ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ تَأَخَّرُوا، وَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الْأُخْرَى رَكَعَتَيْنِ، وَكَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعٌ، وَلِلْقَوْمِ رَكَعَتَيْنِ. وَقَالَ مُسَدَّدٌ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ: اسْمُ الرَّجُلِ غَوْرُثُ بْنُ الْحَارِثِ، وَقَاتَلَ فِيهَا مُحَارِبَ خَصَفَةَ.

وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بَنَخْلٍ، فَصَلَّى الْخَوْفَ. وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ نَجْدٍ صَلَاةَ الْخَوْفِ، وَإِنَّمَا جَاءَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَيَّامَ خَيْبَرَ. [الحديث: ٤١٣٦ - طرفه في: ٢٩١٠]. [الحديث: ٤١٣٧ - طرفه في: ٤١٢٥].

٣٤ - بَابُ غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ مِنْ خَزَاعَةَ، وَهِيَ غَزْوَةُ الْمُرَيْسِيِّعِ

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَذَلِكَ سَنَةَ سِتٍّ. وَقَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: سَنَةُ أَرْبَعٍ. وَقَالَ

(وقال ابن عطاء) هو ابن يزيد العطار (أبو عوانة) - بفتح العين - الوضاح الشكري (أبو بشر) - بالموحدة وشين معجمة - اسمه جعفر (أبو الزبير) هنا، وقد جاء في رواية سعيد بن منصور زيادة على هذا، وهي زيادة حسنة: عن جابر أنه سقط السيف من يده فأخذه رسول الله ﷺ وقال له: «من يمنعك مني» فقال الرجل: كن خير آخذ. فقال: «أنشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله» قال: لا، ولكن لا أفاتلك ولا أكون مع قوم يقاتلونك. فخلى سبيله، فلما جاء قومه قال: جئكم من عند خير الناس^(١).

غزوة بني المصطلق

المصطلق - على وزن اسم الفاعل - أبو حي بن خزاعة هو ابن سعد بن كعب بن عمرو بن أحي (وهي غزوة المريسيع) على وزن المصغر ماء لخزاعة بينه وبين القرع يوم، وبين القرع والمدينة ثمانية برد، قال ابن هشام: هو من ناحية قديد إلى الساحل (قال ابن إسحاق: وذلك سنة ست. وقال موسى بن عقبة: سنة أربع) وقال ابن سعد والواقدي: سنة خمس. ورجحه الحاكم.

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک ٣/ ٣١ (٤٣٢٢)، ولم أجده عند سعيد بن منصور، ولا وجدت من عزاه له.

التَّعْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: كَانَ حَدِيثُ الْإِفْكِ فِي غَزْوَةِ الْمُرَيْسِعِ.

٤١٣٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَرَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْعَزْلِ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُضْطَلِقِ، فَأَصَبْنَا سَبِيًّا مِنْ سَبْيِ الْعَرَبِ، فَاشْتَهَيْنَا النِّسَاءَ، وَاشْتَدَّتْ عَلَيْنَا الْعُزْبَةُ وَأَخْبَبْنَا الْعَزْلَ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَعَزَلَ، وَقُلْنَا نَعَزِلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا قَبْلَ أَنْ نَسْأَلَهُ! فَسَأَلَنَاهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَائِنَةٍ إِلَّا وَهِيَ كَائِنَةٌ». [طرفه في: ٢٢٢٩].

٤١٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ نَجْدٍ، فَلَمَّا أَذْرَكْتُهُ الْقَائِلَةَ، وَهُوَ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاهِ، فَنَزَلَ تَحْتَ شَجَرَةٍ وَاسْتَظَلَّ بِهَا وَعَلَّقَ سَيْفَهُ، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الشَّجَرِ يَسْتَظِلُّونَ، وَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ دَعَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجِئْنَا، فَإِذَا أَعْرَابِيٌّ قَاعِدٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا أَتَانِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَاخْتَرَطَ سَيْفِي، فَاسْتَيْقِظْتُ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِي، مُخْتَرِطٌ سِنْفِي صِلَتًا، قَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُ، فَشَامَهُ ثُمَّ قَعَدَ، فَهُوَ هَذَا». قَالَ: وَلَمْ يَعَاقِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

وسببها: أنه بلغ رسول الله ﷺ أنهم يجمعون الناس لغزوه، وقائدهم الحارث بن ضرار أبو جويرية حرم رسول الله ﷺ.

٤١٣٨ - روى في الباب حديث أبي سعيد الخدري (أنهم أرادوا العزل في غزوة بني المصطلق، فسألوا رسول الله ﷺ. فقال: ما عليكم ألا تفعلوا) أي: لا ضرر عليكم في عدم العزل؛ لأن الغرض من العزل عدم الولد، ومن قدر كونه مولوداً فهو كائن لا محالة. هذا معنى الحديث بلا ريب. وقال بعض الشارحين: معناه عدم العزل ليس واجباً عليكم. وهذا مخالف لغرض الشارع؛ لأنه يريد المنع من العزل وإن كان جائزاً؛ لأنه لا طائل تحته وينافي تعليله وهو قوله: (ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة) وأيضاً ما قاله ليس في التركيب، وذلك أن من سأل: هل أفعَل كذا؟ فقلت: لا عليك أن لا تفعل. كأن معناه: لا بأس عليك في عدم الفعل.

٣٥ - بَابُ غَزْوَةِ أَنْمَارٍ

٤١٤٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَاقَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ أَنْمَارٍ، يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ، مُتَوَجِّهًا قِبَلَ الْمَشْرِقِ، مُتَطَوِّعًا. [طرفه في: ٤١٠].

٣٦ - بَابُ حَدِيثِ الْإِفْكِ

وَالْأَفْكِ، بِمَنْزِلَةِ النَّجَسِ وَالنَّجَسِ، يُقَالُ: ﴿إِفْكُهُمْ﴾ [الصفات: ١٥١].

٤١٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي غُرُوهُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنْ حَدِيثِهَا، وَبَعْضُهُمْ كَانَ أَوْعَى لِحَدِيثِهَا مِنْ بَعْضٍ، وَأَثْبَتَ لَهُ اقْتِصَاصًا، وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ

غزوة أنمار

بفتح الهمزة - قد ذكرنا في غزوة ذات الرقاع أن أنمار - بفتح الهمزة - ابن نزار بن معد بن عدنان، والمراد أولاده وذريته.

٤١٤٠ - (ابن أبي ذنب) بلفظ الحيوان المعروف، محمد بن عبد الرحمن.

حديث الإفك

الإفك: قال ابن الأثير: هو في الأصل الكذب. وكذا قاله الجوهري. والظاهر أن أصله الصرف عن الشيء لقوله تعالى: ﴿فَنَلَّاهُمُ اللَّهَ أَنَّهُ أَفَّ يُوَفِّكُونَ﴾ [التوبة: ٣٠] أي: يصرفون. وقال في موضع آخر: ﴿وَذَلِكَ إِنْكَهَمُ وَمَا كَانُوا يَقْتَرُونَ﴾ [الأحقاف: ٢٨] فإن عطف الافتراء عليه ظاهر [١/١٣٠] في التغيرات. والإفك في الحديث صار علماً لما افتراه المنافقون على أم المؤمنين الصديقة بنت الصديق.

قد سلف الحديث بطوله في أبواب الشهادات^(١). ونشير هنا إلى بعض ألفاظه والأوهام الواقعة فيه:

(١) تقدم في كتاب الشهادات، باب تعديل النساء بعضهن بعضاً (٢٦٦١).

الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا، وَإِنْ كَانَ بَعْضُهُمْ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ. قَالُوا: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ، فَأَيُّهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا، خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَمَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ، فَكُنْتُ أُحْمَلُ فِي هَوْدَجِي وَأُنْزَلُ فِيهِ، فَمَرَرْنَا حَتَّى إِذَا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَتِهِ تِلْكَ وَقَفَلْ، دَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ قَافِلِينَ، أَذَنْ لَيْلَةٍ بِالرَّحِيلِ، فَقُمْتُ حِينَ أَذْنُوا بِالرَّحِيلِ، فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي، أَقْبَلْتُ إِلَى رَحْلِي، فَلَمَسْتُ صَدْرِي، فَإِذَا عَقْدٌ لِي مِنْ جَزَعِ ظَفَارٍ قَدْ انْقَطَعَ، فَارْجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ، قَالَتْ: وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ كَانُوا يُرْحَلُونِي، فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي فَارْحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أُرْكَبُ عَلَيْهِ، وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ، وَكَانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِفَافًا لَمْ يَهْبُلْنَ، وَلَمْ يَغْشَهُنَّ اللَّحْمُ، إِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلُقَةَ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ خِيفَةَ الْهُودَجِ حِينَ رَفَعُوهُ وَحَمَلُوهُ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ، فَبَعَثُوا الْجَمَلَ فَسَارُوا، وَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَّ الْجَيْشُ، فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا مِنْهُمْ دَاعٍ وَلَا مُجِيبٌ، فَتَيَمَّمْتُ مَنَزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنَزِلِي غَلَبَتْنِي

(فأيهن خرج سهمها خرج بها) كذا وقع، وفي بعضها: أيتهن بالتاء بعد الياء (فأقرع بيننا في غزوة غزاها) هي هذه الغزوة، غزوة بني المصطلق، وهي المريسيع أيضاً (فكنت أُحْمَلُ في هودج) على وزن جعفر. قال الجوهري: مركب من مراكب النساء يكون مضبباً وغير مضبب (وقفل) أي: رجع من غزوته (فإذا عقد لي من جزع أظفار قد انقطع) قد سلف أن الصواب من جزع ظفار^(١) - على وزن قطام - اسم بلد بيمين، ومنه يجلب الجزع (وكان النساء إذ ذاك لم يهْبُلْنَ ولم يَغْشَهُنَّ اللحم إنما يأكلن العُلُقَةَ من الطعام) الهبل: الثقل، ويروى بضم الباء وتشديد الموحدة المفتوحة على بناء المجهول، والعُلُقَةُ - بضم العين - قال ابن الأثير: البلغة من الطعام. قلت: هو اسم من التعليق كأنها تربط النفس بالحياة.

(فلم يستنكر القوم خفة الهودج) وفي باب الشهادات: ثقل الهودج، والمعنى واحد (فاستمر الجيش) أي: ذهبوا (فجئت منازلهم وليس بها داعٍ ولا مجيب) كناية عن عدم أحد

عَيْنِي فَنِمْتُ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعْطَلِ السَّلْمِيُّ ثُمَّ الذَّكْوَانِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ، فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ فَعَرَفَنِي حِينَ رَأَيْتِي، وَكَانَ رَأَيْتِي قَبْلَ الْحِجَابِ، فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي، فَخَمَرْتُ وَجْهِي بِجِلْبَابِي، وَوَاللَّهِ مَا تَكَلَّمْنَا بِكَلِمَةٍ، وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ، وَهَوَى حَتَّى أَنَا رَاحِلَتُهُ، فَوَطِئَ عَلَى يَدَيْهَا، فَقُمْتُ إِلَيْهَا فَرَكِبْتُهَا، فَانْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ مُوْغِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ وَهُمْ نَزُولٌ، قَالَتْ: فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كِبَرَ الْإِفْكِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سُلُولٍ. قَالَ عُرْوَةُ: أُخْبِرْتُ أَنَّهُ كَانَ يُشَاعُ وَيُتَحَدَّثُ بِهِ عِنْدَهُ، فَيَقْرَهُ وَيَسْتَمِعُهُ وَيَسْتَوْشِيهِ. وَقَالَ عُرْوَةُ أَيْضاً: لَمْ يُسَمَّ مِنْ أَهْلِ الْإِفْكِ أَيْضاً إِلَّا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ، وَمِسْطَحُ بْنُ أَثَاثَةَ، وَحَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ، فِي نَاسٍ آخَرِينَ، لَا عِلْمَ لِي بِهِمْ، غَيْرَ أَنَّهُمْ غَضَبُهُ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى، وَإِنَّ كُتُوبَ ذَلِكَ يُقَالُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سُلُولٍ. قَالَ عُرْوَةُ: كَانَتْ عَائِشَةُ تَكْرَهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا حَسَّانُ، وَتَقُولُ: إِنَّهُ الَّذِي قَالَ:

من الناس (وكان صفوان بن المعطل) - بتشديد الطاء المكسورة (السليمي) - بضم السين - نسبة إلى سليم (فاستيقظت باسترجاعه) أي بقوله: إنا لله وإنا إليه راجعون (فخمرت وجهي بجلبابي) أي: سترته (وأهوى) أي أسرع (أتينا الجيش موغرين في نحر الظهر) - بالغين المعجمة - أي: داخلين في الوعر، وهو أول وقت الهاجرة (وكان الذي تولى كبر الإفك عبد الله بن أبي [بن] سلول) بتنوين أبي وألف ابن؛ لأنه صفة عبد الله، فإن سلول أنه، لعن الله الأصل والفرع، والكبر - بكسر الكاف - قال ابن الأثير: معظم الشيء. وقيل: الإثم. قلت: في الحديث يجب حمله على معظم الإثم؛ لأن نفس الإثم اشترك فيه أصحاب الإفك كلهم.

(كان يشاع ويتحدث به عنده فيقره) أي يسلم صحته. ويجوز أن يكون من القر وهو الصب (ويستوشيه) أي: يبحث عنه ويظهره، من استوشيت الفرس إذا ضربته بالعقب لتعلم غاية مشيه، ومنه الواشي في نقل الحديث. ويجوز أن يكون من الوشي بمعنى الزينة، فإنه يزين صدقه للسامعين.

(وقال عروة: لم يسم من أهل الإفك إلا حسان بن ثابت ومسطح بن أثاثه وحمنة) - بفتح الحاء والميم - قاله الجوهري (وإن كبر ذلك يقال: عبد الله) أي: هو الذي تولاه (والناس يفيضون) بضم الياء وكسر الفاء - أي: يخوضون فيه، من الفوض، أي: بعضهم ينقل عن بعض (يقول: كيف تيكم) أي: كيف هذه (فذلك يربيني) - بفتح الياء ويروى بضم الياء - من أربني أي: أقلني (كانت عائشة تكره أن يُسَبَّ حسان عندها وتقول: إنه الذي يقول:

فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءُ
 قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَاشْتَكَيْتُ حِينَ قَدِمْتُ شَهْرًا، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ
 فِي قَوْلِ أَصْحَابِ الْإِفْكِ، لَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ يَرِيْبُنِي فِي وَجْعِي أَنِّي لَا
 أَغْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي، إِنَّمَا يَدْخُلُ عَلَيَّ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيُسَلِّمُ، ثُمَّ يَقُولُ: «كَيْفَ تَيْكُمُ؟» ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَذَلِكَ يَرِيْبُنِي وَلَا أَشْعُرُ
 بِالشَّرِّ، حَتَّى خَرَجْتُ حِينَ نَفَقْتُ، فَخَرَجْتُ مَعَ أُمِّ مِسْطَحٍ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ، وَكَانَ
 مُتَبَرِّزَنَا، وَكُنَّا لَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُنْفَ قَرِيبًا مِنْ
 بُيُوتِنَا، قَالَتْ: وَأَمَرْنَا أُمُّ الْعَرَبِ الْأُولَى فِي الْبَرَّةِ قَبْلَ الْعَائِطِ، وَكُنَّا نَتَأَذَى بِالْكُنْفِ
 أَنْ نَتَّخِذَهَا عِنْدَ بُيُوتِنَا، قَالَتْ: فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ، وَهِيَ ابْنَةُ أَبِي رُحْمِ بْنِ
 الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَأُمُّهَا بِنْتُ صَخْرِ بْنِ عَامِرٍ خَالَةَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ، وَأَبْنُهَا
 مِسْطَحُ بْنُ أَثَاثَةَ بْنِ عَبَّادِ بْنِ الْمُطَّلِبِ، فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ قَبْلَ بَيْتِي حِينَ فَرَعْنَا مِنْ
 شَأْنِنَا، فَعَثَرْتُ أُمُّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطَاهَا فَقَالَتْ: تَعَسَ مِسْطَحٌ، فَقُلْتُ لَهَا: بِئْسَ مَا قُلْتَ،

فإن أبي والدي وعرضي لعرض محمد منكم وقاء^(١)
 قال ابن عبد البر: أنكر قوم أن يكون حسان من أهل الإفك. ويدل عليه جلية شعره
 هنا:

فإن كان ما قد قيل عني قلته فلا رفعت سوطي إلي أناملي
 وإن الذي قد قيل ليس بلائط ولكنة قول امرئ بي ماجلي^(٢)
 (خرجت حيث نفقت) - بفتح القاف وكسرهما - والنقاها حالة بين المرض والصحة (قبل
 المناصع) الموضع الذي يتخلى فيه أهل المدينة، واحده منصع أي: موضع الظهور؛ لأنهم
 كانوا يظهرون إليه لقضاء حاجة الإنسان (قبل أن نتخذ الكنف) - بضم الكاف والنون - جمع
 كنيف وهو الموضع المستور لقضاء الحاجة (أبي رهم) بضم الراء وسكون الهاء (وابنها
 مسطح بن أثاثة) - بكسر الميم - لقب له واسمه عوف، بضم الهمزة أثاثة وتاءين مثلثتين
 (فعثرت في مِرطها) - بكسر الميم - كساء يتزر بها النساء (تعس مسطح) - بفتح التاء وكسر

(١) البيت من البحر الوافر، وهو لحسان بن ثابت.

انظر: الأغاني ٤/١٤٦، ١٦٦-١٦٨، ١٦٩، وأدب الكاتب ص ٢٧.

(٢) البيتان من البحر الطويل، انظر: الأغاني ٤/١٧٦.

أَتَسْبِيْنَ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا؟ فَقَالَتْ: أَيُّ هَتَّاهُ وَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ؟ قَالَتْ: وَقُلْتُ: مَا قَالَ؟ فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ، قَالَتْ: فَازْدَدْتُ مَرَضًا عَلَى مَرَضِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «كَيْفَ تَيْكُمُ؟» فَقُلْتُ لَهُ: أَتَأْذُنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبُوتِي؟ قَالَتْ: وَأُرِيدُ أَنْ أَسْتَيْقِنَ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا، قَالَتْ: فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لِأُمِّي: يَا أُمَّتَاهُ، مَاذَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ؟ قَالَتْ: يَا بُنْتِي، هَوْنِي عَلَيْكَ، فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِئَةً عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا، لَهَا ضَرَائِرُ، إِلَّا كَثُرْنَ عَلَيْهَا. قَالَتْ: فَقُلْتُ سُبْحَانَ اللَّهِ، أَوْلَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا؟ قَالَتْ: فَبَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَضْبَحْتُ لَا يَرَقَا لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، ثُمَّ أَضْبَحْتُ أَبْكِي، قَالَتْ: وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، حِينَ اسْتَلَبْتَ الْوَحْيَ، يَسْأَلُهُمَا وَيَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، قَالَتْ: فَأَمَّا أُسَامَةُ فَأَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَغْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَغْلَمُ لَهُمْ فِي نَفْسِهِ، فَقَالَ أُسَامَةُ: أَهْلُكَ، وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا. وَأَمَّا عَلِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَسَلِ الْجَارِيَةَ تَضُدُّكَ. قَالَتْ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ، فَقَالَ: «أَيُّ بَرِيرَةٍ، هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيْبُكَ؟» قَالَتْ لَهُ بَرِيرَةُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا قَطُّ أَغْمِصُهُ، غَيْرَ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ، قَالَتْ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ فَاسْتَعْدَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، مَنْ يَعْذُرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَنِي عَنْهُ أَذَاهُ فِي أَهْلِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي». قَالَتْ:

العين وفتحها (أي هتاه) - بفتح الهمزة - ومعنى هتاه هذه، وقيل بأهلها الغافلة عن مكائد الناس [١٣٠/ب] (لقلما كانت امرأة وضيفة عند رجل حبها لها ضرائر إلا كثرن عليها) الوضيفة: على وزن حبيبة من الوضاعة، وهي الحسن والجمال (والذي بعثك بالحق ما رأيت عليها أمراً أغمصه) - بغين معجمة وصاد مهملة - أي: أعيبه (جارية حديثه السن تنام عن عجين أهلها فتأكله) الداجن - بالذال المهملة - الشاة التي تربي في البيوت (يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني عنه أذاه) أي: من يقبل عذري إن عاقبته على

فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ أَخُو بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْدِرُكَ، فَإِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْتُ عُنُقَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ، أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ. قَالَتْ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْخَزْرَجِ، وَكَانَتْ أُمُّ حَسَّانَ بِنْتُ عَمِّهِ مِنْ فَخْذِهِ، وَهُوَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ، قَالَتْ: وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا، وَلَكِنْ احْتَمَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ، فَقَالَ لِسَعْدٍ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ لَا تَقْتُلُهُ، وَلَا تَقْدِرُ عَلَى قَتْلِهِ، وَلَوْ كَانَ مِنْ رَهْطِكَ مَا أَحْبَبْتَ أَنْ يُقْتَلَ، فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدٍ، فَقَالَ لِسَعْدٍ بِنْتُ عُبَادَةَ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ لَنَقْتُلَنَّكَ، فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ، قَالَتْ: فَثَارَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ، حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَفْتَتِلُوا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ، قَالَتْ: فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ، حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ، قَالَتْ: فَبَكَيْتُ يَوْمِي ذَلِكَ كُلَّهُ لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بَنُومٌ، قَالَتْ: وَأَصْبَحَ أَبَوَايَ عِنْدِي، وَقَدْ بَكَيتُ لَيْلَتَيْنِ وَيَوْمًا، لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بَنُومٌ، حَتَّى إِنِّي لَأُظُنُّ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقُ كَبِدِي، فَبَيْنَا أَبَوَايَ جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي، فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَذِنَتْ لَهَا، فَجَلَسْتُ تَبْكِي مَعِي، قَالَتْ: فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ، قَالَتْ: وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مِنْذُ قِيلَ مَا قِيلَ قَبْلَهَا، وَقَدْ لَبِثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي بِشَيْءٍ، قَالَتْ: فَتَشْهَدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، يَا عَائِشَةُ، إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كُنْتَ بَرِيئَةً، فَسَيِّرُوكَ اللَّهُ، وَإِنْ كُنْتَ أَلَمَمْتَ بِذَنْبٍ، فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ ثُمَّ تَابَ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ». قَالَتْ: فَلَمَّا قَضَى

سوء فعله، ومعنى العذر: الإتيان بالفعل أو القول على طريق الرخصة (فقام سعد أخو بني [عبد] الأشهل) سعد بن معاذ سيد الأوس، قيل: هذا وهم فإن سعداً مات بعد قريظة سنة أربع، وإنما قال هذا القول أسيد بن حضير كما قاله ابن إسحاق. وأجاب بعضهم بأن هذا إنما يشكل على قول ابن إسحاق: إنها كانت سنة ست أو خمس كما قاله الواقدي. وأما على قول موسى بن عقبة: إنها كانت سنة أربع يمكن ذلك، فإن سعداً مات بعد قريظة وكانت سنة أربع والله أعلم بذلك.

(أسيد بن حضير) بتصغير الاسمين وحاء مهملة (فلم يزل رسول الله ﷺ يخففهم) - بضم الياء وتشديد الفاء - أي: يسكتهم (لا يرقأ دمع) - بالقاف والهمزة - أي: لا يسكن

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتُهُ قَلَصَ دَمْعِي حَتَّى مَا أَحْسُ مِنْهُ قَطْرَةً، فَقُلْتُ لِأَبِي: أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِّي فِيمَا قَالَ، فَقَالَ أَبِي: وَاللَّهِ مَا أَذْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لِأُمِّي: أَجِيبِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ، قَالَتْ أُمِّي: وَاللَّهِ مَا أَذْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ، وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السَّنَّ لَا أَفْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ كَثِيرًا: إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَقَدْ سَمِعْتُمْ هَذَا الْحَدِيثَ حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَقْتُمْ بِهِ، فَلَيْزَن قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيئَةٌ، لَا تُصَدِّقُونِي، وَلَيْزَن اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرِ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي مِنْهُ بَرِيئَةٌ، لَتُصَدِّقُنِي، فَوَاللَّهِ لَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا أَبَا يُوسُفَ حِينَ قَالَ: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨]. ثُمَّ تَحَوَّلْتُ وَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي حِينَئِذٍ بَرِيئَةٌ، وَأَنَّ اللَّهَ مُبَرِّئِي بِرَءَاتِي، وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مُنْزِلٌ فِي شَأْنِي وَحْيًا يُتْلَى، لَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحَقَرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرِ، وَلَكِنْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللَّهُ بِهَا، فَوَاللَّهِ مَا رَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسَهُ، وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، حَتَّى أَنْزَلَ عَلَيْهِ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْحَاءِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِنَ الْعَرَقِ مِثْلُ الْجُمَانِ، وَهُوَ فِي يَوْمٍ شَابٍ، مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ، قَالَتْ: فَسُرِّي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَتْ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَمَا اللَّهُ فَقَدْ بَرَّأكَ». قَالَتْ: فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قُومِي إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، فَإِنِّي لَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَتْ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ﴾ [النور: ١١] الْعَشْرَ الْآيَاتِ. ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا فِي بَرَءَاتِي، قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحِ بْنِ أُنَاسَةَ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقْرِهِ: وَاللَّهِ لَا أَنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ شَيْئًا أَبَدًا بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ مَا قَالَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا يَأْتِلَ أُولَؤُا الْفَضْلِ مِنْكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَفْوٌ رَجِيمٌ﴾ [النور: ٢٢]. قَالَ أَبُو بَكْرٍ

(والله ما كنت أظن أن الله ينزل في شأني وحياً يتلى) وفي سير ابن هشام: قرآنًا يصلى به في المساجد (فوالله ما رام رسول الله ﷺ مجلسه) أي: ما فارق (فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء) أي: من شدة الوحي - بضم الباء والمد - (حتى إنه ليتحدر منه مثل الجمان) - بتشديد الدال المهملة - أي: يسقط، والجمان مثل فلان - بضم الجيم - ما يتخذ من الفضة على شكل اللؤلؤ (فسري عن رسول الله ﷺ) - بضم السين وتشديد الراء - أي: كشف عنه ذلك الحال (يا عائشة: أما الله فقد برأك) بفتح الباء

الصَّدِيقُ: بَلَى وَاللَّهِ إِنِّي لأَحِبُّ أَنْ يُغْفَرََ اللَّهُ لِي، فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحِ النَّفَقَةِ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَنْزِعُهَا مِنْهُ أَبَدًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي، فَقَالَ لَزَيْنَبَ: «مَاذَا عَلِمْتَ، أَوْ رَأَيْتِ؟» فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْمِي سَمْعِي وَبَصْرِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ. قَالَتْ: وَطَفِقْتُ أُخْتَهَا حَمْنَةً تُحَارِبُ لَهَا، فَهَلَكْتُ فِيمَنْ هَلَكَ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَهَذَا الَّذِي بَلَّغَنِي مِنْ حَدِيثِ هُوَلَاءِ الرَّهْطِ.

ثُمَّ قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: وَاللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ مَا قِيلَ لَيَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا كَشَفْتُ مِنْ كَنْفٍ أَنْثَى قَطُّ، قَالَتْ: ثُمَّ قُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. [طرفه في: ٢٥٩٣].

٤١٤٢ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَمْلَى عَلَيَّ هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ مِنْ حِفْظِهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: قَالَ لِي الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ: أَبْلَغَكَ أَنَّ عَلِيًّا كَانَ فِيمَنْ قَذَفَ عَائِشَةَ؟ قُلْتُ: لَا، وَلَكِنْ قَدْ أَخْبَرَنِي رَجُلَانِ مِنْ قَوْمِكَ، أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ: أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَهُمَا: كَانَ عَلِيٌّ مُسْلِمًا فِي شَأْنِهَا، فَرَأَجَعُوهُ فَلَمْ يَرْجِعْ. وَقَالَ: مُسْلِمًا بَلَا شَكَّ فِيهِ وَعَلَيْهِ، وَكَانَ فِي أَصْلِ الْعَتِيقِ كَذَلِكَ.

(وهي التي [كانت] تساميني) أي: في المنزلة من السمو وهو العلو (وطفقت أختها حمنة) أي: شرعت في الإفك (قالت عائشة: والرجل الذي قيل له ما قيل ليقول: سبحان الله، فوالذي نفسي بيده ما كشفت عن كنف أنثى) - بفتح الكاف والنون - أي: سترها. قال ابن هشام: وكان رجلاً حصوراً لم يأت النساء قط.

٤١٤٢ - (كان عليٌّ مُسْلِمًا في شأنها) - بتشديد [اللام] - أي: لم ينكر على القائل، هذا على رواية كسر اللام والتشديد كما رواه القابسي. وفي رواية الحموي: بفتح اللام المشددة أي: سلمه من الوقوع في شيء، ورواه ابن السكن والنسفي: مشيئاً من الإساءة، ومعنى الإساءة: أنه أشار بفراقها لما رأى من تألم رسول الله ﷺ. وروى ابن هشام أنه ضرب بريرة عند رسول الله ﷺ ضرباً شديداً ويقول لها: اصدقي رسول الله ﷺ.

٤١٤٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ رُومَانَ، وَهِيَ أُمُّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَتْ: بَيْنَا أَنَا قَاعِدَةٌ أَنَا وَعَائِشَةُ، إِذْ وَلَجَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَتْ: فَعَلَ اللَّهُ بِفُلَانٍ وَفَعَلَ، فَقَالَتْ أُمُّ رُومَانَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: ابْنِي فِيمَنْ حَدَّثَ الْحَدِيثَ، قَالَتْ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: كَذَا وَكَذَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَتْ: وَأَبُو بَكْرٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَخَرَّتْ مَغْشِيَةً عَلَيْهَا، فَمَا أَفَاقَتْ إِلَّا وَعَلَيْهَا حُمَّى بِنَافِضٍ، فَطَرَحَتْ عَلَيْهَا ثِيَابَهَا فَغَطَّيْتُهَا، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا شَأْنُ هَذِهِ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخَذَتْهَا الْحُمَّى بِنَافِضٍ، قَالَ: «فَلَعَلَّ فِي حَدِيثٍ تُحَدِّثُ بِهِ». قَالَتْ: نَعَمْ، فَقَعَدْتُ عَائِشَةَ فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَئِنْ حَلَفْتُ لَا تُصَدِّقُونَنِي، وَلَئِنْ قُلْتُ لَا تُعْذِرُونَنِي، مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَيْعُقُوبَ وَبَنِيهِ، ﴿وَاللَّهُ أَلْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا نَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨]. قَالَتْ: وَأَنْصَرَفَ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئاً، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عُذْرَهَا، قَالَتْ: بِحَمْدِ اللَّهِ لَا بِحَمْدِ أَحَدٍ وَلَا بِحَمْدِكَ. [طرفه في: ٣٣٨٨].

٤١٤٣ - (أبو عوانة) - بفتح العين - الوضاح الشكري (حصين) بضم الحاء، مصغر (حدثني مسروق بن الأجدع حدثني أم رومان) اتفقوا على أن هذا وهم؛ لأن مسروقاً لم يدرك أم رومان، وذلك أنها ماتت في حياة رسول الله ﷺ سنة ست من الهجرة، أو أربع، أو خمس [١/١٣١] ومسروق قدم المدينة في خلافة الصديق، فالحديث عن أم رومان منقطع.

فإن قلت: كيف يمكن أن يكون منقطعاً ومسروق [قال] حدثني أم رومان؟ قلت: قال الخطيب: التصريح بالسماع غلط وقع من حصين؛ فإنه اختلط في آخر عمره.

(ولجت امرأة من الأنصار، فقالت: فعل الله بفلان).

فإن قلت: هذا يدل على أن عائشة إنما سمعت حديث الإفك من الأنصارية وهي في بيت أبي بكر، وقد تقدم أنها سمعت من أم مسطح وهي ببيت رسول الله ﷺ؟ قلت: ليس هنا ما يدل على أنها أول ما سمعت من الأنصارية.

(عائشة سألت: هل سمع رسول الله ﷺ أم لا؟) تريد تحقيق الخبر فإنه خبر الآحاد.

فإن قلت: قولها: (فانصرف رسول الله ﷺ ولم يقل شيئاً) يخالف ما تقدم من أنه دخل وجلس فنزل عليه الوحي بدليل أن أبا بكر كان حاضراً هناك.

٤١٤٤ - حَدَّثَنِي يَحْيَى: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَانَتْ تَقْرَأُ: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ﴾ [النور: ١٥] وَتَقُولُ: الْوَلَقُّ الْكَذِبُ.

قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: وَكَانَتْ أَعْلَمَ مِنْ غَيْرِهَا بِذَلِكَ، لِأَنَّهُ نَزَلَ فِيهَا. [الحديث ٤١٤٤ - طرفه في: ٤٧٥٢].

٤١٤٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ذَهَبْتُ أَسْبُ حَسَانَ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: لَا تَسُبَّهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَتْ عَائِشَةُ: اسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي هَجَاءِ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: «كَيْفَ بِنَسَبِي؟». قَالَ: لِأَسْلَتِكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ.

وَقَالَ مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ فَرْقَدٍ: سَمِعْتُ هِشَامًا، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَبَّيْتُ حَسَانَ، وَكَانَ مِمَّنْ كَثُرَ عَلَيْهَا. [طرفه في: ٣٥٣١].

٤١٤٦ - حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَعِنْدَهَا حَسَانُ بْنُ ثَابِتٍ يُنْشِدُهَا شِعْرًا، يُشَبِّبُ بِأَبْيَاتٍ لَهُ، وَقَالَ:

٤١٤٤ - (نافع بن عمر) بضم العين بدون الواو (ابن أبي مليكة) بضم الميم مصغر ملكة (وعن عائشة كانت تقرأ ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ﴾ [النور: ١٥]) بفتح اللام وكسر اللام من (الولق) وقد فسر به (الكذب) وهذه قراءة شاذة إلا أن عائشة أعرف الناس بهذا.

٤١٤٥ - (عبدة) بفتح العين وسكون الباء (ينافح عن رسول الله ﷺ) - بالحاء المهملة - أي: يدافع (فرقد) - بالفاء والقاف - على وزن جعفر.

٤١٤٦ - (بشر بن خالد) بالباء الموحدة وشين معجمة (عن أبي الضحى) مسلم [بن] صيح (عن مسروق قال: دخلنا على عائشة وعندها حسان بن ثابت يشبب بأبيات) الشبيب لغة: التزيين وتحسين الشيء. وفي عرف الشعراء: ترقيق الشعر وتزيينه. قال له ابن الأثير.

حَصَانٌ رَزَانٌ مَا تُزَنُّ بِرِيبَةٍ وَتُصْبِحُ غَرَثِي مِنْ لُحُومِ الْعَوَافِلِ
فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: لِكِنَّكَ لَسْتَ كَذَلِكَ. قَالَ مَسْرُوقٌ: فَقُلْتُ لَهَا لِمَ تَأْذِنِي لَهُ أَنْ
يَدْخُلَ عَلَيْكَ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١١]
فَقَالَتْ: وَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَى؟ قَالَتْ لَهُ: إِنَّهُ كَانَ يُنَافِخُ - أَوْ يُهَاجِي - عَنْ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ. [الحديث ٤١٤٦ - طرفاه في: ٤٧٥٥، ٤٧٥٦].

٣٧ - بَابُ غَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ الآية
[الفتح: ١٨].

(حصان رزان ما تُزَنُّ بريبةً وتصبح غرثي من لحوم الغوافل)^(١)
يمدح بهذا البيت عائشة، وقبله أبيات، ذكرنا منها بيتين قبل هذا أول الباب.
والحصان: بفتح الحاء: العفيفة. والرزان بفتح الهملة بعدها معجمة: ذات وقار، ما
تزن - بضم التاء وزاي معجمة وتشديد النون - أي: تتهم، يقال: زنه، يزنه، وأزنه بمعنى،
وغرثي فعلى، الغرث بالزاي المعجمة: وهو الجوع. كنى به عن عدم الغيبة؛ لقوله تعالى في
المغتاب: ﴿يَا كُلُّ لَحْمٍ أَخِيهِ مَيْتًا﴾ [الحجرات: ١٢]. وقول عائشة: (لكن لست كذلك) إشارة
إلى أنه خاض في حديث الإفك. وأما قول مسروق في حسان أنه الذي تولى كبره فليس
بشيء؛ لأن ذلك ابن سلول كما تقدم، والله أعلم وأحكم.

غزوة الحديبية

(وقول الله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾
[الفتح: ١٨]).

قد سلف أن الحديبية، بضم الحاء وفتح الدال وتخفيف الباء وقد تشدد الياء: اسم بئر،
وكانت هناك قرية بينها وبين مكة مرحلة، بعضها حرم وبعضها حِلٌّ. وهذه لم تكن غزوة، بل
خرج رسول الله ﷺ بأصحابه ونادى في الأعراب أنه يزور بيت الله معتمراً، لا يقصد قتلاً،
وإنما نادى في الأعراب ليجتمع معه جيش يخاف معرة المشركين.

(١) البيت من البحر الطويل، وهو لحسان بن ثابت.

انظر: الأغاني ٤/١٤٧-١٦٨، والمزهر في علوم اللغة وأنواعها ٢/١٢٨، وإصلاح المنطق ص ٢٨٩.

٤١٤٧ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَأَصَابَنَا مَطَرٌ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: «أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟». قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَقَالَ: «قَالَ اللَّهُ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِي، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطَرْنَا بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَبِرِزْقِ اللَّهِ وَبِفَضْلِ اللَّهِ، فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكُوكَبِ. وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطَرْنَا بِنَجْمِ كَذَا، فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِالْكُوكَبِ كَافِرٌ بِي». [طرفه في: ٨٤٦].

٤١٤٨ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ: أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ قَالَ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَ عُمَرٍ، كُلُّهُنَّ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، إِلَّا الَّتِي كَانَتْ مَعَ حَجَّتِهِ: عُمْرَةٌ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةٌ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةٌ مِنَ الْجِعْرَانَةِ، حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمْرَةٌ مَعَ حَجَّتِهِ. [طرفه في: ١٧٧٨].

٤١٤٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ: أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ قَالَ: انْطَلَقْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَأُحْرِمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ أُحْرِمَ. [طرفه في: ١٨٢١].

٤١٤٧ - (خالد بن مخلد) بفتح الميم (كيسان) بفتح الكاف (ومن قال: مطرنا بنجم كذا فهو مؤمن بالكواكب كافر بي) قد أشرنا أن هذا إذا كان يرى التأثير من الكوكب وأما إذا كان يرى التأثير على جري العادة، فلا بأس، ونقلنا عن عمر أنه في الاستسقاء نهى عن ذلك.

٤١٤٨ - (هدبة) بضم الهاء وسكون الدال (همام) بفتح الهاء وتشديد الميم (الجعرانة) - بكسر الجيم والعين وتشديد الراء وتخفيفها، والتخفيف أكثر - موضع بقرب مكة، أحد مواقيت العمرة.

٤١٤٩ - (عن عبد الله بن أبي قتادة) واسمه: الحارث على الأكثر. قال: (انطلقنا مع النبي ﷺ عام الحديبية، فأحرم أصحابه ولم يحرم) إنما لم يحرم؛ لأنه كان أرسله رسول الله ليكشف طريق الساحل خوفاً من مكيدة العدو.

٤١٥٠ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: تَعْدُونَ أَنْتُمْ الْفَتْحَ فَتَحَ مَكَّةَ، وَقَدْ كَانَ فَتَحَ مَكَّةَ فَتَحًا، وَنَحْنُ نَعُدُّ الْفَتْحَ بَيْعَةَ الرُّضْوَانِ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً، وَالْحُدَيْبِيَّةُ بِئْرٌ، فَتَزَحْنَاهَا فَلَمْ نَتْرُكْ فِيهَا قَطْرَةً، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَاهَا، فَجَلَسَ عَلَى شَفِيرِهَا، ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ مَضَمَضَ وَدَعَا، ثُمَّ صَبَّهُ فِيهَا، فَتَرَكْنَاهَا غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ إِنَّهَا أَصْدَرَتْنَا مَا شِئْنَا نَحْنُ وَرِكَابَنَا. [طرفه في: ٣٥٧٧].

٤١٥١ - حَدَّثَنِي فَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَعْيَنَ أَبُو عَلِيٍّ الْحَرَّانِيُّ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: أَنْبَأَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةً أَوْ أَكْثَرَ، فَتَزَلُّوا عَلَى بئرٍ فَتَزَحُّوْهَا، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَى الْبئرَ وَقَعَدَ عَلَى شَفِيرِهَا، ثُمَّ قَالَ: «أَتُتُونِي بِدَلْوٍ مِنْ مَائِهَا». فَأَتَيْتُ بِهِ، فَبَصَقَ فَدَعَا، ثُمَّ قَالَ: «دَعُوْهَا سَاعَةً». فَأَرَوُوا أَنْفُسَهُمْ وَرِكَابَهُمْ حَتَّى ارْتَحَلُوا. [طرفه في: ٣٥٧٧].

٤١٥٠ - ٤١٥١ - (وقد كان فتح مكة فتحاً) أي: فتحاً عظيماً، ولكن أعظم منه فتح الحديبية؛ لأن بعد الانصراف [١٣١/ب] عن الحديبية نزلت سورة الفتح. قال عمر: أَفْتَحُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: نعم. ثم قال في آخر السورة: ﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾ [الفتح: ٢٧] في أول السورة هو فتح حديبية أعظم الفتوح^(١)؛ لأن ببركة ذلك الصلح اجتمع الكفار بالمؤمنين وشاهدوا محاسن الإسلام، فأهرعوا على الإسلام. وكثر المسلم وقويت شوكة الإسلام، حتى دخل مكة من غير قتال، ومَلَكَ الرجال والمال وأعتقهم، ولذلك يقال لهم: الطلقاء (ونحن نعدُّ الفتح بيعة الرضوان) لأنها سبب رضوان الله عمن حضرها بنص القرآن ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨] (والحديبية بئر، فنزحناها)، أي: لم يبقَ فيها ماء (فجلس على شفيرها) أي: طرفها (ثم دعا بإناء من ماء) في الحديث بعده قال: «أَتُتُونِي بِدَلْوٍ مِنْ مَائِهَا» فهذه الرواية مقيدة بذلك، أو هما مرتان، فإنه أقام أياماً.

(١) أخرجه أبو عوانة في مسنده ٢٩٦/٤ (٦٨٠١)، وابن أبي شيبة في مصنفه ٣٨٤/٧.

٤١٥٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عِيسَى: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ: حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: عَطِشَ النَّاسُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ النَّاسُ نَحْوَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَ عِنْدَنَا مَاءٌ نَتَوَضَّأُ بِهِ وَلَا نَشْرَبُ إِلَّا مَا فِي رَكْوَتِكَ، قَالَ: فَوَضَّعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فِي الرِّكْوَةِ فَجَعَلَ الْمَاءُ يَفُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ كَأَمْثَالِ الْعُيُونِ، قَالَ: فَسَرَبْنَا وَتَوَضَّأْنَا، فَقُلْتُ لَجَابِرٍ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكَفَّانَا، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً. [طرفه في: ٣٥٧٦].

٤١٥٣ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ: قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: بَلَّغْنِي أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ كَانَ يَقُولُ: كَانُوا أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً فَقَالَ لِي سَعِيدٌ: حَدَّثَنِي جَابِرٌ: كَانُوا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً، الَّذِينَ بَايَعُوا النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا قُرَّةٌ، عَنْ قَتَادَةَ. تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. [طرفه في: ٣٥٧٦].

٤١٥٢ - وأما حديث جابر أنه وضع يده في الركوة ففار الماء من أصابعه حتى قال: (لو كنّا مائة ألف كفانا) فهي قضية أخرى.

فإن قلت: ذكر براء أربع عشرة مائة وثانياً ألفاً وأربعمائة، قلت: كلاهما جائز، لكن الأكثر في عرف العرب تقديم الأول على الأكثر اهتماماً بضبطه.

فإن قلت: في رواية جابر بعده أنهم كانوا خمس عشرة مائة، وفي الرواية بعدها عن جابر ألف وأربعمائة؟ [قلت:] والإشكال في ذلك؛ لأن زيادة الثقة مقبولة، والتفاوت إنما هو بواسطة حفظ الرواة.

وفي رواية ألف وثلاثمائة، وفي أخرى وفي مغازي موسى بن عقبة: كانوا ألفاً وستمائة، وفي أخرى: بضع عشرة مائة، والبعض من الثلث إلى التسع. فيحتمل أن يكون أكثر ما قيل فيه.

٤١٥٣ - (الصلت بن محمد) بالصاد المهملة (زريع) بضم المعجمة مصغر زرع (قرة) بضم القاف.

٤١٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ: «أَنْتُمْ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ». وَكُنَّا أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةٍ، وَلَوْ كُنْتُ أَبْصِرُ الْيَوْمَ لَأَرَيْتُكُمْ مَكَانَ الشَّجَرَةِ.

تَابَعَهُ الْأَعْمَشُ: سَمِعَ سَالِمًا: سَمِعَ جَابِرًا: أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةٍ. [طرفه في: ٣٥٧٦].

٤١٥٥ - وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كَانَ أَصْحَابُ الشَّجَرَةِ أَلْفًا وَثَلَاثِمِائَةٍ، وَكَانَتْ أَسْلَمَ ثُمَّنُ الْمُهَاجِرِينَ.

٤١٥٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا عِيسَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ: أَنَّهُ سَمِعَ مِرْدَاسًا الْأَسْلَمِيَّ يَقُولُ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ: «يُقْبَضُ الصَّالِحُونَ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ، وَتَبْقَى حُفَالَةٌ كَحُفَالَةِ التَّمْرِ وَالشَّعِيرِ، لَا يَغْبَأُ اللَّهُ بِهِمْ شَيْئًا». [الحديث ٤١٥٦ - طرفه في: ٦٤٣٤].

٤١٥٧، ٤١٥٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ غُرَّةٍ، عَنْ مَرْوَانَ وَالْمِسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَا: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي بَضْعِ عَشْرَةِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا كَانَ بِبُذَى الْحُلَيْفَةِ قَلَّدَ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَ وَأَحْرَمَ مِنْهَا، لَا أُخْصِي كَمَّ

٤١٥٤ - (عن جابر قال لنا رسول الله ﷺ يوم الحديبية: أنتم خير أهل الأرض) كيف لا وهم الذين أخبر الله عنهم بالقسم الذي هو أبلغ أدوات التأكيد مع مدِّ الدال على التحقيق مع الإشعار بأنهم كانوا يتوقعون ذلك من الله، وعلى كل مؤمن أن يقطع بأن كل من كان هناك من أهل الجنة قطعاً.

٤١٥٦ - (يقبض الصالحون الأول فالأول) الرواية بالرفع. ونقل عن أبي البقاء النصب على الحال. قلت: والرفع أنه على حال في المعنى إذ معناه: مرتين (وتبقى حفالة كحفالة الشعير) - بضم الحاء والفاء ويروى بالثاء مكان الفاء - الرديء من كل شيء.

٤١٥٨ - (المسور بن مخرمة) بكسر الميم في الأول وفتح في الثاني.

(قلد الهدى وأشعر) تقليد الهدى: جعل القلادة في عنق البعير والبقرة والشاة دلالة على

سَمِعْتُهُ مِنْ سُفْيَانَ، حَتَّى سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَا أَحْفَظُ مِنَ الزُّهْرِيِّ الْإِشْعَارَ وَالتَّقْلِيدَ، فَلَا أَذْرِي، يَعْْنِي مَوْضِعَ الْإِشْعَارِ وَالتَّقْلِيدِ، أَوْ الْحَدِيثِ كُلَّهُ. [طرفه في: ١٦٩٤].

٤١٥٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ خَلْفٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ وَرُقَاءَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَاهُ وَقَمَلُهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَيُّذِيكَ هَوَامُكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَخْلُقَ، وَهُوَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ، لَمْ يَبَيِّنْ لَهُمْ أَنَّهُمْ يَجْلُونَ بِهَا، وَهُمْ عَلَى طَمَعٍ أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْفَذِيَّةَ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْ يُطْعِمَ فَرَقًا بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينَ، أَوْ يُهْدِيَ شَاةً، أَوْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ». [طرفه في: ١٨١٤].

٤١٦٠، ٤١٦١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى السُّوقِ، فَلَحِقَتْ عُمَرَ امْرَأَةٌ شَابَّةٌ، فَقَالَتْ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَلَكَ زَوْجِي وَتَرَكَ صَبِيَّةً صِغَارًا،.....

أنها هدي فلا يتعرض أحد لها. والإشعار أن يضرب سنام البعير بحربة ونحوها ليسيل الدم إشعاراً بأنها هدي. وقد تقدم في أبواب الحج^(١) أن أبا حنيفة لم يقل بالإشعار، قال: لأنه مثله. وقد ورد النهي عنه، ولا دليل له في ذلك؛ لأنه ثابت من فعل الشارع [١/١٣٢] بل كاد أن يكون متواتراً عن ابن أبي نجيح بفتح النون وكسر الجيم اسمه عبد الله (لأحصى كم سمعته من سفیان، حتى سمعته يقول: لا أحفظ من الزهري الإشعار والتقليد) يريد أنه سمع كثيراً منه هذا الحديث. وقيل معناه: أنه لم يدر كم عدد الجيش ألف وأربعمائة أو أقل أو أكثر وليس بشيء؛ لأن قوله: حتى سمعته يقول لا أحفظ. هـ. لا يصلح أن يكون غاية لذلك، وهو ظاهر فتأمل.

٤١٥٩ - (عن ابن أبي نجيح) عبد الله (عن أبي بشر) بالباء الموحدة (ورقاء) بالقاف والمد (عجرة) بضم العين وسكون [الجيم].

(أيؤذيك هوامك) جمع هامة. قال ابن الأثير: والهامة كل ذات سم. وفي الحديث يريد به القمل، كما دل عليه السياق (فأمره رسول الله ﷺ أن يطعم فرقا) - بفتح الفاء والراء - قال ابن الأثير: مكيال يسع ستة عشر رطلاً، وإن سكنت الراء فهو مائة وعشرون رطلاً.

٤١٦١ - أن امرأة شابة قالت لعمر: (يا أمير المؤمنين، هلك زوجي وترك بنيه صغاراً،

(١) تقدم في كتاب الحج، باب من أشعر وقلد بذى الحليفة ثم أحرم (١٦٩٥).

وَاللَّهُ مَا يُنْضِجُونَ كُرَاعًا، وَلَا لَهُمْ زَرْعٌ وَلَا ضَرْعٌ، وَخَشِيتُ أَنْ تَأْكُلَهُمُ الضَّبْعُ، وَأَنَا بِنْتُ خُفَافِ بْنِ إِيْمَاءِ الْغَفَارِيِّ، وَقَدْ شَهِدَ أَبِي الْحَدِيثَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ. فَوَقَفَ مَعَهَا عُمَرُ وَلَمْ يَمْضِ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِنَسَبٍ قَرِيبٍ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى بَعِيرٍ ظَهِيرٍ كَانَ مَرْبُوطًا فِي الدَّارِ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ غِرَارَتَيْنِ مَلَأَهُمَا طَعَامًا، وَحَمَلَ بَيْنَهُمَا نَفَقَةً وَثِيَابًا، ثُمَّ نَاولَهَا بِخَطَامِهِ، ثُمَّ قَالَ: اقْتَادِيهِ، فَلَنْ يَفْنَى حَتَّى يَأْتِيَكُمُ اللَّهُ بِخَيْرٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَكْثَرْتَ لَهَا! قَالَ عُمَرُ: ثَكَلْتُكَ أُمُّكَ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى أَبَا هَذِهِ وَأَخَاهَا، قَدْ حَاصِرًا حِصْنًا زَمَانًا فَافْتَتَحَاهُ، ثُمَّ أَصْبَحْنَا نَسْتَفِيءُ سُهُمَانَهُمَا فِيهِ.

٤١٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ أَبُو عَمْرِو الْفَرَارِيُّ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ الشَّجَرَةَ، ثُمَّ أَتَيْتُهَا بَعْدُ فَلَمْ أَعْرِفَهَا. قَالَ مَحْمُودٌ: ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا بَعْدُ. [الحديث ٤١٦٢ - أطرافه في: ٤١٦٣، ٤١٦٤، ٤١٦٥].

والله ما ينضجون كراعاً) - بضم الراء وكسر الضاد و[ضم] الجيم - والكرع - بضم الكاف - من الحيوان ما دون الكعب من الرجل، ومن الإنسان ما دون الركبة. والمراد: أنهم لصغرهم لا يقدر على هذا القدر من الفعل أو لفقرهم (وليس لهم زرع ولا ضرع) مجازاً عما يحلب من النعم. (وخشيت أن تأكلهم الضبع) بالضاد المعجمة: الحيوان المعروف وعند العرب سنة القحط؛ لأن الناس يموتون فيأكلهم الضبع (وأنا بنت خفاف بن إيماء) بكسر الهمزة (قال: مرحباً بنسب قريب) وذلك أن غفار بطن من كنانة بن مدركة. وفي كنانة يجتمع نسبه مع عمر (ثم انصرف إلى بعير ظهير) أي: قوي. (اقتاديه) أي: خذي الجمل وما عليه لنفسك واذهبي به (فقال رجل: يا أمير المؤمنين، أكثرت لها!) أي: في العطاء (ثكلتك أمك) أي: فقدتك كلام يعاتب به من غير قصد إلى معناه (إني لأرى أبا هذه وأخاها قد حاصراً حصناً زماناً فافتتحاه، ثم أصبحنا نستفيء سهُمَانَهُمَا) بالفاء من الفياء، وبالقاف من السقي عليه، التشبيه للمال بالماء.

فإن قلت: ما معنى هذا الكلام؟ قلت: مراده أنهما ماتا سريعاً ولم ينالا مما فتحا مالا، ونحن نأكل المال.

٤١٦٢ - ٤١٦٣ - (شبابة) بفتح المعجمة والباء الموحدة مخففة (سوار) بفتح السين وتشديد الواو. (محمود) هو ابن غيلان.

٤١٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: انْطَلَقْتُ حَاجًّا، فَمَرَرْتُ بِقَوْمٍ يُصَلُّونَ، قُلْتُ: مَا هَذَا الْمَسْجِدُ؟ قَالُوا: هَذِهِ الشَّجَرَةُ، حَيْثُ بَايَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْعَةَ الرُّضْوَانِ، فَأَتَيْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ سَعِيدٌ: حَدَّثَنِي أَبِي: أَنَّهُ كَانَ فِيْمَنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، قَالَ: فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ نَسِينَاهَا، فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَيْهَا. فَقَالَ سَعِيدٌ: إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَمْ يَعْلَمُوهَا، وَعَلِمْتُمُوهَا أَنْتُمْ، فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ؟. [طرفه في: ٤١٦٢].

٤١٦٤ - حَدَّثَنَا موسى: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ: حَدَّثَنَا طَارِقٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ كَانَ مِنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، فَرَجَعْنَا إِلَيْهَا الْعَامَ الْمُقْبِلَ فَعَمِيتْ عَلَيْنَا. [طرفه في: ٤١٦٢].

٤١٦٥ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ طَارِقٍ قَالَ: ذُكِرَتْ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ الشَّجَرَةُ فَضَحِكَ، فَقَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، وَكَانَ شَهِدَهَا. [طرفه في: ٤١٦٢].

(قلت: ما هذا المسجد؟ قالوا: هذه الشجرة حيث بايع رسول الله ﷺ ببيعة الرضوان) قالوا هذه تخميناً، ولذلك ردّ عليهم سعيد بن المسيّب أن أصحاب محمد ﷺ الذين بايعوا تحتها، ما علموها بعد ذلك فكيف بمن لم يكن حاضراً؟! وقد أشرنا إلى أن الحكمة في أن أخفاها الله ألا تفتن الناس بمرور الزمان. فإن قلت: تقدم من قول جابر: لو كنت أبصر لأريتكم الشجرة^(١)، يدل على علمه بما قال؟ قلت: صار كالذين طلبوها فلم يقدروا عليها.

٤١٦٥ - (قبيصة) بفتح القاف وكسر الباء الموحدة (ذكرت عند سعيد بن المسيّب الشجرة فضحك) إنما ضحك تعجباً ممن يطلب معرفة الشجرة، ولذلك ذكر أن أباه ممن شهدها ولم يعرف [١٣٢/ب] مكانها بعد ذلك. قال الثوري: هذا الحديث لم يروه عن المسيّب إلا ابنه سعيد وفيه ردّ على من زعم أن البخاري لم يرو في الكتاب إلا حديثاً له راويان. وقد أشرنا نحن إلى بطلان هذا القول، وإلى بطلان قول من وجه هذا؛ بأن المراد اثنان من الصحابة، لا من بعدهم؛ لأن حديث «إنما الأعمال»^(٢) لم يروه من الصحابة إلا عمر.

(١) تقدم في هذا الباب قبل ثمانية أحاديث برقم (٤١٥٥).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب بدء الوحي، باب بدء الوحي (١)، ومسلم، كتاب الإمارة، باب قوله: إنما الأعمال بالنية... (١٩٠٧).

٤١٦٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَةٍ قَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ». فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى». [طرفه في: ١٤٩٧].

٤١٦٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْحَرَّةِ، وَالنَّاسُ يُبَايِعُونَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ، فَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ: عَلَى مَا يُبَايِعُ ابْنُ حَنْظَلَةَ النَّاسَ؟ قِيلَ لَهُ: عَلَى الْمَوْتِ، قَالَ: لَا أَبَايِعُ عَلَى ذَلِكَ أَحَدًا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ شَهِدَ مَعَهُ الْحُدَيْبِيَّةَ. [طرفه في: ٢٩٥٩].

٤١٦٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى الْمُحَارِبِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، قَالَ: كُنَّا نَصْلِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْجُمُعَةَ ثُمَّ نَنْصَرِفُ، وَلَيْسَ لِلْحَيْطَانِ ظِلٌّ نَسْتِظِلُّ فِيهِ.

٤١٦٧ - (عباد) بفتح العين وتشديد الموحدة (لما كان يوم الحرة) أي: قتال ذلك اليوم مع مسلم بن عقبة أمير يزيد بن معاوية (والناس يتبايعون لعبد الله بن حنظلة) ابن أبي عامر الراهب من الأنصار غسيل الملائكة. قال ابن عبد البر: عبد الله بن حنظلة ولد في حياة رسول الله ﷺ، وكان خيراً ديتاً، وَرَدَ عَلَى يزيد بن معاوية فرأى منه أموراً منكراً، فلما عاد خلعه ودعا إلى نفسه فبايعه الأنصاري وباع المهاجرون عبد الله بن مطيع، فأرسل يزيد مسلماً بن عقبة، فكانت وقعة الحرة.

وزعم بعض الشارحين أن عبد الله بن حنظلة أخذ البيعة ليزيد، وهذا غلط فاحش، فكيف التبس عليه لفظ الحديث والناس يبايعون لعبد الله بن حنظلة؟! (فقال ابن زيد): هو عبد الله صاحب الحديث الوضوء (على) [ما] يبايع ابن حنظلة الناس؟ قيل له: على الموت. قال: لا أبايع على ذلك أحداً بعد رسول الله ﷺ).

فإن قلت: تقدم في صلح الحديبية أنهم بايعوا على ألا يفروا؟ قلت: وتقدمت هذه الرواية أيضاً. وأشرنا هناك إلى أن المعنى واحد، فإنهم لم يفروا، فقد اختاروا الموت.

٤١٦٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: قُلْتُ لِسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ. [طرفه في: ٢٩٦٠].

٤١٧٠ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِشْكَابٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَقِيتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقُلْتُ: طُوبَى لَكَ، صَحِبْتَ النَّبِيَّ ﷺ وَبَايَعْتَهُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَخَذْنَا بَعْدَهُ.

٤١٧١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ - هُوَ ابْنُ سَلَامٍ - عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ: أَنَّ ثَابِتَ بْنَ الضَّحَّاكِ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ بَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ. [طرفه في: ١٣٦٣].

٤١٧٢ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ [الفتح: ١]. قَالَ:

٤١٦٩ - (قتيبة) بضم القاف مصغر قتب (سلمة بن الأكوع) بثلاث فتحات وفتح الهمزة، بايع رسول الله ﷺ ذلك اليوم ثلاث مرات، كل ذلك تطفأً من رسول الله ﷺ معه (المحارب) - بضم الميم وباء موحدة - نسبة إلى القبيلة.

٤١٧٠ - (إشكاب) بكسر الهمزة وشين معجمة آخره باء موحدة (فضيل) بضم الفاء، مصغر.

(طوبى لك) أي: الصفة الطيبة والحالة المرضية، أو شجرة طوبى في الجنة.

٤١٧١ - (إسحاق) هو ابن منصور كذا قاله الغساني (هو ابن سلام) بتشديد اللام (عن أبي قلابة) - بكسر القاف - عبد الله الجرمي.

٤١٧٢ - (عن أنس بن مالك قال): ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ﴾ [الفتح: ١] الحديبية) أي نزل في غزوة الحديبية، أو قال بمعنى ذكر الحديبية. (قال أصحابه): ﴿هَيِّئَا مَرِيئًا﴾ [النساء: ٤] أي: قالوا

٤١٧١ - أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه (١١٠)، وأبو داود، كتاب الأيمان والنذور، باب ما جاء في الحلف بالبراءة بملة غير الإسلام (٣٢٥٧).

الْحُدَيْبِيَّةُ، قَالَ أَصْحَابُهُ: هَنِيئًا مَرِيئًا، فَمَا لَنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ﴾ [الفتح: ٥]. قَالَ شُعْبَةُ: فَقَدِمْتُ الْكُوفَةَ، فَحَدَّثْتُ بِهَذَا كُلَّهُ عَنْ قَتَادَةَ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَذَكَرْتُ لَهُ فَقَالَ: أَمَّا ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ﴾ فَعَنْ أَنَسٍ، وَأَمَّا هَنِيئًا مَرِيئًا، فَعَنْ عِكْرِمَةَ. [الحديث ٤١٧٢ - طرفه في: ٤٨٣٤].

٤١٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مَجْزَأَةَ بْنِ زَاهِرٍ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ الشَّجَرَةَ، قَالَ: إِنِّي لَأَوْقَدُ تَحْتَ الْقِدْرِ بِلُحُومِ الْحُمْرِ، إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَاكُمُ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ.

٤١٧٤ - وَعَنْ مَجْزَأَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ، مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، اسْمُهُ أَهْبَانُ بْنُ أَوْسٍ، وَكَانَ اشْتَكَى رُكْبَتَهُ، وَكَانَ إِذَا سَجَدَ جَعَلَ تَحْتَ رُكْبَتِهِ وَسَادَةً.

٤١٧٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ النُّعْمَانِ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَتَوْا بِسُوقٍ، فَلَاكُوهُ. تَابَعَهُ مُعَاذٌ، عَنْ شُعْبَةَ. [طرفه في: ٢٠٩].

لرسول الله لما سمعوا قوله تعالى: ﴿لَيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢] الهنيء: الذي يسهل في الحلق. والمريء: الطعام الذي يحمده عاقبته، والكلام على طريق الاستعارة (فما لنا؟) أي: من حضر بيعة الرضوان (فأنزل الله تعالى: ﴿لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [الفتح: ٥]).

٤١٧٣ - (أبو عامر) هو العقدي عبد الملك (عن مجزأة بن زاهر) - بفتح الميم وسكون المعجمة وزاي معجمة بعدها همزة - وليس لزاهر في البخاري غير هذا الحديث (نادى منادي رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ قد حرم لحوم الحمر) قال الداودي: هذا وهم، فإن تحريم لحوم الحمر كان في خير، وهذا وهم فإنه تكرر منه ذلك.

٤١٧٤ - (أهبان) - بضم الهمزة - يقال فيه: وهبان أيضاً [١/١٣٣] قاله ابن عبد البر، وهذا الذي كلمه الذئب، وقيل: هو غيره.

٤١٧٥ - (بشير بن يسار) بضم الباء الموحدة مصغر بشر، وكذا (سويد)، (بشار) بفتح الباء وتشديد الموحدة المعجمة (ابن أبي عدي) هو محمد بن إبراهيم.

٤١٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ بَزِيعٍ: حَدَّثَنَا شَاذَانُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِذَ بْنَ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، هَلْ يُنْقَضُ الْوُتْرُ؟ قَالَ: إِذَا أُوتِرْتَ مِنْ أَوَّلِهِ فَلَا تُوتِرُ مِنْ آخِرِهِ.

٤١٧٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسِيرُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيْلاً، فَسَأَلَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ شَيْءٍ فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ثَكَلْتُكَ أُمُّكَ يَا عُمَرُ، نَزَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلُّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُكَ، قَالَ عُمَرُ: فَحَرَكْتُ بِعَيْرِي ثُمَّ تَقَدَّمْتُ أَمَامَ الْمُسْلِمِينَ، وَخَشِيتُ أَنْ يَنْزَلَ فِيَّ قُرْآنٌ، فَمَا نَشِيتُ أَنْ سَمِعْتُ صَارِخاً يَصْرُخُ بِي، قَالَ: فَقُلْتُ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِيَّ قُرْآنٌ، وَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «لَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ سُورَةً، لَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ۖ﴾. [الحديث ٤١٧٧ - طرفاه في: ٤٨٣٣، ٥٠١٢].

٤١٧٦ - (حاتم) بكسر التاء (بزيع) بفتح الباء وزاي معجمة (شاذان) بالذال المعجمة (عن أبي جمرة) - بالجيم - نصر بن عمران، قاله الغساني. وقد وقع في رواية أبي ذر - بالحاء المهملة - وهو وَهْمٌ (سألت عائذ) - بالذال المعجمة - هو ابن عمرو المدني، وليس له في البخاري حديث إلا هذا الحديث الموقوف عليه، وكذا في مسلم من طريق الحسن بن أبي الحسن^(١)، ومعاوية بن قرّة (هل ينقض الوتر) بالضاد المعجمة بأن يصلي بعده وترّاً آخر فإنه يصير به شفعا، وأما مطلق الصلاة بعد الوتر فلا بأس به. دلّ عليه قوله: (إذا أوترت من أوله فلا توتر من آخره).

٤١٧٧ - (أن رسول الله كان يسير في بعض أسفاره) هو غزوة الحديبية، لما قفل منها (ثكلتك أمك [يا] عمر نزلت رسول الله ﷺ ثلاث مرات) بالنون والزاي. قال الجوهرى نزلت عليه: أي ألححت. فعلى هذا ينصب رسول الله ﷺ بنزع الخافض، أو: يضمن معنى أذيت (وخشيت أن ينزل فيّ قرآن) لإيذائه رسول الله ﷺ (فما نشيت) - بفتح النون وكسر الشين - لبثت (أن سمعت صارخاً بصرخ بي) أي: يناديني (لقد أنزل عليّ الليلة سورة) أي:

(١) انظر مسلم، كتاب الإمامة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر... (١٨٣٠).

٤١٧٧ - أخرجه الترمذي، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله، باب ومن سورة الفتح (٣٢٦٢).

٤١٧٨، ٤١٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ حِينَ حَدَّثَ هَذَا الْحَدِيثَ، حَفِظْتُ بَعْضَهُ، وَثَبَّتَنِي مَعْمَرٌ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ: يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ قَالَا: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي بَضْعِ عَشْرَةِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ، قَلَّدَ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَهُ وَأَحْرَمَ مِنْهَا بِعُمْرَةٍ، وَبَعَثَ عَيْنًا لَهُ مِنْ خُزَاعَةَ، وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى كَانَتْ بِغَدِيرِ الْأَشْطَاطِ أَتَاهُ عَيْنُهُ، قَالَ: إِنَّ قُرَيْشًا جَمَعُوا لَكَ جُمُوعًا، وَقَدْ جَمَعُوا لَكَ الْأَحَابِيشَ، وَهُمْ مُقَاتِلُوكُ، وَصَادُوكُ عَنِ الْبَيْتِ، وَمَانِعُوكُ. فَقَالَ: «أَشِيرُوا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيَّ، أَتَرَوْنَ أَنْ أَمِيلَ إِلَى عِيَالِهِمْ وَذَرَارِيِّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَصُدُّونَا عَنِ الْبَيْتِ، فَإِنْ يَأْتُونَا كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَطَعَ عَيْنًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَإِلَّا تَرَكْنَاهُمْ مَحْرُوبِينَ». قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَرَجْتَ عَامِدًا لِهَذَا الْبَيْتِ، لَا تَرِيدُ قَتْلَ أَحَدٍ، وَلَا حَرْبَ أَحَدٍ، فَتَوَجَّهَ لَهُ، فَمَنْ صَدَّنَا عَنْهُ قَاتَلْنَاهُ. قَالَ: «امْضُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ». [طرفه في: ١٦٩٤].

سورة الفتح. قيل: نزلت بكرام، وقيل: بالجحفة، وقيل: بضجنان.

٤١٧٩ - (المسور بن مخرمة) بكسر الميم في الأول (فلما أتى ذا الحليفة قلَّد الهدى وأشعره، وأحرم منها بعمره، وبعث عيناً من خزاعة) أي: جاسوساً - من إطلاقه الجزء على الكل. - قيل: هذا العين بشر بن سفيان بن عمرو بن عويمر. وقال ابن هشام: بشر بن سفيان الكعبي. (وسار النبي ﷺ حتى كان بغدير الأشطاط) بفتح الهمزة وشين معجمة وطاء مهملة مكررة، وقيل: معجمة، موضع تلقاء الحديبية (وقد جمعوا لك الأحابيش) - بفتح الهمزة جمع أحبوش - كأنابيب في أنبوب. ناس من قبائل شتى. وقال ابن دريد: هم حلفاء قريش تحلفوا تحت جبل اسمه حبش، سُمُّوا بذلك (فإن يأتونا كان الله قد قطع عيناً من المشركين) من الإتيان. وفي رواية ابن السكن: يأتونا بالموحدة وتشديد التاء من البت، وهو القطع (كان الله قد قطع عيناً من المشركين) أي: لم يبق لهم عيناً، أي: جاسوساً يخبرهم، كناية عن قتلهم عن آخرهم، علم ذلك بإعلام الله، هذا الذي ذكرناه هو الذي قاله ابن الأثير. وقال بعضهم: من المشركين متعلق بقوله: قطع، أي: كان الله قد قطع من المشركين الجاسوس الذي أرسلناه، أي: لو قاتلونا كنا كأن لم نبعث جاسوساً، وهذا معنى فاسد مخالف لغرض رسول الله ﷺ، ويدل عليه قسيمه وهو قوله: (تركناهم محروبين) أي: مسلوبى الأموال. قال ابن الأثير: من الحرب بتحريك الراء وباء موحدة نهب الإنسان وتركه: لا شيء له، ولو كان هذا العين هو الأول كان المناسب تعريفه؛ لأن النكرة إذا أعيدت تكون هي غير الأولى في الأكثر.

٤١٨٠، ٤١٨١ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ: يُخْبِرَانِ خَبْرًا مِنْ خَبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عُمْرَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَكَانَ فِيمَا أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ لَمَّا كَاتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرِو بْنِ عُمَرٍ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى قَضِيَّةِ الْمُدَّةِ، وَكَانَ فِيمَا اشْتَرَطَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرِو أَنَّهُ قَالَ: لَا يَأْتِيكَ مِنَّا أَحَدٌ وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلَّا رَدَدْتُهُ إِلَيْنَا، وَخَلَّيْتُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ. وَأَبَى سُهَيْلٌ أَنْ يُقَاضِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا عَلَى ذَلِكَ، فَكَرِهَ الْمُؤْمِنُونَ ذَلِكَ وَامْتَعَصُوا، فَتَكَلَّمُوا فِيهِ، فَلَمَّا أَبَى سُهَيْلٌ أَنْ يُقَاضِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا عَلَى ذَلِكَ، كَاتَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَردَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا جَنْدَلٍ بْنَ سُهَيْلٍ يَوْمَئِذٍ إِلَى أَبِيهِ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرِو، وَلَمْ يَأْتِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَدٌ مِنَ الرِّجَالِ، إِلَّا رَدَّهُ فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ، وَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا، وَجَاءَتِ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ، فَكَانَتْ أُمُّ كُلْثُومُ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ مِمَّنْ خَرَجَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ عَاتِقٌ فَجَاءَ أَهْلُهَا يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَرْجِعَهَا إِلَيْهِمْ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْمُؤْمِنَاتِ مَا أَنْزَلَ. [طرفه في: ١٦٩٤].

٤١٨٢ - قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوَّجَ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْتَحِنُ مَنْ هَاجَرَ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ بِهِذِهِ الْآيَةِ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعَنَّكَ﴾ [الممتحنة: ١٢].

وَعَنْ عَمِّهِ قَالَ: بَلَّغْنَا حِينَ أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ أَنْ يَرُدَّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ مَا أَنْفَقُوا عَلَى مَنْ هَاجَرَ مِنْ أَزْوَاجِهِمْ، وَبَلَّغْنَا أَنَّ أَبَا بَصِيرٍ: فَذَكَرَهُ بِطُولِهِ. [طرفه في: ٢٧١٣].

٤١٨١ - (إسحاق) كذا وقع غير منسوب، قال الغساني: قال أبو نصر يروي عن يعقوب بن [١٣٣/ب] إبراهيم: إسحاق بن منصور وإسحاق بن إبراهيم (لما كاتب رسول الله ﷺ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرِو يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى قَضِيَّةِ الْمُدَّةِ) هِيَ الصَّلْحُ عَلَى عَشْرِ سَنِينَ أَنْ يَضَعُوا الْحَرْبَ (فَكَرِهَ الْمُؤْمِنُونَ ذَلِكَ) أَي: رَدُّ مَنْ أَسْلَمَ إِلَى الْكُفَّارِ (وَامْتَعَصُوا) بِالضَّادِ، أَي: سَخَطُوا وَشَقَّ عَلَيْهِمْ، وَرَوَى: امْتَعَصُوا، بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ عَلَى أَنْ أَصْلُهُ: انْتَمَعَصُوا بِالنُّونِ عَلَى وَزْنِ انْقَطَعُوا فَانْدَغَمَ النُّونَ. (أُمُّ كُلْثُومُ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ) بضم الميم مصغر، (وهي عاتق) العاتق من النساء: أول ما تدرِك. وقيل: التي لم تفارق أمها في التزوج.

٤١٨٢ - (وبلغنا أن أبا بصير) وله خلف (فذكره بطوله) قد سلف حديثه بطوله في كتاب

٤١٨٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا خَرَجَ مُعْتَمِرًا فِي الْفِتْنَةِ، فَقَالَ: إِنْ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَهْلًا بِعُمْرَةٍ، مِنْ أَجْلِ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَهْلًا بِعُمْرَةٍ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ. [طرفه في: ١٦٣٩].

٤١٨٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ أَهْلًا وَقَالَ: إِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، لَفَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ، حِينَ حَالَتْ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ، وَتَلَا: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]. [طرفه في: ١٦٣٩].

٤١٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَاللَّهُ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَاهُ: أَنََّّهُمَا كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، ح. وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ بَعْضَ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَهُ: لَوْ أَقَمْتُ الْعَامَ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا تَصِلَ إِلَى الْبَيْتِ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ دُونَ الْبَيْتِ، فَنَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ هَدَايَاهُ، وَحَلَقَ وَقَصَّرَ أَصْحَابُهُ. وَقَالَ: أَشْهَدُكُمْ أَنِّي أَوْجِبْتُ عُمْرَةً، فَإِنْ خُلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ طُفْتُ، وَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ صَنَعْتُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَارَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: مَا أَرَى شَأْنَهُمَا إِلَّا وَاحِدًا، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجِبْتُ حَجَّةَ مَعَ عُمْرَتِي، فَطَافَ طَوَافًا وَاحِدًا، وَسَعَى وَاحِدًا، حَتَّى حَلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا. [طرفه في: ١٦٣٩].

الصلح^(١) أسلم بعد الحديبية، وهو رجل من ثقيف، بفتح الباء وكسر الصاد، في قريش في بني زهرة، واسمه: عتبة، وقيل: عبيد، وقيل: خليفة.

٤١٨٣ - ٤١٨٤ - ٤١٨٥ - (أن عبد الله بن عمر خرج معتمراً في الفتنة) أي: عام حرب الحجاج بن الزبير، وقوله: معتمراً إنما كان نوى العمرة ليكون متمتعاً، وإلا كان خروجه للحج، ألا ترى أنه قال: (ما أرى) شأنهما إلا واحداً) فجعله قراناً (فطاف طوافاً واحداً) هذا ما ذهب إليه الشافعي في أن القارن له طواف واحد. (جويرية) بضم الجيم مصغر.

(١) تقدم في كتاب الشروط، باب ما يجوز من الشروط في الإسلام... (٢٧١٣).

٤١٨٤ - أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب بيان جواز التحلل بالإحصار (١٢٣٠).

٤١٨٦ - حَدَّثَنِي شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ: سَمِعَ النَّضْرَ بْنَ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا صَخْرٌ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: إِنَّ النَّاسَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَسْلَمَ قَبْلَ عُمَرَ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنْ عُمَرُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَرْسَلَ عَبْدَ اللَّهِ إِلَى فَرَسٍ لَهُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، يَأْتِي بِهِ لِيُقَاتِلَ عَلَيْهِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَايِعُ عِنْدَ الشَّجَرَةِ، وَعُمَرُ لَا يَدْرِي بِذَلِكَ، فَبَايَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى الْفَرَسِ، فَجَاءَ بِهِ إِلَى عُمَرَ، وَعُمَرُ يَسْتَلْتِمُ لِلْقِتَالِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُبَايِعُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، قَالَ: فَاذْهَبْ مَعَهُ حَتَّى بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَهِيَ الَّتِي يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَسْلَمَ قَبْلَ عُمَرَ. [طرفه في: ٣٩١٦].

٤١٨٧ - وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيُّ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّاسَ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، تَفَرَّقُوا فِي ظِلَالِ الشَّجَرِ، فَإِذَا النَّاسُ مُخَدِّقُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، انْظُرْ مَا شَأْنُ النَّاسِ قَدْ أَخَذُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَوَجَدَهُمْ يُبَايِعُونَ، فَبَايَعَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عُمَرَ، فَخَرَجَ فَبَايَعَ. [طرفه في: ٣٩١٦].

٤١٨٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا يَعْلَى: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا مَعَ

٤١٨٧ - (النضر بن محمد) بالضاد المعجم (صخر) بالصاد المهملة. (أن ناساً يتحدثون أن ابن عمر أسلم قبل عمر) قد أوضحنا المسألة في باب هجرة النبي ﷺ أن تقدم ابن عمر إنما هو في هذه البيعة لا عند قدومهم، فإن ابن عمر كان صغيراً ورسول الله ﷺ لم يبايع الصغار كما جاء صريحاً في البخاري^(١). فمن قال: إن البيعة وقعت مكررة، إحداها عند قدوم عمر وابنه، الأخرى هنا في الحديبية؛ فقد زلت به القدم. وبيعة عند القدوم، فإن إسلام عمر قديم كما تقدم هناك، فإنه بايع قبل عمر ثم بعده أيضاً تأدياً (وعمر يستلثم للقتال) أي: يلبس الأمة بالهمزة أي: السلاح.

(وقال هشام بن عمار) عطف على قوله حدثنا شجاع، فإن هشاماً شيخ البخاري.

٤١٨٨ - (ابن نمير) بضم النون، مصغر نمر، [(يعلى)] على وزن يحيى (كنا مع

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأحكام، باب بيعة الصغير (٧٢١٠).

النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ اعْتَمَرَ، فَطَافَ فَطَفْنَا مَعَهُ، وَصَلَّى وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرَّةِ، فَكُنَّا نَسْتُرُهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ لَا يُصِيبُهُ أَحَدٌ بِشْيءٍ. [طرفه في: ١٦٠٠].

٤١٨٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَصِينٍ قَالَ: قَالَ أَبُو وَائِلٍ: لَمَّا قَدِمَ سَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ مِنْ صَفِّينَ أَتَيْنَاهُ نَسْتَحْبِرُهُ، فَقَالَ: اتَّهَمُوا الرَّأْيَ، فَلَقَدْ رَأَيْتَنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أُرَدَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْرُهُ لَرَدَدْتُ، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، وَمَا وَضَعْنَا أَسْيَافَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا لِأَمْرِ يُفْظَعُنَا إِلَّا أَسهَلَنَ بِنَا إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ قَبْلَ هَذَا الْأَمْرِ، مَا نَسَدُ مِنْهَا خُصْماً إِلَّا أَنْفَجَرَ عَلَيْنَا خُصْماً مَا نَذَرِي كَيْفَ نَأْتِي لَهُ. [طرفه في: ٣١٨١].

٤١٩٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى عَلِيَّ النَّبِيُّ ﷺ زَمَنَ الْحَدِيثِ، وَالْقَمَلُ يَتَنَاثَرُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَيُّؤْذِيكَ هَؤُلَاءُ رَأْسُكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاخْلُقْ، وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينٍ، أَوْ انْسُكْ نَسِيكَةً»، قَالَ أَيُّوبُ: لَا أَذَرِي بِأَيِّ هَذَا بَدْأً. [طرفه في: ١٨١٤].

النبي ﷺ [حين] اعتمر فطاف) أي في عمرة القضاء، وإنما أورده في باب غزوة الحديبية لأنه من توابعه.

٤١٨٩ - (مِغْوَل) بكسر الميم وإسكان الغين (سمعت أبا حصين) - بفتح الحاء - اسمه: عثمان الأسدي (أبو وائل) شقيق بن سلمة (لما قدم سهل بن حنيف من صفين) - بكسر الصاد المهملة، وفاء مشددة - موضع بجانب الفرات، فيه كان حرب معاوية مع الإمام علي بن أبي طالب، ومحض هذا الحديث، كأنهم نسبوه إلى نوع من التقصير، فاعتذر بأنه لم يكن منه تقصير، وكيف يوجد منه ذلك ورسول الله ﷺ الذي كان يأتيه الوحي لو أمكنه مخالفته لخالفه حين ردّ أبا جندل وسماه يوم أبي جندل لأدنى ملابسة، ولكن إرادته تعالى إذا تعلق بشيء كان كائناً (وما وضعنا أسيافنا على عواتقنا لأمر يُفْظَعُنَا) أي يشق علينا (إلا أسهلن بنا) أي: أدخلنا في أمر سهل لا مشقة فيه الإسناد مجازي (ما نسد منها خصماً) بضم الخاء المعجمة وصاد مهملة، أي: جانباً شبه القضية بحوض فيه ماء فائض، واستعار له الخصم ورشحه بالانفجار.

٤١٩٠ - (حرب) ضد الصلح (ابن أبي ليلى) عبد الرحمن (عجرة) بضم العين بعده جيم ساكنة (حماد) [١٣٤/أ] بفتح الحاء وتشديد الميم (نسيكة) - بفتح النون وكسر السين - الشاة التي تجعل قرباناً.

٤١٩١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَدِيثِيَّةِ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ، وَقَدْ حَصَرَنَا الْمُشْرِكُونَ، قَالَ: وَكَانَتْ لِي وَفْرَةٌ، فَجَعَلْتُ الْهَوَامَّ تَسَاقُطُ عَلَى وَجْهِي، فَمَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَيُّذِيكَ هَوَامُّ رَأْسِكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: وَأُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِذِيهِ مِنْ سِيمَاءٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ مُسْكَ﴾ [البقرة: ١٩٦]. [طرفه في: ١٨١٤].

٣٨ - بَابُ قِصَّةِ عُكْلٍ وَعَرِينَةٍ

٤١٩٢ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ نَاسًا مِنْ عُكْلٍ وَعَرِينَةٍ، قَدِمُوا الْمَدِينَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَتَكَلَّمُوا بِالْإِسْلَامِ، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا أَهْلَ ضَرْعٍ، وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رِيْفٍ، وَاسْتَوْخَمُوا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذُودٍ وَرَاعٍ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهِ فَيَشْرَبُوا مِنَ الْبَانِيهَا وَأَبْوَالِهَا، فَاَنْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا نَاحِيَةَ الْحَرَّةِ كَفَرُوا بَعْدَ

٤١٩١ - (هشيم) بضم الهاء على وزن المصغر (عن أبي بشر) بكسر الموحدة وشين معجمة، اسمه: جعفر (وكانت لي وفرة) الوفرة: شعر الرأس إذا بلغ شحمة الأذن والله أعلم.

قصة عكل وعرينة

عكل: بضم العين وإسكان الكاف: قبيلة. قيل: عكل اسم أم القبيلة. قالوا وهي أم حصيب بن العوف بن وائل بن قيس بن عوف بن عبد مناة، قال الجوهري: العكل من النساء: الحمقاء. وعرينة: - بضم العين - مصغر بطن من بجيلة.

٤١٩٢ - (أن ناساً من عكل وعرينة قدموا المدينة) أي: مسلمين. الحديث سلف في كتاب: الطهارة، في باب: أبوال إبل^(١). وأشرنا إلى أن الحديث منسوخ (قالوا يا رسول الله ﷺ إنا كنا أهل ضرع، ولم نكن أهل ريف) أي: كنا سكان البوادي، نشرب اللبن، والريف القرى والريثاق (واستوخموا المدينة) أي: عدوها وخيمة، عبر بداية الأمر (فأمرهم بذود): الذود - بالذال المعجمة - الإبل خاصة من الثلاث إلى التسع. والظاهر أنه

إِسْلَامِهِمْ، وَقَتَلُوا رَاعِي النَّبِيِّ ﷺ وَاسْتَأْفُوا الذَّوْدَ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَسَمَرُوا أَغْيَتَهُمْ، وَقَطَعُوا أَيْدِيَهُمْ، وَتَرَكُوا فِي نَاحِيَةِ الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا عَلَى حَالِهِمْ.

قَالَ قَتَادَةُ: بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ كَانَ يَحُثُّ عَلَى الصَّدَقَةِ، وَيَنْهَى عَنِ الْمَثَلَةِ.

وَقَالَ شُعْبَةُ وَأَبَانُ وَحَمَّادٌ عَنْ قَتَادَةَ: مِنْ عُرَيْنَةٍ. وَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ وَأَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ: قَدِمَ نَفَرٌ مِنْ عُكْلٍ. [طرفه في: ٢٣٣].

٤١٩٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غُمَرٍ أَبُو عُمَرَ الْحَوْضِيُّ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَالْحَجَّاجُ الصَّوَّافُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ، وَكَانَ مَعَهُ بِالشَّأْمِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ اسْتَشَارَ النَّاسَ يَوْمًا، قَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي هَذِهِ الْقَسَامَةِ؟ فَقَالُوا: حَقٌّ قَضَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَضَتْ بِهَا الْخُلَفَاءُ قَبْلَكَ، قَالَ: وَأَبُو قِلَابَةَ خَلَفَ سَرِيرَهُ، فَقَالَ عُنْبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ: فَأَيْنَ حَدِيثُ أَنَسٍ فِي الْعُرَيْنَيْنِ؟ قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: إِيَّايَ حَدَّثَهُ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ.

أراد الإبل مطلقاً إطلاقاً للمقيد على المطلق (فسمروا) بالتخفيف، أي: كحل أعينهم بالمسامير المحماة.

(أن النبي ﷺ كان يحثُّ على الصدقة وينهى عن المثلة) - بسكون الثاء المثلة - قطع شيء من أطراف الحيوان حيًّا.

٤١٩٣ - (أبو رجاء مولى أبي قلابَةَ) بفتح الراء والمد، اسمه: سلمان الجرمي (أن عمر بن عبد العزيز استشار الناس يوماً فقال: ما تقولون في هذه القسامة، قالوا: حق قضى بها رسول الله ﷺ، والخلفاء قبلك) القسامة: قال ابن الأثير: اسم من أقسم إذا حلف، وجاء على وزن العزيمة والحمالة للزومه. فمن قال معناها: قسمة الأيمان على أولياء القتل؛ فقد التبس عليه، ثم قال: هذا القاتل.

فإن قلت: كيف يرفع حديث العرنيين القسامة. قلت: قتلوا الراعي، وكان ثمَّ إرث، ولم يحكم رسول الله ﷺ فيهم بحكم القسامة، بل اقتصر منهم هذا كلامه، وليس بصحيح، ولا علم معنى قول (عنيسة) بفتح العين وسكون النون بعده موحدة (فأين حديث أنس في) ولا قول أبي قلابَةَ: (أياني حديث أنس) فإن شئت تحقيق الحق فاستمع إلى ما أذكره لك ملخصاً.

قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ: مِنْ غُرَيْبَةٍ. وَقَالَ أَبُو قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ: مِنْ عُكْلٍ، ذَكَرَ الْقِصَّةَ. [طرفه في: ٢٣٣].

٣٩ - بَابُ غَزْوَةِ ذَاتِ الْقَرْدِ

وَهِيَ الْغَزْوَةُ الَّتِي أَغَارُوا عَلَى لِقَاحِ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ خَيْبَرَ بِثَلَاثٍ. ٤١٩٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَاعِ يَقُولُ: خَرَجْتُ قَبْلَ أَنْ يُؤَذَّنَ بِالْأُولَى، وَكَانَتْ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

سؤال عمر كان عن جريان القصاص بعد القسامة، فأشار القوم إلى جريانه تأييداً لقول القوم استدلالاً بحديث العرنين، فردّه أبو قلابة، بأن الذي قاله أنس من أن رسول الله اقتص لم يكن بذلك بطريق القسامة، بل كانوا قتلوا وسرقوا وحاربوا الله ورسوله. والدليل على ما ذكرناه ما سيأتي في سورة المائدة أن عمر بن عبد العزيز لما سأل القوم قالوا: قد أقاد بها رسول الله، فالتفت إلى أي قلابة فقال: ما تقول؟ قال: ما علمت نفساً حلّ قتلها في الإسلام إلا في زناً بعد إحصان، أو قتل نفساً بغير نفس، أو حارب الله ورسوله.

واعترض عنبسة بحديث العرنين، فأجاب أبو قلابة بأن حديث العرنين ليس فيه دليل ولا هو من القسامة في شيء، فإنهم كانوا محاربين كما صرح به أبو قلابة في آخر الحديث بأنهم قتلوا وسرقوا وحاربوا الله ورسوله، والله الموفق^(١).

غزوة ذي قرد

بفتح القاف والراء، مكان في طريق خيبر، بينه وبين المدينة مسير ليلتين. (أغاروا على لقاح النبي ﷺ) وكانت بالعامية، وهناك الراعي وامرأته، فقتلوا الراعي، وأخذوا المرأة، وهذه المرأة هي التي بعد أيام ركبت ناقة من النوق وهربت ولما جاءت قالت: يا رسول الله ﷺ إني نذرت إن نجوت عليها أنحرها، قال: «بئس ما جازيتها لأن نجوت عليها تنحرها»^(٢) والذي أغار عينية بن حصن الفزاري في رجال من غطفان، وكانت هذه قبل عكل بستة أشهر، وقبل خيبر بسنة.

وأما قول البخاري (قبل خيبر بثلاث) إما وهم أو مصحف منه.

٤١٩٤ - (قال سلمة بن الأكوع: خرجت قبل يؤذن بالأولى) أي: الظهر. قال ابن هشام:

(١) من قوله المتقدم: «أبو رجاء مولى أبي قلابة»... إلى قوله: والله المؤمن إلى جار في خ قبل ذكر غزوة خيبر الآتي ثم ترحيله إلى هذا المكان لمناسبة الحديث ١. هـ يراجع.

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٧٩/١٨ (٤١٣)، والبيهقي في السنن الكبرى ١٠٩/٩، والنسائي في السنن الكبرى ٢٣١/٥ (٨٧٦٢).

تَرَعَى بِذِي قَرَدٍ، قَالَ: فَلَقِينِي غُلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَالَ: أَخَذْتُ لِقَاحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ غَطَفَانُ، قَالَ: فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ: يَا صَبَاحَاهُ، قَالَ: فَأَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيِ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ انْدَفَعْتُ عَلَى وَجْهِي حَتَّى أَدْرَكْتُهُمْ وَقَدْ أَخَذُوا يَسْتَقُونَ مِنَ الْمَاءِ، فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ بِنَبْلِي، وَكُنْتُ رَامِيًا، وَأَقُولُ:

أَنَا ابْنُ الْأَكْوَغِ الْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ
وَأَرْتَجِزُ، حَتَّى اسْتَقَذْتُ اللَّقَاحَ مِنْهُمْ، وَاسْتَلَبْتُ مِنْهُمْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً، قَالَ: وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَالنَّاسُ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ حَمَيْتُ الْقَوْمَ الْمَاءَ وَهُمْ عَطَاشٌ، فَأَبَعْتُ إِلَيْهِمُ السَّاعَةَ، فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْأَكْوَغِ، مَلَكْتُ فَأَسْجِجْ». قَالَ: ثُمَّ رَجَعْنَا وَيُرْدِفُنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ. [طرفه في: ٣٠٤١].

كان ذاهباً إلى الغابة وليس له خبر من هذه القضية (فصرخت ثلاث صرخات: واصباحاه) هذه كلمة يقولها المستغيث للغارة، وذلك أن أكثر ما كانوا يغيرون في الصباح حتى سَمُوا يوم الغارة يوم الصباح. (أرميهم بنبلي وكنت رامياً) أي: حسن الرمي (وأقول: أنا ابن الأكوع).

هذا على دأب الشجعان في الحرب، يقرّ للقران بنسبة أو الوصف الذي به يعرف، كقول رسول الله: «أنا ابن عبد المطلب»^(١).

قال ابن عبد البر: والأكوع جده وهو سلمة بن عمرو بن الأكوع، وهو لقب سنان بن عبد الله البشيري الأسلمي، يكنى أبا مسلم، وقيل: أبا إياس وقيل: أبا عمرو. (واليوم يوم الرضع) أي يوم اللثام، جمع راضع، وهو الذي يشرب اللبن من الثدي، ولا يحلبه لثلا يسمع الفقراء صوت الحلب، أو لثلا يلصق بعضه بالإناء.

قال ابن الأثير: الفعل منه رضع، بضم الضاد، والمصدر منه الرضاعة (وجاء النبي ﷺ فقال: يا نبي الله قد حميت القوم وهم عطاش فابعت إليهم [١٣٤/ب]، الساعة فقال: يا ابن الأكوع، ملكت فأسجج)، أي: أحسن وسامح من السجاجة وهي السماحة والسهولة. الحوض، نسبة إلى حوضي، على وزن ليلي اسم مكان.

(١) أخرجه البخاري تعليقاً، كتاب المناقب، باب من انتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية.

٤٠ - بَابُ غَزْوَةِ خَيْبَرَ

٤١٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ النُّعْمَانِ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ، وَهِيَ مِنْ أَدْنَى خَيْبَرَ، صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَعَا بِالْأَزْوَادِ فَلَمْ يُؤْتِ إِلَّا بِالسَّوِيقِ، فَأَمَرَ بِهِ فَتُرِّي، فَأَكَلَ وَأَكَلْنَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَغْرِبِ، فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [طرفه في: ٢٠٩].

٤١٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَمَسَرْنَا لَيْلًا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِعَامِرٍ: يَا عَامِرُ أَلَا تَسْمِعُنَا مِنْ هُنَيْهَاتِكَ؟ وَكَانَ عَامِرٌ رَجُلًا شَاعِرًا، فَتَزَلَّ يَخْدُو بِالْقَوْمِ يَقُولُ:

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلِّينَا

غزوة خيبر

قال ابن هشام: وكان المسير إلى خيبر بعد الحديبية سنة سبع في المحرم، وخبير كان بها حصون، حصن ناعم وهو أول حصن فُتح ثُمَّ القموص - بفتح القاف - حصن بني التحقيق، وبه كانت صفية حرم رسول الله ﷺ، ونسق ونطاق وسلام والوطيح، وهذان الحصنان هما كان فتحهما على يد علي بن أبي طالب.

٤١٩٥ - (بشير بن يسار) بضم الباء مصغر (سويد بن النعمان) بضم السين مصغر (كنا بالصهباء وهي [من] أدنى خيبر)، قال ابن الأثير: بينها وبين خيبر وجه، وباقي الحديث [تقدم] في أبواب الصلاة^(١).

٤١٩٦ - (عن سلمة بن الأكوع، خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر فسرنا ليلًا فقال رجل من القوم لعامر) هو عامر بن الأكوع عم سلمة، وفي مسلم: وابن سعد أخو سلمة^(٢) (يا عامر ألا تسمعنا من هنيئاتك) الهاء بدل على الياء، ويروى: هنياتك على الأصل بتشديد الياء، وهنياتك مكبراً جمع هنة مؤنث هي.

قال ابن الأثير: والهن اسم جنس يطلق على كل شيء، والمراد به الأراجيز. وفي

(١) تقدم في كتاب الوضوء، باب من مضمض من السويق ولم يتوضأ (٢٠٩).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة خيبر (١٨٠٢).

فَاغْفِرْ فِدَاءَ لَكَ مَا أَبْقَيْنَا وَأَلْقَيْنَ سَكِينَةً عَلَيْنَا
وَتَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَأَقَيْنَا إِنَّا إِذَا صِيحَ بِنَا أَبِينَا
وَبِالصُّيَاحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَذَا السَّائِقُ؟». قَالُوا: عَامِرُ بْنُ الْأَكْوَعِ، قَالَ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ». قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: وَجِبْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَوْلَا أَمْتَعْتَنَا بِهِ، فَأَتَيْنَا خَيْرَ فَحَاصِرُنَاهُمْ حَتَّى أَصَابَتْنَا مَخْمَصَةٌ شَدِيدَةٌ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَتَحَهَا عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا أَمْسَى النَّاسُ مَسَاءَ الْيَوْمِ الَّذِي فَتَحَتْ عَلَيْهِمْ، أَوْقَدُوا نِيرَانًا كَثِيرَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا هَذِهِ النَّيِّرَانُ؟ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُوقِدُونَ؟» قَالُوا: عَلَى لَحْمٍ، قَالَ: «عَلَى أَيِّ لَحْمٍ؟» قَالُوا: لَحْمُ حُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَهْرِيقُوهَا وَاكْسِرُوهَا». فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْنَهْرِيقُهَا وَنَغْسِلُهَا؟ قَالَ: «أَوْ ذَاكَ». فَلَمَّا تَصَافَتِ الْقَوْمُ كَانَ سَيْفُ عَامِرٍ قَصِيرًا، فَتَنَاولَ بِهِ سَاقَ يَهُودِيٍّ لِيَضْرِبَهُ، وَيَرْجِعُ ذُبَابُ سَيْفِهِ، فَأَصَابَ عَيْنَ رُكْبَةٍ عَامِرٍ فَمَاتَ مِنْهُ، قَالَ: فَلَمَّا قَفَلُوا قَالَ سَلَمَةُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي قَالَ: «مَا لَكَ؟» قُلْتُ لَهُ: فَذَاكَ أَبِي وَأُمِّي، زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَذَبَ مَنْ قَالَهُ، إِنَّ لَهُ لَأَجْرَيْنِ - وَجَمَعَ بَيْنَ إِضْبَعَيْهِ - إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ، قُلَّ عَرَبِيٌّ مَشَى بِهَا مِثْلُهُ». حَدَّثَنَا

رواية ابن هشام إن القائل لعامر رسول الله [١٣٥/أ]. (من هذا السائق) كأن الظاهر من الحادي، إلا أنه من إطلاق المسبب على السبب، فإن الحداء سبب لسير الإبل. قالوا: أول من حدا مُضر بن نزار، وذلك أنه سقط عن البعير فانكسرت يده، فشرع يقول: وايداه، (قالوا: عامر بن الأكوع قال: يرحمه الله. قال رجل من القوم: وجبت)، أي: له الشهادة، فإنه كان من دأبه إذا خصَّ إنساناً بالدعاء بالرحمة والمغفرة يحدث شهيداً. والقائل وجبت عمر بن الخطاب، وهو الذي قال: (لولا أمتعتنا به) أي: لعامر، أي متعنا به، هكذا قيل. وفيه بُعد؛ لأن بقاءه ليس إليه. والظاهر أنه أراد الدعاء بالشهادة.

(أصابتنا مخمصة) أي: جوع (الحمر الإنسانية): بكسر الهمزة [نسبة] إلى الإنس والأكثر فتح الهمزة والنون على غير قياس من تغيرات النسب. (أهريقوها) بفتح الهاء وسكونها وهي معجمة، الأصل: أريقوها. (فلما تصافت القوم) بتشديد الفاء، عطف على قوله: خرجنا من كلامه (إن له أجرين)، (لجاهد مجاهد) أي: جاد في الجهاد. وفي رواية جهد فعل ماضٍ، والأول أحسن، (قلَّ عربيٌّ مشى بها) الضمير في بها للحرب، أو للبلاد. وروي «نشأ بها» أي

قُتِيْبَةُ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، قَالَ: «نَشَأَ بِهَا». [طرفه في: ٢٤٧٧].

٤١٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى خَيْبَرَ لَيْلاً، وَكَانَ إِذَا أَتَى قَوْماً بَلِيلَ، لَمْ يُغْرِ بِهِمْ حَتَّى يُصْبِحَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ خَرَجَتِ الْيَهُودُ بِمَسَاحِيهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ، مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ». [طرفه في: ٣٧١].

٤١٩٨ - أَخْبَرَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَبَحْنَا خَيْبَرَ بُكْرَةً، فَخَرَجَ أَهْلُهَا بِالْمَسَاحِي، فَلَمَّا بَصُرُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ، مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ». فَأَصْبَنَّا مِنْ لُحُومِ الْحُمْرِ، فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ فَإِنَّهَا رِجْسٌ». [طرفه في: ٣٧١].

٤١٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهُ جَاءٌ فَقَالَ: أُكِلَتِ الْحُمْرُ، فَسَكَتَ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: أُكِلَتِ الْحُمْرُ، فَسَكَتَ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ: أُفْنِيتِ الْحُمْرُ، فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى فِي النَّاسِ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ». فَأُكْفِفَتِ الْقُدُورُ، وَإِنَّهَا لَتَقُورُ بِاللَّحْمِ. [طرفه في: ٣٧١].

قام بها، من نشأ الصبي إذا شب وكبر، وروي مُشابهاً: اسم فاعل من المشابهة. وانتصابه برأيت مقدراً على الحال.

٤١٩٧ - (كان إذا أتى قوماً لم يُغْرِ بهم) بالياء من القرب (حتى يصبح) بالقلّة بعده؛ بأنه ينظر الآذان إن سمع، والإنسان الفارة (خرج اليهود بمساحيهم) جمع مسحاة، آلة معروفة من السّحو وهو الكشف (ومكاتلهم) جمع مكاتل، وهو الزنبيل (الله أكبر خربت خيبر) يمكن أن يكون خبراً ودعاء.

٤٢٠٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الصُّبْحَ قَرِيباً مِنْ خَيْبَرَ بِعَلَسٍ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبْتُ خَيْبَرَ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمِ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ». فَخَرَجُوا يَسْعَوْنَ فِي السَّكَكِ، فَقَتَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُقَاتِلَةَ وَسَبَى الذَّرِيَّةَ، وَكَانَ فِي السَّبْيِ صَفِيَّةٌ، فَصَارَتْ إِلَى دُحْيَةِ الْكَلْبِيِّ، ثُمَّ صَارَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا. فَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ لِثَابِتٍ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، أَنْتَ قُلْتَ لِأَنَسٍ: مَا أَصْدَقَهَا؟ فَحَرَّكَ ثَابِتٌ رَأْسَهُ تُصَدِّقُ لَهُ. [طرفه في: ٣٧١].

٤٢٠١ - حَدَّثَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَبَى النَّبِيُّ ﷺ صَفِيَّةً، فَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا. فَقَالَ ثَابِتٌ لِأَنَسٍ: مَا أَصْدَقَهَا؟ قَالَ: أَصْدَقَهَا نَفْسَهَا، فَأَعْتَقَهَا. [طرفه في: ٣٧١].

٤٢٠٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ التَّقَى هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ فَاقْتَتَلُوا، فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَسْكَرِهِ وَمَالَ الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ لَا يَدْعُ لَهُمْ شَاذَةً وَلَا فَاذَةً إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ، فَقِيلَ: مَا أَجْزَأُ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدٌ، كَمَا أَجْزَأُ فُلَانٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا صَاحِبُهُ، قَالَ: فَخَرَجَ مَعَهُ كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ، وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ،

٤٢٠٠ - (حرب) ضد الصلح، (وكان في السبي صفية فصارت إلى دحية) فإنه سأل رسول الله أن ينقل جارية، ثم صارت إلى النبي، وذلك أنه ذكر له جمالها وإنها [من] بنات هارون أخي موسى. قالوا: اشتراها من دحية بسبعة رؤوس من السبي، (فجعل عتقها صداقها) اتفق الفقهاء على أن هذا خاص برسول الله ﷺ.

٤٢٠١ - (صهيب) بضم الصاد مصغر.

٤٢٠٢ - (قتيبة) بضم القاف مصغر (عن أبي حازم) - بالحاء المهملة - سلمة بن دينار. (وفي أصحاب رسول الله ﷺ رجل لا يدع شاذة) أي: نفساً منفردة عن القوم، ومنه الشاذ في علم الصرف: الخارج عن القانون (ولا فاذة) أي منفردة في حد ذاتها (أجزأ منها اليوم رجل ما أجزأ فلان) الإجزاء: الإغناء والكفاية، (فقال رسول الله ﷺ أما إنه من أهل النار)

قَالَ: فَجُرِحَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتُ، فَوَضَعَ سَيْفَهُ بِالْأَرْضِ وَدُبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟». قَالَ: الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ إِنْفَاءً أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: أَنَا لَكُمْ بِهِ، فَخَرَجْتُ فِي طَلَبِهِ، ثُمَّ جُرِحَ جُرْحًا شَدِيدًا، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتُ، فَوَضَعَ نَضْلَ سَيْفِهِ فِي الْأَرْضِ وَدُبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ». [طرفه في: ٢٨٩٨].

٤٢٠٣، ٤٢٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: شَهِدْنَا خَيْرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ مِمَّنْ مَعَهُ يَدْعِي الْإِسْلَامَ: «هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ». فَلَمَّا حَضَرَ الْقِتَالُ قَاتَلَ الرَّجُلُ أَشَدَّ الْقِتَالِ حَتَّى كَثُرَتْ بِهِ الْجِرَاحَةُ، فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ يَرْتَابُ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ أَلَمَ الْجِرَاحَةِ، فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى كِنَانَتِهِ، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهَا أَسْهُمًا فَنَحَرَ بِهَا نَفْسَهُ، فَاسْتَدَّ رِجَالًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَدَّقَ اللَّهُ حَدِيثَكَ، انْتَحَرَ فَلَانٌ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ: «قُمْ يَا فَلَانُ، فَأَذْنُ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ». تَابَعَهُ مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. [طرفه في: ٣٠٦٢].

(فوضع سيفه في الأرض ووضع ذبابه بين يديه) أي: طرفه الحاد (فقتل نفسه) وهذا الرجل اسمه: قزحان بالقاف والزاي المعجمة. وحديثه مع شرحه سلف في كتاب الجهاد، في باب: لا يقال فلان شهيد^(١).

(الرجل الذي ذكرت أنه من أهل النار، فأعظم الناس ذلك) أي: عدوه شيئاً عظيماً، وهو أن يكون من قاتل في سبيل الله يكون [من] أهل النار. وإليه أشار في الرواية بعضها. ٤٢٠٣ - ٤٢٠٤ - (فكاد بعض الناس أن يرتاب) أي: في قول رسول الله (فوجد الرجل ألم الجراحة فأهوى بيده إلى كنانته فاستخرج منها أسهماً فنحر نفسه). فإن قلت: تقدم في الرواية الأولى أنه قتل نفسه بذبابة سيفه، وهنا بالسهم! قلت: يجوز الجمع بين السيف والسهم، أو يكون الرجل غير الأول.

وَقَالَ شَيْبٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: شَهِدْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ خَيْرَ.

وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. تَابَعَهُ صَالِحٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ كَعْبٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ شَهِدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ خَيْرَ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَسَعِيدٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [طرفه في:

٣٠٦٢].

٤٢٠٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ، أَوْ قَالَ: لَمَّا تَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَشْرَفَ النَّاسُ عَلَى وَادٍ، فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّكْبِيرِ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ارْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا، وَهُوَ مَعَكُمْ». وَأَنَا خَلَفَ دَابَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعَنِي وَأَنَا أَقُولُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَقَالَ لِي: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ». قُلْتُ: لَبَّيْكَ.....

(شبيب) بفتح المعجمة، على وزن كريم (الزبيدي) بضم الزاي المعجمة، محمد بن الوليد.

٤٢٠٥ - (عن أبي عثمان) هو النهدي عبد الرحمن (عن أبي موسى لما غزا رسول الله خير أو توجه إليها) الصواب هو الأول، فإن أبا موسى قدم مع جعفر بن أبي طالب من الحبشة ورسول الله ﷺ قد فتح خير وقال: «لا أدري أبفتح خير، ما أفرح، أو بقدوم الناس، جعفر»^(١) (أشرفوا على وادٍ) أي: اطلعوا (أصواتهم بالتكبير) أي: بالقراءة في ذلك، وإلا رفع الصوت بالتكبير سنة إذا علا مكاناً (اربعوا على أنفسكم) بفتح الباء من ربع على وزن علم أي: ابقوا عليها وارحموها (قال: يا عبد الله بن قيس) هو اسم موسى (قلت: لبيك

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک ٦٨١/٢ (٤٢٤٩)، والطبراني في المعجم الكبير ١١٠/٢.

رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، قَالَ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ». [طرفه في: ٢٩٩٢].

٤٢٠٦ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: رَأَيْتُ أَثَرَ ضَرْبَةٍ فِي سَاقِ سَلَمَةَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ، مَا هَذِهِ الضَّرْبَةُ؟ فَقَالَ: هَذِهِ ضَرْبَةٌ أَصَابَتْني يَوْمَ خَيْبَرَ، فَقَالَ النَّاسُ: أُصِيبَ سَلَمَةُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَنفَثَ فِيهِ ثَلَاثَ نَفَثَاتٍ، فَمَا اسْتَكَيْتُهَا حَتَّى السَّاعَةِ.

٤٢٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ قَالَ: التَّقَى النَّبِيُّ ﷺ وَالْمُشْرِكُونَ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ، فَأَقْتَتَلُوا، فَمَالَ كُلُّ قَوْمٍ إِلَى

يا رسول الله قال: ألا أدلك على كلمة من كنوز الجنة؟ قلت: بلى يا رسول الله، قال: لا حول ولا قوة إلا بالله).

قال النووي: معناه أن ثوابه مدخر في الجنة، وفيه أن كل عمل كذلك، وذلك أن التكبير لما كان مشتملاً على أنواع من الأقوال فكذا ثواب هذه الكلمة من جهات؛ لأنه تفويض الأمور كلها إليه تعالى، أو لأن التكبير يكون فيه نفائس مخفية فكذلك ثواب هذه الكلمة كما أشير إليه في قوله تعالى [١٣٥/ب]: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مِمَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧].

٤٢٠٦ - (يا أبا مسلم)، كنية سلمة بن الأكوع (نفث فيها) النفث: هو النفخ الذي لم يكن معه ريق، والذي معه الريق: التفل (فما اشتكيتها حتى الساعة) يجوز فيه النصب على أنه عطف على الضمير المنصوب، والجر على أن حتى بمعنى مع.

فإن قلت: فهي للغاية، فكيف تكون عاطفة؟ قلت: قدمنا أن معنى الغاية لا تفارق حتى أي استعمال كان. ذكره المولى الفاضل التفتازاني في بحث الحرف في التلويح وهذا ظاهر من قولهم: مات الناس حتى الأنبياء فإنها عاطفة بلا نزاع مع الغاية.

٤٢٠٧ - (في بعض مغازيه) هي هذه الغزوة خير للدلالة سائر الروايات، وإنما عبر بلفظ البعض المبهم؛ لأنه سمعه كذلك.

٤٢٠٦ - أخرجه أبو داود، كتاب الطب، باب كيف الرقى (٣٨٩٤).

٤٢٠٧ - أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه (١١٢)، والترمذي، كتاب القدر عن رسول الله، باب ما جاء أن الأعمال بالخواتيم (٢١٣٧).

عَسْكَرِهِمْ، وَفِي الْمُسْلِمِينَ رَجُلٌ لَا يَدْعُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ شَادَّةً وَلَا فَاذَّةً إِلَّا اتَّبَعَهَا فَضْرَبَهَا بِسَيْفِهِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَجْزَأَ أَحَدَهُمْ مَا أَجْزَأَ فُلَانٌ، فَقَالَ: «إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ». فَقَالُوا: أَئِنَّا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، إِنْ كَانَ هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: لَا تَتَّبِعْنَهُ، فَإِذَا أَسْرَعَ وَأَبْطَأَ كُنْتُ مَعَهُ، حَتَّى جُرِحَ، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ، فَوَضَعَ نِصَابَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ وَذُبَابُهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَجَاءَ الرَّجُلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. وَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ». [طرفه في: ٢٨٩٨].

٤٢٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْخُرَاعِيُّ: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ: نَظَرَ أَنَسٌ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَرَأَى طَيَالِسَةً، فَقَالَ: كَأَنَّهُمْ السَّاعَةُ يَهُودُ خَيْرَ.

٤٢٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَيْرٍ وَكَانَ رَمِداً، فَقَالَ: أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ! فَلَحِقَ بِهِ، فَلَمَّا بَثْنَا اللَّيْلَةَ الَّتِي فُتِحَتْ، قَالَ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ عَدَاً، أَوْ: لَيَأْخُذَنَّ الرَّايَةَ عَدَاً رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، يُفْتَحُ عَلَيْهِ».

٤٢٠٨ - (زياد) بزاي معجمة بعدها ياء، (عن أبي عمران) بكسر العين اسم عبد الملك (نظر أنس إلى الناس يوم الجمعة فرأى طيالة فقال: كأنهم الساعة يهود خير) لفظ الساعة قيد للمشبه دون المشبه به، والطيالة: جمع طيلسان على وزن فعلان، مقرب طالسان، شيء يشبه الكساء، تغطي به العمامة بدعة؛ ولذلك أنكرها أنس.

٤٢٠٩ - (كان علي تخلف عن رسول الله يوم خير) هذا مخالف لما روى ابن هشام بأنه خرج من المدينة مع رسول الله، ودفع إليه الراية، وكانت بيضاء (وكان رمداً) وفي أخرى: أرمداً (فقال: أنا أتخلف عن النبي ﷺ؟) على تقدير استفهام الإنكار على نفسه (لأعطين الراية علياً يحبه الله ورسوله) قال ابن هشام: هذا الكلام إنما كان بعد أن أرسل أولاً أبا بكر فجاهد ورجع، ثم عمر كذلك. وقد أشرنا إلى أن الوطيح والسلام حصنان لم يكن أصعب منها.

فَنَحْنُ نَرْجُوهَا، فَقِيلَ: هَذَا عَلَيَّ، فَأَعْطَاهُ، فَفُتِحَ عَلَيْهِ. [طرفه في: ٢٩٧٥].

٤٢١٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ». قَالَ: قَبَاتِ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ عَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلَيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟» فَقِيلَ: هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، قَالَ: «فَارْسُلُوا إِلَيْهِ». فَأَتِي بِهِ فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ حَتَّى كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ عَلَيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ: «انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا، خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ». [طرفه في: ٢٩٤٢].

٤٢١٠ - (على رسلك) بكسر الراء، أي: تأن في الأمر، اسم فعل (يدوكون) بالبدال المهملة أي: يخوضون فيمن يعطى، فإن هذه منقبة أن يكون الرجل محبوب الله ورسوله. وأصل الدوك الاختلاط.

(فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من أن يكون لك حمر النعم) لأن ذلك فإن وهذا باقٍ، أو المعنى: أن ينفق ذلك كله في سبيل الله، وهذا أبلغ وأوفق [١٣٦/أ] بالترغيب الذي هو بصده.

فإن قلت: روى أبو داود وأحمد عن عائشة: «صفية كانت من الصفي»^(١) - بفتح الصاد وكسر الفاء وتشديد الياء - شيء واحد من أنفس ما يكون من الخمس إن شاء. كان هذا من خواص رسول الله؟ قلت: بعد ما اشتراها وأعطى عوضها لدحية، صارت صفية، وبهذا سقط ما قيل بعد أن وهبها له كيف رجع منها؟ وما قيل من أن الشراء مجاز.

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الخراج والأمانة، باب ما جاء في سهم الصفي (٢٩٩٤).

٤٢١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَفَّارِ بْنُ دَاوُدَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «ح». وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَمْرِو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمْنَا خَيْبَرَ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ، ذَكَرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ، وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا وَكَانَتْ عَرُوسًا، فَاصْطَفَاهَا النَّبِيُّ ﷺ لِنَفْسِهِ، فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى بَلَغْنَا سُدَّ الصَّهْبَاءِ حَلَّتْ، فَبَنَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطْعٍ صَغِيرٍ، ثُمَّ قَالَ لِي: «إِذْنٌ مَن حَوْلَكَ». فَكَانَتْ

٤٢١١ - (فاصطفاها النبي ﷺ لنفسه) فإن له صفي المغنم لكن كان قد اشتراها كما تقدم^(١)، فيه بعض تسامح. وقبل زوجها كانت تحت كنانة بن رافع بن الحقيق، قتله رسول الله ﷺ صبراً فإنه كان يعرف كنز بني النضير.

قال ابن هشام: [...] ^(٢) فأتى يهودي إلى رسول الله فقال: لم يزل كنانة يطيف بهذه الخربة، فقال له رسول الله ﷺ: «إن وجد الكنز في الخربة نقتلك» قال كذلك، فلما فتشوا الخربة وجدوا بعض الكنز، فسألوه عن الباقي، فلم يقر بشيء، فسلمه إلى الزبير وقال: «عذبه حتى تستأصل ما عنده، ففعل ذلك ثم سلمه إلى محمد بن مسلمة فقتله بأخيه محمود بن مسلمة»^(٣).

قال ابن هشام: رأى رسول الله ﷺ بوجه صفيه أثر ضرب، فسألها عنه قالت: رأيت في المنام أن القمر وقع في حجري، فذكرت المنام لكنانة فضربني هذا الضرب، فقالت: تزعم أنك امرأة أمير الحجاز محمد القرشي (بلغنا سُدَّ الصَّهْبَاءِ فحلت) أي كمل استبراؤها. فإن قلت: تقدم في أبواب البيع بلغ سد الروحاء^(٤). قلت: قال ابن الأثير: هما موضعان. ووجه الجمع أنه أقام ثلاثة أيام كما ذكره في الحديث. فالظاهر أنهما موضعان يقرب أحدهما الآخر، فانتقل من أحدهما إلى الآخر.

(صنع حيساً) - بفتح المهملة - طعام مركب من التمر والسمن والأقط فذلك حيس إذا ما اختلط (في نِطْعٍ)، بكسر النون وإسكان الطاء، وفيه لغات أخر.

(١) تقدم في كتاب الصلاة، باب ما يذكر في الفخذ (٣٧١).

(٢) العبارة في الأصل فيها غموض، وهي في السيرة النبوية لابن هشام ٣٠٧/٤ وتاريخ الطبراني ١٣٨٢:

(فسأله عنه فجحد أن يكون يعرف مكانه فأتى...).

(٣) ذكره ابن هشام في السيرة النبوية ٣٠٨/٤.

(٤) تقدم في كتاب البيوع، باب هل يسافر بالجارية قبل أن يستبرئها (٢٢٣٥).

تِلْكَ وَلَيْمَتُهُ عَلَى صَفِيَّةَ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بِعَبَاءَةٍ، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ، وَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ. [طرفه في: ٣٧١].

٤٢١٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ: سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقَامَ عَلَى صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ بِطَرِيقِ خَيْبَرَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، حَتَّى أَغْرَسَ بِهَا، وَكَانَتْ فِيمَنْ ضُرِبَ عَلَيْهَا الْحِجَابُ. [طرفه في: ٣٧١].

٤٢١٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ يُبْنَى عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ، فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَلَيْمَتِهِ، وَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ وَلَا لَحْمٍ، وَمَا كَانَ فِيهَا إِلَّا أَنْ أَمَرَ بِلَالًا بِالْأَنْطَاعِ فَبَسِطْتُ، فَأَلْقَى عَلَيْهَا التَّمْرَ وَالْأَقِطَ وَالسَّمْنَ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: إِحْدَى أُمَهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُهُ؟ قَالُوا: إِنْ حَجَبَهَا فَهِيَ إِحْدَى أُمَهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ. فَلَمَّا ارْتَحَلَ وَطَأَ لَهَا خَلْفَهُ، وَمَدَّ الْحِجَابَ. [طرفه في: ٣٧١].

٤٢١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح. وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مُحَاصِرِي خَيْبَرَ، فَرَمَى إِنْسَانٌ بِجِرَابٍ

فإن قلت: ذكر بعده الانقطاع، قلت: صنع في نطع وألقي في الأنطاع وقت الأكل.

قال أنس (فرأيت النبي ﷺ يُحَوِّي لها وراءه بعاءة) بضم الباء وتشديد الواو المكسورة. قال ابن الأثير: التحوية أن يدير حول السنام بعاءة أو نحوها ليتمكن الركوب عليها.

٤٢١٢ - (وكانت فيمن ضرب عليها الحجاب) وفي بعض النسخ: كان باعتبار لفظ: من، وإنما ضرب الحجاب؛ لأنها إحدى أمهات المؤمنين.

٤٢١٤ - (مُغْفَلٌ) بتشديد الفاء المفتوحة (قال: كنا محاصري خيبر فرمى إنسان بجراب

فِيهِ شَحْمٌ، فَتَزَوْتُ لِأَخْذِهِ، فَالْتَفَتُ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَحْيَيْتُ.

٤٢١٥ - حَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ وَسَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ أَكْلِ الثَّوْمِ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ. نَهَى عَنْ أَكْلِ الثَّوْمِ: هُوَ عَنْ نَافِعٍ وَخَدَهُ. وَلُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ: عَنْ سَالِمٍ. [طرفه في: ٨٥٣].

٤٢١٦ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنِ ابْنَيْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ مُتَعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَعَنْ أَكْلِ الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ. [الحديث ٤٢١٦ - أطرافه في: ٥١١٥، ٥٥٢٣، ٦٩٦١].

٤٢١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ. [طرفه في: ٨٥٣].

٤٢١٨ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ وَسَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ. [طرفه في: ٨٥٣].

فيه شحم، فزوت لأخذه) أي: وثبت (فالتفت فإذا النبي ﷺ فاستحييت) إنما استحيا لوثوبه، أو لكونه شيئاً حقيراً.

٤٢١٥ - (نهى عن أكل الثوم ولحوم [الحمرة] الأهلية).

فإن قلت: النهي في الأول للتنزيه، وفي الثاني للتحريم، قلت: من لم يجوز الجمع بين الحقيقة والمجاز يجعله من عموم المجاز، يراد به مطلق المنع.

٤٢١٦ - ٤٢١٧ - (يحيى بن قزعة) بفتح الزاي والقاف. (محمد بن مقاتل) بكسر التاء.

٤٢١٥ - أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب نهى من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً (٥٦١).

٤٢١٦ - أخرجه مسلم، كتاب النكاح، باب نكاح المتعة (١٤٠٧)، والترمذي، كتاب النكاح عن رسول الله، باب ما جاء في تحريم نكاح المتعة (١١٢١)، والنسائي، كتاب النكاح، باب تحريم المتعة (٣٣٦٦)، وابن ماجه، كتاب النكاح، باب النهي عن نكاح المتعة (١٩٦١).

٤٢١٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ، وَرَخَّصَ فِي الْخَيْلِ. [الحديث ٤٢١٩ - طرفاه في: ٥٥٢٠، ٥٥٢٤].

٤٢٢٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَإِنَّ الْقُدُورَ لَتَغْلِي، قَالَ: وَبَعْضُهَا نَضِجَتْ، فَجَاءَ مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَأْكُلُوا مِنْ لُحُومِ الْحُمْرِ شَيْئاً، وَأَهْرِيقُوهَا». قَالَ ابْنُ أَبِي أَوْفَى: فَتَحَدَّثْنَا أَنَّهُ إِنَّمَا نَهَى عَنْهَا لِأَنَّهَا لَمْ تُخَمَّسْ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَهَى عَنْهَا الْبَتَّةَ، لِأَنَّهَا كَانَتْ تَأْكُلُ الْعَذْرَةَ. [طرفه في: ٣١٥٥].

٤٢١٩ - (ورخص في الخيل) هذه حجة على أبي حنيفة.

فإن قلت: ربما كان ذلك للضرورة. قلت: لو سلم فكذا الحمر.

(محمد بن علي) هو ابن الحنفية (نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الإنسية) هذا نكاح مؤقت، ولا يشترط فيه لفظ التمتع عند الجمهور.

فإن قلت: في رواية مسلم حرم عام الفتح^(١). قلت: قال ابن الأثير: تكرر ذلك أبيح في أول الإسلام ثم حُرِّم يوم خيبر ثم أبيح في عمرة القضاء ثم حُرِّم عام الفتح...

٤٢٢٠ - (ابن أبي أوفى) اسمه: عبد الله (تأكل العذرة) قال ابن الأثير: العذرة: فناء الدار. وإنما قيل لغائط الإنسان؛ لأنهم كانوا يلقونه في الأفنية.

(عباد) بفتح العين وتشديد الباء [١٣٦/ب] (عن الشيباني) نسبة إلى القبيلة. هو أبو زرعة يحيى^(٢) (قال ابن أبي أوفى فتحدثنا أنه إنما نهى عنها؛ لأنها لم تُخَمَّسْ. وقال بعضهم: لأنها [كانت] تأكل العذرة نهى عنها البتة)، أي دائماً. وهذه العلة التي أخذ بها أرباب

٤٢١٩ - أخرجه مسلم، كتاب الصيد والذبائح، باب في أكل لحوم الخيل (١٩٤١)، وأبو داود، كتاب الأطعمة، باب في أكل لحوم الخيل (٣٧٩٨)، والترمذي، كتاب الأطعمة عن رسول الله، باب ما جاء في أكل لحوم الخيل (١٧٩٣)، والنسائي، كتاب الصيد والذبائح، باب الإذن في أكل لحوم الخيل (٤٣٢٧).

(١) أخرجه مسلم، كتاب النكاح، باب نكاح المتعة... (١٤٠٦).

(٢) لم تذكر كتب التراجم والسير هذه النسبة - أبو زرعة يحيى - للشيباني، وإنما ذكروا أنه سليمان بن سليمان فيروز كما في سير أعلام النبلاء ١٩٣/٦، والتاريخ الكبير للبخاري ١٦/٤ (١٨٠٨).

٤٢٢١، ٤٢٢٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَصَابُوا حُمْرًا فَطَبَّخُوهَا، فَتَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَكْفُتُوا الْقُدُورَ». [الحديث ٤٢٢١ - أطرافه في: ٤٢٢٣، ٤٢٢٥، ٤٢٢٤، ٤٢٢٦، ٥٥٢٥، ٥٥٢٦].

٤٢٢٣، ٤٢٢٤ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ وَابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يُحَدِّثَانِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَقَدْ نَصَبُوا الْقُدُورَ: «أَكْفُتُوا الْقُدُورَ». [طرفاه في: ٣١٥٣، ٣١٥٥].

٤٢٢٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ. [طرفه في: ٤٢٢١].

٤٢٢٦ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ: أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ: أَنْ

المذاهب. قال بعض الشارحين في التعليل بعدم إخراج الخمس وأكل العذرة نظر، وذلك أن الأكل من مال الغنيمة جائز في دار الحرب. وإنما أكل العذرة فلائنه لا يوجب التحريم بل الكراهة، وكلاهما مردود.

أما الأول: فلائنه بعد الفتح صار دار الإسلام، وأما الثاني فلائنه قالوا: نهى. والنهي يكون للتنزيه أيضاً.

قال النووي: المالكية قائلون بإباحة أكلها، وعللوا النهي بأنها كانت معمولة، أو لعدم إخراج الخمس. وإنما أقول: لو كان كذلك لم يأمر بكسر القدور أو غسلها وإلقاء ما فيها، فالصواب أن هذا أمر تعبدية، كنجاسة الكلب والتعفير سبع مرات.

٤٢٢١ - (حجاج) بفتح الحاء وتشديد الجيم (منهال) بكسر الميم.

٤٢٢٢ - ٤٢٢٣ - ٤٢٢٥ - ٤٢٢٦ - ٤٢٢٧ - (إسحاق) كذا وقع غير منسوب. قال الغساني: نسبه البخاري في بعض المواضع: إسحاق بن منصور عن عبد الصمد. وقال أبو النصر: إسحاق بن إبراهيم وإسحاق بن منصور يرويان عن عبد الصمد.

٤٢٢١، ٤٢٢٢ - أخرجه مسلم، كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية (١٩٣٧).

٤٢٢٦ - أخرجه مسلم، كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية (١٩٣٧)، وابن ماجه، كتاب الذبائح، باب لحوم الحمر الوحشية (٣١٩٤).

نَلَقِيَ الْحُمْرَ الْأَهْلِيَّةَ نَبِيَّةً وَنَضِيجَةً، ثُمَّ لَمْ يَأْمُرْنَا بِأَكْلِهِ بَعْدُ. [طرفه في: ٤٢٢١].

٤٢٢٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَا أَذْرِي أَنَّهُى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ كَانَ حَمُولَةً النَّاسِ، فَكِرَهُ أَنْ تَذْهَبَ حَمُولَتُهُمْ، أَوْ حَرَمَهُ فِي يَوْمٍ خَيْرٍ: لَحْمِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ.

٤٢٢٨ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّاجِلِ سَهْمًا. قَالَ: فَسَرَهُ نَافِعٌ فَقَالَ: إِذَا كَانَ مَعَ الرَّجُلِ فَرَسٌ فَلَهُ ثَلَاثَةُ أَسْهُمٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرَسٌ فَلَهُ سَهْمٌ. [طرفه في: ٢٨٦٣].

٤٢٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْنَا: أَعْطَيْتَ بَنِي الْمُطَّلِبِ مِنْ خُمْسِ خَيْبَرَ وَتَرَكْتَنَا، وَنَحْنُ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْكَ. فَقَالَ: «إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ». قَالَ جُبَيْرٌ: وَلَمْ يَقْسِمِ النَّبِيُّ ﷺ لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَبَنِي نَوْفَلٍ شَيْئًا. [طرفه في: ٣١٤٠].

٤٢٢٨ - (قسم رسول الله ﷺ للفرس سهمين وللراجل سهم) فيه دليل للشافعي ومن وافقه وحجة على أبي حنيفة رحمه الله في جعله للفرس سهماً، وتام الكلام تقدم في أبواب الجهاد^(١).

٤٢٢٩ - (بكبير) بضم الباء مصغر، وكذا (جبير)، (أن جبير مطعم) على لفظ اسم الفاعل (قال: مشيت أنا وعثمان بن عفان) فإن جبيراً نوفلي وعثمان عبشمي، وعبد شمس ونوفل ومطلب وهاشم أربعة أخوة أولاد عبد مناف، ولذلك قالوا: (نحن وبنو المطلب منك بمنزلة واحدة، فلم أعطيتهم وتركنا) وفي هذه الرواية (شيء واحد)، والمعنى واحد.

قال ابن الأثير: وروى مكان شيء، سيء بكسر السين المهملة وتشديد الياء، ومعناه المثل، يقال: زيد وعمر سَيَانُ أي: مثلان (ولم يقسم النبي ﷺ لبني عبد شمس وبني نوفل شيئاً) أي: من الخمس.

٤٢٢٧ - أخرجه مسلم، كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم أكل لحم الإنسية (١٩٣٩).

(١) تقدم في كتاب الجهاد، باب سهام الفرس (٢٨٦٣).

٤٢٣٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَلَّغْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ أَنَا وَأَخَوَانِ لِي أَنَا أَصْغَرُهُمْ، أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ وَالْآخَرُ أَبُو رُحْمٍ، إِمَّا قَالَ: بِضَعُ، وَإِمَّا قَالَ: فِي ثَلَاثَةِ وَخَمْسِينَ، أَوْ: اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي، فَركَبْنَا سَفِينَةً، فَأَلْقَيْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ، فَوَافَقَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا، فَوَافَقَنَا النَّبِيُّ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ، وَكَانَ أَنَاسٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا، يَعْنِي لِأَهْلِ السَّفِينَةِ: سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ. وَدَخَلْتُ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، وَهِيَ مِنْ قَدِيمِ مَعَنَا، عَلَى حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ زَائِرَةً، وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ هَاجَرَ، فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ، وَأَسْمَاءُ عِنْدَهَا، فَقَالَ عُمَرُ حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ: أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، قَالَ عُمَرُ: الْحَبَشِيَّةُ هَذِهِ، الْبَحْرِيَّةُ هَذِهِ؟ قَالَتْ أَسْمَاءُ: نَعَمْ، قَالَ: سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ، فَنَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكُمْ، فَغَضِبَتْ وَقَالَتْ: كَلَّا وَاللَّهِ، كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُطْعِمُ جَائِعَكُمْ، وَيَعْطِي جَاهِلَكُمْ، وَكُنَّا فِي دَارٍ - أَوْ فِي أَرْضٍ - الْبُعْدَاءِ الْبُعْضَاءِ بِالْحَبَشَةِ، وَذَلِكَ فِي اللَّهِ وَفِي رَسُولِهِ ﷺ، وَابْنُ اللَّهِ لَا أَطْعَمُ طَعَامًا وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا، حَتَّى أَذْكَرَ مَا قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ كُنَّا نُؤْذَى وَنُخَافُ، وَسَأَذْكَرُ ذَلِكَ

٤٢٣٠ - (محمد بن العلاء) بفتح العين والمدّ (أبو أسامة) بضم الهمزة (بريد) بضم الباء مصغر برد. (عن أبي بردة) بضم الباء (بلغنا مخرج النبي ﷺ) أي من مكة مهاجراً (أنا وأخوان لي أحدهما أبو بردة، والآخر أبو رُحْمٍ) بضم الراء واسم بردة عامر، واسم أبي رُحْمٍ مجدين على وزن يقطين. كذا وقع. ونقل ابن عبد البر أنه قدم ثلاث إخوة له: أبو بردة واسمه عامر، وأبو رُحْمٍ، ومجدي. وقيل: مجدي اسم أبي رُحْمٍ. ثم ذكر في باب أبي عامر وقال: إسلامه مع أخوته، ومحصل حديثه أنهم خرجوا قاصدين رسول الله ﷺ، فألقت الريح سفينتهم إلى الحبشة، ثم قدموا رسول الله ﷺ على فتح خيبر. هذا ونشير إلى بعض ألفاظ الحديث قوله: (فوافقنا) أي: صادفنا (جعفر)، وكان أناس من الناس يقولون لنا: سبقناكم بالهجرة) أي: طائفة منهم، (ودخلت أسماء بنت عميس) بضم العين مصغر زوجة جعفر (على حفصة) أي بنت عمر (فقال عمر لما رآها: سبقناكم بالهجرة) فغضبت أسماء (وقالت: والله لا أطعم طعاماً، ولا أشرب ماءً حتى أذكر ما قلته لرسول الله ﷺ).

لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَسْأَلُهُ، وَاللَّهُ لَا أَكْذِبُ وَلَا أَزِيغُ وَلَا أَزِيدُ عَلَيْهِ. [طرفه في: ٣١٣٦].

٤٢٣١ - فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ عُمَرَ قَالَ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: «فَمَا قُلْتَ لَهُ؟» قَالَتْ: قُلْتُ لَهُ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «لَيْسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ، وَلَهُ وَلَا أَصْحَابِهِ هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ، وَلَكُمْ أَنْتُمْ - أَهْلُ السَّفِينَةِ - هِجْرَتَانِ». قَالَتْ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ يَأْتُونِي أَرْسَالاً، يَسْأَلُونِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، مَا مِنَ الدُّنْيَا شَيْءٌ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ وَلَا أَعْظُمُ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ.

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَإِنَّهُ لَيَسْتَعِيدُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنِّي.

٤٢٣٢ - قَالَ أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي لَأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رُفَقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ، وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ، وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرِ مَنَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ، وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ، إِذَا لَقِيَ الْخَيْلَ، أَوْ قَالَ: الْعَدُوَّ، قَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَصْحَابِي يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُوهُمْ.

٤٢٣١ - فلما ذكرت له (قال: ليس بأحق بي منكم، وله ولأصحابه هجرة، ولكم أنتم - أهل السفينة - هجرتان. قالت: فلقد رأيت أبا موسى وأصحاب السفينة يأتونني أرسالاً) - بفتح الهمزة جمع رسل بكسر الراء - بمعنى الفوج، أي: أفواجاً.

٤٢٣٢ - (قال أبو بردة: قالت أسماء) أبو بردة هذا ابن أبي موسى لا أخوه (إني لأعرف أصوات رُفَقَةِ [١/١٣٧] الأشعريين بالقرآن).

قال الجوهري: العرب تقول: الأشعرون بلا ياء، هم أولاد أشعر بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان (ومنهم حكيم إذا لقي العدو أو الخيل، قال: إن أصحابي يأْمُرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُوهُمْ) كناية عن شجاعته، بأنه مقدم على القوم في لقاء العدو، غير مُبَالٍ بالعدو، ولذلك يأْمُرُهُم بالوقوف، وهو وحده. ولم أجد في «الاستيعاب» ولا في «أسماء الصحابة» للذهبي مَنْ هَذَا الْحَكَمُ، ثم وجد في كلام غسان أنه اسم رجل من الأشعريين ومن غريب ما وقع من كلام شيخنا أنه شرح الحديث كما شرحنا، ثم قال: هذا بالنظر إلى لفظ العدو. وأما بالنظر إلى لفظ الخيل فمعناه أنه: إذا لقي فرسان المسلمين قال لهم: انتظروا حتى نلحق الرجالة،

٤٢٣٣ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: سَمِعَ حَفْصَ بْنَ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ أَنْ افْتَتَحَ خَيْبَرَ فَقَسَمَ لَنَا، وَلَمْ يَقْسِمْ لِأَحَدٍ لَمْ يَشْهَدْ الْفَتْحَ غَيْرَنَا. [طرفه في: ٣١٣٦].

٤٢٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ثَوْرٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: افْتَتَحَنَا خَيْبَرَ، وَلَمْ نَعْنَمْ ذَهَبًا وَلَا فِضَّةً، إِنَّمَا غَنِمْنَا الْبَقَرِ وَالْإِبِلَ وَالْمَتَاعَ وَالْحَوَائِظَ، ثُمَّ انْصَرَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى وَادِي الْقُرَى،

وهذا شيء لا يتعلق بالمقام^(١)، في هذا على أن لقاء الخيل عند العرب نص في لقاء العدو^(٢) عليه أسفارهم.

٤٢٣٣ - (غياث) بغين معجمة مكسورة (بريد) مصغر برد (ثور) (قال أبو موسى: قدمنا بعد أن افتتح خيبر فقسم لنا) أي: من الغنيمة، (ولم يقسم لأحد لم يشهد الفتح غيرنا) استدل به أبو حنيفة رحمه الله على أن من حضر قبل القسمة يقسم له، والجمهور على خلافه، عملاً بقوله ﷺ: «إِنَّمَا الْغَنِيمَةُ لِمَنْ يَشْهَدُ الْوَقْعَةَ»^(٣) وعقلاً: فإنه لم يوجد منه إعانة. والحديث الذي استدل به لا دلالة فيه، بل يدل على عدم ذلك، وهو قول أبي موسى: لم يقسم لأحد لم يشهد الفتح غيرنا، إذ لو كان الأمر عاماً لم يكن لهذا معنى صريح.

٤٢٣٤ - (أبو إسحاق) هو إبراهيم بن الحارث الفزاري (ثور) لفظ الحيوان المعروف (وإنما غنمنا البقر والإبل والغنم والمتاع والحوائظ) أي: ما عدا الذهب والفضة. والحائط: جمع حائط وهي الحديقة (ثم انصرفنا مع رسول الله ﷺ إلى وادي القرى) قال ابن هشام: لما فتح علي الوطيح والسلالم سأله اليهود على أن يعاملهم على شطر ما يخرج من الثمر

(١) بياض في الأصل.

(٢) بياض في الأصل.

٤٢٣٣ - أخرجه أبو داود، كتاب الجهاد، باب فيمن جاء بعد الغنيمة لا سهم له، والترمذي، كتاب السير عن رسول الله، باب ما جاء في أهل الذمة يغزون مع المسلمين هل يسهم (١٥٥٩).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣٠٢/٥ (٩٦٩٨)، والطبراني في الكبير ٣٢١/٨ (٨٢٠٣)، وابن أبي شيبة في مصنفه ٤٩٤/٦ (٣٣٢٢٦) وهو من قول عمر بن الخطاب.

٤٢٣٤ - أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم الغلول وأنه لا يدخل الجنة (١١٥)، وأبو داود، كتاب الجهاد، باب في تعظيم الغلول (٢٧١١).

وَمَعَهُ عَبْدٌ لَهُ يُقَالُ لَهُ مِدْعَمٌ، أَهْدَاهُ لَهُ أَحَدُ بَنِي الضَّبَابِ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَحْطُ رَحْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ سَهْمٌ عَائِرٌ، حَتَّى أَصَابَ ذَلِكَ الْعَبْدَ، فَقَالَ النَّاسُ: هَنِيئًا لَهُ الشَّهَادَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلَى، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَصَابَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْمَغَانِمِ، لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ، لَتَشْتَعِلُ عَلَيْهِ نَارًا». فَجَاءَ رَجُلٌ حِينَ سَمِعَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بِشِرَاكِ أَوْ بِشِرَاكَيْنِ، فَقَالَ: هَذَا شَيْءٌ كُنْتُ أَصْبِتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «شِرَاكٌ - أَوْ شِرَاكَانِ - مِنْ نَارٍ». [الحديث ٤٢٣٤ - طرفه في: ٦٧٠٧].

٤٢٣٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا

والزرع، فعاملهم بذلك فشرط علي أن يخرج اليهود متى شاء، فوقع الصلح على ذلك. فلما ظهرت خيانتهم أجلاهم عمر، ولما رأى أهل فدك ما جرى على أهل خيبر، صالح رسول الله ﷺ مثل ما صالح أهل خيبر، فكانت فدك صاحبة لرسول الله ﷺ، لأنه لم يحارب عليه، فتوجه إلى وادي القرى. وسيأتي ذكر غزوة وادي القرى.

(قال: ومعه عبدٌ له يقال له مدعم) بكسر الميم (أهداه له أحد بني الضباب) بالضاد المعجمة وبالموحدين. قال ابن هشام: هو رفاعة بن زيد الجذامي، ثم الضبني - بضم الضاد المعجمة بعدها باء موحدة، بعدها نون - وضبط بعضهم الضببي بالياء بين الموحدين، وقال بعضهم: الصواب الضببي بالصاد المهملة وباء موحدة مكررة.

والظاهر ما في «البخاري» وهو ضباب بن كلاب بن ربيعة، ورفاعة كان قد وفد مع قومه على رسول الله ﷺ، فأسلم وأسلم قومه، وعقد له رسول الله ﷺ على قومه (إذ جاءه سهم عائرٌ) بالعين المهملة لا يدري من راميه (فقال الناس: هنيئًا له الشهادة، فقال رسول الله ﷺ: بلى والذي نفسي بيده إن الشملة)... إلى آخر الحديث. قال البيهقي في روايته: لما فتح رسول الله ﷺ وادي القرى أرسل إليه أهل تيماء فصالحوه^(١).

فإن قلت: بلى، أجيب بعد النفي كيف وقع بعد قولهم: هنيئًا له؟ قلت: إضراب عن ظاهر الجواب إثبات لتقيضه الذي هو أبلغ أو استعارة في موضع النفي [١٣٧/ب] استعارة التقيض للتقيض.

(شراك من نار) - بكسر الشين - ما يُجعل بين الأصبعين من سير النعل.

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٠٩/٩.

أَنْ أَتْرُكَ آخِرَ النَّاسِ بَيَّانًا لَيْسَ لَهُمْ شَيْءٌ، مَا فُتِحَتْ عَلَيَّ قَرْيَةٌ إِلَّا قَسَمْتُهَا، كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْرًا، وَلَكِنِّي أَتْرُكُهَا خِرَازَةً لَهُمْ يَفْتَسِمُونَهَا. [طرفه في: ٢٣٣٤].

٤٢٣٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ، مَا فُتِحَتْ عَلَيْهِمْ قَرْيَةٌ إِلَّا قَسَمْتُهَا، كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْرًا. [طرفه في: ٢٣٣٤].

٤٢٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، وَسَأَلَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَنبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ، قَالَ لَهُ بَعْضُ بَنِي سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: لَا تُعْطِهِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقِلٍ، فَقَالَ: وَاعْجَبَاهُ لَوْ بَرَّ تَدْلَى مِنْ قَدُومِ الضَّانِ. [طرفه في: ٢٨٢٧].

٤٢٣٨ - وَيُذَكِّرُ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَنبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُخْبِرُ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَانَ عَلَى سَرِيَّةٍ مِنَ الْمَدِينَةِ قَبْلَ نَجْدٍ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَدِمَ أَبَانُ وَأَصْحَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِخَيْرٍ بَعْدَمَا افْتَتَحَهَا، وَإِنَّ حَزْمَ خَيْلِهِمْ لَلْيَفِّ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَقْسِمُ لَهُمْ،

٤٢٣٦ - (لولا أن أترك الناس بَيَّانًا) - بتشديد الموحدة الثانية - وهو الشيء الواحد. وقد فسره بقوله: (ليس لهم شيء) فإنه لو قسم الأراضي بين الغانمين مكنوها ولا يبقى لمن يأتي بعدهم شيئاً، فلذلك وقف الأراضي ليشترك الناس فيها إلى آخر الدهر. قال أبو عبيد: لا أحب هذا اللفظ غريباً. وقال أبو سعيد الضير: ليس في كلام العرب بَيَّان وإنما هو بَيَّان بالياء المثناة المشددة، فإن إذا ذكروا رجلاً لا يعرف قالوا: هذا هيان بن بيان. وردّه الأزهري وقال: هذه كلمة رواها أهل الإتيان مشهورة بين أرباب هذا الشأن، إلا أنها كلمة يمانية لم تُنشد بين بني معد.

٤٢٣٨ - (عنيسة) بفتح العين وسكون النون والباء الموحدة (أن أبا هُريرة أتى النبي ﷺ حين أسلم في خيبر فسأله) أي شيء من المغنم (فقال بعض بني سعيد بن العاص لا تعطه فقال أبو هُريرة: هذا قاتل ابن قوقل) بقافين، قال ابن عبد البر: هو ابن ثعلبة وثعلبة هو الذي يقال له قوقل لكن قال ابن إسحاق: قوقل هو لقب النعمان وهو نعمان بن مالك بن ثعلبة. ففي هذه الرواية أن السائل أبو هُريرة، وذكر بعده أن السائل أبان بن سعيد. والحديثان متفقان على أن قاتل بن قوقل هو أبان بن سعيد. وأهل السير على أن قاتله صفوان بن أمية بن خلف (واعجباه لوبرٍ تدلّى من قدوم الضّان) الوبر - بسكون الباء وقد تفتح الباء - قال ابن

قَالَ أَبَانُ: وَأَنْتَ بِهَذَا يَا وَبْرٌ تَحَدَّرَ مِنْ رَأْسِ ضَالٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَانُ اجْلِسْ». فَلَمْ يَقْسِمْ لَهُمْ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الضَّالُّ السَّدْرُ. [طرفه في: ٢٨٢٧].

٤٢٣٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَدِّي: أَنَّ أَبَانَ بْنَ سَعِيدٍ أَقْبَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ، وَقَالَ أَبَانُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: وَاعْجَبًا لَكَ، وَبَرٌّ تَدَادًا مِنْ قَدُومِ ضَانٍ، يُنْعَى عَلَيَّ امْرَأً أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِيَدِي، وَمَنْعَهُ أَنْ يُهَيِّنَنِي بِيَدِهِ. [طرفه في: ٢٨٢٧].

٤٢٤٠، ٤٢٤١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ، أُرْسِلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ وَفَدَكَ، وَمَا بَقِيَ

الأثير: دويبة حجازية على قدر السنور حسنة العينين. والكلام على طريق الاستعارة تحقيراً له، قال القاضي: تدلُّ وتروى برواية المروزي وروى غيره تَدَادًا على وزن تدرج تدهده قلبت الهاء همزة من تدهده الحجر إذا وقع من فوق إلى أسفل (وقدوم الضأن) - بفتح القاف وتخفيف الدال - جبل بسرابة من أرض دوس. وقيل: هو مقدم رأس الضأن شبهه به تحقيراً.

ورواه بعد الضال باللام بدل النون. وفسره البخاري بالسدر، والصواب الأول وأبان بن سعيد هذا هو الذي أجاز عثمان لما بعثه رسول الله ﷺ إلى مكة يوم الحديبية أسلم في أيام الصلح.

فإن قلت: قد روى أولاً أن السائل أبو هريرة والمانع أبان وثانياً بالعكس فأيهما الصواب. قلت: كلُّ منهما جاء بعد الفتح فيجوز وقوع السؤال.

(تحدّر) بتشديد الدال أي نزل (وأنت بهذا) أي وأنت بهذا المنزل.

٤٢٣٩ - (ينعى عليّ امراً أكرمه الله بيدي ومنعه أن يهينني بيده) ينعى على وزن يحيى خبر الموت أراد به العيب. ملخصه أنه ليس في ذلك علي عارٌ، فإن الله أكرم ابن قوقل على يدي بالشهادة.

٤٢٤١ - (بكبر) بضم الباء مصغر وكذا (عقيل) (روى عن عائشة أن فاطمة أرسلت إلى أبي بكر سألتها ميراثها من رسول الله) والحديث سلف في أبواب الخمس^(١). ونشير إلى

مِنْ خُمْسِ خَيْرٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورُثُ، مَا تَرَكَنا صَدَقَةً، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ - ﷺ - فِي هَذَا الْمَالِ». وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَعِيرُ شَيْئاً مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ حَالِهَا الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَأَعْمَلَنَّ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَذْفَعَ إِلَى فَاطِمَةَ مِنْهَا شَيْئاً، فَوَجَدَتْ فَاطِمَةُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ، فَهَجَرَتْهُ فَلَمْ تَكَلِّمْهُ حَتَّى تُوفِّيَتْ، وَعَاشَتْ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، فَلَمَّا تُوفِّيَتْ دَفَنَهَا زَوْجُهَا عَلِيٌّ لَيْلاً، وَلَمْ يُؤْذِنْ بِهَا أَبَا بَكْرٍ وَصَلَّى عَلَيْهَا، وَكَانَ لِعَلِيِّ مِنَ النَّاسِ وَجْهٌ حَيَاةَ فَاطِمَةَ، فَلَمَّا تُوفِّيَتْ اسْتَنْكَرَ عَلِيٌّ وَجُوهَ النَّاسِ، فَالْتَمَسَ مُصَالَحَةَ أَبِي بَكْرٍ وَمُبَايَعَتَهُ، وَلَمْ يَكُنْ يُبَايِعُ تِلْكَ الْأَشْهُرَ، فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ: أَنْ ائْتِنَا وَلَا يَأْتِنَا أَحَدٌ مَعَكَ: كَرَاهِيَةً لِمَحْضَرِ عُمَرَ، فَقَالَ عُمَرُ: لَا وَاللَّهِ لَا تَدْخُلُ عَلَيْهِمْ وَحَدَّكَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا عَسَيْتُهُمْ أَنْ يَفْعَلُوا بِي، وَاللَّهِ لَا يَتَيْنَهُمْ، فَدَخَلَ عَلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ، فَتَشَهَّدَ عَلِيٌّ، فَقَالَ: إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا فَضْلَكَ وَمَا أَعْطَاكَ اللَّهُ، وَلَمْ نَنْفُسْ عَلَيْكَ خَيْراً سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيْكَ، وَلَكِنَّكَ اسْتَبَدَدْتَ عَلَيْنَا بِالْأَمْرِ، وَكُنَّا نَرَى لِقَرَابَتِنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَصِيباً، حَتَّى فَاضَتْ عَيْنَا أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لِقَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي، وَأَمَّا الَّذِي شَجَرَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَمْوَالِ، فَلَمْ آلْ فِيهَا عَنِ الْخَيْرِ، وَلَمْ أَتْرُكْ أَمْراً

الفاظ منه (فوجدت فاطمة على أبي بكر) أي غضبت، من الموجدة (وعاشت بعد النبي ﷺ ستة أشهر) هو الصحيح وقيل غيره (وكان لعلي وجه حياة فاطمة) إي إقبال ورتبة من الناس (فقال أبو بكر: وما عسيتم أن يفعلوه) [١/١٣٨] أي كان الظاهر وما عسى أن يفعلوا فقليل معنى ما في الكتاب ما رجوت أن يفعلوا، والأوفق أن يقال ما خفتهم فإن الرجاء والخوف متقاربان وقال ابن مالك عسى ضمن معنى الحسبان فانتصب ضمير الغائب على أنه مفعوله (ولم تنفس) - بفتح الفاء من نفس على وزن علم - قال ابن الأثير: نفس عليه إذا لم يره أهلاً لذلك الأمر. (ولكنك استبدت علينا بالأمر) أي استقللت فإنه بوبع بالخلافة وعليّ غائب وهو حاضر في المدينة فكان لغيظه وجه ظاهر. وأما عذر الصديق في ذلك فإنه خاف أن يولي الأنصار واحداً كما تقدم في قصة البيعة^(١). والاستبداد من البدد، وهو التفرق

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب قصة البيعة... (٣٧٠٠).

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُهُ فِيهَا إِلَّا صَنَعْتُهُ. فَقَالَ عَلِيٌّ لِأَبِي بَكْرٍ: مَوْعِدُكَ الْعَشِيَّةَ لِلْبَيْعَةِ. فَلَمَّا صَلَّى أَبُو بَكْرٍ الظُّهْرَ رَقِيَ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَتَشَهَّدَ، وَذَكَرَ شَأْنَ عَلِيٍّ وَتَخَلَّفَهُ عَنِ الْبَيْعَةِ، وَعُذْرَهُ بِالَّذِي اعْتَذَرَ إِلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ وَتَشَهَّدَ عَلِيٌّ، فَعَظَّمَ حَقَّ أَبِي بَكْرٍ، وَحَدَّثَ: أَنَّهُ لَمْ يَحْمِلْهُ عَلَى الَّذِي صَنَعَ نَفَاسَةً عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَلَا إِنْكَاراً لِلَّذِي فَضَّلَهُ اللَّهُ بِهِ، وَلَكِنَّا نَرَى لَنَا فِي هَذَا الْأَمْرِ نَصِيْباً، فَاسْتَبَدَّ عَلَيْنَا، فَوَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا. فَسَرَّ بِذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ وَقَالُوا: أَصَبْتَ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى عَلِيٍّ قَرِيباً حِينَ رَاجَعَ الْأَمْرَ الْمَعْرُوفَ. [طرفاه في: ٣٠٩٢، ٣٠٩٣].

٤٢٤٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَارَةُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ قُلْنَا: الْآنَ نَشْبِعُ مِنَ التَّمْرِ.

٤٢٤٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ حَبِيبٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَا شَبِعْنَا حَتَّى فَتَحْنَا خَيْبَرَ.

(فَسَّرَ بِذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ) عَلَى بِنَاءِ الْمَجْهُولِ.

٤٢٤٢ - (بَشَّارٍ) بَفَتْحِ الْبَاءِ وَتَشْدِيدِ الشَّيْنِ. (حَرَمِيُّ بْنُ عَمَارَةَ) بَفَتْحِ الْحَاءِ وَالرَّاءِ، وَضَمِّ الْعَيْنِ وَتَخْفِيفِ الْمِيمِ، وَهَذَا فِي السَّنَدِ تَوْسُطُ شُعْبَةَ بْنِ الْوَالِدِ، وَالْوَالِدِ، وَهَذَا السِّيَاقُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ عَلِيًّا لَمْ يَكُنْ بَايَعُ وَيُؤَيِّدُهُ مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ: لَمْ يَبَايَعِ عَلِيًّا قَبْلَ مَوْتِ فَاطِمَةَ؟ قَالَ: لَا وَلَا أَحَدٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ^(١)، وَمَا رَوَاهُ ابْنُ حَبَانَ^(٢) أَنَّ هَذِهِ مَبَايِعَةٌ عَامَةٌ بِأَنَّهَا أَيْ بَيْنَ الْعَامَةِ غَيْرِ مُقَيَّدٍ، وَأَيُّ مَعْنَى لِمَبَايَعَتِهِ سِرًّا.

(١) أَخْرَجَ بَنَحُوهُ مُسْلِمٌ، كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: لَا نُورُثُ... (١٧٥٩) وَلَمْ أَعَثْرَ عَلَيْهِ بِلَفْظِ الْمَصْنُفِ.

(٢) أَخْرَجَ بَنَحُوهُ ابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ ١٥٢/١١ (٤٨٢٣).

٤١ - بَابُ اسْتِعْمَالِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أَهْلِ خَيْبَرَ

٤٢٤٤، ٤٢٤٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ، فَجَاءَهُ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلْ تَمْرَ خَيْبَرَ هَكَذَا؟» فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ، بِالثَّلَاثَةِ، فَقَالَ: «لَا تَفْعَلْ، بَعِ الْجَمْعَ بِالْدَّرَاهِمِ، ثُمَّ ابْتَغِ بِالْدَّرَاهِمِ جَنِيبًا». [طرفه في: ٢٢٠١].

٤٢٤٦، ٤٢٤٧ - وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ، عَنْ سَعِيدٍ: أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى خَيْبَرَ، فَأَمَرَهُ عَلَيْهَا.

وَعَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ: مِثْلُهُ. [طرفه في: ٢٢٠١].

بَابُ اسْتِعْمَالِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أَهْلِ خَيْبَرَ

٤٢٤٤ - ٤٢٤٦ - (سهيل) بضم السين مصغر (استعمل رجلاً على أهل خيبر) قال ابن عبد البر وغيره: هذا الرجل سواد بن عويمرة بتخفيف الواو. قال ابن هشام: ويقال بتخفيف الواو وتشديدها. قال ابن عبد البر: من بني النجار. وقال ابن إسحاق: بلوي حليف بني النجار. قال ابن عبد البر: وقع في أصل شيخنا: شوار^(١) بتشديد الواو والراء، وهو خطأ. قال: وهو الذي ضربه رسول الله ﷺ بقدرح^(٢) في يده في بطنه لما عدل الصفوف يوم بدر فقال: أوجعني اقدني فقال: «أستد»، وأعطاه القدرح فأكب على بطن رسول الله ﷺ يقبله، فقال: «ما حملك على هذا؟» قال: أردت أن يكون أجلي هنا أن يكون هذا آخر العهد بك، فدعا له خيراً^(٣). (فجاء تمر جنيب) - بفتح الجيم بعده نون آخره باء موحدة - نوع من خيار التمر. والمسألة تقدمت في أبواب البيع^(٤) (بعث أخا بني عدي).

٤٢٤٧ - (جويرية) بضم الجيم مصغر.

(١) هذا الاسم جاء في الأصل: سوار، بالراء والصواب أنه: سواد، بالدال، كما في السيرة النبوية لابن هشام ١٧٤/٣. وتاريخ الطبري ٣٢/٢.

(٢) هذه الكلمة جاءت في الأصل: بقدر، والصواب ما أثبتناه كما في المراجع السابقة.

(٣) أخرجه الطبري في تاريخه ٣٢/٢، وابن هشام في السيرة النبوية ١٧٤/٣.

(٤) تقدم في كتاب البيع، باب إذا أراد أن يبيع تمرأ بتمر خير منه (٢٢٠٢).

٤٢ - بَابُ مُعَامَلَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَ خَيْبَرَ

٤٢٤٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ الْيَهُودَ: أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا، وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا. [طرفه في: ٢٢٨٥].

٤٣ - بَابُ الشَّاةِ الَّتِي سَمَّتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ بِخَيْبَرَ

رَوَاهُ عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٤٢٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةٌ فِيهَا سَمٌّ. [طرفه في: ٣١٦٩].

٤٤ - بَابُ غَزْوَةِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ

باب الشاة التي سمت

أي جعل فيها السم. وفي سين السم الحركات الثلاث (رواه عروة). تقدم مسنداً في وفاة رسول الله ﷺ^(١).

٤٢٤٩ - (لما فتحت خيبر أهديت لرسول الله ﷺ شاة فيها سم) قال ابن هشام: أهدتها زينب بنت الحارث بن سلام بن مشكم^(٢)، وقيل: أخت مرحب الذي قتله علي مبارزة، واختلف في قتلها. قال ابن هشام: تجاوز عنها رسول الله ﷺ لما اعترفت قيل: بل قتلها. ووجه الجمع أنه لم يقتلها لنفسه، ولكن كان معه بشر بن البراء، فمات منه، فقتلها به. ونقل عن الزهري إسلامها وكذا قال سليمان [التيمي في] «مغازيه»: ولا يصح.

باب غزوة زيد بن حارثة

زيد بن حارثة: مولى رسول الله ﷺ، [عقد] له الإمارة في عدّة من الغزوات أعظمها مؤتة، وله غزوة: جذام، وفزارة، والفردة وغيرها [١٣٨/ب]. وجملة غزواته سبع.

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب وفاة النبي ﷺ (٣٥٣٦).

(٢) زينب بنت الحارث هذه ليست بنت سلام بن مشكم كما ورد في الأصل، ولكنها امرأته كما في تاريخ الطبري ١٣٨/٢، والسيرة النبوية لابن هشام ٣٠٨/٤.

٤٢٥٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُسَامَةَ عَلَى قَوْمٍ فَطَعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ، فَقَالَ: «إِنْ تَطَعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ طَعَنْتُمْ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ، وَإِيَّامُ اللَّهِ لَقَدْ كَانَ خَلِيفًا لِلإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ». [طرفه في: ٣٧٣٠].

٤٥ - بَابُ عُمْرَةِ الْقَضَاءِ

ذَكَرَهُ أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٤٢٥١ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْخُلُوهُ يَدْخُلُ مَكَّةَ، حَتَّى قَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يُقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَتَبُوا الْكِتَابَ، كَتَبُوا: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، قَالُوا: لَا نُقَرُّ بِهَذَا، لَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا مَنَعْنَاكَ شَيْئًا، وَلَكِنْ أَنْتَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. فَقَالَ: «أَنَا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

٤٢٥٠ - (أمر رسول الله ﷺ أُسَامَةَ بْنُ زَيْدٍ فَطَعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ)، كَانَ صَغِيرَ السِّنِّ، يُقَالُ: طَعَنَ يَطْعُنُ عَلَى وَزْنِ سَأَلَ يَسْأَلُ. إِذَا غَابَ بِالْقَوْلِ، وَيَطْعُنُ عَلَى وَزْنِ يَنْصُرُ إِذَا طَعَنَ بِالرَّمْحِ. (خَلِيفًا) أَيُّ جَدِيرًا لَائِقًا مِنَ الْخِلَافَةِ، وَهِيَ الْمَلَابَسَةُ (لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ) بَعْضُهُمْ، فَلَا يُلْزَمُ تَفْضِيلُهُ عَلَى غَيْرِهِ، مِثْلُ: فَاطِمَةُ وَابْنِهَا.

عمرة القضاء

القضاء بمعنى الحكم والفصل، لا بمصطلح الفقهاء لأن عمرته لم تكن مؤقتة، وإنما سميت عمرة القضاء لما وقع بينه وبين المشركين من الصلح، وكتب في الكتاب: «هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله»، ذكره أنس وما ذكره تعليقاً عن أنس أسنده عنه البيهقي^(١).

٤٢٥١ - وفي الحديث بطوله تقدم في أبواب الصلح^(٢) وإنما أورده في المغازي لأن منشأ غزوة الحديبية قال: (هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله، قالوا: لا نُقَرُّ لَكَ، فقال

(١) أخرجه البيهقي في سننه ٥/٨.

٤٢٥١ - أخرجه الترمذي، كتاب المناقب عن رسول الله، باب مناقب جعفر بن أبي طالب (٣٧٦٥).

(٢) تقدم في كتاب الصلح، باب كيف يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان... (٢٧٠٠).

عَبْدُ اللَّهِ». ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ «امْحُ رَسُولَ اللَّهِ». قَالَ عَلِيٌّ: لَا وَاللَّهِ لَا أَمْحُوكَ أَبَدًا، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِتَابَ وَلَيْسَ يُحْسِنُ يَكْتُبُ، فَكَتَبَ: هَذَا مَا قَاضَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، لَا يُدْخِلُ مَكَّةَ السَّلَاحِ إِلَّا السَّيْفَ فِي الْقِرَابِ، وَأَنْ لَا يَخْرُجَ مِنْ أَهْلِهَا بِأَحَدٍ إِنْ أَرَادَ أَنْ يَتَّبِعَهُ، وَأَنْ لَا يَمْنَعَ مِنْ أَصْحَابِهِ أَحَدًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُقِيمَ بِهَا. فَلَمَّا دَخَلَهَا وَمَضَى الْأَجَلَ أَتَوْا عَلِيًّا، فَقَالُوا: قُلْ لِصَاحِبِكَ: اخْرُجْ عَنَّا، فَقَدْ مَضَى الْأَجَلُ. فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَتَبِعَتْهُ ابْنَةُ حَمْزَةَ، تُنَادِي: يَا عَمَّ يَا عَمَّ، فَتَنَاوَلَهَا عَلِيٌّ فَأَخَذَ بِيَدِهَا، وَقَالَ لِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ: دُونَكَ ابْنَةُ عَمِّكَ؛ حَمَلَتْهَا، فَأَخْتَصَمَ فِيهَا عَلِيٌّ وَزَيْدٌ وَجَعْفَرٌ، قَالَ عَلِيٌّ: أَنَا أَخَذْتُهَا، وَهِيَ بِنْتُ عَمِّي. وَقَالَ جَعْفَرٌ: ابْنَةُ عَمِّي وَخَالَتُهَا تَحْتِي. وَقَالَ زَيْدٌ: ابْنَةُ أَخِي، فَقَضَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ لِحَالَتِهَا، وَقَالَ: «الْحَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ». وَقَالَ لِعَلِيٍّ: «أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ». وَقَالَ لَجَعْفَرٍ: «أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي». وَقَالَ لَزَيْدٍ: «أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلَانَا». وَقَالَ عَلِيٌّ: أَلَا تَتَزَوَّجُ بِنْتُ حَمْزَةَ؟ قَالَ: «إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ». [طرفه في: ٤٢٥١].

لعلي: امح رسول الله، قال لا والله لا أمحوك أي اسمك (فأخذ رسول الله ﷺ الكتاب وليس يحسن يكتب، فكتب) هذا صريح بهذا في أنه كتبه بنفسه ولا يقدح في ذلك كونه أميًا فإن الأمي من لا يحسن الكتابة لا من لا يقدر على الكتابة رأساً وقيل: كتب، معناه: أمر من الكتابة، والأول هو المعتمد (لا يدخل مكة السلاح إلا السيف في القراب) - بكسر القاف - غلاف يجعل فيه السيف بغمده ويلقى فيه السوط ونحوه (فخرج النبي ﷺ فتبعته ابنة حمزة تنادي يا عم) هي بنت عمه رسول الله ﷺ سمته عمًا إما إجلالاً أو كانت صغيرة (فقضى بها لخالتها) وهي أسماء فإن أم بنت حمزة سلمى أخت أسماء.

فإن قلت: كيف قد أعطاه لفاطمة بنت رسول الله ﷺ أولاً قلت: ذلك لما خرجت ولمّا وصلوا إلى المدينة تنازعوا فيها فحكم بها للخالة وعلله بأنها بمنزلة الأم.

(وقال لعلي: أنت مني وأنا منك)، من ابتدائية ويقال: اتصالية ولا منافاة، وفي هذا زيادة قرب لعلي فكأنه أخذ منه ما اشتهر بين الناس من أن رسول الله ﷺ قال له: «لحمك لحمي» (وقال لزيد أنت أخونا ومولانا)، الأخوة في الدين والمولى: المحب والناصر وأما الإشارة إلى أنه عبده فلا يناسب المقام وإنما لم يمنعه من أخذ بنت حمزة لأن الشرط كان على الرجال.

٤٢٥٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ قَالَ (ح). وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مُعْتَمِرًا، فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَتَحَرَ هَدْيَهُ وَحَلَقَ رَأْسَهُ بِالْحُدَيْبِيَّةِ، وَقَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يَعْتَمِرَ الْعَامَ الْمُقْبِلَ، وَلَا يَحْمِلَ سِلَاحًا عَلَيْهِمْ إِلَّا سِيُوفًا، وَلَا يُقِيمَ بِهَا إِلَّا مَا أَحَبُّوا، فَاعْتَمَرَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَدَخَلَهَا كَمَا كَانَ صَلَاحُهُمْ، فَلَمَّا أَنْ أَقَامَ بِهَا ثَلَاثًا، أَمَرُوهُ أَنْ يَخْرُجَ فَخَرَجَ. [طرفه في: ٢٧٠١].

٤٢٥٣ - حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مِنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا جَالِسٌ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ، ثُمَّ قَالَ كَمْ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: أَرْبَعًا إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ. [طرفه في: ١٧٧٥].

٤٢٥٤ - ثُمَّ سَمِعْنَا اسْتِثْنَانَ عَائِشَةَ، قَالَ عُرْوَةُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ؟ فَقَالَتْ: مَا اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عُمَرَةً إِلَّا وَهُوَ شَاهِدٌ، وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ. [طرفه في: ١٧٧٦].

٤٢٥٢ - (شريح)^(١) بضم الشين، مصغر شرح (فليح) بضم الفاء مصغر (فلما أن أقام بها ثلاثاً فأمروه أن يخرج فخرج) كان الشرط معه كذلك، ونقل في السير أنه كان تزوج ميمونة فأراد أن يتني بها وقال: «أعمل لكم طعاماً» لم يرضوا بذلك وقالوا: ما لنا حاجة بطعامك.

٤٢٥٤ - (يا أم المؤمنين ألا تسمعين ما يقول أبو عبد الرحمن) هو ابن عمر (أن النبي ﷺ اعتمر أربع عُمَرٍ فقالت: ما اعتمر النبي ﷺ عُمَرَةً إِلَّا وَهُوَ حَاضِرٌ وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ).

فإن قلت: ما وجه كلام عائشة هذا إذ ليس في كلام ابن عمر أنه اعتمر في رجب؟ قلت: جاء في سائر الروايات وهذا على دأبه من ذكر الخفي في موضع الاستدلال.

٤٢٥٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ: سَمِعَ ابْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: لَمَّا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَتْرَانَهُ مِنْ غِلْمَانِ الْمُشْرِكِينَ وَمِنْهُمْ، أَنْ يُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. [طرفه في: ١٦٠٠].

٤٢٥٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، هُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّهُ يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ وَفَدَّ وَهَنَتْهُمْ حُمَى يَثْرِبَ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ الثَّلَاثَةَ، وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ، وَلَمْ يَمْنَعُهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِبْقَاءَ عَلَيْهِمْ.

وَرَادَ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَامِهِ الَّذِي اسْتَأْمَنَ، قَالَ: «ارْمُلُوا». لِيَرَى الْمُشْرِكُونَ قُوَّتَهُمْ، وَالْمُشْرِكُونَ مِنْ قَبْلِ فُعَيْقَعَانَ. [طرفه في: ١٦٠٢].

٤٢٥٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: إِنَّمَا سَعَى النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ. [طرفه في: ١٦٤٩].

٤٢٥٥ - (ابن أبي أوفى) بفتح الهمزة عبد الله.

٤٢٥٦ - وحديث الرمل في الطواف مع شرحه سلف في أبواب الحج^(١)، ونشير إلى بعض ألفاظه: (حرب) ضد الصلح (حماد) [١/١٣٩] بفتح الحاء وتشديد الميم والرمل: سرعة المشي فوق العادة ودون العدو (وهنتهم حُمَى يَثْرِبَ) يقال: وهنه ووهنه مخففاً ومشدداً وأوهنه: أضعفه.

٤٢٥٧ - (إنما سعى النبي ﷺ ليرى المشركين قوته) المراد بالسعي هنا الرمل (المشركين قَبْلَ فُعَيْقَعَانَ) على وزن فعيعلان بضم الفاء مصغر جبل في مقابلة أبي قبيس.

(١) تقدم في كتاب الحج، باب كيف كان بدء الرمل.

٤٢٥٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَبَنَى بِهَا وَهُوَ حَلَالٌ، وَمَاتَتْ بِسَرَفٍ. [طرفه في: ١٨٣٧].

٤٢٥٩ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَزَادَ ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ وَأَبَانُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَطَاءٍ وَمُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ. [طرفه في: ١٨٣٧].

٤٦ - بَابُ غَزْوَةِ مُوتَةَ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ

٤٢٥٩ - (تزوج رسول الله ﷺ ميمونة وهو محرم وبني بها وهو حلال) وفي رواية يزيد الأصم وأبي رافع أنه تزوجها وهو حلال^(١)، وإنما التبس على ابن عباس أن عباساً لقي رسول الله ﷺ عام العمرة بالجحفة، وأخبره أن ميمونة نائمة وكانت عند أبي رهم بن عبد العزى فبعث رسول الله ﷺ جعفر بن أبي طالب يخطبها إليه، وكانت أختها عند عباس فجعلت أمرها إلى العباس، وقد روى الدارقطني عن ابن عباس موافقاً لرواية هؤلاء المذكورين^(٢). وأما [ابن] عبد البر فلم يذكر إلا رواية ابن عباس هذه.

(ابن أبي نجيح) عبد الله، بفتح النون وكسر الجيم (وأبان) بفتح الهمزة (ابن أبي صالح).

غزوة مؤتة من أرض الشام

مؤتة بضم الميم وهمزة ساكنة، وقد يروى بالواو، قرية من أرض بلقاء، ويلقاء بفتح الباء والمد بلاد دون دمشق. وكانت هذه الغزوة سنة ثمان في جمادى الأول والأمير فيها زيد بن حارثة. وعدد جيشه ثلاثة آلاف والعدو بنو الأصفر في مائة ألف، وانضم إليه مائة ألف من عرب لخم وجذام وبهram وبلى، فأقام جيش المسلمين في معان يفكرون في ذلك، ثم عزموا على لقاء العدو.

٤٢٥٨ - أخرجه أبو داود، كتاب المناسك، باب المحرم يتزوج (١٨٤٤)، والترمذي، كتاب الحج عن رسول الله، باب ما جاء في الرخصة في ذلك (٨٤٣).

(١) أخرجه الدارقطني في مصنفه ٢٦٢/٣.

(٢) أخرجه الدارقطني في مصنفه ٣٦٣/٣.

٤٢٦٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ ابْنِ أَبِي هَلَالٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي نَافِعٌ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ وَقَفَ عَلَى جَعْفَرٍ يَوْمَئِذٍ، وَهُوَ قَتِيلٌ، فَعَدَدْتُ بِهِ خَمْسِينَ، بَيْنَ طَعْنَةٍ وَضَرْبَةٍ، لَيْسَ مِنْهَا شَيْءٌ فِي دُبُرِهِ. يَعْنِي فِي ظَهْرِهِ. [الحديث ٤٢٦٠ - طرفه في: ٤٢٦١].

٤٢٦١ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ مُوتَةَ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ قُتِلَ زَيْدٌ فَجَعْفَرٌ، وَإِنْ قُتِلَ جَعْفَرٌ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنْتُ فِيهِمْ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، فَالْتَمَسْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَوَجَدْنَاهُ فِي الْقَتْلِ، وَوَجَدْنَا مَا فِي جَسَدِهِ بَضْعاً وَتِسْعِينَ، مِنْ طَعْنَةٍ وَرَمِيَةٍ. [طرفه في: ٤٢٦٠].

٤٢٦٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ وَاقِدٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى زَيْدًا وَجَعْفَرًا وَابْنَ رَوَاحَةَ لِلنَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَبَرُهُمْ، فَقَالَ: «أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ ابْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ» وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ «حَتَّى أَخَذَ الرَّايَةَ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ، حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ».

٤٢٦٠ - ٤٢٦١ - (ابن أبي هلال) اسمه: سعد، ويكنى: أبا العلاء (عن ابن عمر: أنه وقف على جعفر يومئذٍ فعددت به خمسين من طعنة وضربة).

فإن قلت: في الرواية بعده بعضاً وتسعين من طعنة ورمية؟ قلت: هناك الضربة مع الطعنة، وهنا مع الرمية أيضاً لم يحصرها ابن عمر في خمسين بل قال: عدت أي: عد هذا القدر ولم يعد موضع الرمي. وفي رواية عن نافع بعضاً وتسعين فيما أقل من جسده.

٤٢٦٢ - (أحمد بن واقد) بالقاف (أن النبي ﷺ نعى زيداً وجعفرًا وابن رواحة) أخبر بقتلهم قبل مجيء الخبر بإعلام الله إياه (وعيناه تذرِفان) - بالذال المعجمة - أي: تسيلان (حتى أخذ الراية سيف من سيوف الله حتى فتح الله عليهم) يريد خالد بن الوليد. قال ابن هشام: لما أصيب هؤلاء تناول الراية ثابت بن أقرم - بالقاف والراء - أخو بني عجلان، وقال لهم: يا قوم اصطلحوا على أمير، فاصطلحوا على خالد.

فإن قلت: ذكر حتى مرتين؟ قلت: أولاً غاية لنصر النصارى، أي: لم يزل العدو غالباً

٤٢٦٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عُمَرَةُ قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: لَمَّا جَاءَ قَتْلُ ابْنِ حَارِثَةَ، وَجَعَفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَأَنَا أَطْلُعُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ - تَغْنِي مِنْ شَقِّ الْبَابِ - فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ، قَالَ: وَذَكَرَ بُكَاءُهُنَّ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْهَاهُنَّ، قَالَ: فَذَهَبَ الرَّجُلُ ثُمَّ أَتَى، فَقَالَ: قَدْ نَهَيْتُهُنَّ، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يُطِغْنَهُ، قَالَ: فَأَمَرَ أَيْضاً، فَذَهَبَ ثُمَّ أَتَى فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ عَلَبْنَنَا، فَرَعَمَتْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَاحُثٌ فِي أَفْوَاهِهِنَّ مِنَ الثَّرَابِ»، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ أَرْغَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ، فَوَاللَّهِ مَا أَنْتَ تَفْعَلُ، وَمَا تَرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَنَاءِ. [طرفه في: ١٢٩٩].

٤٢٦٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا حَيَّا ابْنَ جَعْفَرٍ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ ذِي الْجَنَاحَيْنِ. [طرفه في: ٣٧٠٩].

حتى أخذ الراية خالد بن [الوليد]، وبعد الأخذ لم تزل الغلبة للمسلمين إلى أن انهزم العدو ﴿وَالْمُصِيبَةُ لِلْمُتَّقِينَ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧].

وروى الواقدي أن الأمراء لما قتلوا انحاز خالد إلى موضع وغير هيئة العسكر بأن جعل المقدمة ساقفة وبالعكس وجعل الميمنة ميسرة وبالعكس، وتوجه إلى العدو، فظنوا أن المدد قد لحق المسلمين، فانهزموا. وحديث عائشة: أن رجلاً جاء رسول الله ﷺ [١٣/أ] وذكر بكاء نساء جعفر. سلف في باب الجنائز^(١).

٤٢٦٣ - (صائر الباب) ويقال: صير - بكسر الصاد - فسرّه بـ(شق الباب) بفتح الشين (فقلت: أرغم الله أنفك) الظاهر: أنها قالت في نفسها لما رأت منه التقصير. وإيذاء رسول الله ﷺ. وفي رواية ابن هشام: فقلت في نفسي: أبعذك الله. و(العناء) - بفتح العين - التعب، قيل: لعل تقصير الرجل كأنه لم يفهم من الأمر الوجوب. والسياق يدل على فساده.

٤٢٦٤ - (كان ابن عمر إذا حيّا ابن جعفر قال: السلام عليك يابن ذي الجناحين)

(١) تقدم في كتاب الجنائز، باب من جلس عند المصيبة يُعرف فيه الحزن (١٢٩٩).

٤٢٦٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ يَقُولُ: لَقَدْ انْقَطَعَتْ فِي يَدِي يَوْمَ مَوْتَةِ تِسْعَةَ أَسْيَافٍ، فَمَا بَقِيَ فِي يَدِي إِلَّا صَفِيحَةٌ يَمَانِيَّةٌ. [الحديث ٤٢٦٥ - طرفه في: ٤٢٦٦].

٤٢٦٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ يَقُولُ: لَقَدْ دُقَّ فِي يَدِي يَوْمَ مَوْتَةِ تِسْعَةَ أَسْيَافٍ، وَصَبَرْتُ فِي يَدِي صَفِيحَةٌ لِي يَمَانِيَّةٌ. [طرفه في: ٤٢٦٥].

٤٢٦٧ - حَدَّثَنِي عُمَرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُضَيْلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أُغْمِيَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، فَجَعَلْتُ أُخْتَهُ عَمْرَةً تَبْكِي: وَاجْبَلَاهُ، وَاكْذَا وَاكْذَا، تُعَدُّ عَلَيْهِ، فَقَالَ حِينَ أَفَاقَ: مَا قُلْتُ شَيْئاً إِلَّا قِيلَ لِي: أَنْتَ كَذَلِكَ؟

وذلك أن يديه قطعتا في الحرب فعوضه الله عنهما جناحين، رآه رسول الله يطير مع الملائكة في الجنة^(١).

٤٢٦٥ - ٤٢٦٦ - (أبو نعيم) بضم النون مصغر (أبي حازم) - بالحاء المهملة - سلمة بن دينار (يقول خالد: لقد انقطعت في يدي يوم موته تسعة أسياف، فما بقي في يدي إلا صفيحة يمانية) قال الجوهرى: الصفيحة: السيف العريض، ويمانية - بفتح الياء - هي الرواية، ويجوز التشديد.

٤٢٦٧ - (ميسرة) ضد ميمنة (فضيل) بضم الفاء مصغر وكذا (حصين) (بشير) بفتح الباء على وزن فعيل (أغمي على عبد الله بن رواحة فجعلت أخته تبكي) أي: شرعت (واجبلاه واكذا واكذا تعدد) مناقبه على دأب النوائح (فقال حين أفاق: ما قلت لي شيئاً إلا قيل لي: أنت كذلك؟).

قال بعض الشارحين: قيل له ذلك على وجه الإهانة والإيذاء، وهذا ليس بشيء؛ لأن الإنسان لا يؤخذ بمثله إلا إذا كان أوصى به، ولعل الحكمة في ذلك منع النوائح إذا عرفن ذلك؛ ولذلك لم تفعل أخته شيئاً من ذلك لما مات ولهذه النكتة أدخل هذا الحديث في هذا الباب.

(١) أخرجه الترمذي، كتاب المناقب، باب مناقب جعفر بن أبي طالب (٣٧٦٣). والطبراني في الكبير ٢/

٤٢٦٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبَثُرُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: أَغْمِيَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ: بِهَذَا، فَلَمَّا مَاتَ لَمْ تَبْكْ عَلَيْهِ.

٤٧ - بَابُ بَعْثِ النَّبِيِّ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ إِلَى الْحُرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ

٤٢٦٩ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ: أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ: أَخْبَرَنَا أَبُو ظَبْيَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحُرَقَةِ، فَصَبَحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ، وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَلَمَّا غَشِيَنَاهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَكَفَّ الْأَنْصَارِيُّ، فَطَعَنَتْهُ بِرُمُحِي حَتَّى قَتَلَتْهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا أُسَامَةُ، أَقَتَلْتَهُ بَعْدَمَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» قُلْتُ: كَانَ مُتَعَوِّذًا،

فإن قلت: الاستفهام فيه الإنكار؟ قلت: الإنكار لا يدل على الإهانة، كقوله تعالى لعيسى: ﴿أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُخَيَّ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٦].

باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحرقات

جمع حرقه على وزن نمرة، لقب جيش بن عامر الجهني. قيل: لقب بذلك لأنه أحرق بني مرة بن عوف. وإنما جمع لأنه أريد به بطون تلك القبيلة، وقال الكلبي: إنما لقب بذلك؛ لأنه بالغ في القتل.

٤٢٦٩ - (هشيم) بضم الهاء مصغر، وكذا (حصين) بضم الحاء (أبو ظبيان) اسمه حصين أيضاً (الجنبي) بفتح الجيم بعده نون، آخره باء موحدة. المذحجي (فلحقت أنا ورجل من الأنصار رجلاً منهم) قيل: هذا الرجل بن مرداس بن نهيك بن ظالم^(١) (فقال رسول الله ﷺ: يا أسامة أقتلته بعدما قال: لا إله إلا الله، فما زال يكررها حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم) لأن الإسلام يجب ما قبله، ولا يلزم منه تمنى الكفر؛ لأنه أراد معنى آخر. قال الخطابي: كأن أسامة تأول قوله تعالى: ﴿فَلَرَّ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَتُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسًا﴾ [غافر: ٨٥] وأيده من بعده؛ لأن قول أسامة: (إنما قالها متعوذاً) يدل على ذلك. وفيه خبط ظاهر؛ وذلك أن قوله تعالى: ﴿فَلَرَّ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَتُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسًا﴾ [غافر: ٨٥] المراد به الإيمان حقيقته من قلبه لكن لم يكن في وقته، ولكن قول أسامة: (إنما قالها متعوذاً، صريح

٤٢٦٩ - أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله (٩٦)، وأبو داود، كتاب الجهاد، باب على ما يقاتل المشركون (٢٦٤٣).

(١) ورد في الأصل: ابن مرداس، والصواب ما ذكرناه كما في سير أعلام النبلاء ٥٠٦/٢، والاستيعاب ٢/٧٨٥، والإصابة ٣١٧/٥، وكل كتب السير والتراجم.

فَمَا زَالَ يُكْرَرُهَا، حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ. [الحديث ٤٢٦٩ -
طرفه في: ٦٨٧٢].

٤٢٧٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ
سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ يَقُولُ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، وَخَرَجْتُ فِيهَا يَبْعَثُ مِنَ
الْبُعُوثِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ، مَرَّةً عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ، وَمَرَّةً عَلَيْنَا أَسَامَةُ. [الحديث ٤٢٧٠ - أطرافه في:
٤٢٧١، ٤٢٧٢، ٤٢٧٣].

٤٢٧١ - وَقَالَ عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ:
سَمِعْتُ سَلَمَةَ يَقُولُ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، وَخَرَجْتُ فِيهَا يَبْعَثُ مِنَ الْبُعْثِ
تِسْعَ غَزَوَاتٍ، مَرَّةً عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ، وَمَرَّةً أَسَامَةُ. [طرفه في: ٤٢٧٠].

٤٢٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ: عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ تِسْعَ غَزَوَاتٍ، وَغَزَوْتُ مَعَ ابْنِ حَارِثَةَ،
اسْتَعْمَلَهُ عَلَيْنَا. [طرفه في: ٤٢٧٠].

٤٢٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي
عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، فَذَكَرَ: خَيْبَرَ،
وَالْحُدَيْبِيَّةَ، وَيَوْمَ حُنَيْنٍ، وَيَوْمَ الْقَرَدِ، قَالَ يَزِيدُ: وَنَسِيتُ بَقِيَّتَهُمْ. [طرفه في: ٤٢٧٠].

في أنه لم يكن قوله إيماناً من قلبه، بل قاله تقية ودفعا لل سيف، فإن هذا من ذلك.
٤٢٧٢ - (أبو عاصم الضحّاك بن مخلد) بفتح الميم. (وقال عمرو بن حفص) هو شيخ
البخاري، والرواية عنه يقال لأنه سمع الحديث منه مذاكرة. وحديث أبي عاصم من
الثلثيات.

٤٢٧٣ - (مسعدة) بفتح الميم (ويوم القرد) بفتح القاف والراء. قد سبق أنه اسم ماء قال
الجهري: والقرد المكان الغليظ.

٤٨ - بَابُ غَزْوَةِ الْفَتْحِ وَمَا بَعَثَ حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِغَزْوِ النَّبِيِّ ﷺ

٤٢٧٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي رَافِعٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمُقَدَّادُ، فَقَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخَ، فَإِنَّ بِهَا ظِعِينََّةَ مَعَهَا كِتَابٌ، فَخُذُوا مِنْهَا». قَالَ: فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا حَيْلُنَا حَتَّى أَتَيْنَا الرَّوْضَةَ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ، قُلْنَا لَهَا: أَخْرِجِي الْكِتَابَ، قَالَتْ: مَا مَعِيَ كِتَابٌ، فَقُلْنَا: تُخْرِجِينَ الْكِتَابَ، أَوْ لِنَلْقِيَنَّ الثِّيَابَ، قَالَ:

باب غزوة الفتح وما بعث حاطب بن أبي بلتعة

قال ابن إسحاق: كان فتح مكة في شهر رمضان سنة ثمان، وذلك أن في صلح الحديبية دخلت خزاعة في عهد رسول الله ﷺ، وبني بكر في عهد قريش. وكان بين بني بكر وخزاعة عداوة دائمة ودماء، فقتل بنو بكر رجلاً من خزاعة غرة، فوقع القتال بين الطائفتين وساعدت قريش بني بكر، ونقضوا العهد فخرج رجل من خزاعة وهو عمرو بن سالم حتى وقف على رسول الله ﷺ وأنشده أبياتاً في آخرها:

فانصر هداك الله [١٤٠/أ] نصراً أيّداً^(١)

وقال رسول الله ﷺ: نصرت يا عمرو بن سالم. فتجهز رسول الله ﷺ وكان الفتح.

وحاطب - بالحاء المهملة - رجل من أصحاب بدر لخمي حليف قريش، قال ابن عبد البر: الأكثر أنه كان حليفاً لبني أسد بن عبد العزى. وقيل: كان حليفاً للزبير.

٤٢٧٤ - (عن علي: بعثني رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد بن الأسود فقال: انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ) - بخاءين معجمتين - موضع بقرب المدينة على طريق مكة (فإن بها ظعينة) هي المرأة في الهودج، ثم اتسع فيه وأطلق على مطلق المرأة (فانطلقنا تعادى بنا خيلنا) أصله: تتعادى، حذف منه إحدى التاءين (لتُخرجن الكتاب أو لنلقين الثياب) قد مرّ في

(١) صدر بيت من بحر الرجز، وعجزه:

وادع عباد الله يأتسوا مددا

وانظر القصة مع الأبيات في: السيرة النبوية لابن هشام ٤٨/٥، وفتح الباري ٥١٩/٧.

فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَاتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا فِيهِ: مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ، إِلَى نَاسٍ بِمَكَّةَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا حَاطِبُ، مَا هَذَا؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ، إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ، يَقُولُ: كُنْتُ حَلِيفًا، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا، وَكَانَ مِنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، مَنْ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ أَهْلِيَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، فَاحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ، أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ قَرَابَتِي، وَلَمْ أَفْعَلْهُ ارْتِدَادًا عَنْ دِينِي، وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكُمْ». فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَغْنِي أَضْرِبَ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ. فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَطْلَعَ عَلَى مَنْ شَهِدَ بَدْرًا قَالَ: اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ السُّورَةَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [المتحنة: ١]. [طرفه في: ٣٠٠٧].

٤٩ - باب غزوة الفتح في رمضان

٤٢٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا غَزْوَةَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ.

قَالَ: وَسَمِعْتُ ابْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ.

وَعَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى

كتاب الجهاد^(١) أن الصواب: لنلقين بحذف الياء الساكنة. (فأخرجته من عقاصها) جمع عقيصه أو عقصة وهي صفائر الشعر وقد تقدم في أبواب الجهاد أنها أخرجته من حجزتها. وأشرنا أنها أخرجته من أحد الموضعين، وأخفته في الآخر. ولما رأت الجدَّ أخرجته لهم. واسم المرأة سارة مولاة بعض بني عبد المطلب. وقيل: امرأة من مزية (فأنزل الله السورة ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [المتحنة: ١]) صدر السورة بخطاب المؤمنين دلالة على أن حاطباً مؤمناً حقاً، وإن ما فعله كان خطأ منه.

٤٢٧٥ - (صام رسول الله ﷺ حتى

(١) تقدم في كتاب الجهاد، باب الجاسوس (٣٠٠٧).

إِذَا بَلَغَ الْكَدِيدَ - الْمَاءِ الَّذِي بَيْنَ قُدَيْدٍ وَعُسْفَانَ - أَفْطَرَ، فَلَمْ يَزَلْ مُفْطِراً حَتَّى انْسَلَخَ الشَّهْرُ. [طرفه في: ١٩٤٤].

٤٢٧٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فِي رَمَضَانَ مِنَ الْمَدِينَةِ وَمَعَهُ عَشْرَةُ آلَافٍ، وَذَلِكَ عَلَى رَأْسِ ثَمَانِ سِنِينَ وَنِصْفٍ مِنْ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ، فَسَارَ هُوَ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى مَكَّةَ، يَصُومُ وَيَصُومُونَ، حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ - وَهُوَ مَاءٌ بَيْنَ عُسْفَانَ وَقُدَيْدٍ - أَفْطَرُوا وَأَفْطَرُوا. قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْآخِرُ فَلَا آخِرُ. [طرفه في: ١٩٤٤].

٤٢٧٧ - حَدَّثَنِي عَيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَمَضَانَ إِلَى حُنَيْنٍ، وَالنَّاسُ مُخْتَلِفُونَ،

بلغ الكديد فأفطر) كان خروجه من المدينة لعشر ليالٍ خلون من رمضان، ودخل مكة التاسع والعشرين من رمضان. وقيل غير هذا، وفيه اختلاف كثير بعد اتفاقهم على رمضان. وقد سلف أن الكديد ماء بين قديد وعسفان^(١) (فلم يزل مفطراً حتى انسلخ الشهر).

فإن قلت: ذكر في الرواية بعده أنه أفطر حتى دخل مكة؟ قلت: فإنهما متلازمان. فإن دخل اليوم التاسع والعشرين، فإما أن يكون آخر ذلك الشهر أو فيه تسامح.

٤٢٧٦ - (محمود) هو ابن غيلان (معمر) بفتح الميمين (وذلك على رأس ثمان سنين ونصف من مقدمه المدينة).

فإن قلت: هذا مخالف لما ذكره أهل السير من أن فتح مكة سنة ثمان. قال ابن إسحاق: كانت غزوة مؤتة في جمادى الآخر، وغزوة الفتح في رمضان. قلت: لا مخالفة، فإن رسول الله ﷺ قدم المدينة في الربيع الأول. فالذي في «البخاري» اعتبر المقدم كما صرح به. وأهل السير اعتبروا المحرم أول السنة الشرعية.

(قال الزهري: إنما يؤخذ من أمر رسول الله ﷺ الآخر فالآخر) يريد أن هذا الحديث ليس له ناسخ، أو أشار إلى أنه لو أفطر أول الشهر ثم صام كان فيه تأمل. وأما عكسه فلا تأمل فيه.

(١) تقدم في كتاب الصوم، باب إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر (١٩٤٤).

فَصَائِمٌ وَمُفْطِرٌ، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى رَاحِلَتِهِ، دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ أَوْ مَاءٍ، فَوَضَعَهُ عَلَى رَاحَتِهِ، أَوْ: عَلَى رَاحِلَتِهِ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى النَّاسِ، فَقَالَ الْمُفْطِرُونَ لِلصَّوَامِ: أَفْطَرُوا. [طرفه في: ١٩٤٤].

٤٢٧٨ - وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ.
وَقَالَ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ: عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [طرفه في: ١٩٤٤].

٤٢٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ، ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ، فَشَرِبَ نَهَاراً لِيُرِيَهُ النَّاسَ، فَأَفْطَرَ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ.
قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ وَأَفْطَرَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ.

٥٠ - بَابُ أَيْنَ رَكَزَ النَّبِيُّ ﷺ الرَّايَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ؟

٤٢٨٠ - حَدَّثَنَا عُبيدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، قَبْلَعَ ذَلِكَ قُرَيْشًا، خَرَجَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ،

٤٢٧٨ - (عياش) بفتح العين وتشديد المثناة.

٤٢٧٩ - (سافر رسول الله ﷺ في رمضان فصام حتى بلغ عسفان). فيه تسامح لما تقدم من أنه أفطر بكديد بين قديد وعسفان.

باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح؟

٤٢٨٠ - (عبيد) بضم العين مصغر (أبو أسامة) - بضم الهمزة - حماد بن أسامة (لما سار رسول الله ﷺ عام الفتح فبلغ قريشاً فخرج أبو سفيان بن حرب) قال إسحاق: ولما صمم رسول الله ﷺ العزم قال: «اللهم خذ العيون والأخبار عن قريش حتى [نبغتها في بلادها]»^(١)

(١) هذه العبارة وردت في الأصل: بلغة في ديارهم، والصواب ما أثبتناه كما في تاريخ الطبري ١٥٥/٢، والسيرة النبوية لابن هشام ٥٢/٥، والبداية والنهاية لابن كثير ٢٨٣/٤.

وَحَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ، وَبَدِيلُ بْنُ وَرْقَاءَ، يَلْتَمِسُونَ الْحَبَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلُوا يَسِيرُونَ حَتَّى أَتَوْا مَرَّ الظَّهْرَانِ، فَإِذَا هُمْ بِنِيرَانٍ كَأَنَّهَا نِيرَانُ عَرَفَةَ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: مَا هَذِهِ، لَكَأَنَّهَا نِيرَانُ عَرَفَةَ؟ فَقَالَ بَدِيلُ بْنُ وَرْقَاءَ: نِيرَانُ بَنِي عَمْرٍو، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: عَمْرٍو أَقَلُّ مِنْ ذَلِكَ، فَرَأَاهُمْ نَاسٌ مِنْ حَرَسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَذْرَكُوهُمْ فَأَخَذُوهُمْ، فَأَتَوْا بِهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَ أَبُو سُفْيَانَ، فَلَمَّا سَارَ قَالَ لِلْعَبَّاسِ: «أَحْبِسْ أَبَا سُفْيَانَ عِنْدَ حَظْمِ الْخَيْلِ، حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ». فَحَبَسَهُ الْعَبَّاسُ، فَجَعَلَتِ الْقَبَائِلُ تَمُرُّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، تَمُرُّ كَتِيبَةً كَتِيبَةً عَلَى أَبِي سُفْيَانَ، فَمَرَّتْ كَتِيبَةٌ، قَالَ: يَا عَبَّاسُ مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: هَذِهِ غِفَارٌ، قَالَ: مَا لِي وَلِغِفَارٍ، ثُمَّ مَرَّتْ جُهَيْنَةُ، قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَرَّتْ سَعْدُ بْنُ هُذَيْمٍ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَمَرَّتْ سُلَيْمٌ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، حَتَّى أَقْبَلَتْ كَتِيبَةٌ لَمْ يَرَ مِثْلَهَا، قَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الْأَنْصَارُ، عَلَيْهِمْ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ مَعَهُ الرَّايَةُ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ: يَا أَبَا سُفْيَانَ، الْيَوْمَ يَوْمُ الْمَلْحَمَةِ، الْيَوْمَ تُسْتَحْلُ الْكَعْبَةُ. فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَا عَبَّاسُ حَبِّدَا يَوْمَ الدَّمَارِ، ثُمَّ جَاءَتْ كَتِيبَةٌ، وَهِيَ

وكان كذلك، لم يبلغهم خبر حتى نزل رسول الله ﷺ والجيش بمر الظهران^(١). فكان ما ذكره في الكتاب، إلا أن [١٤٠/ب] في كيفية ذلك مخالفة لما ذكره أهل السير، من أن عباساً خرج من جيش رسول الله ﷺ، فإنه كان قد لاقى رسول الله ﷺ، فأراد أن ينبّه أهل مكة عسى أن يتأمنوا رسول الله ﷺ، فرأى أبا سفيان وحكيم بن حزام وبديل بن ورقاء، فأخذ أبو سفيان وأردفه على بغلة رسول الله ﷺ. فأدخله على رسول الله ﷺ فأسلم. وأما حكيم وبديل بن ورقاء فكراً راجعين. ورقاء بالقاف والمد (ناس من حرس رسول الله ﷺ) الذين يحرسون الجيش هو جمع حارس (قال للعباس: احبس أبا سفيان عند حطم الخيل) بفتح الحاء المهملة وبالجيم وباء موحدة، الموضع المنعطف من الجبل. ورواه الحميدي بالخاء المعجمة: أنف الجبل البارز منه.

قال ابن الأثير: الذي رأيته بالخاء المعجمة والياء المثناة تحت، يريد: الموضع الذي يزدحم فيه الخيل لضيق الطريق فإنه يتمكن من رؤية الكل ثم (كتيبة كتيبة) بالتاء المثناة: الجيش من الكتائب وهو الجمع.

(سعد بن هذيم) بالذال المعجمة مصغر لأن هذيماً جده الأعلى وهو سعد بن زيد بن أثبت. والمعروف فيه سعد هذيم بالإضافة. (سليم) بضم السين مصغر (ثم جاءت كتيبة وهي

(١) هذه الكلمة وردت في الأصل: بهم، والصواب ما أثبتنا كما في هذا الحديث والمراجع السابقة.

أَقْلُ الْكَتَائِبِ، فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، وَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَعَ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، فَلَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي سَفْيَانَ قَالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ مَا قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ؟ قَالَ: «مَا قَالَ؟» قَالَ: كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: «كَذَبَ سَعْدٌ، وَلَكِنْ هَذَا يَوْمٌ يُعْظِمُ اللَّهُ فِيهِ الْكَعْبَةَ، وَيَوْمٌ تُكْسَى فِيهِ الْكَعْبَةُ». قَالَ: وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُرَكِّزَ رَأْيَهُ بِالْحُجُونِ.

قَالَ عُرْوَةُ: وَأَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ يَقُولُ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، هَا هُنَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُرَكِّزَ الرَّأْيَةَ؟
قَالَ: وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ أَنْ يَدْخُلَ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ مِنْ كُدَاءٍ، وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ كُدَاءٍ،

أَقْلُ الْكَتَائِبِ)، كَذَا وَقَعَ فِي سِيرِ ابْنِ هِشَامٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ فِي الْكِتَابَةِ الْخَضْرَاءِ، قَالَ: وَإِنَّمَا قِيلَ فِيهَا الْخَضْرَاءُ؛ لَكُنْهُمْ كَانُوا فِي الْحَدِيدِ، وَكَانَ مَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي أَنَّهُمْ أَعْظَمُ الْكَتَائِبِ وَأَكْثَرُهَا. وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّ فِي رِوَايَةِ الْحَمِيدِيِّ أَجْلُ الْكَتَائِبِ بِالْجِيمِ. وَأَمَّا قَوْلُ شَيْخِنَا: يُمْكِنُ الْجَمْعُ بِأَنَّ الْمُهَاجِرِينَ كَانُوا أَقْلَ عِدَدًا. يَرَدُّهُ أَنَّ الْأَنْصَارَ كَانُوا فِي كِتَابَةٍ، وَلِذَلِكَ (كَانَتْ رَأْيَتُهُ بِيَدِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: يَا أَبَا سَفْيَانَ الْيَوْمَ يَوْمُ الْمَلْحَمَةِ) أَي: يَوْمُ الْقِتْلِ (يَا حَبِذَاهُ يَوْمُ الذَّمَارِ) - بِكسر الذال المعجمة - هُوَ حِفْظُ الْعَهْدِ وَالْحَرَمِ خَافَ مِنْ قَوْلِ سَعْدٍ فَأَرَادَ الْحِمَايَةَ مِنَ الْعَبَّاسِ (وَرِوَايَةُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ الزُّبَيْرِ فَلَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي سَفْيَانَ قَالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ مَا قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ؟ قَالَ: مَا قَالَ؟ قَالَ كَذَا وَكَذَا) أَي مَا تَقَدَّمَ مِنْ قَوْلِهِ: الْيَوْمَ يَوْمُ الْمَلْحَمَةِ هَكَذَا فِي «الْبُخَارِيِّ» وَلَكِنْ الظَّاهِرُ مَا رَوَاهُ أَبُو إِسْحَاقَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا مَرَّ بِأَبِي سَفْيَانَ لَمْ تَكُنِ الرَّأْيَةُ مَعَ الزُّبَيْرِ بَلْ مَعَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ وَإِنَّمَا أَخَذَهَا بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ لَمَّا بَلَغَهُ هَذَا مِنْهُ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا نَأْمَنُ أَنْ يَكُونَ فِي سَعْدٍ صَوْلَةٌ فِي قَرِيشٍ.

فَإِنْ قُلْتُ: قَدْ قَالَ ابْنُ هِشَامٍ فِي السِّيرِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ عَلِيًّا بِأَنْ يَأْخُذَ مِنْهُ الرَّأْيَةَ وَهُوَ يَدْخُلُ بِهَا، قُلْتُ: لَا مَنَافَاةَ أَخَذَهَا عَلِيٌّ وَقَتًا بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ أَعْطَاهَا الزُّبَيْرَ.
(وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُرَكِّزَ رَأْيَتَهُ بِالْحُجُونِ) - بفتح الحاء - أَعْلَى مَكَّةَ مَوْضِعَ الْمُقَابِرِ (وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ أَنْ يَدْخُلَ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ مِنْ كُدَاءٍ) بفتح الكاف والمد (وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ كُدَاءٍ) بِضم الكاف مصغر مقصور، وَفِي بَعْضِهَا كَدِي بِضم الكاف مصغر، كَذَا فِي «الْبُخَارِيِّ» وَالصَّوَابُ [١/١٤١] عَكْسَهُ قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَدَاخِرِ فَنَزَلَ بِأَعْلَى مَكَّةَ وَدَخَلَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مِنَ اللَّيْطِ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ وَقَدْ رَوَاهُ فِيمَا بَعْدَ عَلِيٍّ

فَقُتِلَ مِنْ خَيْلِ خَالِدٍ يَوْمَئِذٍ رَجُلَانِ: حُبَيْشُ بْنُ الْأَشْعَرِ، وَكَرْزُ بْنُ جَابِرٍ الْفَهْرِيُّ.

٤٢٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُعْقِلٍ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عَلَى نَاقَتِهِ، وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ يُرْجِعُ، وَقَالَ: لَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ حَوْلِي لَرَجَعْتُ كَمَا رَجَعَ. [الحديث ٤٢٨١ - أطرافه في: ٤٨٣٥، ٥٠٣٤، ٥٠٤٧، ٧٥٤٠].

٤٢٨٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّهُ قَالَ زَمَنَ الْفَتْحِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ نَنْزِلُ غَدًا؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ مَنْزِلٍ». [طرفه في: ١٥٨٨].

الصواب من رواية أبي عمرو (وقتل من خيل خالد بن الوليد يومئذ رجلان حبش بن الأشعر) بضم الحاء المهملة بعدها باء موحدة آخره شين معجمة كذا قال الغساني وقال ابن إسحاق: هو بالخاء المعجمة بعدها نون آخرها سين مهملة كذا رواه إبراهيم [بن] سعد وسلمة بن الفضل وابن هشام (وكرز بن جابر الفهري) هذا الذي كان قد أغار على سرح المدينة فلم يدركه رسول الله ﷺ وهذه في البدر الأولى. وكان كرز [من] رؤساء المشركين، أسلم بعد ذلك قديماً، وهو الذي بعثه رسول الله ﷺ في طلب العرنيين.

٤٢٨١ - (مغفل) بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء (رأيت رسول الله ﷺ يوم فتح مكة على ناقته [وهو] يقرأ سورة الفتح يرجع فيها) الترجيع في القراءة مد الصوت. قال ابن الأثير: وقد جاء في الحديث الآخر النهي عن الترجيع قال: ووجه الجمع أنه كان راكباً من تحريك الناقة وقع في قراءته ذلك الترجيع [قلت:] لو وقع ذلك وبلغ إلى المد المنهي لترك القراءة، والأحسن أن النهي مرجعه الإفراط في المد كما يفعله القراء وترجييعه لم يكن كذلك وقد جاء في رواية أنس أن رسول الله ﷺ كان يمدّ القراءة وقد فسر ابن الأثير قوله ﷺ: «اقْرَؤُوا الْقُرْآنَ بِلُحُونِ الْعَرَبِ»^(١) اللحن: بترجيع الصوت ومعناه الذي أشرنا إليه.

٤٢٨١ - أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب ذكر قراءة النبي سورة الفتح يوم فتح مكة (٧٩٤)، وأبو داود، كتاب الصلاة، باب استحباب الترتيل في القراءة (١٤٦٧).

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ٧/ ١٨٣ (٧٢٢٣)، والبيهقي في شعب الإيمان ٢/ ٥٤٠ (٢٦٤٩)، والحكيم الترمذي في نوادر الأصول ٣/ ٢٥٥.

٤٢٨٣ - ثُمَّ قَالَ: «لَا يَرِثُ الْمُؤْمِنُ الْكَافِرَ، وَلَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُؤْمِنَ». قِيلَ لِلزُّهْرِيِّ: وَمَنْ وَرِثَ أَبَا طَالِبٍ؟ قَالَ: وَرِثُهُ عَقِيلٌ وَطَالِبٌ. قَالَ مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَيْنَ نَزَلَ غَدَا؟ فِي حَجَّتِهِ، وَلَمْ يَقُلْ يُؤُسُّ: حَجَّتُهُ، وَلَا زَمَنَ الْفَتْحِ.

٤٢٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْزِلُنَا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ، إِذَا فَتَحَ اللَّهُ - الْخَيْفَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ». [طرفه في: ١٥٨٩].

٤٢٨٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَادَ حُنَيْنًا: «مَنْزِلُنَا غَدَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ». [طرفه في: ١٥٨٩].

٤٢٨٣ - (عن أسامة بن زيد أنه قال زمن الفتح: يا رسول الله ﷺ أين تنزل غدا؟ قال: وهل ترك لنا عقيل من منزل ثم قال: لا يرث الكافر المؤمن ولا المؤمن الكافر) قد سلف الحديث في أبواب الحج^(١) وأشرنا إلى أن عقيلاً كان كافراً، فلما مات أبو طالب ورثه وباع البيوت ومن جملة ما باع بيوت رسول الله ﷺ. وكان أبو طالب قد مات ورسول الله ﷺ كان قادراً على نقض ذلك لأنه لم يصح بيع بيوت رسول الله ﷺ إلا أنه احترام عقيلاً. وفيه دلالة على أن مكة فتحت صلحاً وإلا لم يكن لهذا الكلام معنى ظاهراً؛ لأن البيوت كانت حينئذ غنيمة بلا ريب، وإليه ذهب الشافعي وهو رواية عن الإمام أحمد، والجمهور على أنها فتحت عنوة وعليه تدل ظواهر الأحاديث. (قال معمر عن الزهري في حجته) يجوز وقوع هذا الكلام في الفتح والحج.

٤٢٨٤ - ٤٢٨٥ - (أبو الزناد) - بكسر الزاي بعدها نون - عبد الله بن ذكوان (أين نزل غدا؟) (منزلنا إن شاء الله إن فتح الخيف) اللام للعهد أي: خيف بني كنانة صرح به في الرواية الأخرى، والخيف - بالخاء المعجمة - ما ارتفع من السيل ولم يبلغ أن يكون جبلاً (حيث تقاسموا على الكفر) أي: تحالفوا حين كتبوا الصحيفة الملعونة.

(١) تقدم في كتاب الحج، باب توريث دور مكة وبيعها وشرائها... (١٥٨٨).

٤٢٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: ابْنُ خَطْلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: «اقْتُلْهُ». قَالَ مَالِكٌ: وَلَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا نَرَى - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - يَوْمَئِذٍ مُحَرِّمًا. [طرفه في: ١٨٤٦].

٤٢٨٧ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَحَوْلَ الْبَيْتِ سِتُونَ وَثَلَاثُمِائَةَ نَصَبٍ، فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بِعُودٍ فِي يَدِهِ وَيَقُولُ: «جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ» [الإسراء: ٨١]، «جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِيءُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ» [سبا: ٤٩]. [طرفه في: ٢٤٧٨].

٤٢٨٦ - (قزعة) بالقفاف والزاي المعجمة وثلاث فتحات (أن رسول الله ﷺ دخل مكة وعلى رأسه المغفر) - بكسر الميم - نسج من الدرع يلبس تحت القلنسوة. قال الجوهرى: فلا ينافي ما ورد أنه دخل مكة وعلى رأسه عمامة سوداء قد أرخى طرفها (فلما نزعها جاء رجل فقال: ابن خطل متعلق بأستار الكعبة) التجأ إلى الكعبة لئلا يُقْتَلَ [١٤١/ب] فأمر بقتله. قال ابن هشام: هذا رجل من تيم بن غالب واسمه: عبد الله، كان قد أسلم فبعثه رسول الله ﷺ على بعض الصدقات، وبعث رجلاً من الأنصار يخدمه، فأمره بطبخ الطعام ونام، فلما استيقظ رآه لم يطبخ له شيئاً، فعدا عليه فقتله وارتد مشركاً، فدخل مكة، وكان له جاريتان فرتنى بفتح الفاء وسكون الراء بعدها تاء مثناة من فوق بعدها نون بألف مقصورة، . . . علمهما هجاء رسول الله ﷺ يغنيان به (وقال مالك: لم يكن النبي ﷺ فيما نرى) - بضم النون - أي نظن (يومئذٍ مُحَرِّمًا) هو كذلك بلا خلاف إذ لو كان محرماً لعدوها عمرة. ولم يقله أحد. وقتل ذلك اليوم ثمانية من الرجال وست من النساء. وقيل إسلام من أسلم ممن كان أهلاً دمه.

٤٢٨٧ - (صدقة بن الفضل) - بصاد مهملة - أخت الزكاة (ابن أبي نجيح) بفتح النون وكسر الجيم (دخل النبي ﷺ مكة وَحَوْلَ الْبَيْتِ سِتُونَ وَثَلَاثُمِائَةَ نَصَبٍ) النصب - بضم النون والصاد - الأصنام، ويطلق على الأحجار التي كانوا يذبحون عليها لآلهتهم. والمراد بها في الحديث الأصنام. ويلفظ الصنم جاءت رواية ابن أبي شيبه، وكان هذا جعلوه بقدر أيام السنة أو بقدر مفاصل الإنسان (فجعل يطعننها بعود في يده) قال ابن هشام: طاف على راحلته وكان في يده محجن والأصنام حول البيت مشددة بالرصاص فما أشار إلى صنم في وجهه إلا وقع على قفاه وما أشار إلى قفاه إلا وقع على وجهه.

٤٢٨٨ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ، أَبِي أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ وَفِيهِ الْآلِهَةُ، فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ، فَأُخْرِجَ صُورَةُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ فِي أَيْدِيهِمَا مِنَ الْأَزْلَامِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَاتْلَهُمُ اللَّهُ، لَقَدْ عَلِمُوا مَا اسْتَقْسَمَا بِهَا فُطُ». ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ، فَكَبَّرَ فِي نَوَاحِي الْبَيْتِ، وَخَرَجَ وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ. تَابَعَهُ مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ. وَقَالَ وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [طرفه في: ٣٩٨].

٥١ - بَابُ دُخُولِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ

٤٢٨٩ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، مُرْدِفًا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَمَعَهُ بِلَالٌ، وَمَعَهُ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ مِنَ الْحَبَجَةِ، حَتَّى أَنَاخَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِمِفْتَاحِ الْبَيْتِ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، فَمَكَثَ فِيهِ نَهَارًا طَوِيلًا، ثُمَّ خَرَجَ فَاسْتَبَقَ النَّاسُ، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ، فَوَجَدَ بِلَالًا وَرَاءَ الْبَابِ قَائِمًا، فَسَأَلَهُ: أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَشَارَ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَانْسَيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى مِنْ سَجْدَةٍ؟ [طرفه في: ٣٩٧].

٤٢٨٨ - (الأزلام) - جمع زلم بضم الزاي واللام وقد تسكن اللام - هي الأقداح التي كانوا يستقسمون بها أي يطلبون إظهار الحظ والقسمة بها.

دخول النبي ﷺ من أعلى مكة

٤٢٨٩ - قد أشرنا أن هذا هو الصواب وأن ما تقدم من أن خالداً هو الذي دخل من أعلى مكة وهم، وما رواه عن الليث تعليقاً رواه في باب غلق المساجد وسلف شرح الحديث هناك^(١) ونشير إلى بعض ألفاظه (ومعه عثمان بن طلحة من الحجة) جمع حاجب مثل كتيبة في كاتب (أين صلى رسول الله ﷺ فأشار إلى المكان الذي صلى فيه).

(١) تقدم في كتاب الصلاة، باب الأبواب والفلق للكعبة والمساجد (٤٦٨).

٤٢٩٠ - حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مِيسَرَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءِ الْيَمَنِ بِأَعْلَى مَكَّةَ.

تَابَعَهُ أَبُو أُسَامَةَ وَوَهَيْبٌ فِي كَدَاءِ. [طرفه في: ١٥٧٧].

٤٢٩١ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ مِنْ كَدَاءِ. [طرفه في: ١٥٧٧].

٥٢ - بَابُ مَنَزْلِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ

٤٢٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: مَا أَخْبَرْنَا أَحَدًا أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى غَيْرَ أُمِّ هَانِيٍّ، فَإِنَّهَا ذَكَرَتْ: أَنَّهُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ اغْتَسَلَ فِي بَيْتِهَا، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانِي رُكْعَاتٍ، قَالَتْ: لَمْ أَرَهُ صَلَّى صَلَاةً أَخَفَّ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ. [طرفه في: ١١٠٣].

فإن قلت: تقدم في الرواية الأولى عن ابن عباس أنه لم يصل رسول الله ﷺ في البيت قلت: المثبت مقدم على النافي وبلال كان داخل البيت مع رسول الله ﷺ.

٤٢٩٠ - ٤٢٩١ - (الهيثم) بفتح الهاد وسكون الياء (ميسرة) ضد الميمنة (دخل عام الفتح من كداء) بفتح الكاف والمد (تابعه أبو أسامة ووهيب في كداء) أي لا في الزيادة عليه، والضمير في تابعه لحفص بن ميسرة وما رواه بعده عن عبيد بن إسماعيل مرسل أكد به المسند.

منزل النبي ﷺ يوم الفتح

٤٢٩٢ - (عن ابن أبي ليلى) واسمه عبد الرحمن (ما أخبرنا أحد أنه رأى رسول الله ﷺ يصلي الضحى غير أم هانئ فإنها ذكرت أنه يوم فتح مكة اغتسل في بيتها) كذا وقع. وروى ابن هشام عن أم هانئ أن علياً لما أراد قتل رجلين من أحمائي من بني مخزوم فأغلقت عليهما بيتي ثم جث رسول الله ﷺ وهو بأعلى مكة فوجدته يغتسل من جفنة وإن فيها لأثر العجين فتوشح بثوبه فصلّى ثمان ركعات، وهذا هو الصواب إن شاء الله.

وأما قوله: منزل النبي ﷺ يوم الفتح، ثم إirاده هذا الحديث لا وجه له لاتفاقهم [١/١٤٢] على أنه نزل بأعلى مكة في قبة، وقد تقدم أن أسامة لما سأله أين نزل غداً؟ وقوله

٥٣ - باب

٤٢٩٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي». [طرفه في: ٧٩٤].

٤٢٩٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ عُمَرُ يُدْخِلُنِي مَعَ أَشْيَاحِ بَدْرٍ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لِمَ تُدْخِلُ هَذَا الْفَتَى مَعَنَا وَلَنَا أَبْنَاءُ مِثْلُهُ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ مِمَّنْ قَدْ عَلِمْتُمْ، قَالَ:

في جوابه: «وهل ترك لنا عقيل من منزل»^(١)؟ صريح في أنه لم ينزل في بيت من البيوت، وأجاب شيخنا بأن دخول بيت أم هانئ لم يكن بكونه منزلاً بل ليغتسل ويصلي.

قلت: هذا أحسن إلا أنه يلزم فيه تكرار صلاة الضحى في يوم الفتح، اللهم إلا أن يحمل اليوم على مطلق الوقت وفيه بُعد لا يخفى.

وأما قول ابن أبي ليلى: ما أخبرنا أحد أنه رأى رسول الله ﷺ صلى الضحى غير أم هانئ، فلا يدل على قدمه. وقد أسلفنا في أبواب الصلاة عن جماعة رواية صلاة الضحى منهم: عتبان بن مالك وأبو هريرة.

٤٢٩٣ - (بشار) بفتح الباء وتشديد الشين (عن أبي الضحى) مسلم بن صبيح (كان رسول الله ﷺ يقول في ركوعه وسجوده: سبحانك اللهم).

فإن قلت: ما وجه إيراد هذا الحديث في غزوة الفتح؟ قلت: لما أنزل الله عليه: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾ [النصر: ١] وقال فيها: ﴿فَسَيَحْمَدُ رَبَّكَ﴾ [النصر: ٣] فكان يسبح امتثالاً لأمر الله؛ إلا أن البخاري لو أخر هذا الحديث عن الحديث الذي بعده كان أظهر.

٤٢٩٤ - (أبو الثعمان) - بضم النون - محمد بن الفضل (عن أبي بشر) - بكسر الموحدة وشين معجمة - اسمه: جعفر (عن ابن عباس كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر) أي: الذين كانوا مع رسول الله ﷺ في غزوة بدر (فقال بعضهم لم تدخل هذا الفتى ولنا أبناء مثله) القائل: عبد الرحمن بن عوف جاء صريحاً^(٢) (فقال: إنه ممن علمتم) أي: من الفضلاء، وإن

(١) تقدم في الباب ما قبل السابق، برقم (٤٢٨٢).

(٢) تقدم في كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (٣٦٢٧).

فَدَعَاهُمْ ذَاتَ يَوْمٍ، وَدَعَانِي مَعَهُمْ، قَالَ: وَمَا أَرَيْتُهُ دَعَانِي يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِيُرِيَهُمْ مِنِّي، فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ؟ ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١، ٢] حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أُمِرْنَا أَنْ نَحْمَدَ اللَّهَ وَنُسْتَغْفِرَهُ إِذَا نُصِرْنَا وَفُتِحَ عَلَيْنَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نَذَرِي، أَوْ لَمْ يَقُلْ بَعْضُهُمْ شَيْئًا، فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، أَكْذَاكَ تَقُولُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَمَا تَقُولُ؟ قُلْتُ: هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمَهُ اللَّهُ لَهُ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١] فَتُحْ مَكَّةَ، فَذَاكَ عَلَامَةُ أَجَلِكَ: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ قَوَّابًا﴾ [النصر: ٣]. قَالَ عُمَرُ: مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَعْلَمُ. [طرفه في: ٣٦٢٧].

٤٢٩٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ شُرْحَبِيلٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْعَدَوِيِّ: أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ: ائْذَنْ لِي أَيُّهَا الْأَمِيرُ، أَحَدْتُكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَدَى يَوْمَ الْفَتْحِ، سَمِعْتُهُ أُذْنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي، وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ: حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ، وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، لَا يَحِلُّ لَأَمْرٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا، وَلَا يَعْضِدَ بِهَا شَجَرًا، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَحَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا، فَقُولُوا لَهُ: إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ، وَلِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ». فَقِيلَ لِأَبِي شُرَيْحٍ: مَاذَا قَالَ لَكَ عَمْرُو؟ قَالَ: قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ يَا أَبَا شُرَيْحٍ، إِنَّ الْحَرَمَ لَا يُعِيدُ عَاصِيًا،

كان صغيراً في العمر فهو كبير في القدر، فأراد عمر الامتحان حتى يظهر لهم فضله فليسألهم عن معنى قوله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ﴾ [النصر: ١] فلما سمع مقالته لم يوافقهم ابن عباس ووافق رأي عمر سكتوا.

فإن قلت: ما معنى قول ابن عباس: هو أجل رسول الله ﷺ، ومن أين أخذ ذلك؟ قلت: كان رسول الله ﷺ مبعوثاً لدعوة الناس إلى الدين وإذا بلغ وجاهد وشرع في قبول ذلك الناس أفواجاً فلا بد من رجوعه إلى من أرسله.

٤٢٩٥ - (شرحبيل) بضم الشين وكسر الموحدة (عن أبي شريح) مصغر شرح هو: خويلد بن عمرو بن صخر الخزاعي وحديثه مع عمرو بن سعيد الأشدق، سلف في كتاب

وَلَا فَارًا بِدَمٍ، وَلَا فَارًا بِخَرْبَةٍ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْحَرْبَةُ الْبَلِيَّةُ. [طرفه في: ١٠٤].

٤٢٩٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخُمْرِ». [طرفه في: ٢٢٣٦].

٥٤ - بَابُ مَقَامِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ زَمَنَ الْفَتْحِ

٤٢٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَقَمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرًا نَقْصُرُ الصَّلَاةَ. [طرفه في: ١٠٨١].

العلم وبعده مراراً^(١) (ولا فاراً بخربة) - بفتح الخاء المعجمة وباء موحدة - فسره البخاري، وفي رواية الترمذي: خزية^(٢) بكسر الخاء وزاي معجمة.

٤٢٩٦ - (حبيب) ضد العدو (ابن [أبي] رباح) بالباء الموحدة، وحديث تحريم بيع الخمر تقدم في أبواب البيع^(٣)، وإيراده هنا لكونه قال: يوم الفتح.

مقام النبي ﷺ بمكة زمن الفتح

مقام - بضم الميم - من الإقامة: اسم الزمان.

٤٢٩٧ - (أبو نعيم) بضم النون مصغر (قبيصة) بفتح القاف وكسر الموحدة (أقمنا مع النبي ﷺ بمكة عشرًا نقصر) بفتح النون من القصر.

فإن قلت: في رواية ابن عباس تسعة عشر^(٤)؟ قلت: لا تنافي، زيادة الثقة مقبولة، ومفهوم العدد لا يعارض المنطوق، والأظهر أن رواية أنس مقيدة بالحج ورواية ابن عباس

(١) تقدم في كتاب العلم، باب ليلبلغ العلم الشاهد الغائب (١٠٤).

(٢) أخرجه الترمذي، كتاب الحج، باب ما جاء في حرمة الكعبة (٨٠٩) ولفظه عنده: (بخزية) دون الألف واللام.

(٣) تقدم في كتاب البيوع، باب بيع الميتة والأصنام (٢٢٣٦).

(٤) الحديث الذي بعد هذا الحديث.

٤٢٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ. [طرفه في: ١٠٨٠].

٤٢٩٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَقَمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ تِسْعَ عَشْرَةَ نَقْصُرُ الصَّلَاةِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَنَحْنُ نَقْصُرُ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ تِسْعَ عَشْرَةَ، فَإِذَا زِدْنَا أَتَمَمْنَا. [طرفه في: ١٠٨٠].

٥٥ - بَابُ

٤٣٠٠ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ مَسَحَ وَجْهَهُ عَامَ الْفَتْحِ. [الحديث ٤٣٠٠ - طرفه في: ٦٣٥٦].

يوم الفتح، والذي يدل عليه رواية الإسماعيلي عن أنس أقام رسول الله ﷺ بمكة عشرة أيام يقصر، ثم رجع إلى المدينة، وذلك أن سنة الفتح [١٤٢/ب] لم يرجع إلى المدينة بل توجه إلى هوازن.

٤٢٩٨ - (عبدان) على وزن شعبان.

٤٢٩٩ - (أبو شهاب) قال الغساني: هذا أبو شهاب الأصغر، اسمه: عبد [ربه] بن نافع. وأما أبو شهاب الكبير اسمه موسى بن نافع الهذلي كل منهما حَنَاطُ بفتح المهملة بعدها نون، الأكبر كوفي والأصغر مدني. قال: والأكبر يروي عن التابعين، والأصغر عن التابع، وليس للأكبر حديث في «البخاري»، إلا حديثاً واحداً في كتاب الحج^(١).

٤٣٠٠ - (عبد الله بن ثعلبة بن صعير) بضم الصاد وعين مهملة مصغر، قال ابن عبد البر: من بني عذرة. ولد قبل وفاة رسول الله ﷺ بأربع سنين. فعلى هذا يكون عمره سنة الفتح سنتين، [فهل] يكون عقل رسول الله ﷺ في هذا القدر من العمر؟ ونقل أيضاً أنه ولد قبل الهجرة بأربع سنين، وهذا القول أشبه. قال وروى عنه ابن شهاب وعبد الحميد، ولم ينقل ما روياه ولا في «البخاري» ذكر ذلك، وإنما ذكره لأن رسول الله ﷺ مسح وجهه يوم الفتح.

(١) انظر كتاب الحج، باب التمتع والقران والإفراد بالحج... (١٥٦٨).

٤٣٠١ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَنِينَ أَبِي جَمِيلَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا، وَنَحْنُ مَعَ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: وَزَعَمَ أَبُو جَمِيلَةَ أَنَّهُ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ، وَخَرَجَ مَعَهُ عَامَ الْفَتْحِ.

٤٣٠٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ.

قَالَ: قَالَ لِي أَبُو قِلَابَةَ: أَلَا تَلْقَاهُ فَتَسْأَلُهُ؟ قَالَ فَلَقِيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: كُنَّا بِمَاءِ مَمَرٍ النَّاسِ، وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا الرُّكْبَانُ فَتَسْأَلُهُمْ: مَا لِلنَّاسِ، مَا لِلنَّاسِ؟ مَا هَذَا الرَّجُلُ؟ فَيَقُولُونَ: يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ، أَوْحَى إِلَيْهِ. أَوْ: أَوْحَى اللَّهُ بِكَذَا، فَكُنْتُ أَحْفَظُ ذَلِكَ الْكَلَامَ، وَكَأَنَّمَا يُعْرَى فِي صَدْرِي، وَكَانَتِ الْعَرَبُ تَلَوُّمُ بِإِسْلَامِهِمُ الْفَتْحَ، فَيَقُولُونَ: اتْرَكُوهُ وَقَوْمَهُ، فَإِنَّهُ إِنْ ظَهَرَ عَلَيْهِمْ فَهُوَ نَبِيٌّ صَادِقٌ، فَلَمَّا كَانَتْ وَقَعَةُ أَهْلِ الْفَتْحِ، بَادَرَ

٤٣٠١ - (عن سنين) بضم السين مصغر سن (أبي الجميلة) سلمى (وزعم أبو الجميلة أنه أدرك النبي ﷺ) الزعم محمول على القول الجازم؛ لأن ابن عبد البر ذكره في الصحابة من غير تردد، وذكر أنه كان مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع.

٤٣٠٢ - (حرب) ضد الصلح (حماد) بفتح الحاء وتشديد الميم (أبو قلابه) بكسر القاف (قال لي أبو قلابه ألا تلقاه) هذا كلام أيوب. كأن أبا قلابه دلّ على عمرو بن مسلمة ليساويه بالحديث، وحديثه تقدم^(١)، وإنما أوردته هنا لقوله: (وكانت العرب تلوم بإسلامهم الفتح) ومحصله: أنهم لما أسلموا لم يجدوا أكثر قرآناً فقدّموه إماماً لهم، واشتروا له قميصاً ليستريح به عورته. ومعنى التلوم الانتظار والتربص (وكنتم أحفظ ذلك الكلام) أي القرآن الذي أسمعته من الركبان، (فكأنما يقرأ في صدري) من القراءة، مجاز عن غاية الحفظ وثبوته، وفي رواية أبي الهيثم بالألف بدون الهمزة، من: قرئت الشيء جمعته. ورواه بعضهم بالعين المعجمة مكان القاف وتشديد الراء، من الغراء، واستحسنه القاضي؛ لدلالته صريحاً على اللصوق (وعمر بن سلمة) هذا جرّمي، قال ابن عبد البر: لا خلاف في وفود أبيه على رسول الله ﷺ، وسياق البخاري ظاهر في أنه لم يفد مع أبيه، ورواه بعضهم يقر بفتح الياء وتشديد الراء. من القرة ومعنى تقلصت: ارتفعت.

٤٣٠٢ - أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب من أحق بالإمامة (٥٨٥ ٥ ٥٨٧).

(١) انظر حديث عمرو بن سلمة في كتاب الأذان، باب المكث بين السجدين (٨١٩).

كُلُّ قَوْمٍ بِإِسْلَامِهِمْ، وَبَدَرَ أَبِي قَوْمِي بِإِسْلَامِهِمْ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: جِئْتُكُمْ وَاللَّهِ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ حَقًّا، فَقَالَ: «صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينَ كَذَا، وَصَلُّوا كَذَا فِي حِينَ كَذَا، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤْذُنْ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤْمِّكُمْ أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا». فَتَنَظَرُوا فَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَكْثَرَ قُرْآنًا مِنِّي، لِمَا كُنْتُ أَتَلَقَّى مِنَ الرُّكْبَانِ، فَقَدَّمُونِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، وَأَنَا ابْنُ سِتٍّ أَوْ سَبْعِ سِنِينَ، وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ، كُنْتُ إِذَا سَجَدْتُ تَقَلَّصْتُ عَنِّي، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْحَيِّ: أَلَا تُعْطُوا عَنَّا اسْتِ قَارِئِكُمْ؟ فَاشْتَرَوْا فَقَطَّعُوا لِي قَمِيصًا، فَمَا فَرِحْتُ بِشَيْءٍ فَرَحِي بِذَلِكَ الْقَمِيصِ.

٤٣٠٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ: عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدٍ: أَنْ يَقْبِضَ ابْنَ وَلِيدَةَ زَمْعَةَ، وَقَالَ عُتْبَةُ: إِنَّهُ ابْنِي، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ فِي الْفَتْحِ، أَخَذَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ابْنَ وَلِيدَةَ زَمْعَةَ، فَأَقْبَلَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَقْبَلَ مَعَهُ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ: هَذَا ابْنُ أَخِي، عَهْدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ. قَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أَخِي، هَذَا ابْنُ زَمْعَةَ، وَلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ. فَتَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى ابْنِ وَلِيدَةَ زَمْعَةَ، فَإِذَا أَشْبَهُ النَّاسَ بِعُتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ لَكَ، هُوَ أَخُوكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ». مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ وَلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِحْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةَ». لِمَا رَأَى مِنْ شَبهِ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: قَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ». وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَصِيحُ بِذَلِكَ. [طرفه في: ٢٠٥٣].

٤٣٠٣ - (كان عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد أن يقبض ابن وليدة زمعة) لكن في رواية ابن منده والطبراني ما يدل على وفود معدودة من الصحابة على عادة الجاهلية^(١)، فإنه كان زنى بها، فألحق رسول الله ﷺ الولد بالفراش، واستدل به الشافعي على أن الدعوة لا تشترط (الولد للفراش وللعاهر الحجر) الرجم بالحجارة، أو يقال هذا على طريق الذم

٤٣٠٣ - أخرجه النسائي، كتاب الطلاق، باب إلحاق الولد بالفراش إذا لم ينه صاحب الفراش (٣٤٨٤).

(١) أخرجه الطبراني.

٤٣٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ، فَقَرَعَ قَوْمُهَا إِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ يَسْتَشْفِعُونَهُ. قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا كَلَّمَهُ أُسَامَةُ فِيهَا تَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَتُكَلِّمُنِي فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟». قَالَ أُسَامَةُ: اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيُّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاطِبِيًّا، فَأَتْنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ النَّاسَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا». ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ، فَقَطَعَتْ يَدَهَا، فَحَسَنْتُ تَوْبَتَهَا بَعْدَ ذَلِكَ وَتَزَوَّجْتُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَكَانَتْ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ، فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [طرفه في: ٢٦٤٨].

٤٣٠٥، ٤٣٠٦ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي مُجَاشِعٌ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِأَخِي بَعْدَ الْفَتْحِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُكَ بِأَخِي لِتُبَايِعَهُ عَلَى الْهَجْرَةِ. قَالَ: «ذَهَبَ أَهْلُ الْهَجْرَةِ بِمَا فِيهَا». فَقُلْتُ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُبَايِعُهُ؟ قَالَ: «أُبَايِعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَالْإِيمَانِ، وَالْجِهَادِ». فَلَقِيتُ أَبَا مَعْبِدٍ بَعْدُ، وَكَانَ أَكْبَرَهُمَا، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: صَدَقَ مُجَاشِعٌ. [طرفه في: ٢٩٦٢].

والخبيبة، كما يقال: ترب بأفواه الوشاة وهو أوفق لأن الرجم بالمحصن، وأمر سودة بالاحتجاب على سبيل التورع لظهور الأمانة.

٤٣٠٤ - (أن امرأة سرقَتْ في عهد رسول الله ﷺ في غزوة الفتح) هي: فاطمة بنت الأسود بن عبد الأسد، وهذا الأسود أبوها، أول من قتل يوم بدر، فإنه حلف ليشربن من حوض محمد أو ليهدمنه أو ليجوبن، فأدركه حمزة وهو يكسر الحوض فقتله، فاختلط دمه بالماء (ففزع قومها إلى أسامة) أي: التجأ إليه في الشفاعة، يقال: فزع إليه إذا التجأ إليه ففزع عنه، بالتشديد، أي: أزال عنه الفزع.

٤٣٠٦ - (زهير) بضم الزاي مصغر (مجاشع) ابن ميسرة، وأخوه مجالد بكسر الميم في الأول واللام في الثاني، ابنا مسعود بن ثعلبة السلمي من بني يربوع (فقلت: يا رسول الله ﷺ، جئتُك بأخي لتبایعه على الهجرة، فقال: ذهب الهجرة بما فيها) أي: من الثواب الجزيل لا يمكن إدراكه. قال ابن عبد البر: وقبراهما بالبصرة معروفان.

٤٣٠٧، ٤٣٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْدِي، عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ: انْطَلَقْتُ بِأَبِي مَعْبِدٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِيُبَايِعَهُ عَلَى الْهَجْرَةِ، قَالَ: «مَضَتْ الْهَجْرَةُ لِأَهْلِهَا، أَبَايَعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ». فَلَقِيتُ أَبَا مَعْبِدٍ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: صَدَقَ مُجَاشِعٌ. وَقَالَ خَالِدٌ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ مُجَاشِعٍ: أَنَّهُ جَاءَ بِأَخِيهِ مُجَالِدٍ. [طرفه في: ٢٩٦٢].

٤٣٠٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَهَاجِرَ إِلَى الشَّامِ، قَالَ: لَا هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ، فَانْطَلِقْ فَأَعْرِضْ نَفْسَكَ، فَإِنْ وَجَدْتَ شَيْئًا وَلَا رَجْعَتِ. [طرفه في: ٣٨٩٩].

٤٣١٠ - وَقَالَ النَّضْرُ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ، فَقَالَ: لَا هِجْرَةَ الْيَوْمَ، أَوْ: بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِثْلُهُ. [طرفه في: ٣٨٩٩].

٤٣١١ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرِو الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ الْمَكِّي: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقُولُ: لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ. [طرفه في: ٣٨٩٩].

٤٣١٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: زُرْتُ عَائِشَةَ مَعَ عَبْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، فَسَأَلَهَا عَنِ الْهَجْرَةِ، فَقَالَتْ: لَا هِجْرَةَ الْيَوْمَ، كَانَ الْمُؤْمِنُ يَفِرُّ أَحَدُهُمْ بِدِينِهِ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ، مَخَافَةَ أَنْ يُفْتَنَ عَلَيْهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَقَدْ أَظْهَرَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ، فَالْمُؤْمِنُ يُعْبِدُ رَبَّهُ حَيْثُ شَاءَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ. [طرفه في: ٣٨٨٠].

٤٣٠٨ - (انطلقت بأبي معبد إلى النبي ﷺ) أبو معبد [١٤٣/أ] - بفتح الميم وسكون العين - كنية أخيه.

٤٣٠٩ - (بشار) بفتح الباء وتشديد الشين (عُثْمَانُ) بضم الغين المعجمة وفتح الدال (عن أبي بشر) - بكسر الموحدة وشين معجمة - اسمه: جعفر.

٤٣١٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَهِيَ حَرَامٌ بِحَرَامِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، وَلَمْ تَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةٌ مِنَ الدَّهْرِ، لَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا، وَلَا يُعْصَدُ شَوْكُهَا، وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهَا، وَلَا تَحِلُّ لُقْطَتُهَا إِلَّا لِمَنْشِدٍ». فَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: «إِلَّا الْإِذْخِرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْهُ لِلْقَيْنِ وَالْبُيُوتِ، فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ: «إِلَّا الْإِذْخِرَ، فَإِنَّهُ حَلَالٌ». وَعَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: بِمَثَلِ هَذَا أَوْ نَحْوِ هَذَا. رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٥٦ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُذْرِبًا ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَفْوٌ رَجِيمٌ﴾ [التوبة: ٢٥ - ٢٧].

٤٣١٣ - (إسحاق) كذا وقع غير منسوب، قال الغساني: قال الحاكم هو إسحاق بن نصر، قال: وذكر أبو نصر أن راوي أبي عاصم إسحاق بن منصور، وقد بينه مسلم. قال: وقول أبي نصر أشبه (أبو عاصم) الضحاك بن مخلد (إن الله حرم مكة يوم خلق السموات) أي: أظهر تحريمه؛ لأن الحكم قديم.

باب قول الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾ [التوبة: ٢٥]

حنين: بضم الحاء مصغر، وبينه وبين مكة ثلاثة أيام، سُمِّيَ باسم ساكنه حنين بن قابتة بن مهلائيل. قال ابن إسحاق: وكان من حديث غزوة حنين أن رسول الله ﷺ لما فتح مكة اجتمعت هوازن، قبيلة من قيس غيلان أبوهم هوازن بن منصور، وهم بطون نصر وجُشِيم وسعد بن بكر وكعب وكلاب، ولم يشهد معهم كعب وكلات، واجتمعت مع هوازن ثقيف ورئيس ثقيف سبيع بن الحارث ذو الخمار، ومن بني جُشِيم دريد بن الصمة، وهو شيخ كبير أعمى يحمل في شجار^(١) تيمناً به ولمعرفته بالحروب. وكان يلقب.... الحرب، وجماع

(١) الشجار: شبه اليهودج إلا أنه مكشوف الأعلى. ١. ه انظر لسان العرب، مادة /شجر/.

٤٣١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ: رَأَيْتُ بَيْدَ ابْنِ أَبِي أَوْفَى ضَرْبَةً، قَالَ: ضَرَبْتُهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، قُلْتُ: شَهِدْتَ حُنَيْنًا؟ قَالَ: قَبْلَ ذَلِكَ.

٤٣١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عُمَارَةَ، أَتَوَلَّيْتَ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ فَقَالَ: أَمَّا أَنَا فَأَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ لَمْ يُؤْلَ، وَلَكِنْ عَجَّلَ سَرْعَانُ الْقَوْمَ، فَرَشَقْتُهُمْ هَوَازِنُ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ أَخَذَ بِرَأْسِ بَعْغَلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، يَقُولُ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ». [طرفه في: ٢٨٦٤].

٤٣١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: قِيلَ لِلْبَرَاءِ، وَأَنَا

أمر الناس إلى مالك بن عوف البصري، وعزموا على المسير إلى رسول الله ﷺ، فلما سمع نبي الله ﷺ بذلك أرسل عبد الله بن أبي حدرد عيناً له، فدخل فيهم وعرف خبرهم.

٤٣١٤ - (رأيت [بيد] عبد الله بن أبي أوفى ضربة، قال: ضربتُها مع النبي ﷺ يوم حنين، قلت: شهدتُها؟ قال: قبل ذلك) يتعلق بمقدر، أي: قبل حنين شهدت أيضاً، فإنه من أصحاب الشجرة وبيعة الرضوان.

٤٣١٥ - ٤٣١٦ - (يا أبا عمارَةَ أتوليت يوم حنين؟ قال: أما أنا فأشهد على النبي ﷺ أنه لم يؤل) والظاهر أن هذا السائل فهم من قوله تعالى: ﴿ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ﴾ [التوبة: ٩] أن الفرار عام، فكان أولهم استثناء رسول الله ﷺ، وإن كان طائفة ثبتوا معه.

فإن قلت: ما وجه هذا الكلام؟ قلت: عدل عن ظاهر الجواب دفعاً لئلا يظن بأن رسول الله ﷺ أيضاً ممن تولى، وقد فهم أن البراء تولى.

(ولكن عجلت سرعان القوم فرشقهم هوازن) السرعان بفتح السين والراء، وقد تُسَكَّنَ الراء لفظ مفرد أوائل. [وبغلتها البيضاء] أهداها له المقوقس صاحب الإسكندرية. وقيل: التي أهداها له ملك أيلة، وقيل: التي أهداها له فروة بن نفاثة - بضم النون بعدها فاء بعدها ثاء مثلثة - وهذا أصح؛ لوقوعه في «مسلم» صريحاً^(١).

(أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب)

(١) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب في غزوة حنين (١٧٧٥).

أَسْمَعُ: أَوْلَيْتُمْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ فَقَالَ: أَمَّا النَّبِيُّ ﷺ فَلَا، كَانُوا رُمَاءً، فَقَالَ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ». [طرفه في: ٢٨٦٤].

٤٣١٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: سَمِعَ الْبَرَاءَ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ قَيْسٍ: أَفَرَزْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ فَقَالَ: لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَفِرَّ، كَانَتْ هَوَازِنُ رُمَاءَ، وَإِنَّا لَمَّا حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ انْكَشَفُوا، فَأَكْبَيْنَا عَلَى الْغَنَائِمِ، فَاسْتَقْبَلْنَا بِالسَّهَامِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَخَذَ بِرِزَامِهَا، وَهُوَ يَقُولُ: «أَنَا النَّبِيُّ ﷺ لَا كَذِبَ».

قَالَ إِسْرَائِيلُ وَزُهَيْرٌ: نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَغْلَتِهِ. [طرفه في: ٢٨٦٤].

٤٣١٨، ٤٣١٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي لَيْثٌ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. ح. وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ شِهَابٍ: وَزَعَمَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ مَرْوَانَ وَالْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَفَدَّ هَوَازِنَ مُسْلِمِينَ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ

هذا على دأب الشجعان يشهر نفسه، وكان بين العرب مشهور بابن عبد المطلب، فإن أباه مات وهو صغير. وقيل: كان رأى عبد المطلب مناماً يدل على ظهوره، وكانت الرؤيا مشهورة بين العرب. وقال شيخنا: وكان سيف بن ذي يزن أخبر عبد المطلب قبل أن يتزوج عبد الله أم رسول الله ﷺ أنه يخرج من ذرية عبد المطلب نبي آخر الزمان. وهذا لا يكاد يصح، فإن ورود عبد المطلب على سيف إنما كان بعد الفيل وهلاك جيشه، وأخذ اليمن من يكسوم بن أبرهة، كذا ذكره أهل السير. ورسول الله ﷺ ولد عام الفيل.

٤٣١٧ - ٤٣١٩ - (بشار) بفتح الباء وتشديد الشين المعجمة (غندر) بضم الغين المعجمة وفتح الدال (زهير) بضم الزاي مصغر.

وكذا (عقيل) (المسور بن مخرمة) بكسر الميم في الأول وفتحه في الثاني (عُفَيْر) بضم العين مصغر (إسحاق) كذا وقع غير منسوب. قال الغساني: روى عن يعقوب بن إبراهيم إسحاق بن منصور وابن راهويه، والحديث سلف في أبواب الخمس^(١) ونشير إلى بعض

(١) تقدم في كتاب فرض الخمس، باب ومن الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين (٣١٣).

أَمْوَالَهُمْ وَسَبَّيَهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَعِيَ مَنْ تَرَوْنَ، وَأَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ: إِمَّا السَّبْيَ، وَإِمَّا الْمَالَ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِكُمْ». وَكَانَ أَنْظَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، قَالُوا: فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبْيَنَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمُسْلِمِينَ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ جَاءُونَا تَائِبِينَ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أُرَدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيَهُمْ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ». فَقَالَ النَّاسُ: قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا لَا نَذَرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ». فَارْجَعَ النَّاسُ، فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا. هَذَا الَّذِي بَلَغَنِي عَنْ سَبْيِ هَوَازِنَ. [طرفه في: ٢٣٠٧].

٤٣٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عُمَرَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ. ح.

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا قَفَلْنَا مِنْ حُنَيْنٍ، سَأَلَ عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ نَذْرِ كَانَ نَذَرَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، اعْتِكَافٍ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِوَفَائِهِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: حَمَادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ.

الفاظه (استأنيت) أنظرت من آن يأتي، أنظرهم بهمة القطع، يقال: نظر وأنظر وانتظر بمعنى (قفل [١٤٣/ب] من الطائف) رجع (عرفاؤكم) جمع عريف، على وزن كريم، مقدم القوم: العارف بأحوالهم.

٤٣٢٠ - (أبو النعمان) محمد بن الفضل، روى عنه حديث عمر نذره اعتكاف يوم في الجاهلية، تقدم مع شرحه في أبواب الاعتكاف^(١). وأشرنا بأن أمر رسول الله ﷺ بوفاء النذر لم يكن؛ لأن ذلك النذر كان لازماً؛ لأن الإيمان شرط في العبادات، بل لأنه أراد عبادة، فلم يمنعه منها؛ لثلاث يتوهم أنه من أمر الجاهلية (وقال بعضهم: حماد عن أيوب) أي: بدل معمر.

(١) تقدم في كتاب الاعتكاف، باب الاعتكاف ليلاً (٢٠٣٢).

وَرَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [طرفه في: ٢٠٣٢].

٤٣٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ
عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ أَفْلَحَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ
النَّبِيِّ ﷺ عَامَ حُنَيْنٍ، فَلَمَّا التَقَيْنَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ
قَدْ عَلَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَضْرَبْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ عَلَى حَبْلِ عَاتِقِهِ بِالسَّيْفِ فَقَطَعْتُ
الدَّرْعَ، وَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ، ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ
فَأَرْسَلَنِي، فَلَحِقْتُ عُمَرَ فَقُلْتُ: مَا بَأَلِ النَّاسِ؟ قَالَ: أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. ثُمَّ رَجَعُوا،
وَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيْنَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ». فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟
ثُمَّ جَلَسْتُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَهُ، فَقُمْتُ، فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ،
قَالَ: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَهُ، فَقُمْتُ، فَقَالَ: «مَا لَكَ يَا أَبَا قَتَادَةَ؟» فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ
رَجُلٌ: صَدَقَ، وَسَلْبُهُ عِنْدِي، فَأَرْضِهِ مِنِّي. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَاهَا اللَّهُ، إِذَا، لَا يَعْمِدُ إِلَى
أَسَدٍ مِنْ أَسَدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ فَيُعْطِيكَ سَلْبَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ،
فَأَعْطِهِ». فَأَعْطَانِيهِ،

٤٣٢١ - (عن أبي محمد مولى أبي قتادة) اسم المولى: نافع، واسم أبي قتادة: نعمان.
وقيل غيره (كانت للمسلمين جولة) أي: اضطراب واختلاط (فضربت على حبل عاتقه) قال
ابن الأثير: هو موضع الرداء من العنق. وقيل: ما بين العنق والمنكب. وقيل: عرق أو
عصب هناك. وإليه يشير قوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦] (فجلس النبي ﷺ
[فقال]: من قتل قتيلاً له عليه بينة فله سلبه) سماء قتيلاً مجازاً باعتبار ما يؤول إليه. ومن زعم
أنه يجوز أن يكون حقيقة باعتبار هذا القتل فقد غلط؛ لأن عند تعلق الفعل شرطه أن يكون
موصوفاً بذلك الوصف كما في قولك: ضربت مضروباً (لاها الله) بالجر والهاء بدل واو
القسم، وفيه زيادة تنبيه لا توجد في الواو. قال: (لا يعمد إلى أسد من أسد الله) أي: لا
يقصد (قال: صدق فأعطه).

فإن قلت: قد تقدم من كلام رسول الله ﷺ: من كان له بينة، فكيف أعطاه بلا بينة؟
قلت: أشرنا سابقاً أنه علم رسول الله ﷺ صدقه كما علم صدق حاطب، أو أقام البينة عليه
أنها لم تذكر، أو كان الحق فيه للحاضرين ولم ينكر أحد، وقد سلف أنه شهد له آخر.

فَابْتَعْتُ بِهِ مَخْرَفًا فِي بَنِي سِلْمَةَ، فَإِنَّهُ لَأَوَّلُ مَا لِي تَأَثَّلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ. [طرفه في: ٢١٠٠].

٤٣٢٢ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ أَفْلَحَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ: أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ، نَظَرْتُ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، يُقَاتِلُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَآخَرُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَخْتَلُهُ مِنْ وَرَائِهِ لِيَقْتُلَهُ، فَأَسْرَعْتُ إِلَى الَّذِي يَخْتَلُهُ، فَرَفَعَ يَدَهُ لِيَضْرِبَنِي، وَأَضْرَبُ يَدَهُ فَقَطَعْتُهَا، ثُمَّ أَخَذَنِي فَضَمَّنِي ضَمًّا شَدِيدًا حَتَّى تَحَوَّفْتُ، ثُمَّ تَرَكَ، فَتَحَلَّلَ، وَدَفَعْتُهُ ثُمَّ قَتَلْتُهُ، وَانْهَزَمَ الْمُسْلِمُونَ وَانْهَزَمْتُ مَعَهُمْ، فَإِذَا بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي النَّاسِ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ قَالَ: أَمْرُ اللَّهِ، ثُمَّ تَرَجَّعَ النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَقَامَ بَيْنَهُ عَلَى قَتِيلٍ قَتَلَهُ فَلَهُ سَلْبُهُ». فَقُمْتُ لِأَتَمَسَّ بَيْنَهُ عَلَى قَتِيلِي، فَلَمْ أَرِ أَحَدًا يَشْهَدُ لِي فَجَلَسْتُ، ثُمَّ بَدَأَ لِي فَذَكَرْتُ أَمْرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: سِلَاحُ هَذَا الْقَتِيلِ الَّذِي يَذْكُرُ عِنْدِي، فَأَرْضِيهِ مِنْهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: كَلَّا، لَا يُعْطَاهُ أَصْبِغَ مِنْ قُرْشٍ وَيَدَعِ أَسَدًا مِنْ أَسَدِ

(فابتعت به مخرفاً في بني سلمة) المخرف: البستان، وبنو سلمة بكسر اللام (لأول مال تأثَّلته) أي: تحصلته.

(نظرت إلى رجل من المسلمين يقاتل رجلاً من المشركين وآخر من المشركين من ورائه يختل) بالخاء المعجمة أي: يحتال في قتله.

فإن قلت: تقدم في الحديث أنه قال: رأيت من المشركين رجلاً علا رجلاً من المسلمين^(١) قلت: رآه يختله أولاً ثم علاه.

(وانهزم المسلمون وانهزمت معهم، فإذا بعمر بن الخطاب في الناس) هذا يدل على أن عمر من المنهزمين، ولكن أهل السير على أن عمر بن الخطاب من الذين ثبتوا، قال ابن هشام: ممن ثبت معه من المهاجرين: أبو بكر وعمر، ومن أهل بيته: علي والعباس وأبو سفيان بن الحارث، وابنه. اسم أبي سفيان: المغيرة، واسم ابنه: جعفر، وأسامة بن زيد وأيمن ابن أم أيمن والفضل وربيع بن الحارث. وبعضهم عدّ قيساً أيضاً (لا يعطه أصيبغ) بضم الهمزة وضاد معجمة مصغر الضبع، الحيوان المعروف على غير قياس، وقيل: مصغر أصيبغ، وهو الذي في ضبعه قصر، والضبع: العضد، كني به عن الضعف؛ لأن العضد مظهر القوة. ورواه أبو ذر بالصاد المهملة مصغر أصيبغ، وأبو زيد بالصاد المهملة وغين معجمة وهو الأسود الجلد.

اللَّهُ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ. قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَدَّاهُ إِلَيَّ، فَاشْتَرَيْتُ مِنْهُ خِرَافًا، فَكَانَ أَوَّلَ مَا لِي تَأَثَّلْتُهِ فِي الْإِسْلَامِ. [طرفه في: ٢١٠٠].

٥٧ - بَابُ غَزْوَةِ أُوطَاسٍ

٤٣٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا فَرَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَى جَيْشٍ إِلَى أُوطَاسٍ، فَلَقِيَ دُرَيْدَ بْنَ الصَّمَّةِ، فَقَتَلَ دُرَيْدًا وَهَزَمَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ، قَالَ أَبُو مُوسَى: وَبَعَثَنِي مَعَ أَبِي عَامِرٍ، فَرُمِيَ أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ، رَمَاهُ جُشَمِيُّ بِسَهْمٍ فَأَثْبَتَهُ فِي رُكْبَتِهِ، فَاَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا عَمَّ مَنْ رَمَاكَ؟ فَأَشَارَ إِلَيَّ أَبُو مُوسَى فَقَالَ: ذَاكَ قَاتِلِي الَّذِي رَمَانِي، فَقَصَدْتُ لَهُ فَلَحِقْتُهُ، فَلَمَّا رَأَيْتُ وَلِيَّ، فَاتَّبَعْتُهُ وَجَعَلْتُ أَقُولُ لَهُ: أَلَا تَسْتَحْيِي، أَلَا تَتُبْتُ، فَكَفَّ، فَاحْتَلَفْنَا ضَرْبَتَيْنِ بِالسَّيْفِ فَقَتَلْتُهُ، ثُمَّ قُلْتُ لِأَبِي

والحديث دليل الشافعي في أن القاتل يستحق سلب المقتول، والسلب المذكور في الفروع.

غزوة أوطاس

بفتح الهمزة: اسم موضع. وقيل: ماء لبني سليم.

٤٣٢٣ - لما انهزم المشركون يوم حنين وتشردوا ذهب طائفة منهم إلى الطائف وأخرى إلى بجيلة، وأخرى إلى أوطاس فعقد رسول الله ﷺ لأبي عامر لواءً وأرسله خلفهم [١٤٤/أ] فأدركهم، وبارز أبو عامر فقتل بعد أن قتل منهم سبعة. وفي رواية ابن هشام تسعة وفر العاشر (فلقي دريد^(١) بن الصمة) بكسر الصاد وتشديد الميم. قال ابن هشام: قتل دريد ربيعة بن رُفيع السلمي ضربه بسيفه فلم يعمل شيئاً. فقال دريد: بئس ما سلحتك أمك، وناولته سيفه، قال: اضرب به فوق العظام ودون الدماغ، فإني كنت هكذا أضرب أعناق الرجال. وفي رواية البزار أن قاتل دريد الزبير بن العوام والظاهر أن الزبير كان أميراً على من قتله (رماه جشمي) - بضم الجيم وفتح الشين - نسبة إلى جشيم بن معاوية بن بكر بن هوازن، قال ابن عبد البر: الذي قتل أبا عامر؛ ابن دريد بن الصمة واسمه سلمة. واختلف في سن دريد لما قتل، قيل: كان ابن مائة وعشرين وقيل: مائة وستين (فاتبعته) من الافتعال، وضبطه بعضهم: أتبعته بهمزة القطع، والأول هو الصواب؛ لأنه بهمزة القطع معناه الإدراك، وليس

(١) هذا الاسم ورد في الأصل: زيد، والصواب ما أثبتناه كما في البخاري.

عامر: قَتَلَ اللَّهُ صَاحِبَكَ، قَالَ: فَانزِعْ هَذَا السَّهْمَ، فَتَرَعْتُهُ فَنَزَا مِنْهُ الْمَاءُ، قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، أَفَرَى النَّبِيَّ ﷺ السَّلَامَ، وَقُلْ لَهُ: اسْتَغْفِرْ لِي. وَاسْتَخْلَفَنِي أَبُو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ، فَمَكَثَ يَسِيرًا ثُمَّ مَاتَ، فَرَجَعْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ عَلَى سَرِيرٍ مُرْمَلٍ وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ، قَدْ أَثَرُ رِمَالُ السَّرِيرِ بِظَهْرِهِ وَجَنْبَيْهِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبَرِنَا وَخَبَرِ أَبِي عَامِرٍ، وَقَالَ: قُلْ لَهُ: اسْتَغْفِرْ لِي، فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبِيدِ أَبِي عَامِرٍ». وَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ مِنَ النَّاسِ». فَقُلْتُ: وَلِي فَاسْتَغْفِرْ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ذَنْبَهُ، وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدْخَلًا كَرِيمًا». قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: إِحْدَاهُمَا لِأَبِي عَامِرٍ، وَالْأُخْرَى لِأَبِي مُوسَى. [طرفه في: ٢٨٨٤].

٥٨ - بَابُ غَزْوَةِ الطَّائِفِ

في شَوَالِ سَنَةِ ثَمَانٍ، قَالَهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ.
٤٣٢٤ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ: سَمِعَ سُفْيَانَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّهَا أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدِي مُخَنَّثٌ،

المعنى عليه (على سرير مُرْمَلٍ) أي منسوج كالحصير (وعليه فراش) كذا وقع، الصواب ليس عليه فراش. (اللهم اغفر لعبيد أبي عامر) الأول علم والثاني كنية بدل منه.

غزوة الطائف

قيل: بين الطائف وبين مكة مرحلتان، وإنما سمي به لأن الجنة التي أخبر الله عنها بقوله: ﴿طَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِّن رَّبِّكَ﴾ [القلم: ١٩] قلعتها جبريل ووضعها هناك، كانت بعد حنين في شوال سنة ثمان. قال ابن هشام: هي بلاد ثقيف وبها حصن شديد. ولما بلغ فل ثقيف إلى الطائف غلقوا الأبواب وتهيؤوا للقتال، فحاصروهم رسول الله ﷺ أياماً ونصب عليهم من المجانيق، ثم رأى مناماً، فلم يؤذن له فرحل عنها، ثم أسلموا.

٤٣٢٤ - (عن زينب بنت أبي سلمة: دخل عليّ النبي ﷺ وعندي مخنث) بتشديد النون

٤٣٢٤ - أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب منع المخنث من الدخول على النساء الأجانب (٢١٨٠)، وأبو داود، كتاب الأدب، باب في الحكم في المخنثين (٤٩٢٩)، وابن ماجه، كتاب الحدود، باب المخنثين (٢٦١٤).

فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُمَيَّةَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الطَّائِفَ غَدًا، فَعَلَيْكَ بِابْنَةِ غِيلَانَ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبَرُ بِثَمَانٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَدْخُلَنَّ هَؤُلَاءِ عَلَيْكُنَّ».

قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: الْمُخَنَّثُ: هَيْتُ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا، وَزَادَ: وَهُوَ مُحَاصِرُ الطَّائِفِ يَوْمَئِذٍ. [الحديث ٤٣٢٤ - طرفاه في: ٥٢٣٥، ٥٨٨٧].

٤٣٢٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الشَّاعِرِ الْأَعْمَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: لَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّائِفَ، فَلَمْ يَنْلِ مِنْهُمْ شَيْئًا، قَالَ: «إِنَّا قَافِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ». فَتَقَلَّ عَلَيْهِمْ، وَقَالُوا: نَذْهَبُ وَلَا نَفْتَحُهُ، وَقَالَ مَرَّةً: «نَقْفُلُ». فَقَالَ «اغْدُوا عَلَى الْقِتَالِ». فَغَدَوْا فَأَصَابَهُمْ جِرَاحٌ، فَقَالَ: «إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ». فَأَعْجَبَهُمْ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ. وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً:

مكسورة ومفتوحة، والفتح أقل، وأصله: تكسير الأعضاء كأخلاق النساء. هذا المخنث اسمه: هيت، بكسر الهاء آخره تاء مثناة من فوق، قيل: هيت: لقبه واسمه مائع - بالميم وتاء فوقانية - وفي بعض الروايات: كان هذا ورسول الله ﷺ يحاصر الطائف (ابنة غيلان) بغين معجمة، واسم ابنته بادية بالياء بعد الدال وقيل بالنون. أسلمت وتزوجها عبد الرحمن بن عوف. وغيلان من سادات ثقيف، أسلم وتحتة عشر نسوة. فقال له رسول الله ﷺ: «أمسك أربعاً وفارق سائرهن»^(١). قال ابن هشام: قالت خولة بنت حكيم بن أمية يا رسول الله: إن فتح عليك الطائف أعطني حلي بادية بنت غيلان أو حلي الفارعة بنت عقيل، وكانتا أحلى نساء ثقيف، فقال رسول الله ﷺ: «وإن كان لم يؤذن لي في ثقيف؟» ومعنى قوله: (تقبل بأربع وتدبر بثمان) أن أعكان بطنها أربع، وإذا أدبرت ترى ثمانياً. وذكر الواقدي زيادة وهي: لها ثغر كالأقحوان، إن جلست ثبتت، وإن تكلمت تفتنت (محمود) هو ابن غيلان (أبو أسامة) بضم الهمزة.

٤٣٢٥ - (أبو العباس الشاعر) اسمه السائب (عن عبد الله بن عمرو) بفتح العين آخره [واو]، كذا وقع، واتفقوا على أنه سهو، هو ابن عمر.

٤٣٢٥ - أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة الطائف (١٧٧٨).

(١) أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الطلاق، باب جامع الطلاق (١٢٤٣) وابن حبان في صحيحه ٤٦٥/٩ (٤١٥٧).

فَتَبَسَّمَ. قَالَ: قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الْخَبَرِ كُلُّهُ. [الحديث ٤٣٢٥ - طرفاه في: ٦٠٨٦، ٧٤٨٠].

٤٣٢٦، ٤٣٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَبَا بَكْرَةَ، وَكَانَ تَسْوَرُ حِصْنَ الطَّائِفِ فِي أَنْاسٍ فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَا: سَمِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ».

وَقَالَ هِشَامٌ: وَأَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، أَوْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا وَأَبَا بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ عَاصِمٌ: قُلْتُ: لَقَدْ شَهِدَ عِنْدَكَ رَجُلَانِ حَسْبُكَ بِهِمَا، قَالَ: أَجَلْ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَأَوَّلُ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَنَزَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثَالِثَ ثَلَاثَةِ وَعِشْرِينَ مِنَ الطَّائِفِ. [الحديث ٤٣٢٦، طرفه في: ٦٧٦٦]. [الحديث: ٤٣٢٧ - طرفه في: ٦٧٦٧].

٤٣٢٧ - (بشار) بفتح الباء وتشديد الشين (غندر) بضم الغين ودال مهملة مفتوحة (قال الحميدي: حدثنا سفيان) الخبر كله روايته عن علي بن أبي عبد الله معنعة وسفيان يدلّس فأشار [١٤٤/ب] إلى أن في رواية الحميدي لفظ التحديث، وبه يزول وهم التدليس. (أبا عثمان) هو النهدي عبداً وكان عبد للحارث بن كلدة (وأبا بكر) نفع بن الحارث لقب أبا بكر؛ لأنه نزل من حصن الطائف على بكره قال البخاري: كانوا ثلاثة وعشرين عبداً.

قال ابن هشام: لما أسلمت ثقيف سألوا رسول الله ﷺ العبيد، فقال: هم عتقاء الله، وفي الحقيقة هم عتقاء رسوله؛ لأنهم نزلوا من غير عهد، (وكان تسور حصن الطائف) التسور: الصعود بغير سلّم (من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم فالجنة عليه حرام) إن اعتقد جِلًّا ذلك، فإنه كفر، وإلا فالمراد منه الزجر كما في نظائره.

٤٣٢٦، ٤٣٢٧ - أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم (٦٣)، وأبو داود، كتاب الأدب، باب في الرجل ينتمي إلى غير مواله (٥١١٣)، وابن ماجه، كتاب الحدود، باب من ادعى إلى غير أبيه ثم وتولى غير مواله (٢٦١٠).

٤٣٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجِعْرَانَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ أَغْرَابِيٌّ فَقَالَ: أَلَا تُنَجِّرُنِي مَا وَعَدْتَنِي؟ فَقَالَ لَهُ: «أَبَشِّرْ». فَقَالَ: قَدْ أَكْثَرْتُ عَلَيَّ مِنْ أَبَشِيرٍ، فَأَقْبَلَ عَلَى أَبِي مُوسَى وَبِلَالٍ كَهَيْئَةِ الْعُضْبَانِ، فَقَالَ: «رَدَّ الْبُشْرَى، فَأَقْبَلَا أَنْتُمَا». قَالَا: قَبِلْنَا، ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ وَمَجَّ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «اشْرَبَا مِنْهُ، وَأَفْرِغَا عَلَى وُجُوهِكُمَا وَنُحُورِكُمَا وَأَبَشِّرَا». فَأَخَذَا الْقَدَحَ فَفَعَلَا، فَنَادَتْ أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السُّتْرِ: أَنْ أَفْضِلَا لَأُمُّكُمَا، فَأَفْضَلَا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً. [طرفه في: ١٨٨].

٤٣٢٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ: أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ أَخْبَرَ: أَنَّ يَعْلى كَانَ يَقُولُ: لَيْتَنِي أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ، قَالَ فَبَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ بِالْجِعْرَانَةِ، وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ قَدْ أَظْلَمَ بِهِ، مَعَهُ فِيهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، إِذْ جَاءَهُ أَغْرَابِيٌّ عَلَيْهِ جُبَّةٌ، مُتَضَمِّخٌ بِطَيْبٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ فِي جُبَّةٍ بَعْدَمَا تَضَمَّخَ بِالطَّيْبِ؟ فَأَشَارَ عُمَرُ إِلَى يَعْلى بِيَدِهِ: أَنْ تَعَالَ، فَجَاءَ يَعْلى فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ مُحَمَّرُ الْوَجْهِ، يَغْطُ

٤٣٢٨ - (كنت عند النبي ﷺ وهو نازل بالجعمرانة) بكسر الجيم وتشديد الراء وتخفيفها (بين مكة والمدينة) اتفقوا على أنه وهم بل بين مكة والطائف (فاتى النبي ﷺ فقال: ألا تنجز لي ما وعدتني).

فإن قلت: روى أبو موسى في موضع آخر هذا الحديث أن الذين قالوا: قد أكثرت من أبشر فأعطينا، هم بنو تميم، قلت: يجوز الجمع بأن يقول لهذا وأولئك أو هذا الأعرابي أيضاً من بني تميم، فتارة أسند القول إليه وأخرى لبني تميم؛ لوقوع القول بينهم.

٤٣٢٩ - (ابن جريج) بضم الجيم مصغراً، اسمه عبد الملك (جاء أعرابي عليه جبة متضمخ بطيب) أي: متلطف مع الإكثار، حديثه سلف في أول كتاب الحج في باب غسل الخلق^(١).

(يعلى) على وزن يحيى (يغظ) بكسر الغين المعجمة وتشديد الطاء من الغطيظ، وهو الصوت الذي يخرج بشدة، كصوت النائم.

كَذَلِكَ سَاعَةً، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ، فَقَالَ: «أَيُّ الَّذِي يَسْأَلُنِي عَنِ الْعُمْرَةِ آتِفًا؟» فَالْتَمَسَ الرَّجُلُ فَأْتِي بِهِ، فَقَالَ: «أَمَّا الطَّيِّبُ الَّذِي بِكَ فَأَغْسِلْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَأَمَّا الْجُبَّةُ فَانْزِعْهَا، ثُمَّ اصْنَعْ فِي عُمُرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ». [طرفه في: ١٥٣٦].

٤٣٣٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ: لَمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ يَوْمَ خُنَيْنٍ، قَسَمَ فِي النَّاسِ فِي الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ، وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا، فَكَأَنَّهُمْ وَجَدُوا إِذْ لَمْ يُصِبْهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ، فَحَطَبَهُمْ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلَالًا فَهَذَا كُمْ اللَّهُ بِي؟ وَكُنْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَأَلَّفَكُمُ اللَّهُ بِي؟ وَعَالَةً فَأَغْنَاكُمُ اللَّهُ بِي؟» كُلَّمَا قَالَ شَيْئًا، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنٌ، قَالَ: مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تُجِيبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: كُلَّمَا قَالَ شَيْئًا، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنٌ، قَالَ: «لَوْ شِئْتُمْ، قُلْتُمْ: جِئْنَا كَذَا وَكَذَا، أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ، وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى رِحَالِكُمْ؟ لَوْلَا

٤٣٣٠ - (وهيب) بضم الهاء مصغر (عباد) بفتح العين وتشديد الباء (قسم) أي: رسول الله ﷺ (في الناس في المؤلفة قلوبهم) قال ابن الأثير: هم طائفة إيمانهم ليس بثابت، يدارون بالمال، ليثبتوا عليه (فلم يُعطِ الأنصار، فكأنهم وجدوا إذ لم يصبهم ما أصاب الناس) أي: حزنوا على ذلك. ويروى وجد بضم الواو وسكون الجيم جمع واجد كصبر في جمع صابر.

قال بعض الشارحين: فإن قلت: ما فائدة هذا التكرار؟ قلت: إذا كان الأول اسماً والثاني فعلاً فهو ظاهر، أو يكون أحدهما بمعنى الغضب والآخر بمعنى الحزن. هذا كلامه، وقد التبس عليه، وذلك أن الكلام إنما هو في اختلاف النسخ [لا أن] كلاً الكلامين واقع، وهل يقول أحد: كأنهم وجدوا كأنهم وجدوا، بل لو كان واقعاً كان الثاني تأكيداً، ولكن ليس بواقع ولا المقام لمقام التأكيد (الله ورسوله أَمَنٌ) مِنَ الْمَنِّ بِمَعْنَى الْإِحْسَانِ، لَا مِنَ الْإِمْنَةِ (قال) رسول الله ﷺ لما اعترف الأنصار بمنته وإحسانه (لو شئتم قلتم جئنا كذا وكذا) فسرّه في رواية ابن هشام: لقلتم آتيتنا بكذا فصدقناك ومخذولاً فنصبرناك وطريداً فأويناك وعائلاً فواسيتناك.

الهِجْرَةَ، لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَشِعْبًا لَسَلَكْتُ وَادِي الْأَنْصَارِ وَشِعْبَهَا، الْأَنْصَارُ شِعَارُ وَالنَّاسُ دِثَارُ، إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ». [الحديث: ٤٣٣٠ - طرفه في: ٧٢٤٥].

٤٣٣١ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ نَاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مَا أَفَاءَ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ، فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِي رِجَالًا الْمِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ، فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي قَرِيشًا، وَيَتْرُكُنَا، وَسَيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ. قَالَ أَنَسٌ: فَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَقَالَتِهِمْ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمَ، وَلَمْ يَدْعُ مَعَهُمْ غَيْرَهُمْ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا حَدِيثُ بَلَّغْنِي عَنْكُمْ؟» فَقَالَ قُفْهَاءُ الْأَنْصَارِ: أَمَّا رُؤُوسَاؤُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا، وَأَمَّا نَاسٌ مِنْ دِمَائِهِمْ أَكْثَرُهُمْ فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي قَرِيشًا وَيَتْرُكُنَا، وَسَيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَإِنِّي أُعْطِي رِجَالًا حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرِ أَتَأْلَفُهُمْ، أَمَّا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ، وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى رِحَالِكُمْ؟ فَوَاللَّهِ لَمَا تَتَّقِلُونَ بِهِ، خَيْرٌ مِمَّا يَتَّقِلُونَ بِهِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ رَضِينَا، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «سَتَجِدُونَ أَثَرَةً شَدِيدَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ - فَإِنِّي عَلَى الْحَوْضِ». قَالَ أَنَسٌ: فَلَمْ يَصْبِرُوا. [طرفه في: ٣١٤٦].

٤٣٣٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ:

٤٣٣١ - (نطفق) أي: شرع (وسيفونا تقطر من دمائهم) كأن الظاهر ودمائهم تقطر من سيفونا لكن قلبه مبالغة (حديثه أسنانهم) كناية عن الصغر، فإن السن يعبر به عن العمر لأن ما عدا الإنسان يعرف عمره بالأسنان.

(ستجدون أثره شديدة) أي: الاستيثار عليكم من الأمراء الذين يمنعونكم حقكم.

٤٣٣٢ - (حرب) ضد الصلح (عن أبي التياح) بالتاء الفوقانية وتشديد التحتانية اسم يزيد

لَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنَائِمَ بَيْنَ قُرَيْشٍ، فَعَضِبَتِ الْأَنْصَارُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالذُّنْيَا، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا، لَسَلَكَتُ وَادِيَ الْأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَهُمْ». [طرفه في: ٣١٤٦].

٤٣٣٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا أَزْهَرُ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ: أَنَّ أَبَا هِشَامٍ بْنُ زَيْدٍ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ، التَقَى هَوَازِنُ وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَةُ آلَافٍ، وَالطُّلَقَاءُ، فَأَذْبَرُوا، قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ». قَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، لَبَّيْكَ نَحْنُ بَيْنَ يَدَيْكَ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ». فَأَنْهَزَ الْمُشْرِكُونَ، فَأَعْطَى الطُّلَقَاءَ وَالْمُهَاجِرِينَ، وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا، فَقَالُوا، فَدَعَاهُمْ فَأَدْخَلَهُمْ فِي قُبَّتِهِ، فَقَالَ: «أَمَّا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟» فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا، لَأَخْتَرْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ». [طرفه في: ٣١٤٦].

٤٣٣٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: «إِنَّ قُرَيْشًا حَدِيثُ عَهْدٍ.....

(أزهر [عن] ابن عون) بالزاي المعجمة.

٤٣٣٣ - (ومع النبي ﷺ عشرة آلاف) الذين جاؤوا معه [١٤٥/أ] من المدينة (والطلقاء) ألفان من أهل مكة، قال ابن إسحاق: لما صلى رسول الله ﷺ دخل البيت ثم خرج ووقف على باب الكعبة وأهل مكة حافون في المسجد الحرام فقال: «يا معشر قريش ما تقولون أني فاعل بكم؟» قالوا: أخ كريم وابن أخ كريم، قال: «اذهبوا إنهم الطلقاء»، قال ابن الأثير: الطلقاء من قريش والعتقاء من ثقيف، يريد بالعتقاء الذين نزلوا من الحصن مع أبي بكر، وكانوا ثلاثة وعشرين عبداً.

٤٣٣٤ - (أن قريشاً حديث عهد) جوابه: حديثو عهد، كذا قيل ويمكن توجيه الأول أي

بِجَاهِلِيَّةٍ وَمُصِيبَةٍ، وَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَجْبِرَهُمْ وَأَتَأَلَّفَهُمْ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجَعَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى بُيُوتِكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا، لَسَلَكَتُ وَادِي الْأَنْصَارِ، أَوْ شِعْبَ الْأَنْصَارِ». [طرفه في: ٣١٤٦].

٤٣٣٥ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قِسْمَةَ حُنَيْنٍ، قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: مَا أَرَادَ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ ثُمَّ قَالَ: «رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى مُوسَى، لَقَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ». [طرفه في: ٣١٥٠].

٤٣٣٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ أَثَرَ النَّبِيُّ ﷺ نَاسًا، أَعْطَى الْأَقْرَعَ مِائَةَ

حديث عهدهم أو جعل قريش بمعنى الفرج (بجاهلية ومصيبة) لأنه قتل صناديدهم يوم بدر (وإني أريد أن أجيزهم) - بضم الهمزة والزاي - من الإجازة، بمعنى إعطاء الجائزة وهي العطية ويروى بفتح الهمزة والباء الموحدة. من الجبران. (بشار) بفتح الباء وتشديد المعجمة.

٤٣٣٥ - ٤٣٣٦ - (قبصة) بفتح القاف [وكسر]^(١) الموحدة (لما قسم النبي ﷺ وقسم قسمة حنين قال رجل من الأنصار: ما أراد بها وجه الله) هذا القائل كافر لأن لا إيمان له؛ لأن نسب أمين وحي الله إلى الجور في حطام الدنيا، وأما كونه من الأنصار معناه أنه من الأوس أو الخزرج، وكم في الأوس والخزرج من منافق؟ ألا ترى أن عبد الله بن سلول رأس الكفر من الخزرج، قالوا والصواب أن هذا ذو الخويصرة الخارجي واسمه: خرقوص بن زهير من سعد تميم. قال شيخنا: هذا خطأ، وحديث خرقوص سيأتي من رواية أبي سعيد. وهو كما قاله فإن خرقوص ليس من الأنصار بلا خلاف. قال الواقدي: هذا القائل معتب بن قشير من بني عمرو بن عوف رجل منافق. قلت: فيه بعد لأن ابن عبد البر ذكره فيمن شهد بدرًا وأحدًا والعقبة.

٤٣٣٥ - أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب إعفاء المؤلفات قلوبهم على الإسلام (١٠٦٢).

(١) هذه الكلمة وردت في الأصل: وبشديد، والصواب ما أثبتناه كما في البخاري.

٤٣٣٦ - أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب إعفاء المؤلفات قلوبهم على الإسلام (١٠٦٢).

مِنَ الْإِبِلِ، وَأَعْطَى غُيْنَةً مِثْلَ ذَلِكَ، وَأَعْطَى نَاسًا، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا أُرِيدَ بِهَذِهِ الْقِسْمَةِ وَجْهَ اللَّهِ، فَقُلْتُ: لِأُخْبِرَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى، قَدْ أُودِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ». [طرفه في: ٣١٥٠].

٤٣٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ، أَقْبَلْتُ هَوَازِنَ وَغَطَفَانَ وَغَيْرَهُمْ بِنَعْمِهِمْ وَذَرَارِيهِمْ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَةُ آلَافٍ، وَمِنَ الطُّلَقَاءِ، فَأَذْبَرُوا عَنْهُ حَتَّى بَقِيَ وَحْدَهُ، فَنَادَى يَوْمَئِذٍ نِدَاءً لَمْ يَخْلُطْ بَيْنَهُمَا، التَّفَتَ عَنْ يَمِينِهِ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ». قَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبَشِّرُ نَحْنُ مَعَكَ، ثُمَّ التَّفَتَ عَنْ يَسَارِهِ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ». قَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبَشِّرُ نَحْنُ مَعَكَ، وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ، فَتَنَزَلَ فَقَالَ: «أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ». فَانْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ، فَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ غَنَائِمَ كَثِيرَةً، فَقَسَمَ فِي الْمُهَاجِرِينَ وَالطُّلَقَاءِ وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: إِذَا كَانَتْ شَدِيدَةً فَتَحْنُ نُدْعَى، وَيُعْطَى الْغَنِيمَةُ غَيْرُنَا. فَبَلَغَهُ ذَلِكَ، فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، مَا حَدِيثُ بَلْعَنِي عَنْكُمْ؟» فَسَكَتُوا، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - تَحْوزُونَهُ إِلَى بُيُوتِكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا، لَأَخَذْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ». فَقَالَ هِشَامُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ، وَأَنْتَ شَاهِدُ ذَاكَ؟ قَالَ: وَآيْنَ أُغِيبُ عَنْهُ؟ [طرفه في: ٣١٤٦].

كان النبي ﷺ حَاصِرَ أَهْلِ الطَّائِفِ، فَلَمْ يُفْتَحْ لَهُ، فَرَجَعَ مِنْهَا.

٤٣٣٧ - (معاذ بن معاذ) بضم الميم وذل معجمة فيها (ابن عون)، (لما كان يوم حنين أقبلت هوازن وغطفان) لم يذكر ابن هشام غطفان بل ثقيفاً وهو الظاهر (فأدبروا عنه حتى بقي وحده).

فإن قلت: قد سلف أن جماعة ثبتوا معه منهم أصحاب أبو بكر قلت: هنا تسامح لاتفاقهم أن سفيان بن الحارث كان ثابتاً معه أخذ بعنان بغلته وأيضاً قال لعباس: ناد أصحاب سورة البقرة.

٥٩ - بَابُ السَّرِيَّةِ الَّتِي قَبْلَ نَجْدٍ

٤٣٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً قَبْلَ نَجْدٍ فَكُنْتُ فِيهَا، فَبَلَغْتُ سِهَامُنَا اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا، وَنَقَلْنَا بَعِيرًا بَعِيرًا، فَارْجَعْنَا بِثَلَاثَةِ عَشَرَ بَعِيرًا. [طرفه في: ٣١٣٤].

٦٠ - بَابُ بَعَثِ النَّبِيِّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ

٤٣٣٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُودٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. ح. وَحَدَّثَنِي نُعَيْمٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا: أَسْلَمْنَا، فَجَعَلُوا.....

باب السرية قبل نجد

قد سلف أن السرية قطعة من الجيش أقصاها أربعمائة، كذا قال ابن الأثير، وقال شيخنا: أقصاها ستمائة فإن زادوا عن ذلك فهم منسربفتح الميم وسكون النون إلى ثمانمائة وبعده جيش، ونجد: قال ابن الأثير: ولغة ما ارتفع من الأرض، وهم اسم خاص لما دون الحجاز من أرض العراق، قال ابن سعد: كانت هذه السرية في شعبان سنة [ثمان] والأمين فيها أبو قتادة ومن معه خمسة عشر رجلاً.

٤٣٣٨ - (ونقلنا بغيراً بغيراً) على بناء المجهول، وفي رواية أبي داود: نقلهم أميرهم^(١)، وفي رواية مسلم: نقلوا بغيراً بغيراً ولم يُغيَره رسول الله ﷺ^(٢).

باب بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة

بفتح الجيم وذال معجمة، قال ابن هشام: بنو جذيمة بطن من كتانة [١٤٥/ب] كانوا بأسفل مكة من ناحية يلملم وليسوا بني جذيمة بن عوف كما ظُنَّ، فإنهم من عبد القيس، وكانت هذه السرية بعد فتح مكة قبل الخروج إلى هوازن، فهذا يدل على أن الصواب ما في «البخاري».

٤٣٣٩ - (فدعاهم) أي: خالد (إلى الإسلام فلم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا، فجعلوا

٤٣٣٨ - أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب الأنفال (١٧٤٩).

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الجهاد، باب في نفل السرية تخرج من العسكر (٢٧٤٣).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد، باب الأنفال (١٧٤٩).

يَقُولُونَ: صَبَّأْنَا صَبَّأْنَا، فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ مِنْهُمْ وَيَأْسِرُ، وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِثْنًا أَسِيرَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ أَمَرَ خَالِدٌ أَنْ يَقْتُلَ كُلَّ رَجُلٍ مِثْنًا أَسِيرَهُ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ أَسِيرِي، وَلَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي أَسِيرَهُ، حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرْنَاهُ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ». مَرَّتَيْنِ.

[الحديث ٤٣٣٩ - طرفه في: ٧١٨٩].

٦١ - بَابُ سَرِيَّةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ وَعَلْقَمَةَ بْنِ مُجَرِّزِ الْمُدَلِّجِيِّ وَيُقَالُ: إِنَّهَا سَرِيَّةُ الْأَنْصَارِ.

يقولون: صَبَّأْنَا صَبَّأْنَا فجعل خالد يقتل ويأسر) هذا ونقل ابن هشام أن القوم أخذوا السلاح للقتال قال لهم خالد: ضعوا السلاح فإن الناس قد أسلموا، فلم يضعوا السلاح، فلا يمكن منهم عرضهم على السيف، لكن نُقِلَ أن رسول الله ﷺ أرسل علياً بمالٍ جزيل أدى دية كل قبيلة، وفضل شيء من المال أعطاهم أيضاً وقسمه فيهم، فقال له رسول الله ﷺ: أصبت وأحسن (اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد) إذا كان الواجب الثاني والتأمل لكن مجتهداً خطأ.

سرية عبد الله بن حذافة وعلقمة بن مجرز المدلجي

قال ابن هشام: سئل علقمة بن مجرز - بضم الميم وفتح الجيم وكسر الزاي المعجمة المشددة آخره معجمة مخففة - هذا هو الذي قال في زيد وأسامة: هذه الأقدام بعضها من بعض، فمن قال بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء المهملة فتح وكسر فقد أخطأ، يوم ذي قرد لما قتل أخوه، سألت رسول الله ﷺ ليرسله في آثار القوم لعل أن يدرك ثار أخيه فلما كان بعض الطريق استعمل على طائفة من الجيش عبد الله بن حذافة فهذا يدل على أن عبد الله بن حذافة وأما قول البخاري: رجل من الأنصار هذا لا يكاد يصح فإن عبد الله بن حذافة سهمي قرشي وعلقمة مدلجي والحمل على أنه نصر رسول الله ﷺ في الحملة، ولذلك قيل فيه: الأنصاري بعيد غيره متعارف الأقرب أن [يقال]: كانت أمه من الأنصار أو إحدى جداته، كما قالت الأنصار في العباس: ابن أختنا لأن سلمى بنت عمرو كانت زوجة هاشم.

٤٣٤٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً فَاسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، فَعَضِبَ، فَقَالَ: أَلَيْسَ أَمْرُكُمْ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَاجْمَعُوا لِي حَطَبًا، فَجَمَعُوا، فَقَالَ: أَوْقِدُوا نَارًا، فَأَوْقِدُوهَا، فَقَالَ: ادْخُلُوهَا، فَهَمُّوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يُمْسِكُ بَعْضًا، وَيَقُولُونَ: فَرَرْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنَ النَّارِ، فَمَا زَالُوا حَتَّى خَمَدَتِ النَّارُ، فَسَكَنَ غَضَبُهُ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ». [الحديث ٤٣٤٠ - طرفاه في: ٧١٤٥، ٧٢٥٧].

٦٢ - بَابُ بَعْثِ أَبِي مُوسَى وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حَجَّةَ الْوُدَاعِ

٤٣٤١، ٤٣٤٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا مُوسَى وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ: وَبَعَثَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى

٤٣٤٠ - (خمدت النار) بفتح الميم، وحكى المطرزي الكسر، وأنكره الزمخشري (فسكن غضبه) قال الجوهري: خمدت النار: سكن لهبها وهذا صريح في أنه كان أمره القوم بدخول النار جزماً، بخلاف ما ذكره ابن عبد البر وابن هشام أن عبد الله بن حذافة كان فيه دعابة ومزح وما أرادوا الدخول ضحك (لو دخولها ما خرجوا منها إلى يوم القيامة) هذا شيء علمه وحياً ولا يلزم أن كل من يفعل مثله يعذب ذلك العذاب، أو يحمل على المستحل، والضمير في منها راجع إلى مطلق النار لا إلى نار الدنيا.

فإن قلت: ما فائدة قوله إلى يوم القيامة؟ قلت: أراد به الأبد لما في رواية حفص: «لم يخرجوا منها أبداً».

بعث أبي موسى ومعاذ بن جبل إلى اليمن قبل حجة الوداع

٤٣٤٢ - (أبو عوانة) بفتح العين (أبو بردة) بضم الباء (بعث كل واحد منهما على

٤٣٤٠ - أخرجه مسلم، كتاب الإمامة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية (١٨٤٠)، وأبو داود، كتاب الجهاد، باب في الطاعة (٢٦٢٥)، والنسائي، كتاب البيعة، باب خبراء من أمر بمعصية فأطاع (٤٢٠٥).

مِخْلَافٍ، قَالَ: وَالْيَمَنُ مِخْلَافَانِ، ثُمَّ قَالَ: «يَسْرًا وَلَا تُعَسِّرًا، وَيَسْرًا وَلَا تُنْفِّرًا». فَانْطَلَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى عَمَلِهِ، وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِذَا سَارَ فِي أَرْضِهِ كَانَ قَرِيباً مِنْ صَاحِبِهِ أَحَدَتْ بِهِ عَهْداً فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَسَارَ مُعَاذٌ فِي أَرْضِهِ قَرِيباً مِنْ صَاحِبِهِ أَبِي مُوسَى، فَجَاءَ يَسِيرُ عَلَى بَغْلَتِهِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ، وَإِذَا هُوَ جَالِسٌ، وَقَدْ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ وَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ قَدْ جُمِعَتْ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ، فَقَالَ لَهُ مُعَاذٌ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ أَيْمَ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، قَالَ: لَا أَنْزِلُ حَتَّى يُقْتَلَ، قَالَ: إِنَّمَا جِيءَ بِهِ لِدَلِّكَ فَاَنْزِلْ، قَالَ: مَا أَنْزِلُ حَتَّى يُقْتَلَ، فَأَمَرَ بِهِ فُقْتُلَ، ثُمَّ نَزَلَ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، كَيْفَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قَالَ أَتَفَوَّقُهُ تَفَوْقًا، قَالَ: فَكَيْفَ تَقْرَأُ أَنْتَ يَا مُعَاذٌ؟ قَالَ: أَنَا مِثْلُ اللَّيْلِ، فَأَقُومُ وَقَدْ قَضَيْتُ جُزْئِي مِنَ النَّوْمِ، فَأَقْرَأُ مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي، فَأَحْتَسِبُ نَوْمَتِي كَمَا أَحْتَسِبُ قَوْمَتِي. [الحديث: ٤٣٤٢ - طرفه في: ٤٣٤٥].

٤٣٤٣ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ، فَسَأَلَهُ عَنْ أَشْرَبَةِ تُصْنَعُ بِهَا، فَقَالَ: «وَمَا هِيَ؟» قَالَ: الْبِتْعُ وَالْمِزْرُ، فَقُلْتُ لِأَبِي بُرْدَةَ: مَا

مِخْلَافٍ) بكسر الميم وخاء معجمة. قال ابن الأثير: هو في لغة اليمن كالرستاق في لغة العراق (قال: يسرا ولا تعسرا) جمع الأمر بالشيء والنهي عن ضده مبالغة وتصريحا بما علم ضمناً (وكان كل منهما إذا سار [١/١٤٦] في أرضه وكان قريباً من صاحبه أحدث به عهداً) أحدث فعل ماضٍ، ومعناه: دار صاحبه (يا عبد الله بن قيس، أيم هذا) أي: أي شيء، أصله أيماء، حذف منه الألف تخفيفاً (يا عبد الله كيف تقرأ القرآن؟ قال: أتفوقه تفوقاً) أي: شيئاً بعد شيء، مأخوذ من فواق الناقة وهو الذمام بين الحلبتين. (قال: فكيف تقرأ؟ قال: أنا مِثْلُ اللَّيْلِ، فقامت وقد قضيت جزئي من النوم) أي: نصيبي، قاله ابن الأثير (أحتسب نومتي كما أحتسب قومتي) لأنه نوى بنومه أن يكون بعد قضاء وطره منه ذا نشاط وأريحية.

٤٣٤٣ - (إسحاق) كذا وقع غير منسوب. قال الغساني: نسبه ابن السكن لإسحاق بن شاهين حيث يروي عن خالد الحذاء (عن الشيباني) سليمان (البتع) بكسر الموحدة وسكون

الْبَيْعُ؟ قَالَ: نَبِيذُ الْعَسَلِ، وَالْمِزْرُ نَبِيذُ الشَّعِيرِ، فَقَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

رَوَاهُ جَرِيرٌ وَعَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ. [طرفه في: ٢٢٦١].

٤٣٤٤، ٤٣٤٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ جَدَّهُ أَبَا مُوسَى وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: «يَسْرًا وَلَا تُعْصِرَا، وَبَشْرًا وَلَا تُتَفَرَّعَا، وَتَطَاوَعَا». فَقَالَ أَبُو مُوسَى: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ أَرْضَنَا بِهَا شَرَابٌ مِنَ الشَّعِيرِ الْمِزْرُ، وَشَرَابٌ مِنَ الْعَسَلِ الْبَيْعُ، فَقَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ». فَاَنْطَلَقَا، فَقَالَ مُعَاذٌ لِأَبِي مُوسَى: كَيْفَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قَالَ: قَائِمًا وَقَاعِدًا وَعَلَى رَاجِلَتِي، وَأَتَفَوَّقُهُ تَفَوُّقًا، قَالَ: أَمَّا أَنَا فَأَنَامُ وَأَقُومُ، فَأُحْتَسِبُ نَوْمَتِي كَمَا أُحْتَسِبُ قَوْمَتِي. وَضَرَبَ فُسْطَاطًا، فَجَعَلَ يَتَرَاوَرَانِ، فَرَارَ مُعَاذٌ أَبَا مُوسَى، فَإِذَا رَجُلٌ مُوثِقٌ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو مُوسَى: يَهُودِيٌّ أَسْلَمَ ثُمَّ ارْتَدَّ، فَقَالَ مُعَاذٌ: لَأُضْرِبَنَّ عُنُقَهُ.

تَابَعَهُ الْعَقْدِيُّ وَوَهَّبٌ عَنْ شُعْبَةَ، وَقَالَ وَكِيعٌ وَالنَّضْرُ وَأَبُو دَاوُدَ: عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. رَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ. [طرفه في: ٤٣٤٢].

٤٣٤٦ - حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَائِذٍ: حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ طَارِقَ بْنَ شِهَابٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ

المثناة فوق (والمز) بكسر الميم وتقديم المعجمة، فسره بأنه نبيذ الشعير. وفي «النسائي»: المرز^(١) من الأرز، وأما نبيذ الشعير جعه على وزن عنب، بالجيم وعين مهملة آخره هاء. قاله ابن الأثير.

٤٣٤٥ - (وضرب فسطاطاً) أي: خالد. والفسطاط قال الزمخشري: ضرب من البيت دون السرادق.

٤٣٤٦ - (عباس بن الوليد) - بالباء الموحدة آخره سين مهملة - كذا قاله الغساني، وصاحب «المطالع» و(هو الترسي) - بفتح النون - نسبة إلى جدّه. وقال الدمياطي: عياش بالمشناة تحت آخره معجمة، والأول هو الصواب، وليس له في «البخاري» إلا هذا الحديث،

(١) لم أجده بهذا اللفظ لا عند النسائي ولا في واحد من كتب الحديث.

اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَرْضِ قَوْمِي، فَجِئْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنِيخٌ بِالْأَبْطَحِ، فَقَالَ: «أَحْبَبْتُ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ؟» قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «كَيْفَ قُلْتُ؟» قَالَ: قُلْتُ: لَبَّيْكَ إِهْلَالًا كَاهِلَالِكَ، قَالَ: «فَهَلْ سُقْتُ مَعَكَ هَدْيًا؟» قُلْتُ: لَمْ أُسُقْ، قَالَ: «فُطِفَ بِالْبَيْتِ، وَاسْعَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ جِلَّ». فَقَعَلْتُ حَتَّى مَسَّطْتُ لِي امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ بَنِي قَيْسٍ، وَمَكَّنَّا بِذَلِكَ حَتَّى اسْتُخْلِفَ عُمَرُ. [طرفه في: ١٥٥٩].

٤٣٤٧ - حَدَّثَنِي حَبَّانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ زَكَرِيَاءَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِي مَعْبِدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ: «إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً، تُؤْخَذُ مِنْ أَعْيَانِهِمْ، فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَآتَى دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ».

وحديث آخر تقدم في علامات النبوة^(١).

(أبو الوليد) عباس بن أبو الوليد الرقام. روى حديث أبي موسى الأشعري أنه قدم من اليمن حاجاً ولم يكن ساق الهدى، فأمره رسول الله ﷺ أن يجعلها عمرة، ويحل. وقد سلف مراراً في أبواب الحج^(٢). ونشير إلى بعض ألفاظه: (الأبطح) هو المحصب الوادي بين منى ومكة (ومكنا بذلك حتى استخلف عمر) منعه عن العمرة بالتمتع فإنه لم يكن يرى ذلك.

٤٣٤٧ - (حبان) بكسر الحاء وتشديد الموحدة هو ابن موسى (عبد الله بن صيفي) ضد الخريف (عن أبي معبد) اسمه نافذ بالنون والفاء والذال المعجمة روى عن ابن عباس حديث معاذ لما بعثه رسول الله ﷺ إلى اليمن وقد سلف في أبواب الزكاة^(٣).

(١) انظر البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (٣٦٤٣).

(٢) تقدم في كتاب الحج، باب من أهل في زمن النبي ﷺ كاهلال النبي ﷺ (١٥٥٩).

(٣) تقدم في كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة (١٣٩٥).

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: طَوَّعَتْ طَاعَتْ وَأَطَاعَتْ لَعَةً، طِعْتُ وَطُعْتُ وَأَطُعْتُ. [طرفه في: ١٣٩٥].

٤٣٤٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ: أَنَّ مُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا قَدِمَ الْيَمَنَ، صَلَّى بِهِمُ الصُّبْحَ، فَقَرَأَ: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥]، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: لَقَدْ قَرَأْتَ عَيْنُ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ.

زَادَ مُعَاذٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرِو: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، فَقَرَأَ مُعَاذٌ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ سُورَةَ النَّسَاءِ، فَلَمَّا قَالَ: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ قَالَ رَجُلٌ خَلْفَهُ: قَرَأْتَ عَيْنُ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ.

٦٣ - بَابُ بَعَثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَى الْيَمَنِ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ

٤٣٤٩ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ: حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ: ثُمَّ بَعَثَ عَلِيًّا بَعْدَ ذَلِكَ مَكَانَهُ، فَقَالَ: «مُرْ أَصْحَابَ»

٤٣٤٨ - (حبيب) ضد العدو (لقد قرت عين أم إبراهيم) كناية عن غاية السرور؛ لأن الإنسان إذا سُرَّ غاية السرور يبكي ودمع بكاء السرور بارد.

قال بعض الشارحين: قرت: يحتمل الدعاء والإخبار بخلاف: لقد قرت، وهذا وهم فإن هذه قضية واحدة، وحذف اللام إنما هو من بعض الرواة، وأيضاً إذا أخبر الله عن إبراهيم بأنه اتخذه خليلاً فأبى وجه للدعاء بأن تقر عين بعد موتها بألف سنة.

بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن

بعث أولاً خالدًا، ثم بعث علياً مكانه، وكان بعث علي بعد قسمته الغنائم بالجعرانة. وسببه: أن خالدًا كتب إلى رسول الله ﷺ: ابعث إلينا من خمس الغنيمة.

٤٣٤٩ - (شريح) بضم الشين مصغر شرح (فقال) أي: رسول الله ﷺ: (مر أصحاب

خَالِدٍ، مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ أَنْ يُعَقَّبَ مَعَكَ فَلْيُعَقَّبْ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُقْبَلْ». فَكُنْتُ فِيمَنْ عَقَّبَ مَعَهُ، قَالَ: فَغَنِمْتُ أَوَاقٍ ذَوَاتِ عَدَدٍ.

٤٣٥٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سُوَيْدٍ بْنُ مَنجُوفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا إِلَى خَالِدٍ، لِيَقْبِضَ الْخُمْسَ، وَكُنْتُ أُبْغِضُ عَلِيًّا، وَقَدْ اغْتَسَلَ، فَقُلْتُ لِحَالِدٍ: أَلَا تَرَى إِلَى هَذَا؟ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «يَا بُرَيْدَةُ أَتُبْغِضُ عَلِيًّا؟». فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «لَا تُبْغِضْهُ، فَإِنَّ لَهُ فِي الْخُمْسِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ».

٤٣٥١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي نُعْمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ يَقُولُ: بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْيَمَنِ بِذَهَبٍ فِي أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ،

خالد من شاء أن يعقب معك فليعقب) بضم الياء وكسر القاف المشددة من التعقيب، وله معنيان: أحدهما: أن يفرّ من العدو خداعاً ثم يعود إليه. والثاني: أن يغزوا غزوة بعد أخرى وهذا مراد الحديث (أواقي ذوات العدو) بتشديد الياء وتخفيفها جمع أوقية أو وقية، وذوات العدد يحتمل القلة والكثرة.

٤٣٥٠ - (بشار) بفتح الباء وتشديد الشين (روح) بفتح الراء وسكون الواو (عبادة) بضم العين وتخفيف الباء (منجوف) بفتح الميم وسكون النون وضم الجيم (بريدة) بضم الباء مصغر (وكنيت أبغض علياً وقد اغتسل) لأن اغتساله كان من إصابة جارية من الخمس فرد رسول الله ﷺ عليه بأن لعلي في الخمس أكثر من تلك الجارية.

قال الخطابي: وفيه إشكالان، الأول: أن علياً كيف قسم الخمس؟ الثاني: كيف حل له ذلك قبل الاستبراء؟ [١٤٦/ب].

ودفع الأول: بأنه كان قائماً مقام الإمام، والثاني بأنها ربما كانت غير بالغة أو بكرّاً. وإنما أقول ليس في الحديث: أن ذلك كان قبل الاستبراء، والاستبراء يكون بعد حيضة وأقلها يوم وليلة.

٤٣٥١ - (قتيبة بن سعيد) بضم القاف مصغر (عمارة بن القعقاع بن شبرمة) بضم العين وتخفيف الميم والقاف والعين المكررتين وضم الشين وسكون الموحدة.

(بعث علي إلى رسول الله ﷺ بذهبة) بضم الذال مصغر (في أديم مقروظ) أي: مدبوغ

لَمْ تُحْصَلْ مِنْ تَرَابِهَا، قَالَ: فَفَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ: بَيْنَ عُوَيْنَةَ بْنِ بَدْرِ، وَأَقْرَعَ بْنِ حَابِسٍ، وَزَيْدِ الْخَيْلِ، وَالرَّابِعُ: إِمَّا عَلْقَمَةُ، وَإِمَّا عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: كُنَّا نَحْنُ أَحَقُّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلَاءِ، قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَلَا تَأْمُنُونِي وَأَنَا أَمِينٌ مَنْ فِي السَّمَاءِ، يَأْتِينِي خَبَرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً؟» قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ، نَاشِزُ الْجَبْهَةِ، كَثُّ اللَّحْيَةِ، مَحْلُوقُ الرَّأْسِ، مُشَمَّرُ الْإِزَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ، قَالَ: «وَيْلَكَ، أَوْلَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الْأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ؟» قَالَ: ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ. قَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ قَالَ: لَا، «لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي». فَقَالَ خَالِدٌ: وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَمْ أُوَمِّرْ أَنْ أَنْقُبَ قُلُوبَ النَّاسِ وَلَا أَشَقَّ بُطُونَهُمْ». قَالَ: ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفَّتٌ، فَقَالَ: إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئٍ هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ رَطْبًا،

بالقرظ، وهو ورق السلم (لم تُحْصَلْ) - بضم التاء - أي: لم تخلص من ترابها ولم تخلص؟ (فقسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ: عُوَيْنَةُ بْنُ بَدْرِ (وَأَقْرَعَ بْنِ حَابِسٍ) التميمي (وزيد الخيل) الطائي (والرابع: إِمَّا عَلْقَمَةُ) ابن ثلاثة بضم العين وثاء مثلثة التميمي (وإِمَّا عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ) عامر غلط فإنه وفد على رسول الله ﷺ ولم يؤمن فلما خرج طعن في بيت السلولية وانتقل إلى ظهر فرسه كراهية أن يموت في بيت السلولية فمات على ظهر فرسه ثم سقط إلى نار جهنم.

(فقام رجل غائر العينين مشرف الوجنتين ناشز الجبهة) بالزاي المعجمة: المرتفع وروي بالراء المهملة والمعنى قريب (كثُّ اللحية محلوق الرأس مشمر الإزار) أقبح الناس شكلاً وهيئةً وأكفرهم قلباً (قال خالد بن الوليد يا رسول الله ﷺ: أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ قَالَ: لَا لَعَلَّهُ يَصَلِّي) وفيه إشارة إلى أن تارك الصلاة يُقتل كما قاله الشافعي وأحمد وقد سلف في علامات النبوة أن القائل عمر وأشرنا إلى جواز الجمع^(١) (إن لم أُوَمِّرْ أَنْ أَنْقُبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ) بفتح الهمزة ورواه ابن مآهان بضم الهمزة وتشديد النون، يقال: نقب ونقب إذا كشف (يخرج من ضِئْضِئٍ) بكسر المعجمة المكررة على وزن القنديل، وبكسر الأولى وفتح الثانية وبضمهما ضَوْضُؤٌ، وبصادين مهملتين، ذكر ابن الأثير أن المعنى أصل الشيء وهذا هو ذو الخويصرة واسمه خرقوص (يتلون كتاب الله رطباً) يداومون على تلاوته فإن من يكثر الكلام يكون فمه

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (٣٦١٠).

لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ - وَأَظْنُهُ قَالَ - لَئِنْ أَدْرَكْتَهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ ثُمُودَ». [طرفه في: ٣٣٤٤].

٤٣٥٢ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا أَنْ يُقِيمَ عَلَى إِحْرَامِهِ.

رَأَى مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: فَقَدِمَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِسَعَاتِيهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «بِمَ أَهَلَّتْ يَا عَلِيُّ؟» قَالَ: بِمَا أَهَلَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: «فَأَهْدِ، وَامْكُثْ حَرَامًا كَمَا أَنْتَ». قَالَ: وَأَهْدَى لَهُ عَلِيٌّ هَدِيًّا. [طرفه في: ١٥٥٧].

رطباً، فالكلام مجاز (لا يجاوز حناجرهم) قيل لا يرفع لهم عمل إلى الله وهذا صحيح، ولكن ليس معنى التركيب بل المعنى أن التلاوة إنما هي بأفواههم وليس لقلوبهم منه نصيب (لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل ثمود) وسلف في قصة ثمود قتل عاد بدل ثمود^(١)، ولا منافاة؛ لأن المراد استئصالهم فيصح كل منهما، وإنما لم يقتل ذو الخويصرة؛ لأنه لم يكن مأموراً بذلك، ولأنه: أخبر أنه يخرج من ذريته أقوام فلا سبيل إلى قتله وما قيل: إنما [لم] يقتله لأن ما قاله ليس كبيرة فهو من قائله؛ لأن نسبته إلى ترك العدل كفر.

٤٣٥٢ - (ابن جريج) بضم الجيم، واسمه: عبد الملك، روى أن (علياً قدم من اليمن بسعائيه، فقال له النبي ﷺ قال: بم أهلت؟ قال بما أهل به النبي ﷺ، قال: فأهد وامكث حراماً) هذا يدل على عدم حله، إنما كان لقوله: أهل بما أهل به رسول الله ﷺ، وليس كذلك؛ لأنه تقدم آنفاً أن أبا موسى أيضاً قال كذلك^(٢)، أمره بأن يحل؛ لأنه لم يكن معه هدي، قال ابن هشام: ولم يكن مع علي هدياً فأمره بأن يحل ولم يفعل وقال: يا رسول الله ﷺ، إنما أهلت كإهلالك، فأشركه في الهدى وأمره بالإمساك.

فإن قلت: ما معنى قوله: قدم علي بسعائيه؟ قلت: معناه بمالٍ حصله من ولايته؛ لأن سعاية الصدقة عليه حرام، كذا قيل. وفيه نظر؛ لأن الصدقة هي التي حرمت عليه، لا السعي يحصلها.

(١) تقدم في كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله عز وجل: «وَأَنَّا عَادُ فَأَهْلِكْنَا بِرِيحٍ مَرْصَرٍ».

(٢) تقدم في الباب السابق (٤٣٤٦).

٤٣٥٣، ٤٣٥٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ: أَنَّهُ ذَكَرَ لِابْنِ عُمَرَ: أَنَّ أَنْسًا حَدَّثَهُمْ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهَلَ بِعُمْرَةَ وَحَجَّةً، فَقَالَ: أَهَلَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْحَجِّ، وَأَهْلَلَنَا بِهِ مَعَهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً». وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ هَدْيٌ، فَقَدِمَ عَلَيْنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مِنَ الْيَمَنِ حَاجًّا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بِمَ أَهْلَلْتَ فَإِنَّ مَعَنَا أَهْلَكَ؟». قَالَ: أَهْلَلْتُ بِمَا أَهَلَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: «فَأَمْسِكْ، فَإِنَّ مَعَنَا هَدْيًا».

٦٤ - بَابُ غَزْوَةِ ذِي الْخَلَصَةِ

٤٣٥٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ: حَدَّثَنَا بَيَّانٌ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: كَانَ بَيْتٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُقَالُ لَهُ ذُو الْخَلَصَةِ، وَالْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةُ، وَالْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا تُرِيدُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ؟» فَفَرَرْتُ فِي مِائَةٍ وَخَمْسِينَ رَاكِبًا فَكَسَرْنَاهُ، وَقَتَلْنَا مَنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَدَعَا لَنَا وَلِأَحْمَسَ. [طرفة في: ٣٠٢٠].

٤٣٥٤ - (بشر بن المفضل) بكسر الموحدة وشين معجمة، والمفضل بفتح الضاد

المشددة.

غزوة ذي الخَلَصَةِ

بفتح الخاء واللام، وقد يضمن.

٤٣٥٥ - ٤٣٥٦ - ٤٣٥٧ - (كان بيت في الجاهلية يقال له: ذو الخَلَصَةِ، والكعبة اليمانية والكعبة الشامية) ظاهر هذه العبارة يوهم أن الثلاثة اسم لذلك البيت، وليس كذلك، بل المعنى أن ذلك البيت كان يقال له: ذو الخَلَصَةِ، يكون صنم فيه اسمه: خلصة. قال الجوهري: ويقال له أيضاً: الكعبة اليمانية؛ لأنه في مقابلة الكعبة الشامية، وهي التي بناها خليل الله. وتقدير الكلام: والكعبة الشامية هي التي بمكة؛ على أن الخبر محذوف، ويجوز أن يكون: والكعبة الشامية جملة في موضع الحال، وقال شيخنا: ويجوز أن يكون ما في الكتاب على ظاهره، وذلك أن الكعبة اليمانية كان بابُها إلى جهة الشام، وهذا مع بُعدِه يتوقف على كون الباب وأنى له ثبوت ذلك؟! (فدعا لنا ولأحمس) أي: لكل أحمس، فإن

٤٣٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا يَحْيَى: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنَا قَيْسٌ قَالَ: قَالَ لِي جَرِيرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ؟» - وَكَانَ بَيْتاً فِي خَثْعَمَ، يُسَمَّى الْكَعْبَةَ الْيَمَانِيَّةَ - فَأَنْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةَ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ، وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ، وَكُنْتُ لَا أَتُبْتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَضَرَبَ فِي صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِياً مَهْدِياً». فَأَنْطَلَقَ إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا وَحَرَّقَهَا، ثُمَّ بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرْكُتَهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ، قَالَ: فَبَارَكَ فِي خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ. [طرفه في: ٣٠٢٠].

٤٣٥٧ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى: أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ؟» فَقُلْتُ: بَلَى، فَأَنْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةَ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ، وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ، وَكُنْتُ لَا أَتُبْتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَضَرَبَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ يَدِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِياً مَهْدِياً». قَالَ فَمَا وَقَعْتُ عَنْ فَرَسٍ بَعْدُ. قَالَ: وَكَانَ ذُو الْخَلَصَةِ بَيْتاً بِالْيَمَنِ لَخَثْعَمَ وَبَجِيلَةَ، فِيهِ نُسُبٌ تُعَبَّدُ، يُقَالُ لَهُ الْكَعْبَةُ، قَالَ: فَأَتَاهَا فَحَرَّقَهَا بِالنَّارِ وَكَسَرَهَا. [طرفه في: ٣٠٢٠].

قَالَ: وَلَمَّا قَدِمَ جَرِيرٌ الْيَمَنَ، كَانَ بِهَا رَجُلٌ يَسْتَقْسِمُ بِالْأَزْلَامِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنْ رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَاهُنَا، فَإِنْ قَدَرَ عَلَيْكَ ضَرَبَ عُنُقَكَ، قَالَ: فَبَيْنَمَا هُوَ يَضْرِبُ بِهَا إِذْ وَقَفَ عَلَيْهِ جَرِيرٌ، فَقَالَ: لَتَكْسِرَنَّهَا وَلَتَشْهَدَنَّ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَوْ لَا ضَرْبَنَ عُنُقَكَ. قَالَ: فَكَسَرَهَا وَشَهِدَ، ثُمَّ بَعَثَ جَرِيرٌ رَجُلًا مِنْ أَحْمَسَ يُكْنَى أَبَا أَرْطَاةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُبَشِّرُهُ بِذَلِكَ، فَلَمَّا أَتَى النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا جِئْتُ

جريراً ورفقه أيضاً من أحمس، قال ابن الأثير: الحمس: قريش وكنانة وجذيلة قيس، وجذيلة - من حمير - اسم أمهم، وهؤلاء أولاد أحمس بن الغوث [١/١٤٧] بن أنمار من نسل ربعة بن نزار بن معد بن عدنان، وكان ينافي خثعم بن أنمار أخو الغوث (كان ذو الخلصة بيتاً لخثعم وبجيلة) بالجيم على وزن فتيلة. أخو خثعم بطن من أحمس (ثم بعث رجلاً يكنى أبا أرتاة) بفتح الهمزة، اسمه: حصين.

حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ، قَالَ: فَبَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ.

٦٥ - بَابُ غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ

وَهِيَ غَزْوَةُ لَحْمٍ وَجَذَامٍ، قَالَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ.

وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عُرْوَةَ: هِيَ بِلَادُ بَلِيٍّ، وَعُذْرَةٌ، وَبَنِي الْقَيْنِ.

٤٣٥٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ». قُلْتُ: مِنَ الرِّجَالِ؟ قَالَ: «أَبُوهَا». قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «عُمَرُ». فَعَدَّ رِجَالًا، فَسَكَتُ مَخَافَةَ أَنْ يَجْعَلَنِي فِي آخِرِهِمْ. [طرفه في: ٣٦٦٢].

غزوة ذات السلاسل

كانت هذه الغزوة سنة سبع، وقيل: ثمان. قال البخاري: كانت إلى لحم وجذام، ونقل عن ابن إسحاق أنها كانت إلى بلي وعذرة، قال ابن هشام: إنما أمر على الجيش عمرو بن العاص؛ لأن أمه كانت من بلي فيستألفهم، وكان الغرض أن يستنفر العرب إلى الشام فلما بلغ ما يسمى سلسل بضم السين. ولذلك قيل لتلك الغزوة: ذات السلاسل، وقيل: لأنهم رابطوا فيها الأسرى في السلاسل، وعن الأزهري: السلاسل جبل بالدهناء. وقيل: لأن المشركين كانوا قد ارتبطوا بعضهم ببعض لكيلا يفروا، فأرسل عمرو يستمد رسول الله ﷺ فأمدته بجيش فيهم أبو بكر وعمر والأمير عليهم أبو عبيدة، فلما تلاقوا قال عمرو: أنا الأمير وأنتم مدد؟ وقال أبو عبيدة: أنا أمير جيشي وأنت أمير جيشك فتقاولا فقال أبو عبيدة: إن رسول الله ﷺ قال: لا تختلفا وإن لم توافقنا وافقتك وصلى عمرو بالناس.

٤٣٥٨ - (إسحاق): كذا وقع غير منسوب واتفقوا على أنه إسحاق بن شاهين أبو بشر الواسطي، يروي أن خالد بن عبد الله الطحان.

فإن قلت: قول أبي عثمان: بعث رسول الله ﷺ عمرو بن العاص على جيش، حديث مرسل قلت: قول أبي عثمان في آخر الحديث: إن عمرًا قال: سألت رسول الله ﷺ: من أحب الناس إليك؟ أخرجه عن الإرسال لأن أبا عثمان له رواية عن عمرو.

٦٦ - بَابُ ذَهَابِ جَرِيرٍ إِلَى الْيَمَنِ

٤٣٥٩ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ الْعَبْسِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: كُنْتُ بِالْبَحْرِ، فَلَقِيتُ رَجُلَيْنِ مِنَ أَهْلِ الْيَمَنِ: ذَا كَلَّاعٍ وَذَا عَمْرٍو، فَجَعَلْتُ أُحَدِّثُهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ ذُو عَمْرٍو: لَيْتَ كَانَ الَّذِي تَذْكُرُ مِنْ أَمْرِ صَاحِبِكَ، لَقَدْ مَرَّ عَلَى أَجَلِهِ مِنْذُ ثَلَاثٍ. وَأَقْبَلَا مَعِيَ حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ، رُفِعَ لَنَا رَكْبٌ مِنْ قِبَلِ الْمَدِينَةِ فَسَأَلْنَاهُمْ، فَقَالُوا: فُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ، وَالنَّاسُ صَالِحُونَ، فَقَالَا: أَخْبِرْ صَاحِبَكَ أَنَّا قَدْ جِئْنَا وَلَعَلَّنَا سَنَعُودُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَرَجَعَا إِلَى الْيَمَنِ، فَأَخْبَرْتُ أَبَا بَكْرٍ بِحَدِيثِهِمْ، قَالَ: أَفَلَا جِئْتُ بِهِمْ؟ فَلَمَّا كَانَ بَعْدُ قَالَ لِي ذُو عَمْرٍو: يَا جَرِيرُ إِنْ بِكَ عَلَيَّ كَرَامَةٌ، وَإِنِّي مُخْبِرُكَ خَبْرًا: إِنَّكُمْ، مَعْشَرَ الْعَرَبِ، لَنْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا كُنْتُمْ إِذَا هَلَكَ أَمِيرٌ تَأْمَرْتُمْ فِي آخِرٍ، فَإِذَا كَانَتْ بِالسَّيْفِ، كَانُوا مُلُوكًا، يَغْضَبُونَ غَضَبَ الْمُلُوكِ، وَيَرْضَوْنَ رِضَا الْمُلُوكِ.

ذهاب جرير إلى اليمن

٤٣٥٩ - (العبسي) بالباء الموحدة، نسبة إلى القبيلة (ابن إدريس) عبد الله الأودي (عن جرير قال: كنت باليمن فلقيت رجلين من أهل اليمن ذا كلاع وذا عمرو) قال ابن عبد البر: أرسل رسول الله ﷺ جريراً إلى ذي كلاع وذي عمرو، وهما من سادات اليمن، فدعاهما إلى الإسلام، فأسلما، فأراد القدوم إلى رسول الله ﷺ، فكان من الأمر ما ذكره البخاري (قال جرير: فجعلت أحدثهم عن رسول الله ﷺ) أي: عن شأنه من صفاته وأخلاقه وعمره (فقال ذو عمرو: لئن كان الذي تذكر من أمر صاحبك حقاً لقد مرَّ على أجله منذ ثلاث).

فإن قلت: هذا إخبار عن الغيب! قلت: إن كانا مسلمين كما ذكرنا فلا بُدَّ أن يكون بإلهام من الله، وإن كانا كافرين فربما كان ذلك في الكتب متوارثاً عندهم كما أخبر سيف بن ذي يزن عبد المطلب بصفات رسول الله ﷺ. وأما الحمل على أنه سمع من بعض من قدم من المدينة سراً أو أنه كان كاهناً ففيه بُعد. كيف لا وذا عمرو إنما استدللَّ له على موته بصفاتها التي سمعها من جرير في رواية من يصلح.

٦٧ - بَابُ غَزْوَةِ سَيْفِ الْبَحْرِ، وَهُمْ يَتَلَقَّوْنَ عَيْرًا لِقْرِيشٍ، وَأَمِيرُهُمْ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٤٣٦٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا قَبْلَ السَّاحِلِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ، وَهُمْ ثَلَاثُمِائَةٍ، فَخَرَجْنَا وَكُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ فَنِي الزَّادُ، فَأَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِأَزْوَادِ الْجَيْشِ فَجُمِعَ، فَكَانَ مِزُودِي تَمْرٍ، فَكَانَ يَقُوتُنَا كُلَّ يَوْمٍ قَلِيلٌ قَلِيلٌ حَتَّى فَنِي، فَلَمْ يَكُنْ يُصِيبُنَا إِلَّا تَمْرَةٌ تَمْرَةٌ، فَقُلْتُ: مَا تُغْنِي عَنْكُمْ تَمْرَةٌ؟ فَقَالَ: لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَنَيْتُ، ثُمَّ انْتَهَيْنَا إِلَى الْبَحْرِ، فَإِذَا حُوتٌ مِثْلُ الظَّرْبِ، فَأَكَلْنَا مِنْهَا الْقَوْمُ ثَمَانَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ أَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِضَلْعَيْنِ مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنَصَبَا، ثُمَّ أَمَرَ بِرَاحِلَةٍ فَرَحَلْتُ ثُمَّ مَرَّتْ تَحْتَهُمَا فَلَمْ تَصِبْهُمَا. [طرفه في: ٢٤٨٣].

غزوة سيف البحر يلقون عيراً لقريش

والسيف: - بكسر السين -: ساحل البر، والعرير في الأصل إبل تحمل الميرة ثم اتسع فيه (وأميرهم أبو عبيدة) عامر بن الجراح (وكانوا ثلاثمائة) وفيهم عمر بن الخطاب، كذا نقله ابن الملقن في «شرحه».

٤٣٦٠ - (فأمر أبو عبيدة بأزواد الجيش، فكان مزود تمر) بكسر الميم ما يُجعل فيه الزاد كالجراب (وكان يقوتنا) بضم الياء وتشديد الواو، وكذا مخففاً (فلم يكن يُصيبنا إلا تمرة تمر، فقلت: «وما تغني تمرة؟ فقال: لقد وجدنا فقدها») أي: أثر فقدها. قال في الرواية الأخرى: كنا نمضُّها ونشرب عليها الماء (فإذا حوت مثل الظرب) بفتح الظاء المعجمة وكسر الراء. قال الجوهري: هو الرواية (فأكل منه القوم ثمانى عشر ليلة) وفي رواية مسلم: أكلنا منه شهراً^(١) (ثم أمر بضلعين من أضلَاعه) قيل: صوابه نصبتا فنصبان الضلع مؤنث، وأجاب بعضهم بأنه يجوز ذلك؛ لأن المؤنث غير حقيقي، وهذا سهو؛ لأن الاستثناء إلى الضمير لا يتفاوت في الحقيقي وغيره. والحق أن الضلع يذكر ويؤنث كما في الحديث: «إن المرأة خلقت من ضلع أعوج»^(٢).

(١) أخرجه مسلم، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة ميتات البحر (١٩٣٥).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم وذريته (٣٣٣١)، ومسلم، كتاب الرضاع، باب

الوصية بالنساء (١٤٦٨).

٤٣٦١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: الَّذِي حَفِظْنَاهُ مِنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثِمِائَةَ رَاكِبٍ، أَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، نَرُصِدُ عِيرَ قُرَيْشٍ، فَأَقْمَنَّا بِالسَّاحِلِ نِصْفَ شَهْرٍ، فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ حَتَّى أَكَلْنَا الْحَبْطَ، فَسُمِّيَ ذَلِكَ الْجَيْشُ جَيْشَ الْحَبْطِ، فَأَلْقَى لَنَا الْبَحْرُ دَابَّةً يُقَالُ لَهَا الْعَنْبَرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ، وَادَّهَنَّا مِنْ وَدَكِهِ، حَتَّى ثَابَتَ إِلَيْنَا أَجْسَامُنَا، فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلْعاً مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنَصَبَهُ، فَعَمَدَ إِلَى أَطْوَلِ رَجُلٍ مَعَهُ - قَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: ضِلْعاً مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنَصَبَهُ، وَأَخَذَ رَجُلًا وَبَعِيرًا - فَمَرَّ تَحْتَهُ.

قَالَ جَابِرٌ: وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرَ، ثُمَّ نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرَ، ثُمَّ نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرَ، ثُمَّ إِنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ نَهَاهُ.

وَكَانَ عَمْرُو يَقُولُ: أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ: أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ لِأَبِيهِ: كُنْتُ فِي الْجَيْشِ فَجَاعُوا، قَالَ: انْحَرُ، قَالَ: نَحَرْتُ، قَالَ: ثُمَّ جَاعُوا، قَالَ: انْحَرُ، قَالَ:

٤٣٦١ - (فأصابنا جوع شديد، حتى أكلنا الخبط) - بفتح الخاء المعجمة والباء الموحدة - ما سقط من الورق، وبسكون الباء مصدر خبط إذا ضرب الشجر ليسقط ورقه (وادهننا من ودكه) - بفتح الواو والذال [١٤٧/ب] - الشحم الذي على اللحم لا غير (أن قيس بن سعد بن عبادَةَ قال لأبيه: كنتُ في الجيش فجاعوا، قال: انحر) قال ذلك ثلاث مرات، وأبوه يعيد قوله: انحر.

فإن قلت: أبوه لم يكن حاضراً معه في ذلك الجيش، فما معنى قوله: انحر؟ قلت: لما سمع مقالة ابنه أن القوم جاعوا جعل نفسه كأنه حاضراً. وأنا أسمعك بعض فضائل هذا السيد المفضل.

قال ابن عبد البر رواية عن جابر: كنا في بعث وعلينا قيس بن سعد، فنحَرَ لنا تسع ركائب، فلما قدمنا ذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «إن الجود من شيمة ذلك البيت»^(١) . . . وقال أنس: كان قيس عند رسول الله ﷺ بمثابة صاحب الشرطة من الأمير.

٤٣٦١ - أخرجه مسلم، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة ميتات البحر (١٩٣٥)، والنسائي، كتاب الصيد والذبائح، باب ميتة البحر (٤٣٥١).

(١) ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب ٣/١٢٩٠، والطبراني في تاريخه ٢/١٤٧.

نَحَرْتُ، قَالَ: ثُمَّ جَاعُوا، قَالَ: اُنْحَرُ، قَالَ: نَحَرْتُ، ثُمَّ جَاعُوا، قَالَ: اُنْحَرُ، قَالَ: نُهَيْتُ. [طرفه في: ٢٤٨٣].

٤٣٦٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: غَزَوْنَا جَيْشَ الْحَبِطِ، وَأَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ، فَجُعْنَا جُوعاً

قال ابن عبد البر: كان يلقب قيس الرأي، قال: وكان يقول: لولا الإسلام لمكرت مكرراً لا تطيقه العرب، وكان مع هذا الرأي شجاعاً بأسلاً جواداً قيافاً، وكان من أكبر أصحاب علي، ويده اللواء، ويقول:

هذا اللواء الذي كنا نخفُّ به مع النبي وجبريل لنا مددٌ
ما ضرَّ ما كانت الأنصار عيبته أن لا يكون له من غيرهم أحد
قوم إذا حاربوا طالت أكفهم بالمشرفية حتى يفتح البلد^(١)
ولما مات أبوه وكان قد قسم ماله بين بنيه، فظهر حملٌ، فكلَّم أبو بكر وعمر قيساً في ذلك، فقال: سهمي للمولود، ولا أنقض ما فعله سعد بن عباد، روي أنه نادى: من يبيع جزوراً بوسقي من التمر. فقال أعرابي: من أنت؟ قال: قيس بن سعد بن عباد، فأتاه بخمس جزائر، فأشهد على نفسه من الصحابة، وقال عمر بن الخطاب: أنا لا أشهد؛ لأن قيساً لا تمر له، فقال الأعرابي: أنا أعلم أن سعداً لا ينقض فعل أبيه، فلما بلغ سعداً وهب لابنه قيس أربع حدائق كل واحدة توفي خمسين وسقاً.

وأما ما نقل أن ملك الروم أرسل إنساناً مفراطاً في الطول ليباهي بأنه لم يوجد في الإسلام مثله، فطلب معاوية. قيساً وخلع سراويله فلبسها الكافر، فكانت من قدمه إلى قدميه، وإنَّ ثَقْلَهُ شَيْخَنَا مع أبيات في هذا المعنى ولا يصح نقلنا من بعده لمعاوية وعداوته، وهذا لا يمكن خلافه معلوم عند أهل الفن، كيف وهذا ابن عبد البر إمام الكل قال: لما [سَلَّمَ] الحسن الأمر لمعاوية يوم قيس المدينة وأقبل وأقبل على العبادة حتى مات بها رضي الله عنه وأرضاه، ولما مات علي وترك الحسن الأمر لمعاوية قال قيس - ومعه خمسة آلاف قد حلّقوا رؤوسهم في غزاة علي - : لو شئتم جالدت معكم معاوية، وإن شئتم أخذت لكم الأمان. فقالوا: لِمَ نقاتل، خذ لنا الأمان. فأخذ لهم الأمان ولم يأخذه لنفسه، ولم يكن له شعرة في وجهه، ومع ذلك كان طويلاً، حسن الوجه.

(١) الأبيات من البحر البسيط، انظر الاستيعاب لابن عبد البر ١٢٩٢/٣.

شَدِيداً، فَأَلْقَى الْبَحْرُ حُوتاً مَيْتاً، لَمْ نَرِ مِثْلَهُ، يُقَالُ لَهُ الْعَنْبَرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ، فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ عَظْماً مِنْ عِظَامِهِ فَمَرَّ الرَّائِبُ تَحْتَهُ.

فَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ سَمِعَ جَابِراً يَقُولُ: قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: كُلُوا، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «كُلُوا رِزْقاً أَخْرَجَهُ اللَّهُ، أَطْعِمُونَا إِنْ كَانَ مَعَكُمْ». فَأَتَاهُ بَعْضُهُمْ فَأَكَلَهُ. [طرفه في: ٢٤٨٣].

٦٨ - بَابُ حَجِّ أَبِي بَكْرٍ بِالنَّاسِ فِي سَنَةِ تِسْعٍ

٤٣٦٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنِ الرَّهْزَرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَهُ، فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، يَوْمَ النَّحْرِ فِي رَهْطٍ يُؤَدِّنُ فِي النَّاسِ: لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ غُرْيَانٌ. [طرفه في: ٣٦٩].

٤٣٦٤ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ كَامِلَةً بَرَاءَةً، وَآخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ خَاتِمَةً سُورَةُ النِّسَاءِ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النساء: ١٧٦]. [الحديث ٤٣٦٤ - أطرافه في: ٤٦٠٥، ٤٦٥٤، ٦٧٤٤].

حج أبي بكر بالناس سنة تسع

قيل: كان حج أبي بكر في ذي القعدة على دأب المشركين. وقد أشرنا في أبواب الحج إلى فساد هذا القول، كيف وفي حجه نزل صدر سورة براءة، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ مِنْ اللَّهِ وَرُسُلِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾ [التوبة: ٣] وهو حج أبي بكر، وإنما التبس عليهم بأن المشركين كانوا مع المسلمين في تلك الحجة. وكنت أستدل بالآية على بطلان ما قالوا، ثم وقعت على كلام شيخنا فرأيت أنه نقل عن المحققين الثقات أن رسول الله ﷺ لما رجع من تبوك أقام رمضان وشوال وذا القعدة، ثم بعث أبا بكر أميراً على الحج، وهذا هو المعتمد؛ لأنه لا يمكن تأويله بوجه.

٤٣٦٣ - (أبو الربيع) ضد الخريف (فليح) بضم الفاء مصغراً.

٤٣٦٤ - (رجاء) بفتح الراء والمد (آخر سورة نزلت سورة براءة) فيه منع ظاهر، وذلك أن صدر السورة نزل فيه، وأما ما عداه فإنه نزل في غزوة تبوك حين تخلف عنه المنافقون (وآخر آية نزلت آخر سورة النساء) كذا في جميع النسخ. وقد وقع لبعض

٦٩ - بَابُ وَفْدِ بَنِي تَمِيمٍ

٤٣٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي صَخْرَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ الْمَازِنِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَتَى نَفَرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «اقْبُلُوا الْبُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا، فَرُئِيَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، فَجَاءَ نَفَرٌ مِنَ الْيَمَنِ، فَقَالَ: «اقْبُلُوا الْبُشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلَهَا بَنُو تَمِيمٍ». قَالُوا: قَدْ قَبِلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. [طرفه في: ٣١٩٠].

٧٠ - بَابُ

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: غَزْوَةُ عَيْيَنَةَ بْنِ حِصْنِ بْنِ حُذَيْفَةَ بْنِ بَدْرِ

الشارحين: آخر سورة نزلت خاتمة سورة النساء، فأشكل عليه، وبنى على ذلك أوهاماً لا يجوز ذكرها.

وفد تميم

٤٣٦٥ - قال ابن إسحاق: وكان ذلك سنة تسع بعد مرجعه من تبوك، وذلك أن رسول الله ﷺ لما فتح مكة، وكانت العرب تتربص مع قريش، فلما ظهر عليهم وأسلموا تنابعت القبائل على الإسلام كما قال الله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ۖ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ۝﴾ [النصر: ١، ٢] وتميم قبيلة عظيمة، أولاد تميم بن مرة بن طابخة بن إلياس [١/١٤٨] بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان.

قال ابن إسحاق: وفدوا وهم على شركهم فنادوه: يا محمد اخرج إلينا وفيهم نزل: ﴿إِنَّ إِلَٰهَكُمْ يَتَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ۝﴾ [الحجرات: ٤] فلم خرج إليهم قالوا: جئناك نفاخرك، فائذن لشاعرنا وخطيبنا، قال: أذنت، فقام خطيبهم ثم شاعرهم، فقال رسول الله ﷺ لثابت بن قيس: أجب خطيبهم، ولحسن أجب شاعرهم. فلما سمعوا خطبة ثابت وشعر حسن قالوا: خطيبك أخطب من خطيبنا، وشاعرك أشعر من شاعرنا فأسلموا.

هذا وما رواه البخاري أن رسول الله ﷺ قال لنفر من تميم: «أبشروا»، لم يكن ذلك حين الوفود بل هذا من استدلاله بالخفي ليتفحص عن أصله، والذي يدل على ذلك أن في تلك الرواية لما قال: «أبشروا يا بني تميم» قالوا: أكثرت علينا من قولك البشرى، أعطنا، وهذا يدل على تقدم وفودهم وتكرر قول رسول الله ﷺ: «أبشروا».

غزوة عيينة بن حصين بن حذيفة بن بدر الفزاري

وفزارة حي من غطفان، قال ابن عبد البر: شهد مع رسول الله ﷺ فتح مكة مسلماً،

بَنِي الْعَنْبَرِ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ. بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَأَغَارَ، وَأَصَابَ مِنْهُمْ نَاسًا، وَسَبَى مِنْهُمْ نِسَاءً.

٤٣٦٦ - حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَا أَزَالُ أُحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ بَعْدَ ثَلَاثِ سَمِئَةٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهَا فِيهِمْ: «هُمْ أَشَدُّ أُمْتِي عَلَى الدَّجَالِ». وَكَانَتْ فِيهِمْ سَبِيَّةٌ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَ: «أَعْتَقِيهَا، فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ». وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ، فَقَالَ: «هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمٍ، أَوْ: قَوْمِي». [طرفه في: ٢٥٤٣].

٤٣٦٧ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُسُفَ: أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُمْ: أَنَّهُ قَدِمَ رَكْبٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمْرُ الْقَعْقَاعِ بْنِ مَعْبُدٍ بْنِ زُرَّارَةَ، قَالَ عُمَرُ: بَلْ أَمْرُ الْأَقْرَعِ ابْنِ حَاسِبٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا أَرَدْتُ إِلَّا خِلَافِي، قَالَ عُمَرُ: مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ، فَتَمَارِيَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا، فَتَزَلَّ فِي ذَلِكَ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ» [الحجرات: ١]، حَتَّى انْقَضَتْ. [الحديث ٤٣٦٧ - أطرافه في: ٤٨٤٥، ٤٨٤٧، ٧٣٠٢].

وهو من جفاة الأعراب، وهو الذي قال لرسول الله ﷺ وأم المؤمنين عائشة عنده: مَنْ هَذِهِ؟ قال: «أم المؤمنين» فقال: ألا أنزل لك عن أجمل منها^(١) (بني العنبر من تميم) بطن منهم أولاد عنبر بن عمرو بن تميم.

٤٣٦٦ - (زهير) بضم الزاي مصغّر (حرب) ضد الصلح (عمارة بن القعقاع) بضم العين في الأول وتخفيف الميم وتكرير القاف والعين في الثاني (هذه صدقات قوم أو قومي) الشك من الرواي الأول بكسر الميم بلا تنوين، والثاني بياء الإضافة، وقد رفعنا نسب تميم إلى عدنان في وفد تميم آنفًا.

٤٣٦٧ - (ابن جريج) بضم الجيم الأول (ابن أبي مليكة) بضم الميم مصغر، اسمه: عبد الله (معبد بن زرارة) بفتح الميم وضم الزاي.

(١) ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب ٣/ ١٢٥٠. وابن حجر العسقلاني في فتح الباري ١٠/ ٤٥٥.

٤٣٦٧ - أخرجه الترمذي، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله، باب ومن سورة الحجرات (٣٢٦٦)،

والنسائي، كتاب آداب القضاة، باب استعمال الشعراء (٥٣٨٦).

٧١ - بَابُ وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ

٤٣٦٨ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ: حَدَّثَنَا قُرَّةٌ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِنَّ لِي فِيهَا جَرَّةٌ يُنْتَبَذُ لِي فِيهَا نَبِيذٌ، فَأَشْرَبُهُ حُلُوًّا فِي جَرٍّ، إِنْ أَكْثَرْتُ مِنْهُ فَجَالَسْتُ الْقَوْمَ فَأَطْلُتُ الْجُلُوسَ حَشِيشُ أَنْ أَفْتَضِّحَ، فَقَالَ: قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ، غَيْرَ خَزَايَا وَلَا النَّدَامَى». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ مُضَرٍّ، وَإِنَّا لَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحَرَمِ، حَدَّثَنَا بِجُمْلٍ مِنَ الْأَمْرِ: إِنْ عَمِلْنَا بِهِ دَخَلْنَا الْجَنَّةَ، وَنَدْعُو بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا. قَالَ: «أَمَرَكُمْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، هَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ؟ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ الْمَغَانِمِ الْخُمْسَ؛ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: مَا انْتَبَذَ فِي الدُّبَاءِ وَالتَّقْيِيرِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُرْقَتِ». [طرفه في: ٥٣].

٤٣٦٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

وفد عبد القيس

قد ذكرنا أن الوفد جمع وافد، وهو من يرد على الملوك لمهم عام، وعبد القيس قبيلة من ربيعة أولاد عبد القيس بن أقصى بالفاء وصاد مهمل بن دهمي بفتح الدال وسكون العين وكسر الميم وتشديد الياء بن جديلة بن أسد بن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان. وحديثهم سلف في أبواب الإيمان^(١). وأشرنا إلى حكمة تحريم هذه الأربعة، وأن الحديث منسوخ، ونشير إلى بعض ألفاظه.

٤٣٦٨ - (إسحاق) كذا وقع غير منسوب. قال الغساني: هو ابن راهويه حيث روى عن (أبي عامر بن العقدي) بفتح العين والقاف، اسمه عبد الملك (قُرَّة) بضم القاف وتشديد الراء (عن أبي جمرة) بالجيم، نصر بن عمران الضُّبَعِيُّ (إن لي جرة تنبذ لي) نبذاً فأشربه حلواً في جرٍّ يتعلق بمقدّر، أي: تلك الجرة من جملة الجرار المتعارفة (حدَّثنا بِجُمْلٍ مِنَ الْأَمْرِ) أي: جامع لكل ما يحتاج إليه في الدين.

(١) تقدم في كتاب الإيمان، باب أداء الخمس من الإيمان (٥٣).

إِنَّا هَذَا الْحَيِّ مِنْ رَبِّعَةٍ، وَقَدْ حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَارٌ مُضَرٌّ، فَلَسْنَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي شَهْرِ حَرَامٍ، فَمُرْنَا بِأَشْيَاءٍ نَأْخُذُ بِهَا وَنَدْعُو إِلَيْهَا مِنْ وَرَاءَنَا، قَالَ: «أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ، الْإِيمَانُ بِاللَّهِ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - وَعَقْدَ وَاحِدَةٍ - وَإِقَامَ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ، وَأَنْ تُؤَدُّوا لِلَّهِ حُمْسَ مَا غَنِمْتُمْ. وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمَرْقَةِ». [طرفه في: ٥٣].

٤٣٧٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو. وَقَالَ بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرٍ: أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنُ أَزْهَرَ وَالْمَسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ أَرْسَلُوا إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالُوا: اقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنَّا جَمِيعًا، وَسَلِّمْهَا عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَإِنَّا أُخْبِرْنَا أَنَّكَ تُصَلِّيْهَا، وَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْهَا.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَكُنْتُ أَضْرِبُ مَعَ عُمَرَ النَّاسَ عَنْهُمَا.

قَالَ كُرَيْبٌ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا وَبَلَّغْتُهَا مَا أَرْسَلُونِي، فَقَالَتْ: سَلْ أُمَّ سَلَمَةَ، فَأَخْبَرْتُهُمْ، فَرَدُّونِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ بِمِثْلِ مَا أَرْسَلُونِي إِلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنْهُمَا، وَإِنَّهُ صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيَّ وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَصَلَّاهُمَا، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْخَادِمَ، فَقُلْتُ: قُومِي إِلَى جَنْبِهِ، فَقُولِي: تَقُولُ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَمْ أَسْمَعْكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ؟ فَأَرَاكَ تُصَلِّيْهُمَا، فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخِرِي، فَفَعَلَتِ الْجَارِيَةُ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخَرْتُ عَنْهُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «يَا بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ، سَأَلْتِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ؟ إِنَّهُ أَتَانِي أَنَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ بِالْإِسْلَامِ مِنْ قَوْمِهِمْ، فَشَعَلُونِي عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، فَهُمَا هَاتَانِ». [طرفه في: ١٢٣٣].

٤٣٧٠ - (عن بكير) بضم الباء مصغر، وكذا (كريب)، (والمسور بن مخرمة) بكسر

الميم في الأول وفتح في الثاني. وحديث الركعتين بعد العصر تقدم في أبواب الصلاة^(١) أنهما ركعتان من سنة الظهر، وأن رسول الله ﷺ كان إذا عمل عملاً استمر عليه فهما من خواصه.

(١) تقدم في كتاب الجمعة، باب إذا كُلم وهو يصلي فأشار بيده واستمع (١٢٣٣).

٤٣٧١ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، هُوَ ابْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَوَّلُ جُمُعَةٍ جُمِعَتْ، بَعْدَ جُمُعَةِ جُمِعَتْ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي مَسْجِدِ عَبْدِ الْقَيْسِ بِجَوَاتِي. يَعْنِي قَرْيَةَ مِنَ الْبَحْرَيْنِ. [طرفه في: ٨٩٢].

٧٢ - بَابُ وَفْدِ بَنِي حَنِيفَةَ، وَحَدِيثِ ثُمَامَةَ بْنِ أَثَالٍ

٤٣٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أَثَالٍ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟» فَقَالَ: عِنْدِي خَيْرٌ، يَا مُحَمَّدُ، إِنْ تَقْتُلَنِي، تَقْتُلَ ذَا دَمٍ، وَإِنْ تُنْعِمَ، تُنْعِمَ عَلَيَّ شَاكِرٍ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ، فَسَلْ مِنْهُ مَا شِئْتَ، حَتَّى كَانَ الْغَدُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟» قَالَ: مَا قُلْتُ لَكَ؛ إِنْ تُنْعِمَ، تُنْعِمَ عَلَيَّ شَاكِرٍ، فَتَرَكَهُ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْغَدِ، فَقَالَ: «مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟» فَقَالَ: عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ، فَقَالَ: «أُظْلِفُوا ثُمَامَةَ». فَأَنْطَلَقَ إِلَى نَجْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَاعْتَسَلَ ثُمَّ

٤٣٧١ - (أول جمعة جمعت) بضم الجيم وتشديد الميم (بعد جمعة جمعت في مسجد رسول الله ﷺ في مسجد عبد القيس بجواتي) بضم الجيم وفتح الواو وآخره ثاء مثلثة، قرية. واستدل به الشافعي على إقامة الجمعة في القرى، وأعلم أن هذا الوفد غير الوفد الذي سأله عن الإيمان، فإن هؤلاء كانوا أربعين، والذين سأله عن الإيمان كانوا ثلاثة عشر، وفدوا عليه سنة خمس من الهجرة، وهؤلاء سنة تسع مع سائر الوفود، ذكره ابن عبد البر وغيره. وقال ابن منده: كان عددهم أربعين، وفيهم الجارود.

وفد بني حنيفة

حي من بني وائل أولاد حنيفة بن لجيم بن صعب بن علي بن بكر بن وائل.
٤٣٧٢ - (حديث ثُمَامَةَ بْنِ أَثَالٍ) بضم الثاء المثناة وضم الهمزة، تقدم حديثه في أبواب الصلاة في باب: ربط الأسير في المسجد^(١). وأشارنا إلى أن الحكمة في ذلك أن يسمع القرآن ويشاهد محاسن الإسلام، قال ابن هشام: أخذه خيل رسول الله ﷺ ولم يعلموا من

دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، يَا مُحَمَّدُ، وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى الْأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ، فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهَكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ إِلَيَّ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ، فَأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيَّ. وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ، فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلَادِ إِلَيَّ، وَإِنْ خَيْلَكَ أَخَذْتَنِي، وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ، فَمَاذَا تَرَى؟ فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَهُ أَنْ يَغْتَمِرَ، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ قَالَ لَهُ قَائِلٌ: صَبَوْتُ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَسْلَمْتُ مَعَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا وَاللَّهِ، لَا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ حَبَّةٌ حِنْطَةٍ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ. [طرفه في: ٤٦٢].

٤٣٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ: حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يَقُولُ: إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ، وَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ

هو وهو من سادات قومه، فقال لهم رسول الله ﷺ: هذا ثمامة [١٤٨/ب] فأحسنوا إيساره، وأمر له بلقحة^(١) تغدو عليه وتروح، وأمر أن يؤتى بأطعمة وكان يأكلها، فلما أسلم لم ينل من الطعام إلا قليلاً، فعجب الناس من ذلك، فقال رسول الله ﷺ: «إن المؤمن يأكل في معي والكافر في سبعة أمعاء».

(فلما قدم مكة قال أبو سفيان: صباأت؟) بالهمزة، أي: خرجت من دينك (قال: لا ولكن أسلمت مع محمد رسول الله ﷺ).

قال ابن هشام: فأراد قتله، فقال بعضهم: إن طعامكم [من] اليمامة، وفيه يقول شاعرهم:

ومنا الذي لبى بمكة معلناً
بزعم أبي سفيان في الأشهر الحرم^(٢)
فلما خرج إلى اليمامة منع أهلها أن يحملوا إلى مكة شيئاً، فكتب قريش إلى رسول الله ﷺ في ذلك، فكتب إلى ثمامة فخلّى سبيل قومه.

٤٣٧٣ - (قدم مسيلمة الكذاب مع قومه في بشر كثير) قد ذكرنا في علامات النبوة^(٣) أن

(١) اللقحة واحدة اللقاح من الإبل، وهي الناقة التي لها لبن. اللسان، مادة/لقح/.

(٢) البيت من البحر الطويل، انظر السيرة النبوية لابن هشام ٥٢/٦.

(٣) تقدم في كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (٣٦١).

مِنْ قَوْمِهِ، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ، وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِطْعَةُ جَرِيدٍ، حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أُعْطَيْتُكَهَا، وَلَنْ تَعْدُو أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ، وَلَئِنْ أَذْبَرْتَ لَيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ، وَإِنِّي لَأَرَاكَ الَّذِي أُرَيْتُ فِيهِ مَا رَأَيْتُ، وَهَذَا ثَابِتٌ يُجَبِّيكَ عَنِّي». ثُمَّ انْصَرَفَ عَنْهُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَسَأَلْتُ عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ أَرَى الَّذِي أُرَيْتُ فِيهِ مَا رَأَيْتُ». فَأَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارِينَ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَهْمَنِي شَأْنُهُمَا، فَأُوجِي إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ: أَنْ انْفُخَهُمَا، فَانْفُخْتُهُمَا فَطَارَا، فَأَوَّلْتُهُمَا كَذَابَيْنِ يَخْرُجَانِ بَعْدِي؛ أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيُّ، وَالْآخَرُ مُسَيْلِمَةُ». [طرفه في: ٣٦٢].

٤٣٧٤، ٤٣٧٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِخَزَائِنِ الْأَرْضِ، فَوُضِعَ فِي كَفِّي سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَكَبَّرَا عَلَيَّ، فَأُوجِي إِلَيَّ أَنْ انْفُخَهُمَا، فَانْفُخْتُهُمَا فَذَهَبَا، فَأَوَّلْتُهُمَا الْكَذَابَيْنِ، اللَّذَيْنِ أَنَا بَيْنَهُمَا: صَاحِبُ صَنْعَاءَ، وَصَاحِبُ الْيَمَامَةِ». [طرفه في: ٣٦٢].

٤٣٧٦ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَهْدِيَّ بْنَ مَيْمُونٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءَ الْعُطَارِدِيَّ يَقُولُ: كُنَّا نَعْبُدُ الْحَجَرَ، فَإِذَا وَجَدْنَا حَجَرًا هُوَ أَخَيْرُ مِنْهُ أَلْقَيْنَاهُ وَأَخَذْنَا الْآخَرَ، فَإِذَا لَمْ

رسول الله ﷺ إنما ذهب إليه ليفضحه بين قومه، وذلك [أنه] لم يرض أن يخاطبه، وقال: (ثابت بن قيس يجيبك) وأشرنا إلى أنه كان أقبح الناس شكلاً من وجوه، وفي «سير ابن هشام»: أنه آمن ثم ارتد، وهذا نقل غريب. وما يقال إنه ذهب إليه إكراماً له فيمما لا يلتفت إليه، كيف وكان قد كتب إلى رسول الله ﷺ: إني قد شوركت معك في الرسالة، وكتب إليه رسول الله ﷺ: [من] محمد رسول الله ﷺ إلى مسيلمة الكذاب.

٤٣٧٥ - (صاحب صنعاء وصاحب اليمامة) صاحب صنعاء هو الأسود العنسي، وصاحب اليمامة مسيلمة الكذاب.

٤٣٧٦ - ٤٣٧٧ - (الصلت بن محمد) بصاد مهملة (أبو رجاء العطاردي) بضم العين (قال: كنا نعبد الحجر) أي: في الجاهلية (فإذا وجدنا خيراً منه ألقيناه وأخذنا الآخر، فإذا لم

نَجِدَ حَجْرًا، جَمَعْنَا جُثْوَةً مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ جِئْنَا بِالشَّاةِ فَحَلَبْنَاهُ عَلَيْهِ ثُمَّ طَفْنَا بِهِ، فَإِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَجَبٍ قُلْنَا: مُنْصَلُّ الْأَسْنَةِ، فَلَا نَدْعُ رُمْحًا فِيهِ حَدِيدَةً، وَلَا سَهْمًا فِيهِ حَدِيدَةً، إِلَّا نَزَعْنَاهُ وَالْقَيْنَاهُ شَهْرَ رَجَبٍ.

٤٣٧٧ - وَسَمِعْتُ أَبَا رَجَاءٍ يَقُولُ: كُنْتُ يَوْمَ بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ غُلَامًا، أَرْعَى الْإِبِلَ عَلَى أَهْلِي، فَلَمَّا سَمِعْنَا بِخُرُوجِهِ فَرَرْنَا إِلَى النَّارِ، إِلَى مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابِ.

٧٣ - بَابُ قِصَّةِ الْأَسْوَدِ الْعَنْسِيِّ

٤٣٧٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي،

عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عُبَيْدَةَ بْنِ نَشِيطٍ،

نجد حجراً جمعنا جثوة من تراب) - بالجيم والثاء المثلثة - : القطعة من التراب (ثم جئنا بالشاة فحلبناه عليه ثم طفنا به) قال شيخنا: إنما كان يحلبون عليه ليصير مثل الحجر، وفيه نظر؛ إذ لو كان الغرض ذلك كان الماء أولى بذلك. والأظهر أن ذلك لأن قومه كانوا يعبدون الشاة. ذكره أبو عمر بن عبد البر في مناقب أبي رجاء (فإذا دخل رجي قلنا: منْصَلُّ الأسنة) - بضم الميم وكسر الصاد - من الإنصال وهو الإخراج، كانوا يخرجون سنان الرمح؛ لأنه شهر حرام محرم، لا يحاربون فيه، يقال: نصلت السهم إذا أدخلت فيه النصل أو أخرجته؛ لأنه من الأضداد (فلما سمعنا بخروجه) أي: بخروج النبي ﷺ. يحتمل أن يكون المراد بعثه أو توجهه إلى فتح مكة (فررنا إلى النار إلى مسيلمة الكذاب) بدل من النار واقع موقعه لفظاً ومعنى.

قصة الأسود العنسي

بفتح العين وسكون النون: قبيلة من عرب يمن أولاد زيد بن مالك بن أدد بن يزيد بن يشجب الأسود لقبه، واسمه: عبهلة، ويلقب ذو الحمار. قيل: لأنه مرّ بحمار، فعثر الحمار بوجهه، فزعم أنه سجد له، قيل: لم يقم الحمار حتى قيل له: قم، ولا شك أنه كان من الكهان. وذكر ابن عبد البر: ذو الخمار بالخاء المعجمة. قال: لأن الذي كان يأتيه من الجن له خمار.

٤٣٧٨ - ٤٣٧٩ - (عبيدة بن نشيط) بضم العين مصغر عبدة وفتح النون وكسر المعجمة،

وَكَانَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ: أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: بَلَّغْنَا أَنَّ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَّابَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَنَزَلَ فِي دَارِ بِنْتِ الْحَارِثِ، وَكَانَ تَحْتَهُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ كُرَيْزٍ، وَهِيَ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ، وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ: حَطِيبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَضِيبٌ، فَوَقَفَ عَلَيْهِ فَكَلَّمَهُ، فَقَالَ لَهُ مُسَيْلِمَةُ: إِنْ شِئْتَ خَلَيْتَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْأَمْرِ، ثُمَّ جَعَلْتَهُ لَنَا بَعْدَكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ سَأَلْتَنِي هَذَا الْقَضِيبَ مَا أُعْطَيْتُكَ، وَإِنِّي لَأَرَاكَ الَّذِي أُرِيتُ فِيهِ مَا أُرِيتُ، وَهَذَا ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ، وَسَيُجِيبُكَ عَنِّي». فَأَنْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ. [طرفه في: ٣٦٢٠].

٤٣٧٩ - قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، عَنْ رُؤْيَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي ذَكَرَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ذُكِرَ لِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، أُرِيتُ أَنَّهُ وُضِعَ فِي يَدَيَّ سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَفُطِعَتْهُمَا وَكُرِهَتْهُمَا، فَأُذِنَ لِي فَفَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا، فَأَوَّلَتْهُمَا كَذَابَيْنِ يَخْرُجَانِ». فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيُّ الَّذِي قَتَلَهُ فَيُرَوَّرُ بِالْيَمَنِ، وَالْآخَرُ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابِ. [طرفه في: ٣٦٢١].

اسمه عبد الله (بلغنا أن مسيلمة الكذاب قدم المدينة في دار بنت الحارث وكانت تحته ابنة الحارث بن كريض) بضم الكاف [مصغر] كرز، واسم المرأة: كيسة بفتح الكاف وسكون الياء، وقيل: الياء مشددة (وهي أم عبد الله بن عامر) قيل: صوابه: أم أولاد عبد الله (بيننا أنا نائم وضع في يدي سواران من ذهب ففُطِعَتْهُمَا) بكسر الظاء. قال ابن الأثير: فطع لازم، لكن تقديره: رأيتهما فطعين، أي شاقين عليّ (أحدهما: الأسود العنسي الذي قتله فيروز باليمن) قال ابن عبد البر: شارك في قتله ثلاثة: فيروز الديلمي، وذادويه، وقيس بن المشتوح، قتله ورسول الله ﷺ في مرضه الذي انتقل فيه إلى جوار الله ولكن بشر أصحابه ليلة قتل وكان مدة دعواه النبوة أربعة أشهر، وقيل: ثلاثة، وكان خروجه بكهف حنان وقيل بعمدان [١/١٤٩].

٧٤ - بَابُ قِصَّةِ أَهْلِ نَجْرَانَ

٤٣٨٠ - حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ الْحُسَيْنِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صَلَةَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: جَاءَ الْعَاقِبُ وَالسَّيِّدُ، صَاحِبَا نَجْرَانَ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُرِيدَانِ أَنْ يُلَاعِنَاهُ، قَالَ: فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: لَا تَفْعَلْ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ كَانَ نَبِيًّا فَلَا عَنَّا لَا نُفْلِحُ نَحْنُ وَلَا عَقِبُنَا مِنْ بَعْدِنَا، قَالَا: إِنَّا نُعْطِيكَ مَا سَأَلْتَنَا، وَابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا أَمِينًا، وَلَا تَبْعَثْ مَعَنَا إِلَّا أَمِينًا، فَقَالَ: «لَا بُعْثَنَّ مَعَكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ». فَاسْتَشْرَفَ لَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «قُمْ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ».

قصة أهل نجران

بفتح النون وسكون الجيم، من مخاليف اليمن^(١)، بين مكة واليمن، قاله الحازمي في «المؤتلف والمختلف». وقال الجوهرى: بلد باليمن. وقال ابن الأثير: موضع معروف بين الحجاز والشام واليمن، وكان بها ثلاث وسبعون قرية.

٤٣٨٠ - (عن صلة بن زفر) بكسر الصاد وفتح اللام (جاء السيد والعاقب صاحباً نجران) قال ابن إسحاق: وفد على رسول الله ﷺ من نصارى نجران ستون ركباً، الأشراف منهم أربعة عشر والأمير فيهم العاقب، واسمه: عبد المسيح، والسيد ثمالهم وعنده الاجتماع، واسمه الأيهم بفتح الهمزة وسكون الياء، في مناظرتهم نزل أول آل عمران ثمانون آية (يريدان أن يلاعنانه) الملاعة: أن يقول كل واحدٍ لمن ينازعه: لعنة الله على الكاذبين منا، وهي المباهلة التي أمر الله رسوله بها في قوله تعالى: ﴿تَمَالَوْا نَعُ أِبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿ثُمَّ نَبْتَهِلْ﴾ [آل عمران: ٦١].

(قالا إنا نعطيك ما سألت) فقرر عليهم ألفي حُلَّة، يؤدون ألفاً في رجب وألفاً في صفر (وابعث معنا رجلاً أميناً) كان بينهم نزاع في أشياء يحكم بينهم فيها (فاستشرف لها أصحاب رسول الله ﷺ) أي: لتلك المقالة كلُّ يرجو أن يكون ذلك الرجل (فقال: قم يا أبا عبيدة) ولا يلزم من هذا فضله على الصديق والفراروق؛ إذ لا يلزم من كونه كذلك أن لا يكون غيره كذلك. ونقل ابن سعد في «الطبقات» أن العاقب والسيد رجعا بعد ذلك وأسلما.

(١) هذه الكلمة وردت في الأصل: مكة، والصواب ما أثبتناه كما في عون المعبود ١٩٣/٨، ومعجم البلدان ٢٦٦/٥.

فَلَمَّا قَامَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ». [طرفه في: ٣٧٤٥].

٤٣٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ أَهْلُ نَجْرَانَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: ابْعَثْ لَنَا رَجُلًا أَمِينًا، فَقَالَ: «لَأَبْعَثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ». فَاسْتَشَرَفَ لَهُ النَّاسُ، فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ. [طرفه في: ٣٧٤٥].

٤٣٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي فَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ». [طرفه في: ٣٧٤٤].

٧٥ - بَابُ قِصَّةِ عُمَانَ وَالْبَحْرَيْنِ

٤٣٨٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: سَمِعَ ابْنَ الْمُنَكْدِرِ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ لَقَدْ أَغْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا» ثَلَاثًا، فَلَمْ يَقْدَمْ مَالُ الْبَحْرَيْنِ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ أَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى: مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ دِينَ أَوْ عِدَّةٌ فَلْيَأْتِنِي، قَالَ جَابِرٌ: فَجِئْتُ أَبَا بَكْرٍ فَأَخْبَرْتُهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «لَوْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَغْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا» ثَلَاثًا، قَالَ: فَأَعْطَانِي. قَالَ جَابِرٌ: فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ فَسَأَلْتُهُ فَلَمْ

قصة عمان والبحرين

قال ابن الأثير: هو بضم العين وتخفيف الميم صقع عند البحرين، وأما بفتح العين وتشديد الميم مدينة قديمة بالشام من أرض البلقاء.

٤٣٨٣ - روى حديث جابر (أن رسول الله ﷺ كان وعده إن جاء مال البحرين ليعطيه كذا وكذا) فلم يرتاب إلا في خلافة الصديق، فوفى له ما وعده رسول الله ﷺ. والحديث مرّ في أبواب الجهاد وغيره^(١). ونشير إلى ألفاظ على طريقه التضمن.

(ابن المنكدر) بضم الميم وكسر الدال

(١) تقدم في كتاب فرض الخمس، باب ومن الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين (٣١٣٧).

يُعْطِينِي، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَلَمْ يُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُهُ الثَّالِثَةَ فَلَمْ يُعْطِنِي، فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ أَتَيْتَكَ فَلَمْ تُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتَكَ فَلَمْ تُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتَكَ فَلَمْ تُعْطِنِي، فَإِنَّمَا أَنْ تُعْطِنِي وَإِنَّمَا أَنْ تَبْخَلَ عَنِّي، فَقَالَ: أَقُلْتَ تَبْخَلُ عَنِّي؟ وَأَيُّ دَاءٍ أَدَوُّ مِنَ الْبُخْلِ، قَالَهَا ثَلَاثًا، مَا مَنَعْتُكَ مِنْ مَرَّةٍ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُعْطِيكَ.

٧٦ - بَابُ قُدُومِ الْأَشْعَرِيِّينَ وَأَهْلِ الْيَمَنِ

وَقَالَ أَبُو مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «هُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ».

٤٣٨٤ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ، فَمَكَّثْنَا حِينًا،

(فإنما أن تعطيني أو تبخل عني) الجار والمجرور يتعلقان بمقدر، أي: تتجاوز عني. والبخل: منع الشيء عن مستحقه، وفيه لغتان بضم الباء وسكون الخاء وفتحهما (وأي داء أدوي من البخل) قال ابن الأثير: كذا وقع بالياء، من دَوَى يدوى دواءً وهو دابة في البطن، والصواب الهمزة من الداء، أي: لا داء أعظم من البخل.

فإن قلت: ترجم على عمان ولم يورد له حديثاً قلت: لم يكن على شرطه، أشار إليه كما هو دأبه. وقد ذكروا أن رسول الله ﷺ أرسل إلى أهل عُمان عمرو بن العاص فآمنوا به.

قُدُومِ الْأَشْعَرِيِّينَ وَأَهْلِ الْيَمَنِ

الأشعريون: نسبة إلى أشعر بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان، ويقال الأشعرون بحذف الياء (وقال أبو موسى عن النبي ﷺ: هم مني وأما منهم) أي: أهل اليمن. ومن هذه ابتدائية، فيها معنى الاتصال (ابن أبي زائدة) يحيى بن زكريا^(١).

٤٣٨٤ - (وعن أبي موسى قال: قدمت أنا وأخي من اليمن) قد سبق أن له إخوة ثلاثة قدموا معه في السفينة^(٢)، لكن يمكن أن يكون حين أسلم، فإنه قدم مكة. وهذا التعليق وصله

(١) هذا الاسم ورد في الأصل: زكريا بن يحيى، والصواب ما أثبتناه كما في فتح الباري ٩٧/٨، وسير أعلام النبلاء ٣٣٧/٨.

(٢) تقدم في كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب مناقب عبد الله بن مسعود (٣٧٦٣).

ما نُرَى ابْنُ مَسْعُودٍ وَأُمُّهُ إِلَّا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، مِنْ كَثْرَةِ دُخُولِهِمْ وَلُزُومِهِمْ لَهُ. [طرفه في: ٣٧٦٣].

٤٣٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ زُهْدَمَ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ أَبُو مُوسَى أَكْرَمَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جَرْمٍ، وَإِنَّا لَجُلُوسٌ عِنْدَهُ، وَهُوَ يَتَعَدَّى دَجَاجًا، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ جَالِسٌ، فَدَعَاهُ إِلَى الْعَدَاءِ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَدَرْتُهُ، فَقَالَ: هَلَمْ فَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُهُ، فَقَالَ إِنِّي حَلَفْتُ لَا أَكُلُهُ فَقَالَ: هَلَمْ أُخْبِرَكَ عَنْ يَمِينِكَ، إِنَّا أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ نَفَرٌ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ فَاسْتَحْمَلْنَاهُ، فَأَبَى أَنْ يَحْمِلَنَا، فَاسْتَحْمَلْنَاهُ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا، ثُمَّ لَمْ يَلْبَثِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَتَى بَنَهَبِ إِبِلٍ، فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذَوْدٍ، فَلَمَّا قَبَضْنَاهَا قُلْنَا: تَغْفَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ يَمِينُهُ، لَا نُفْلِحُ بَعْدَهَا أَبَدًا، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا وَقَدْ حَمَلْتَنَا؟ قَالَ: «أَجَلْ، وَلَكِنْ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ، فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنْهَا وَتَحَلَّلْتُهَا».

[طرفه في: ٣١٣٣].

البخاري في أبواب الشركة^(١) (ما نرى ابن مسعود) بضم النون أي: نظن وأمه: أم عبد بنت عبد ود الزهرية من قرابة أم رسول الله ﷺ في الحديث متعبة لابن مسعود وأمه.

٤٣٨٥ - (أبو نعيم) بضم النون مصغر (عن أبي قلابة) بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي (لما قدم أبو موسى أكرم هذا الحي من جرم) بفتح الجيم وسكون الراء. قال الجوهري: جرم بطنان من العرب، أحدهما من قضاة والآخر من طيء والظاهر أنه أراد الذي من قضاة، والحديث سلف في أبواب الخمس^(٢) (ثم لم يلبث النبي ﷺ أن أتى بنهَبِ إِبِلٍ) من إضافة الصفة إلى الموصوف أي: إبل نهب والنهب الغنيمة. قال ابن الأثير: وقد سلف أنه كان اشتراها من سعد، إلا أنها كانت من الغنيمة وسيأتي الحديث [١٤٩/ب] بأطول إن شاء الله^(٣) (فأمر لنا بخمس ذود) بالذال المعجمة، ما بين الثلاث إلى العشر، من الإبل خاصة (قلنا تغفلنا النبي ﷺ) تَغْفَلُ على وزن تَكَسَّرَ بفتح التاء أي جعلنا غافلاً عن يمينه.

(١) تقدم في كتاب الشركة، باب الشركة في الطعام والنهد والعروض . . . (٢٤٨٦).

(٢) تقدم في كتاب فرض الخمس، باب ومن الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين (٣١٣٣).

(٣) سيأتي في كتاب كفارات الأيمان، باب الكفارة قبل الحنث وبعده (٦٧٢١).

٤٣٨٦ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ: حَدَّثَنَا أَبُو صَخْرَةَ جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ مُحَرَّرٍ الْمَازِنِيُّ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ قَالَ: جَاءَتْ بَنُو تَمِيمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَبَشِّرُوا يَا بَنِي تَمِيمٍ». قَالُوا: أَمَّا إِذْ بَشَّرْتَنَا فَأَعْطَيْنَا، فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اقْبَلُوا الْبُشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلَهَا بَنُو تَمِيمٍ». قَالُوا: قَدْ قَبِلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. [طرفه في: ٣١٩٠].

٤٣٨٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْإِيمَانُ هَا هُنَا - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْيَمَنِ - وَالْجَفَاءُ وَغَلْظُ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ عِنْدَ أَصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ، رِبِيعَةً وَمُضَرَ». [طرفه في: ٣٣٠٢].

٤٣٨٦ - (أبو عاصم النبيل) ضحاك بن مخلد (أبو صخرة) بصاد مهملة وخاء معجمة (جامع بن شداد المحاربي الكوفي (محرز) بتقديم المهملة على [المعجمة]^(١)) (عمران بن حصين) بضم الحاء مصغّر. وشرح الحديث سلف آنفاً في وفد تميم^(٢).

٤٣٨٧ - (أبي حازم) بالحاء المهملة (عن أبي مسعود) البدرى، واسمه: عقبة. (الإيمان ههنا وأشار بيده إلى اليمن) أي: أهل الإيمان، والمراد: الكمال في الإيمان، قيل: أراد الأوس والخزرج فإنهم من اليمن، والحق أنه أعم لقوله: بيده.

(وغلظ القلوب في الفدّادين) بتشديد الدال جمع قراد وهو الشديد الصوت، من الفلديد. قال ابن الأثير: وروى فدادين مخففاً، وهم أصحاب فدان مشدد، وهي البقر التي بها ينحرث. (حيث يطلع قرنا الشيطان) مجاز عن كثرة الشرور، فإن الحيوان إنما يؤدي بقرنه، وأتى بالتثنية دلالة على الكثرة.

(١) في الأصل: المهملة وهو سهو، والصواب ما أثبتناه.

(٢) تقدم في كتاب المغازي، باب وفد بني تميم (٤٣٦٥).

٤٣٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَرْقُ أَفْنِدَةٍ وَالْيَمَنُ قُلُوبًا، الْإِيمَانُ يَمَانٌ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ، وَالْفَخْرُ وَالْحِيَلَاءُ فِي أَصْحَابِ الْإِبِلِ، وَالسَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ» وَقَالَ غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ: سَمِعْتُ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [طرفه في: ٣٣٠١].

٤٣٨٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْإِيمَانُ يَمَانٌ، وَالْفِتْنَةُ هَاهُنَا، هَاهُنَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ». [طرفه في: ٣٣٠١].

٤٣٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، أضعف قلوبًا، وَأَرْقُ أَفْنِدَةٍ، الْفِقْهُ يَمَانٌ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ». [طرفه في: ٣٣٠١].

٤٣٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ، فَجَاءَ حَبَابٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَيْسْتَطِيعُ هَؤُلَاءِ الشَّبَابُ أَنْ يَقْرَأُوا كَمَا تَقْرَأُ؟ قَالَ: أَمَا إِنَّكَ لَوْ شِئْتَ أَمَرْتَ بَعْضَهُمْ يَقْرَأُ عَلَيْكَ؟

٤٣٨٨ - (بشار) بفتح الباء وتشديد الشين (ابن أبي عدي) محمد بن إبراهيم.

(أتاكم أهل اليمن هم أرق أفئدة) جمع فؤاد قيل: هو غشاء القلب. وقيل: هو القلب. وقيل: وسط القلب. كذا نقل ابن الأثير. قلت: الظاهر من قوله تعالى: ﴿وَأَفْنِدْتُمْ هَؤُلَاءِ﴾ [إبراهيم: ٤٣] أن يكون مرادف القلب، وليس المراد ذلك العضو، فإن الناس المؤمن والكافر في ذلك متقاربون، بل السر الذي يتعلق به، وذلك سريرة، وإليه يشير قوله تعالى: ﴿لَمَنْ كَانَ لَمْ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ﴾ [ق: ٣٧] والوصف بالركة واللين باعتبار المحل تسامح.

٤٣٨٩ - (ثور) بالثاء المثناة بلفظ الحيوان المعروف (عن أبي الغيث) مرادف المطر، اسمه: سالم.

٤٣٩٠ - (الإيمان [يمان] والحكمة يمانية) قال ابن الأثير: الحكمة معرفة أفضل الأشياء بأفضل العلوم. والظاهر أن الفقه: معرفة الفروع، والحكمة: معرفة العقائد. وقد تفسر بمعرفة علم الشرائع.

٤٣٩١ - (عبدان) على وزن شعبان (عن أبي حمزة) بالحاء محمد بن ميمون (خياب)

قَالَ: أَجَل، قَالَ: اقْرَأْ يَا عَلْقَمَةُ، فَقَالَ زَيْدُ بْنُ حُدَيْرٍ، أَخُو زِيَادِ بْنِ حُدَيْرٍ: أَتَأْمُرُ عَلْقَمَةَ أَنْ يَقْرَأَ وَلَيْسَ بِأَقْرَبِنَا؟ قَالَ: أَمَّا إِنَّكَ إِنْ شِئْتَ أَخْبَرْتُكَ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي قَوْمِكَ وَقَوْمِهِ؟ فَقَرَأْتُ خَمْسِينَ آيَةً مِنْ سُورَةِ مَرْيَمَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَيْفَ تَرَى؟ قَالَ: قَدْ أَحْسَنَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَا أَقْرَأُ شَيْئاً إِلَّا وَهُوَ يَقْرؤه، ثُمَّ التَفَتَ إِلَى خَبَابٍ وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: أَلَمْ يَأْنِ لِهَذَا الْخَاتَمِ أَنْ يُلْقَى؟ قَالَ: أَمَّا إِنَّكَ لَنْ تَرَاهُ عَلَيَّ بَعْدَ الْيَوْمِ، فَأَلْقَاهُ. رَوَاهُ عُثْرٌ، عَنْ شُعْبَةَ.

٧٧ - بَابُ قِصَّةِ دَوْسٍ وَالطُّفِيلِ بْنِ عَمْرِو الدَّوْسِيِّ

٤٣٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ الطُّفِيلُ بْنُ عَمْرِو إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ دَوْساً قَدْ هَلَكَتْ، عَصَتْ وَأَبَتْ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ. فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْساً، وَائْتِ بِهِمْ». [طرفه في: ٢٩٣٧].

بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء (زيد بن حدير) بضم الحاء ودال مهملة مصغر (إن شئت أخبرتك بما قال النبي ﷺ في قومك وقومه) قيل: لأن زيد بن حدير أسدي، وقد ذم رسول الله ﷺ بني أسد، وعلقمة نخعي طائفة باليمن (ثم التفت إلى خباب وعليه خاتم من ذهب فقال: ألم يأن لهذا الخاتم أن يلقي؟).

فإن قلت: خباب من السابقين الأولين فكيف لبس الخاتم من الذهب؟ قلت: إما أنه لم يبلغه الحديث، أو حمله النهي عن التنزيه، والأول هو الظاهر ولذلك قال: (لن تراه علي بعد اليوم).

قصة دوس وطفيل بن عمرو الدوسي

طفيل: بضم الطاء مصغر، ودوس قبيلة من أزد رهط أبي هريرة، أولاد دوس بن عذنان، بضم العين وسكون الدال آخره مثناة.

٤٣٩٢ - (أبو نعيم) بضم النون مصغر (ابن ذكوان) عبد الله بن ذكوان أبو الزناد (إن دوساً هلك، عصت وأبّت) بدل من هلك بدل الكل بإقامة السبب مقام المسبب (اللهم اهْدِ دوساً وأت بهم) وكذا جرى. وحديث أبي هريرة وإباق غلامه تقدم في أبواب الصلاة^(١).
فإن قلت: ذكر هناك أن غلامه ضل. قلت: كان الأمر كذلك، لكن ظن أبو هريرة أنه

(١) تقدم في كتاب العتق، باب إذا قال رجل لعبده هو الله... (٢٥٣٠)، ولم أجده في كتاب الصلاة.

٤٣٩٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قُلْتُ فِي الطَّرِيقِ: يَا لَيْلَةَ مِنْ طَوْلِهَا وَعَنَائِهَا عَلَى أَنَّهَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَّتْ وهذا صحابي من قبيلة أبي هُرَيْرَةَ، وقد أَسْلَمَ قبله. قوله: (عَلَى أَنَّهَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَّتْ). والدَّارَةُ أَخْصَصُ مِنَ الدَّارِ، والمرادُ منها ههنا علاقَةُ الْكُفْرِ.

٧٨ - بَابُ قِصَّةِ وَفِدِ طَيْيٍّ، وَحَدِيثِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ

٤٣٩٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: أَتَيْنَا عُمَرَ فِي وَفِدٍ، فَجَعَلَ يَدْعُو رَجُلًا رَجُلًا وَيُسَمِّيهِمْ، فَقُلْتُ: أَمَا تَعْرِفُنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: بَلَى، أَسَلَمْتَ إِذْ كَفَرُوا، وَأَقْبَلْتَ إِذْ أَذْبَرُوا، وَوَفَيْتَ إِذْ غَدَرُوا، وَعَرَفْتَ إِذْ أَنْكَرُوا. فَقَالَ عَدِيٌّ: فَلَا أَبَالِي إِذَا.

أبق. فهذه الرواية على ما ظن، وتلك بيان الواقع. وأما جعل الإباق تفسيراً للإضلال فلا يستقيم لأنهما معنيان متباينان.

٤٣٩٣ - (أيا ليلة من طولها وعنائها)

الجار متعلق بمقدر، أي: أشكو العناء، بالمد، المشقة.

(على أنها من دارة الكفر نجت)

نوع مدح لتلك الليلة، قال ابن الأثير: الدارة أخص من الدار. قلت: لأن الدارة يُعتبر في مفهومها الإحاطة.

[قصة وفد طي وحديث عدي بن حاتم]

عدي بن حاتم بن عبد الله بن عبد القيس بن سعد بن حشرج، يتصل نسبه إلى ربعة بن نزار بن معد بن عدنان، الجواد بن الجواد، أسلم في شعبان سنة سبع. وقال الواقدي: سنة عشر، وهذا هو الصواب. كان قد تنصّر وأسرت أخته لما أغار خيل رسول الله ﷺ على طييء فمَنَّ عليها رسول الله ﷺ وكساها وأعطاهَا المركب والنفقة، فذهبت إلى الشام [١٥٠/أ] وجاءت بأخيها (أبو عوانة) بفتح العين، الوضاح الشكري.

٤٣٩٤ - (عن عدي بن حاتم قال: جئنا عمر في وفد فجعل يدعو رجلاً رجلاً ويسمّيهم، فقلت: أَمَا تَعْرِفُنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: أَسَلَمْتَ إِذْ كَفَرُوا، وَأَقْبَلْتَ إِذْ أَذْبَرُوا،

٧٩ - بَابُ حَجَّةِ الْوَدَاعِ

٤٣٩٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُهْلِلْ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ، ثُمَّ لَا يَحِلَّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعاً». فَقَدِمْتُ مَعَهُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ، وَلَمْ أَطْفِئِ بِالْبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَسَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «انْقُضِي رَأْسَكَ وَامْتَشِطِي، وَأَهْلِي بِالْحَجِّ، وَدَعِي الْعُمْرَةَ». فَفَعَلْتُ، فَلَمَّا قَضَيْنَا الْحَجَّ أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَعْتَمَرْتُ، فَقَالَ: «هَذِهِ مَكَانُ عُمْرَتِكَ». قَالَتْ: فَطَافَ الَّذِينَ أَهَلُّوا بِالْعُمْرَةِ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ حَلُّوا، ثُمَّ طَافُوا طَوَافاً آخَرَ بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مِنَى، وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافاً وَاحِداً. [طرفه في: ٢٩٤].

ووفيت إذا غدروا، وعرفت إذ أنكروا فقال عدي: فلا أبالي إذا قال ابن عبد البر: هذه المناقب التي عدها عمر صدرت منه في خلافة الصديق أخذ صدقات قومه، وأتى بها حين ارتد الناس ومنع قومه الارتداد، وثبت طائفة أخرى لما رأوا ثبوته.

حجة الوداع

بفتح الواو اسم من التوديع، وإنما سميت بذلك؛ لأن رسول الله ﷺ ودّع فيها الناس. وكانت سنة عشر، وأحاديث الباب كلها سلفت في أبواب الحج، وإنما أوردها هنا إشارة إلى وقت تلك الحجة.

٤٣٩٥ - (من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة) الإهلال: رفع الصوت، أريد به منه الإحرام مجازاً؛ لكونه لازماً له عرفاً (ثم [لا] يحل حتى يحل منها جميعاً) بضم الياء وفتحها لغتان (انقضي رأسك وامتشطي) قد ذكرنا في أبواب الحج^(١) أن هذا لم يكن أمراً بالخروج من الإحرام. وقوله: (هذا مكان عمرتك) أي: عمرة مستقلة، وإلا فعائشة كانت قارئة.

(١) تقدم في كتاب الحج، باب كيف تهل الحائض النفساء (١٥٥٦).

٤٣٩٦ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ فَقَدْ حَلَّ، فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ قَالَ هَذَا ابْنُ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ مَحَلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْمُقْبِلِ﴾ [الحج: ٣٣]. وَمِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ أَصْحَابَهُ أَنْ يَحْلُوا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ. قُلْتُ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ بَعْدَ الْمُعَرَّفِ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَرَاهُ قَبْلُ وَبَعْدُ.

٤٣٩٧ - حَدَّثَنِي بَيَّانٌ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ طَارِقًا عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْبَطْحَاءِ، فَقَالَ: «أَحْجَجْتَ؟». قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «كَيْفَ أَهْلَكْتَ؟». قُلْتُ: لَبَّيْكَ بِإِهْلَالٍ كِإِهْلَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «طَفَ بِالْبَيْتِ، وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ حَلَّ». فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَأَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَيْسٍ، فَقُلْتُ رَأْسِي. [طرفه في: ١٥٥٩].

٤٣٩٦ - (ابن جريج) بضم الجيم مصغر (إنما كان ذلك بعد المعرف) بتشديد المفتوحة أي: الوقوف بعرفة قبله للمتمتع وبعده للقارن والمفرد، ويجوز أن يكون ذلك رأياً منه ولم يوافق عليه. قال شيخنا: هذا مذهب مشهور عن ابن عباس، سواء كان المعتمر متمتعاً أو قارناً (إذا طاف بالبيت حل من إحرامه) قلت: قوله: إذا طاف بالبيت فقد حل، واستدلّاه بقوله تعالى: ﴿ثُمَّ مَحَلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْمُقْبِلِ﴾ [الحج: ٣٣] يدل على أنه ليس مقيداً بالمعتمر.

٤٣٩٧ - (بيان) بفتح الموحدة بعدها مثناة (النضر) بضاد معجمة هو ابن شميل، روى فيه حج أبي موسى، وكان علّق إحرامه على إحرام رسول الله ﷺ لكن لم يكن معه هدي، فأمره بأن يجعله عمرة كما أمر الذين كانوا معه، فقوله: (أحججت) يريد به الحج. فمن قال: يريد أعم من الحج والعمرة؛ لأن العمرة حج أصغر، فقد زلت به الأقدام، وذلك أن أبا موسى لم يخطر بباله العمرة حين نوى. كيف وكانوا يرون العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور (وأتيت امرأة من قيس فقلت رأسي) بالفاء واللام مخففة، إخراج القمل ونحوه من الشعر.

٤٣٩٨ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ: أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يَحْلِلْنَ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: فَمَا يَمْنَعُكَ؟ فَقَالَ: «لَبَدْتُ رَأْسِي، وَقَلَدْتُ هَذِي، فَلَسْتُ أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ هَذِي». [طرفه في: ١٥٦٦].

٤٣٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ: حَدَّثَنِي شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَثْعَمَ اسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَالْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ فَرِضَ اللَّهُ عَلَى عَبْدِهِ أَدْرَكْتُ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ، فَهَلْ يَقْضِي أَنْ أَحْجَّ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ». [طرفه في: ١٥١٣].

٤٤٠٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، وَهُوَ مُرْدِفٌ أُسَامَةَ عَلَى

٤٣٩٨ - (عِيَّاض) بكسر العين وضاد معجمة، (لبدت رأسي وقلدت هذي) بتشديد الباء واللام. التلبيد: جمع شعر الرأس وخلطه بالصمغ لئلا يدخل قمل أو غبار. والتقليد: جعل القلادة في عنق الهدى علامة. (فلمست أحل حتى أنحر هذي) ولا يكون إلا بعد الوقوف.

٤٣٩٩ - (الأوزاعي) بفتح الهمزة (امرأة من خثعم) على وزن جعفر، قبيلة يمين (فهل يقضي أن أحج عنه) أي: يجزىء.

٤٤٠٠ - (محمد) كذا وقع غير منسوب، قال الغساني: هو محمد بن رافع (سريج) بضم السين مصغر آخره جيم، وكذا (فليح) روى عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ دخل البيت يوم الفتح وقد سلف مراراً^(١).

فإن قلت: ما وجه إيراد في أبواب الحج؟ قلت: دلالة على أن دخول البيت سنة للحجاج.

(١) انظر مثلاً كتاب الصلاة، باب قوله تعالى: «وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى» (٣٩٧).

الْقُصَوَاءِ، وَمَعَهُ بِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، حَتَّى أَنَاخَ عِنْدَ الْبَيْتِ، ثُمَّ قَالَ لِعُثْمَانَ: «اِئْتِنَا بِالْمِفْتَاحِ». فَجَاءَهُ بِالْمِفْتَاحِ فَفَتَحَ لَهُ الْبَابَ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَأُسَامَةُ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ، ثُمَّ أَغْلَقُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ، فَمَكَثَ نَهَاراً طَوِيلًا، ثُمَّ خَرَجَ وَابْتَدَرَ النَّاسُ الدُّخُولَ، فَسَبَقَتْهُمْ، فَوَجَدْتُ بِلَالًا قَائِمًا مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ، فَقُلْتُ لَهُ: أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: صَلَّى بَيْنَ ذَيْنِكَ الْعَمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ، وَكَانَ الْبَيْتُ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ سَطْرَيْنِ، صَلَّى بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ مِنَ السَّطْرِ الْمُقَدَّمِ، وَجَعَلَ بَابَ الْبَيْتِ خَلْفَ ظَهْرِهِ، وَاسْتَقْبَلَ بَوَجهِهِ الَّذِي يَسْتَقْبِلُكَ، حِينَ تَلِجُ الْبَيْتَ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ - قَالَ: وَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى - وَعِنْدَ الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ مَرْمَرَةٌ حُمْرَاءُ. [طرفه في: ٣٩٧].

٤٤٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُمَا: أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، حَاضَتْ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَحَابِسُنَا هِيَ؟» فَقُلْتُ: إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَطَافَتْ بِالْبَيْتِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَلْتَنْفِرْ». [طرفه في: ٢٩٤].

٤٤٠٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ بِحَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَالنَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ أَظْهَرِنَا، وَلَا نَذَرِي مَا حَجَّةُ الْوَدَاعِ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ

(وكان البيت على ستة أعمدة سطرين) بالسيف المهملة تثنية سطر، ورواه بعضهم بالمعجمة. قال القاضي: مُصَحَّفٌ، والصواب المهملة.

٤٤٠١ - وحديث صفية [بدل] على سقوط طواف الوداع عن الحائض.

٤٤٠٢ - (عن ابن عمر كنا نتحدث بحجة الوداع والنبي ﷺ بين أظهرنا وما ندري ما حجة الوداع) هذا محمول على أن هذا كان بعد الحج، ولم يدروا سبب التسمية، ثم علموا

٤٤٠٢ - أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان معنى قول النبي لا ترجعوا بعدي كفار (٦٦)، والنسائي، كتاب تحريم الدم، باب تحريم القتل (٤١٢٥)، وابن ماجه، كتاب الفتن، باب لا ترهبوا بعدي كفاراً (٣٩٤٣).

الْمَسِيحِ الدَّجَالِ فَأُظْنِبَ فِي ذِكْرِهِ، وَقَالَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَ أُمَّتَهُ، أَنْذَرَهُ نُوحٌ وَالنَّبِيُّونَ مِنْ بَعْدِهِ، وَإِنَّهُ يَخْرُجُ فِيكُمْ، فَمَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ شَأْنِهِ فَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْكُمْ أَنْ رَبِّكُمْ لَيْسَ عَلَى مَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ - ثَلَاثًا - إِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَإِنَّهُ أَعْوَرُ عَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ». [طرفه في: ٣٠٥٧].

٤٤٠٣ - «أَلَا إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟» قالوا: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ - ثَلَاثًا - وَيْلَكُمْ، أَوْ وَيْحَكُمْ، انْظُرُوا، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ». [طرفه في: ١٧٤٢].

٤٤٠٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، وَأَنَّهُ حَجَّ بَعْدَ مَا هَاجَرَ حَجَّةً وَاحِدَةً لَمْ يَحُجَّ بَعْدَهَا، حَجَّةَ الْوَدَاعِ. قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَبِمَكَّةَ أُخْرَى. [طرفه في: ٣٩٤٩].

٤٤٠٥ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ جَرِيرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ لَجَرِيرٍ: «اسْتَنْصِصِ النَّاسَ». فَقَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ». [طرفه في: ١٢١].

من خطبته. فإنه ودّع الناس فيها كما جاء في الرواية الأخرى (لا ترجعوا بعدي كفاراً) أي: بعد مفارقتي، أو بعد انتقالني من الدنيا. والمراد: الكفر حقيقة، أو كفران نعمة أخوة الإيمان (فما خفي عليكم من شأنه) ما شرطية، وجواب الشرط مقدر أي: فقد خفي. وقوله: (فليس يخفى عليكم) عطف على الجواب.

(إن ربكم ليس بأعور) بدل من قوله: إن ربكم ليس على ما يخفى (كأن عينه عنبة طافية) قال النووي: روي بالهمزة والياء [أ/١٥١] على الأول معناه: داخله، وعلى الثاني: خارجه، ووجه الجمع أن كلتا عينيه مختلفتان.

٤٤٠٤ - (زهير) بضم الزاي مصغر.

٤٤٠٥ - (مدرك) بضم الميم وكسر الراء (عن أبي زرعة) بضم المعجمة، اسمه: هرم.

٤٤٠٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الزَّمانُ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ: ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمَحَرَّمُ، وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ. أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ ذُو الْحِجَّةِ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ الْبَلَدَةُ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ - قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ - وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَتَسْتَلْقُونَ رَبَّكُمْ، فَسَيْسَأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضَلَالًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَا لِيُبْلَغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضٌ مَن يُبْلَغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَن سَمِعَهُ». فَكَانَ مُحَمَّدٌ إِذَا ذَكَرَهُ يَقُولُ: صَدَقَ مُحَمَّدٌ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟» مَرَّتَيْنِ. [طرفه في: ٦٧].

٤٤٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مَسْلَمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ: أَنَّ أَنَسًا مِنَ الْيَهُودِ قَالُوا: لَوْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، فَقَالَ عُمَرُ: أَيَّةُ آيَةٍ؟ فَقَالُوا: ﴿الْيَوْمَ

٤٤٠٦ - (عن أبي بكر) اسم الابن عبد الرحمن، والأب نفع بن الحارث (الزمان قد استدار كهيئة يوم خلق الله السموات والأرض) إشارة إلى رفع النسب الذي كان يفعله المشركون، وقد سلف منا أنه لم يلزم منه أن يكون حج أبي بكر على دأب المشركين الحج (ليبلغ الشاهد الغائب، فلعل بعض من يبلغه) على بناء المجهول، والضمير المنصوب عائد إلى الحديث، أي: الخطبة وكان كل سنيِّه حج حجة واحدة، وبمكة أخرى، ربما يوهم أنه لم يحج بمكة إلا واحدة، وليس كذلك. قال ابن الأثير: كان وهو بمكة يحج كل سنة. وكذا أفاده شيخنا ([وكان محمد] إذا ذكره يقول: صدق النبي ﷺ) محمد: هو ابن سيرين، وقيل: راوي الحديث محمد بن المثنى.

٤٤٠٧ - ثم روى حديث اليهودي أنه قال لعمر: (لو نزل علينا معشر اليهود: ﴿الْيَوْمَ

أَكَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا» [المائدة: ٣]. فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَيَّ مَكَانٍ أَنْزِلْتَ، أَنْزِلْتَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ. [طرفة في: ٤٥].

٤٤٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ غُرُوزَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمِنَّا مَنْ أَهْلٌ بِعُمْرَةٍ وَمِنَّا مَنْ أَهْلٌ بِحَجَّةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهْلٌ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ، وَأَهْلٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ، فَأَمَّا مَنْ أَهْلٌ بِالْحَجِّ، أَوْ جَمَعَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَلَمْ يَحِلُّوا حَتَّى يَوْمِ النَّحْرِ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ وَقَالَ: مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ: مِثْلُهُ. [طرفة في: ٢٩٤].

٤٤٠٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، هُوَ ابْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: عَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، مِنْ وَجَعٍ أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ مَا تَرَى، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلْثِي مَالِي؟ قَالَ: «لَا». قُلْتُ: أَفَأَتَصَدَّقُ بِسَطْرِهِ؟ قَالَ: «لَا». قُلْتُ: فَالْثُلُثُ؟ قَالَ: «الْثُلُثُ وَالْثُلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَلَسْتَ تُنْفِقُ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ

أَكَلْتُ لَكُمْ» [المائدة: ٣] لاتخذنا ذلك اليوم عيداً). وقد سلف مع شرحه في أبواب الحج^(١). وأشرنا إلى أن المراد بالعيد يوم يعظم، كالسبت لليهود ويوم الأحد للنصارى، لا العيد المصطلح. ومن قال: إن المراد هو العيد بأن يعدَّ يوم عرفة عيداً، فقد زَلَّتْ به القدم، ألا ترى الجمعة عيد هذه الأمة، وقول عمر: (إني لأعلم أي مكان أنزلت) مع أن السؤال كان عن الزمان من الأسلوب الحكيم؛ لاشتماله على الجواب وزيادة.

٤٤٠٨ - ٤٤٠٩ - وحديث سعد: أنه مر في حجة الوداع وعاده رسول الله ﷺ مرَّ مراراً^(٢) (أَشْفَيْتُ) قاربت (ولا يرثني إلا ابنة) أي: من ذوي الفروض لقوله: (أن تذر ورثتك عالة) جمع عائل وهو الفقير (يتكففون) أي: يسألون الناس بأكفهم

(١) تقدم في كتاب الإيمان، باب زيارة الإيمان ونقصانه (٤٥)، ولم أجده في كتاب الحج.

(٢) انظر مثلاً كتاب الجنائز، باب رثاء النبي ﷺ سعد (١٢٩٦).

اللَّهُ إِلَّا أُجِزَتْ بِهَا، حَتَّى اللَّقْمَةَ تَجْعَلُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخَلَفْتُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ، فَتَعْمَلْ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، إِلَّا أَرَدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً، وَلَعَلَّكَ تُخَلَّفُ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ؛ اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ حَوَلَةَ». رَأَى لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُؤْفَى بِمَكَّةَ. [طرفه في: ٥٦].

٤٤١٠ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ: حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُمْ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَلَقَ رَأْسَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ. [طرفه في: ١٧٢٦].

٤٤١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ: أَخْبَرَهُ ابْنُ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَقَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَأَنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَقَصَّرَ بَعْضُهُمْ. [طرفه في: ١٧٢٦].

٤٤١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ أَقْبَلَ يَسِيرُ عَلَى حِمَارٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ بَيْنِي فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَسَارَ الْحِمَارُ بَيْنَ يَدَيِ بَعْضِ الصَّفِّ، ثُمَّ نَزَلَ عَنْهُ، فَصَفَّ مَعَ النَّاسِ. [طرفه في: ٧٦].

(البائس) الشديد الحاجة (رأى له رسول الله ﷺ أن تؤفى بمكة) لأنهم كانوا يكرهون الموت بها؛ لأنهم هجروا منها لله.

٤٤١٠ - ٤٤١١ - (أبو ضمرة) بفتح الضاد المعجمة أنس بن عياض.

٤٤١٢ - (قزعة) بفتح القاف والزاي المعجمة وثلاث فتحات (كان يسير في إفاضة من عرفات).

٤٤١٠ - أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب تفضيل الحلق على التقصير (١٣٠١)، وأبو داود، كتاب المناسك، باب الحلق والتقصير (١٩٨٠).

٤٤١٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: سُئِلَ أُسَامَةُ، وَأَنَا شَاهِدٌ، عَنْ سِيرِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّتِهِ؟ فَقَالَ: الْعَنْقُ، فَإِذَا وَجَدَ فَجْوةً نَصَّ. [طرفه في: ١٦٦٦].

٤٤١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْخَطَمِيِّ: أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ جَمِيعاً. [طرفه في: ١٦٧٤].

٨٠ - بَابُ غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَهِيَ غَزْوَةُ الْعُسْرَةِ

٤٤١٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَرْسَلَنِي أَصْحَابِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ الْحُمْلَانَ لَهُمْ، إِذْ هُمْ مَعَهُ فِي جَيْشِ الْعُسْرَةِ، وَهِيَ غَزْوَةُ تَبُوكَ، فَقُلْتُ:

٤٤١٣ - (العنق) بفتح العين سرعة السير (فإذا وجد فجوة) بفتح الفاء، الفضاء (نصّ) بتشديد المهملة هو نهاية العدو.

٤٤١٤ - (الخطمي) بالخاء المعجمة نسبة إلى بيع ذلك العلف.

غزوة تبوك وهي غزوة العسرة

تبوك بضم الباء مضارع باك إذا ثور الماء. قال ابن الأثير: وبذلك سمي لأن بعض المنافقين باك عيناً كان رسول الله ﷺ وضع فيها سهماً. يجوز صرفه باعتبار المكان. وبينه وبين المدينة أربع عشرة مرحلة. وكانت في رجب سنة تسع. وسميت غزوة العسرة؛ لأنها كانت في حرٍّ شديد مع شقّة بعيدة، وفي وقت طيب الثمار، والعدو بنو الأصفر، وإليها أشير في قوله تعالى: ﴿اتَّبِعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ﴾ [التوبة: ١١٧].

٤٤١٥ - (أبو أسامة) - بضم الهمزة - حماد بن أسامة (بريد) بضم الباء مصغّر برد (أبو بردة) بضم الباء، روى حديث أبي موسى: أن رسول الله ﷺ لما غزا تبوك سأله هو ورفقته أن يحملهم، وقد سلف، مختصراً في قدوم الأشعرين^(١) (الحملان) بضم الحاء، مصدر، وفيه

٤٤١٥ - أخرجه مسلم، كتاب الأيمان، باب ندب من حلق يميناً فرأى غيرها خيراً منها (١٦٤٩).

(١) تقدم في كتاب المغازي، باب قدوم لأشعرين وأهل اليمن (٤٣٨٥).

يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ أَصْحَابِي أَرْسَلُونِي إِلَيْكَ لِتَحْمِلَهُمْ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ». وَوَافَقْتُهُ وَهُوَ غَضْبَانٌ وَلَا أَشْعُرُ، وَرَجَعْتُ حَزِينًا مِنْ مَنَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَمِنْ مَخَافَةِ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ عَلَيَّ، فَرَجَعْتُ إِلَى أَصْحَابِي، فَأَخْبَرْتُهُمُ الَّذِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمْ أَلْبَثْ إِلَّا سُوَيْعَةً إِذْ سَمِعْتُ بِلَا لَأُيَادِي: أَي عَبْدَ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، فَأَجَبْتُهُ، فَقَالَ: أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُوكَ، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ قَالَ: «خُذْ هَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ، وَهَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ - لِسِتَّةِ أَبْعَرَةٍ ابْتَاعَهُنَّ حِينَئِذٍ مِنْ سَعْدٍ - فَاذْطَلِقْ بِهِنَّ إِلَى أَصْحَابِكَ، فَقُلْ: إِنَّ اللَّهَ - أَوْ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَؤُلَاءِ فَارْكَبُوهُنَّ». فَاذْطَلَقْتُ إِلَيْهِمْ بِهِنَّ، فَقُلْتُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَؤُلَاءِ، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ لَا أَدْعُكُمْ حَتَّى يَنْطَلِقَ مَعِيَ بَعْضُكُمْ إِلَى مَنْ سَمِعَ مَقَالََةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا تَطْنُوا أَنِّي حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا لَمْ يَقُلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا لِي: إِنَّكَ عِنْدَنَا لَمُصَدِّقٌ، وَلَنَفْعَلَنَّ مَا أَحْبَبْتَ، فَاذْطَلَقَ أَبُو مُوسَى يَنْفَرُ مِنْهُمْ، حَتَّى أَتَوْا الَّذِينَ سَمِعُوا قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ، ثُمَّ إِعْطَاهُمْ بَعْدُ، فَحَدَّثُوهُمْ بِمِثْلِ مَا حَدَّثْتُهُمْ بِهِ أَبُو مُوسَى. [طرفة في: ٣١٣٣].

مواضع اشتباه نشير إليها: (خذ هذين القرينين وهذين القرينين لسته أبعرة ابتاعهن حينئذ من سعد).

فإن قلت: ذكر القرينين مرتين، فكيف قال بعد لسته أبعرة؟ قلت: الاختصار، إما من أبي موسى أو من رسول الله ﷺ والثاني أظهر لما روى ابن الأثير: أنه قال: خذ هذين القرينين مرة واحدة، وفسره ابن الأثير بالجملين.

فإن قلت هناك: إنه أتى بخمسة ذود؟ قلت: لا ينافي، زيادة الثقة مقبولة، والمفهوم لا يقاوم المنطوق.

فإن قلت: هناك [قال]: إنه أتى بنهب إبل، وهنا قال: ابتاعها حينئذ من سعد. قلت: كان في الأصل بها وقعت في سهم سعد، هذا وقال بعضهم: هما قضيتان الأولى [١٥١/ب] عند قدومهم والثانية هذه، وليس بشيء، لأن قدومهم كان ورسول الله ﷺ قد فتح خيبر، وقسم لهم من الغنيمة ولم يكن هناك سفر.

ثم قال: فإن قلت: ذَكَرَ القرينين مرتين، فالقياس أن يكون أربعة لسته. قلت: القرين يطلق على الاثنين وأكثر، وهذا أيضاً ليس بشيء؛ لأن التثنية نص في مدلوله، وقد نقلنا عن ابن الأثير أنه فسره بجملين، ثم قال: أو ذكر المرة الثانية تأكيد، وهذا أيضاً من ذلك النمط؛

٤٤١٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى تَبُوكَ، وَاسْتَخْلَفَ عَلِيًّا، فَقَالَ: أَتُخَلِّفُنِي فِي الصَّبِيَّانِ وَالنِّسَاءِ؟ قَالَ: «أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟ إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ نَبِيٌّ بَعْدِي». وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ: سَمِعْتُ مُضْعَبًا. [طرفه في: ٣٧٠٦].

٤٤١٧ - حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يُخْبِرُ قَالَ: أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى بْنُ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعُسْرَةَ، قَالَ: كَانَ يَعْلَى يَقُولُ: تِلْكَ الْعَزْوَةُ أَوْثَقُ أَعْمَالِي عِنْدِي. قَالَ عَطَاءٌ: فَقَالَ صَفْوَانُ: قَالَ يَعْلَى: فَكَانَ لِي أَجِيرٌ فَقَاتَلَ إِنْسَانًا فَعَصَّ أَحَدُهُمَا يَدَ الْآخَرِ، قَالَ عَطَاءٌ: فَلَقَدْ أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ أَيُّهُمَا عَصَّ الْآخَرَ فَنَسِيْتُهِ، قَالَ: فَانْتَزَعَ الْمَعْضُوضُ يَدَهُ مِنْ فِي الْعَاضِ، فَانْتَزَعَ إِحْدَى ثَنِيَّتَيْهِ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَهْدَرَ ثَنِيَّتَهُ. قَالَ عَطَاءٌ: وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفِيدْعُ يَدَهُ فِي فِيكَ تَقْضُمَهَا كَأَنَّهَا فِي فِي فَحُلٍ يَقْضُمُهَا». [طرفه في: ١٨٤٨].

لأن المؤكد لا يكون مع الواو. ألا ترى أن الفقهاء قالوا: إذا قال: أنت طالق طالق ونوى التأكيد تقبل منه بخلاف ما إذا قال: أنت طالق وطالق، ونوى بالثانية التأكيد لا يقبل منه. واعتمد على ما شيدنا أركانه وبالله التوفيق.

٤٤١٦ - (خرج إلى تبوك واستخلف علياً وقال: أَتُخَلِّفُنِي فِي الصَّبِيَّانِ وَالنِّسَاءِ؟ قال: ألا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى) في معنى الخلافة، إلا أن هارون مفضل بالنبوة.

٤٤١٧ - (يعلى بن أمية)، (غزوت مع النبي ﷺ العسرة) هي تبوك، وقد أشرنا في أول الباب إلى وجه التسمية (فكان لي أجير فقاتل إنساناً، فعصَّ أحدهما يد الآخر فانزع العضوض يده من في العاض، فانزع إحدى ثنيتيه) التثنية: على وزن الوصية مقدم الأسنان أربع، ثنتان من أعلى، وثنتان من أسفل (فأهدر رسول الله ﷺ ثنيتيه) وعلمه بأنه الظالم في بدء أخيه المؤمن (يقضمها) بفتح الضاد المعجمة: الأكل بأطراف الأسنان.

٨١ - باب حديث كعب بن مالك، وقول الله عز وجل: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا﴾

٤٤١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ قِصَّةِ تَبُوكَ، قَالَ كَعْبٌ: لَمْ أَتَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَاتِبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهَا، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ عِيرَ قُرَيْشٍ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ، وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ، حِينَ تَوَاقَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَا أُحِبُّ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدٌ بَدْرٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ فِي النَّاسِ مِنْهَا، كَانَ مِنْ خَبْرِي: أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْغَزَاةِ، وَاللَّهُ مَا اجْتَمَعَتْ عِنْدِي قَبْلَهُ رَاجِلَتَانِ قَطُّ، حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا، حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الْغَزْوَةُ، غَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَرِّ شَدِيدٍ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا، وَمَفَازًا وَعَدُوًّا كَثِيرًا، فَجَلَّى لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أَهْبَةَ غَزْوِهِمْ، فَأَخْبَرَهُمْ

حديث كعب بن مالك وقول الله: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا﴾ [التوبة: ١١٨]

٤٤١٨ - كعب بن مالك أحد سادات الأنصار الخزرجي السلمي روى ابن عبد البر: قال [يا] رسول الله ﷺ: ماذا ترى في الشعر؟ فقال رسول الله ﷺ: المؤمن يجاهد بسيفه ولسانه قال له: أترى الله نسي لك قولك:

زعمت سخينة أن ستغلب ربها وليغلبن مغالب الغلاب^(١)
قاله ابن الأثير، وقد مرّ مراراً^(٢) لكنه أورده هنا بأطول الطرق؛ لأنه موضع الإطناب، ونشير إلى بعض ألفاظه.

زعم أنه لم يشهد بدرًا ولكن عنده ليلة العقبه حين بايعوا رسول الله ﷺ أعظم من بدر (وإن كان بدرًا أذكر في الناس) أي: أشهر (فجلى للمسلمين أمرهم) أي كشف، وصرح بجهة

(١) البيت من الكامل، وهو لكعب بن مالك.

انظر: طبقات فحول الشعراء ٢٢٢/١، ودلائل الإعجاز ص ٣٣.

(٢) انظر مثلاً كتاب الوصايا، باب تصدق أو أوقف بعض ماله... (٢٧٥٨).

بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ، وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَثِيرٌ، وَلَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ، يُرِيدُ الدِّيَّانَ، قَالَ كَعْبٌ: فَمَا رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَعَيَّبَ إِلَّا ظَنَّ أَنْ سَيُخْفَى لَهُ، مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحْيُ اللَّهِ، وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ الثَّمَارُ وَالظَّلَالُ، وَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، فَطَفِئَتْ أَغْدُو لِكَيْ أَتَجَهَّزَ مَعَهُمْ، فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئاً، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: أَنَا قَادِرٌ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَزَلْ يَتِمَادَى بِي حَتَّى اشْتَدَّ بِالنَّاسِ الْجِدُّ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جِهَازِي شَيْئاً، فَقُلْتُ أَتَجَهَّزُ بَعْدَهُ يَوْمٌ أَوْ يَوْمَيْنِ ثُمَّ أَلْحَقُهُمْ، فَعَدَوْتُ بَعْدَ أَنْ فَصَلُوا لِأَتَجَهَّزَ، فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئاً، ثُمَّ عَدَوْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئاً، فَلَمْ يَزَلْ بِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْغَزْوُ، وَهَمَمْتُ أَنْ أَرْتَحِلَ فَأَذْرِكُهُمْ، وَلَيْتَنِي فَعَلْتُ، فَلَمْ يَقْدِرْ لِي ذَلِكَ، فَكُنْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَطُفْتُ فِيهِمْ، أَحْزَنَنِي أُنِّي لَا أَرَى إِلَّا رَجُلًا مَغْمُوصاً عَلَيْهِ النِّفَاقُ، أَوْ رَجُلًا مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ مِنَ الضُّعَفَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَلَغَ تَبُوكَ، فَقَالَ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِتَبُوكَ: «مَا فَعَلَ كَعْبٌ؟». فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَبَسَهُ بُرْدَاهُ، وَنَظَرُهُ فِي عِطْفِيهِ. فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: بِئْسَ مَا قُلْتَ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا. فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّهُ تَوَجَّهَ قَافِلًا حَضَرَنِي هَمِّي،

السفر خلاف ما كان يفعله من الخدعة والتورية (والمسلمون مع رسول الله ﷺ كثير) في رواية البيهقي ثلاثون ألفاً، وفي رواية الواقدي عن أبي زرعة: أربعون ألفاً، وفي رواية الحاكم: عن أبي زرعة الداري: سبعون ألفاً، والجمع بين الروایتين باعتبار التابع بدون المتبوع وتارة معاً (ولم أقض من جهازي شيئاً) بفتح الجيم: ما يحتاج إليه المسافر (تفارت الغزو) أي: فات، من فرط إذا سبق (أني لا أرى إلا رجلاً مغموصاً عليه النفاق) بالغين المعجمة وصاد مهملة أي: مطعوناً فيه في دينه، يقال: غمسه: إذا عابه وإنما عذاه بعلى لتضمين معنى غاب.

(فقال رسول الله ﷺ وهو جالس في القوم بتبوك: ما فعل كعب، فقال رجل من بني سلمة: حبسه برداه ونظره في عطفه) بني سلمة بكسر اللام هم قوم كعب بن مالك، والعطف بكسر العين جانب العنق؛ لأنه موضع المعطف وهو الرداء، وكنت بهذا عن غروره واغتراره بالدنيا وزخرفها، هذا الرجل عبد الله بن أنيس، والذي رده عليه معاذ بن جبل. وقيل: أبو

وَطَفِقتُ أَتَذَكُرُ الْكَذِبَ وَأَقُولُ: بِمَاذَا أَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ عَدَاً، وَاسْتَعْنْتُ عَلَى ذَلِكَ بِكُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي، فَلَمَّا قِيلَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظْلَمَ قَادِمًا زَاخَ عَنِّي الْبَاطِلُ، وَعَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَخْرُجَ مِنْهُ أَبَدًا بِشَيْءٍ فِيهِ كَذِبٌ، فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ، وَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَادِمًا، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَيَرْكَعُ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخْلَفُونَ، فَطَفِقُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ وَيَحْلِفُونَ لَهُ، وَكَانُوا بِضِعَّةٍ وَثَمَانِينَ رَجُلًا، فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِلَانِيَتَهُمْ، وَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَوَكَّلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ، فَجِئْتُهُ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ، ثُمَّ قَالَ: «تَعَالَ». فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ لِي: «مَا خَلَقَكَ، أَلَمْ تَكُنْ قَدِ ابْتِغَيْتَ ظَهْرَكَ؟». فَقُلْتُ: بَلَى، - إِنِّي وَاللَّهِ - لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، لَرَأَيْتُ أَنْ سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ بِعُذْرٍ، وَلَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ، لَقَدْ عَلِمْتُ لَيْتَنِي حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي، لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يُسَخِّطَكَ عَلَيَّ، وَلَيْتَنِي حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ، إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عَفْوَ اللَّهِ، لَا وَاللَّهِ، مَا كَانَ لِي مِنْ عُذْرٍ، وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ، فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ». فَقُمْتُ، وَنَارَ رِجَالٍ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَاتَّبَعُونِي، فَقَالُوا لِي: وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ كُنْتَ أَذْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا، وَلَقَدْ عَجَزْتَ أَنْ لَا تَكُونَ اعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا اعْتَذَرَ إِلَيْهِ الْمُتَخَلِّفُونَ، قَدْ كَانَ كَافِيكَ ذَنْبِكَ اسْتِغْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ. فَوَاللَّهِ مَا زَالُوا يُؤَنِّبُونَنِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ فَأَكْذِبَ نَفْسِي، ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَقِيْتُ هَذَا مَعِيَ أَحَدًا؟ قَالُوا: نَعَمْ، رَجُلَانِ قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتَ، فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلُ مَا قِيلَ لَكَ، فَقُلْتُ: مَنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعَمْرِيُّ،

قتادة. الثلاثة من قوم كعب من الخزرج (طفقت) بكسر الفاء: شرعت (زاح عين الباطل) أي: زال (فأجمعت صِدْقَهُ) أي: عزمت على الصدق في القول (بضعة وثمانين) بكسر الباء ما بين الثلاثة إلى العشرة، هؤلاء من أهل المدينة ومن الأعراب مثلهم، والذين كانوا مع ابن أبي ابن سلول أكثر [١٥١/ب] (تبسم المغضب) بفتح الضاد (ليوشكن الله) أي: ليسرعن (ثاروا) وثبوا (قد كان كافيكَ استغفار ذنبك) أي: استغفار رسول الله ﷺ، وكافيكَ بالنصب خبر كان (مرارة بن الربيع) صوابه: مرارة بن ربيعة كما في رواية مسلم^(١)، وكذا ذكره ابن عبد البر

(١) أخرجه مسلم، كتاب التوبة، باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه (٢٧٦٩).

وَهَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ، فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ، قَدْ شَهِدَا بَدْرًا، فِيهِمَا أَسْوَةٌ، فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي، وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ، فَاجْتَنَبْنَا النَّاسَ وَتَغَيَّرُوا لَنَا، حَتَّى تَنَكَّرْتُ فِي نَفْسِي الْأَرْضُ فَمَا هِيَ الَّتِي أَعْرِفُ، فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكَانَا وَقَعَدَا فِي بَيْتَيْهِمَا يَبْكِيَانِ، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ، وَآتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَكْتُ شَفَتَيْهِ بِرَدِّ السَّلَامِ عَلَيَّ أَمْ لَا؟ ثُمَّ أَصْلِي قَرِيبًا مِنْهُ، فَأَسَارِقُهُ النَّظَرَ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي أَقْبَلَ إِلَيَّ، وَإِذَا التَفْتُ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي، حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيَّ ذَلِكَ مِنْ جَفْوَةِ النَّاسِ، مَسَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ، أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعَلَّمَنِي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ؟ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ لَهُ فَنَشَدْتُهُ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ لَهُ فَنَشَدْتُهُ، فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَقَاضَتْ عَيْنَايَ وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ.

قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي بِسُوقِ الْمَدِينَةِ، إِذَا نَبْطِيٌّ مِنْ أُنْبَاطِ أَهْلِ الشَّامِ، مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ، يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ؟ فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ، حَتَّى إِذَا جَاءَنِي دَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ، فَإِذَا فِيهِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّ

لكن في رواية مسلم: العامري، والصواب: العمري بفتح العين وسكون الميم، نسبة إلى عمرو بن عوف (وهلال بن أمية الواقفي) بكسر القاف.

(فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا بدرًا) قال بعض الشارحين: هذا غريب لم يذكر أحد من أهل السير، أنهما شهدا بدرًا. قلت: ذكرهما ابن عبد البر في «الاستيعاب» بلا خلاف. وإنما غلط من غلط بأنهما لو كانا من أصحاب بدر لم يكونا معاقبين كما لم يعاقب حاطب، وهذا خطأ؛ فإن الحدود لا تسقط بوجه. ألا ترى أن عمر حدّ قدامة بن مظعون على شرب الخمر مع كونه بدرياً باتفاق.

(أيها الثلاثة) رفع على الاختصاص (وتسورت) أي: سعدت من غير سلم (وأما صاحباي فاستكانا) أي: تذللا (من جفوة الناس) بفتح الجيم وسكون الفاء، أي: من لومهم

صَاحِبِكَ قَدْ جَفَاكَ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بِدَارِ هَوَانٍ وَلَا مَضِيعَةٍ، فَالْحَقُّ بِنَا نُوَاسِكَ. فَقُلْتُ لَمَّا قَرَأْتُهَا: وَهَذَا أَيْضاً مِنَ الْبَلَاءِ، فَتَيَمَّمْتُ بِهَا التَّنَوُّرَ فَسَجَرْتُهُ بِهَا، حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً مِنَ الْخَمْسِينَ، إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِي فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزَلَ امْرَأَتَكَ، فَقُلْتُ: أَطْلُقُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: لَا، بَلِ اغْتَزِلْهَا وَلَا تَقْرُبْهَا. وَأَرْسَلَ إِلَيَّ صَاحِبِي مِثْلَ ذَلِكَ، فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي: الْحَقِّي بِأَهْلِكَ، فَتَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ.

قَالَ كَعْبٌ: فَجَاءَتِ امْرَأَةُ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هِلَالَ بْنِ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ لَا يَقْرُبُكَ». قَالَتْ: إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى شَيْءٍ، وَاللَّهِ مَا زَالَ يَنْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إِلَى يَوْمِهِ هَذَا. فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوْ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي امْرَأَتِكَ، كَمَا أَذِنَ لَامْرَأَةِ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ؟ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا اسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَمَا يُدْرِينِي مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنْتُهُ فِيهَا، وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ؟ فَلَبِثْتُ بَعْدَ ذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ، حَتَّى كَمَلْتُ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَلَامِنَا، فَلَمَّا صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صُبْحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، وَأَنَا عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ، قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي، وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحَبَتْ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ، أَوْفَى عَلَى جَبَلٍ سَلَعٍ، بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ أَبْشِرْ، قَالَ: فَخَرَرْتُ سَاجِداً، وَعَرَفْتُ أَنَّ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ، وَأَذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا، وَذَهَبَ قَبْلَ صَاحِبِي مُبَشِّرُونَ، وَرَكَضَ إِلَيَّ رَجُلٌ فَرَساً، وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ، فَأَوْفَى عَلَى الْجَبَلِ، وَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي نَزَعْتُ لَهُ ثَوْبِي، فَكَسَوْتُهُ إِيَّاهُمَا بِبُشْرَاهُ، وَاللَّهِ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ، وَاسْتَعَرْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا، وَانْطَلَقْتُ إِلَى

وعدم الاعتداد بهم (فتيممت بها التنور فسجرتها بها) أنت الضمير العائد إلى الكتاب باعتبار الورقة و(النبطي) بفتح النون وسكون الباء الفلاح (أوفى على سلع) اسم جبل (أوفى) أشرف (فلما جاءني الذي يبشرنني نزع ثوبي فكسوته إياهما، والله ما أملك غيرهما) أي: من جنس الثياب بقوله بعده: أنخلع من مالي.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا، يُهْتَوْنِي بِالتَّوْبَةِ يَقُولُونَ: لِيَتَهَنَكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ، قَالَ كَعْبٌ: حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ حَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ يَهْرُولُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَانِي، وَاللَّهِ مَا قَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ، وَلَا أَنْسَاهَا لَطْلَحَةَ، قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ: «أَبَشِّرْ بِخَيْرٍ يَوْمَ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدْتُكَ أُمُّكَ». قَالَ: قُلْتُ: أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ». وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ حَتَّى كَانَهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ، فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ». قُلْتُ: فَإِنِّي أُمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَبِيرٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا نَجَانِي بِالصَّدَقِ، وَإِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لَا أَحَدِّثُ إِلَّا صِدْقًا مَا بَقِيَتْ. فَوَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي صَدَقِ الْحَدِيثِ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي، مَا تَعَمَّدْتُ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا كَذِبًا، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللَّهُ فِيمَا بَقِيَتْ. وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٧ - ١١٩]. فَوَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ، بَعْدَ أَنْ هَدَانِي لِلْإِسْلَامِ، أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صَدَقِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنْ لَا أَكُونَ كَذِبْتُهُ فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوا - حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ - شَرًّا مَا قَالَ لِأَحَدٍ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قَالَ اللَّهُ لَا يَرْضَى عَنِ الْفَاقِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٥ -

قال الواقدي: الذي أوفى على سلع أبو بكر الصديق، والذي جاء على الفرس الزبير بن العوام، والذي بشره وخلع [له] ثوبيه حمزة بن عمرو الأسلمي.

(فوجاً فوجاً) جماعة جماعة، نصب على الحال (لتهنك التوبة) بكسر النون وفيه شذوذ؛ لأنه من هنا (فقام طلحة) لأنه كان أخاه لما آخى رسول الله ﷺ بين المهاجرين والأنصار (وما أعلم أحداً من المسلمين أبلاه الله الحسنى مما أبلاني) أي: أكرمه وأنعم عليه (فوالله ما أنعم الله علي من نعمة قط أن لا أكون كذبت) قال القاضي: لا زائدة كما في قوله

[٩٦]. قَالَ كَعْبٌ: وَكُنَّا تَخْلَفْنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ عَنْ أَمْرِ أُولَئِكَ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَلَفُوا لَهُ، فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى اللَّهُ فِيهِ، فَبِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا﴾ [التوبة: ١١٨]. وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ مِمَّا خَلَفْنَا عَنِ الْغَزْوِ، إِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا، وَإِرجاؤه أَمْرَنَا، عَمَّنْ خَلَفَ لَهُ وَاعْتَدَرَ إِلَيْهِ فَقَبِلَ مِنْهُ. [طرفه في: ٢٧٥٧].

٨٢ - بَابُ نَزُولِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْحَجْرِ

٤٤١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِالْحَجْرِ قَالَ: «لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِينَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ». ثُمَّ قَنَعَ رَأْسَهُ، وَأَسْرَعَ السَّيْرَ، حَتَّى أَجَازَ الْوَادِيَّ. [طرفه في: ٤٤٣٣].

٤٤٢٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِ الْحَجْرِ: «لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُعَذِّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ». [طرفه في: ٤٤٣٣].

تعالى: ﴿أَلَا تَسْجُدُ﴾ [الأعراف: ١٢]. قلت: هو بدل من صدقي، ولا على أصله (وليس الذي ذكر الله ممّا) أي: من أجله (خلفنا عن الغزو) كما يتبادر من قوله: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا﴾ [التوبة: ١١٨] بل التخليف في الآية هو إرجاء توبته وتأخير زجرهم لهم ولأمثالهم عن فعل مثله.

نَزُولُ النَّبِيِّ ﷺ بِالْحَجْرِ

بكسر الحاء منازل قوم صالح عند وادي القرى مرَّ عليها رسول الله ﷺ وهو متوجه إلى تبوك.

٤٤١٩ - (لا تَدْخُلُوا مَسَاكِينَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ) أي كراهة الإصابة (ثم قَنَعَ رَأْسَهُ) بفتح القاف وتشديد النون أي: شدّه.

٤٤٢٠ - (قال رسول الله ﷺ لِأَصْحَابِ الْحَجْرِ: لا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُعَذِّبِينَ) أي: قال في شأنهم كما في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَا إِلَيْهِ﴾ [الأحقاف: ١١] ومن قال أصحاب الحجر هم أصحاب رسول الله ﷺ لمرورهم بالحجر فقد أتى بمنكر من القول.

٨٣ - بَابُ

٤٤٢١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ غَزْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِيهِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ لِبَعْضِ حَاجَتِهِ، فَقُمْتُ أَسْكُبُ عَلَيْهِ الْمَاءَ - لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ - فَعَسَلَ وَجْهَهُ، وَذَهَبَ يَغْسِلُ ذِرَاعَيْهِ، فَضَاقَ عَلَيْهِ كُمُ الْجُبَّةِ، فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ جُبَّتِهِ فَعَسَلَهُمَا، ثُمَّ مَسَحَ عَلَى خُفَّيهِ. [طرفه في: ١٨٢].

٤٤٢٢ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ، حَتَّى إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: «هَذِهِ طَابَةُ، وَهَذَا أَحَدٌ، جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ». [طرفه في: ١٤٨١].

٤٤٢٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَعَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَدَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا، مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا، وَلَا قَطَعْتُمْ وادِيًا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ: «وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ، حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ». [طرفه في: ٢٨٣٨].

٤٤٢١ - وحديث المغيرة بن شعبة: أنه سكب على رسول الله ﷺ الماء فتوضأ ومسح على الخفين، سلف في أبواب الصلاة^(١)، وإنما أورده هنا دلالة على أن ذلك في غزوة تبوك، وجاء صريحاً في رواية مسلم^(٢).

٤٤٢٢ - (مخلد) بفتح الميم وخاء معجمة. (أبو حميد) بضم الحاء مصغر، الصحابي المكرم اسمه: منذر (هذه طابة) اسم المدينة الشريفة (وهذا أحد جبل يحبنا ونحبه) سلف منا أن هذا محمول على الحقيقة؛ لأنه أمر ممكن، وفيه دلالة على كمال رسول الله ﷺ، وإذا سلم عليه الحجر فأى مانع من [أن] يحبه الجبل، وقولهم المراد. أهل أحد شيء لا يعتد به.

٤٤٢٣ - (أن بالمدينة أقواماً ما سرتهم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم) بالقلوب والنيات، ولذلك قالوا: (يا رسول الله ﷺ وهم بالمدينة).

(١) تقدم في كتاب الصلاة، باب الصلاة في الجبة الشامية (٣٦٣).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام... (٢٧٤).

٨٤ - بَابُ كِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ

٤٤٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى، مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ مَرْقَهُ، فَحَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُمَرَّقُوا كُلُّ مُمَرَّقٍ. [طرفه في: ٦٤].

٤٤٢٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: لَقَدْ نَفَعَنِي اللَّهُ بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيَّامَ الْجَمَلِ، بَعْدَ مَا كَذْتُ أَنَّ الْحَقَّ بِأَصْحَابِ الْجَمَلِ فَأَقَاتِلَ مَعَهُمْ، قَالَ: لَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ أَهْلَ فَارِسَ قَدْ مَلَكَوا عَلَيْهِمْ بَنَاتِ كِسْرَى، قَالَ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ». [الحديث ٤٤٢٥ - طرفه في: ٧٠٩٩].

٤٤٢٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، عَنِ

كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر

لما صالح قريشاً وأسلم من الأعراب من أسلم، كاتب الملوك يدعوهم إلى الله؛ لأنه مبعوث إلى الناس كافة، وكسرى - بفتح الكاف وكسرها - مغرب خسرو، وهو لقب كل من ملك الفرس كقيصر لمن ملك الروم [١٥٢/ب] بعث دحية بن خليفة إلى قيصر، وحذافة إلى كسرى، وحاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس بالإسكندرية، وعمرو بن أمية إلى النجاشي.

٤٤٢٤ - (إسحاق) كذا وقع غير منسوب، قال أبو نصر: إسحاق بن منصور، وابن راهويه يرويان عن يعقوب بن إبراهيم (بعث بكتابه إلى كسرى فلما قرأه مرقه) قيل: إنما مرقه لأن اسم رسول الله ﷺ مقدم على اسمه في صدر الكتاب هكذا: من محمد بن عبد الله ورسوله إلى كسرى عظيم الفرس (فدعا عليهم أن يمزقوا كل ممزق) أي: كل تمزيق، وكذا جرى، قتله ابنه شيرويه فإنه عشق امرأته شيرين، والمجوس ينكحون الأمهات، ثم بعد سنة مات شيرويه بل قيل: مات في سنة أربعة عشر ملكاً منهم، ثم ولّوا عليهم امرأة من بنات كسرى اسمها: بوران ومضت أيضاً، ولم يبق للفرس ملك، ولا يكون إلى آخر الدهر.

٤٤٢٥ - (الهيثم) بفتح الهاء وسكون الياء بعدها مثله.

٤٤٢٥ - أخرجه الترمذي، كتاب الفتن عن رسول الله، باب ما جاء في النهي عن سب الرياح (٢٢٦٢)، والنسائي، كتاب آداب القضاة، باب النهي عن استعمال النساء في الحكم (٥٣٨٨).

السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ يَقُولُ: أَذْكُرُ أَنِّي خَرَجْتُ مَعَ الْغِلْمَانِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ، نَتَلَّقَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ سُفْيَانٌ مَرَّةً: مَعَ الصَّبْيَانِ. [طرفه في: ٣٠٨٣].

٤٤٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ: أَذْكُرُ أَنِّي خَرَجْتُ مَعَ الصَّبْيَانِ نَتَلَّقَى النَّبِيَّ ﷺ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ، مَقْدَمُهُ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ. [طرفه في: ٣٠٨٣].

٨٥ - بَابُ مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَفَاتِهِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾

٤٤٢٧ - (خرجت مع الغلمان إلى ثنية الوداع) بفتح الواو سميت بذلك؛ لأن المشيع للمسافر يرجع منها قال البيهقي: ذكر العلماء: أن رسول الله ﷺ لما قدم من مكة جعل الولائد والصبيان يقولون:

طَلَعَ الْبَدْرُ عَلَيْنَا مِنْ ثَنِيَّاتِ الْوَدَاعِ
وَجِبَ الشُّكْرُ عَلَيْنَا مَا دَعَا اللَّهُ دَاعٍ^(١)

وليس كذلك بل إنما كان هذا لما رجع من تبوك، ويمكن الجمع بوقوعه مرتين. فإن قلت: ثنية الوداع لا خلاف في شرقي المدينة، فكيف يمكن أن يكون في طريق تبوك؟ قلت: يمكن أن يكون خرج من طريق وجاء من طريق آخر.

فإن قلت: ما وجه مناسبة حديث رجوعه من تبوك باب إرسال الكتب إلى الملوك؟! قلت: قال بعضهم: التوجه إلى ملك قيصر يحتاج إليه التدبير في تسخيره بيعث الكتاب، وهذا شيء ركيك بعيد عن الأوهام. والصواب: أنه أشار بأن قضية تبوك كانت بعد الكتاب؛ لأنه دعاه إلى الإسلام فلم يجبه، فسار إلى جهاده. وأجاب شيخنا: بأنه كتب إلى قيصر مرتين، رواه الإمام أحمد، قلت: ذلك الحديث لم يثبت عند البخاري وجمعه في الترجمة بين كسرى وقيصر يدفع ما قاله؛ لاتفاق الكل على أنه لم يكتب إلى كسرى إلا مرة فالعمدة على ما أثرنه، والله الموفق.

بَابُ مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ

قال ابن إسحاق: كان ابتداء شكواه في أواخر صفر ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾

(١) الأبيات من مجزوء الرمل.

ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ ﴿٣١﴾ [الزمر: ٣٠ - ٣١].

٤٤٢٨ - وَقَالَ يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: «يَا عَائِشَةُ، مَا أَزَالَ أَجْدُ أَلَمِ الطَّعَامِ الَّذِي أَكَلْتُ بِخَيْرٍ، فَهَذَا أَوَانٌ وَجَدْتُ انْقِطَاعَ أَبْهَرِي مِنْ ذَلِكَ السَّمَ».

٤٤٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا، ثُمَّ مَا صَلَّى لَنَا بَعْدَهَا حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ. [طرفه في: ٧٦٣].

٤٤٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعَرَةَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُدْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: إِنْ لَنَا أَبْنَاءُ مِثْلُهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ مِنْ حَيْثُ تَعْلَمُ، فَسَأَلَ عُمَرُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿إِذَا جَاءَ.....

[الزمر: ٣٠] اسم الفاعل حقيقة في الحال، ولم يكن ميتاً، ولكن أشار بأن يكون قابلاً للموت، فهو في حكم الموتى.

٤٤٢٨ - (ما أزال أجْدُ أَلَمِ الطَّعَامِ الَّذِي أَكَلْتُ بِخَيْرٍ) في أزال ضمير الشأن. فإن قلت: تقدم أنه لم يأكل منها وإنما لأك قطعة ثم لفظها؟ قلت: فيه تسامح لأنه تأثر فيها فكأنه بمثابة الأكل.

(فهذا أوان وجدْتُ انقطاع أبْهَرِي) - بفتح الهمزة - عرق متصل بالقلب.

٤٤٢٩ - (بكبير) بضم الباء مصغر وكذا (عقيل)، (عن أم الفضل أم ابن عباس: سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب (والمرسلات) ثم ما صلى لنا حتى قبضه الله).

فإن قلت: قد صلى بعدها صلوات؟ قلت: غير مُسَلِّم سوى أنه صلى إماماً وأبو بكر بجانبه ولم تكن صلاة جهرية، أولم يكن أم الفضل حاضرة بعدها فأخبرت بقدر علمها.

٤٤٣٠ - وحديث ابن عباس أن عمر كان يدخله مع أشياخ بدر تقدم قريباً^(١) (إنه من حيث يعلم) أي: في العلم، والعلم يرفع الشاب على الشيخ فضلاً عن الأقران ﴿إِذَا جَاءَ

(١) تقدم في كتاب المغازي، باب منزل النبي ﷺ يوم الفتح (٤٢٩٤).

نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴿١﴾. فَقَالَ: أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَغْلَمَهُ إِيَّاهُ، فَقَالَ: مَا أَغْلَمَ مِنْهَا إِلَّا مَا تَعْلَمُ. [طرفه في: ٣٦٢٧].

٤٤٣١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَوْمُ الْحَمِيسِ، وَمَا يَوْمُ الْحَمِيسِ؟ اسْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ، فَقَالَ: «اِثْنُونِي أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا» فَتَنَازَعُوا، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٍ، فَقَالُوا: مَا شَأْنُهُ، أَهَجَرَ، اسْتَفْهَمُوهُ؟ فَذَهَبُوا يَرُدُّونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «دَعُونِي، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ». وَأَوْصَاهُمْ بِثَلَاثٍ، قَالَ: «أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ»، وَسَكَتَ عَنِ الثَّالِثَةِ، أَوْ قَالَ: فَتَسَيَّتْهَا. [طرفه في: ١١٤].

نَصْرُ اللَّهِ ﴿١﴾ [النصر: ١] أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) أشرنا إلى أن وجه الدلالة أنه كان مرسلًا للدعوة إلى دينه، فإذا تم ذلك لا بد من الرجوع إلى من أرسله.

٤٤٣١ - (اثنوني أكتب لكم كتاباً) الجمهور على أنه أراد عقد الخلافة (فقالوا: ما شأنه، أهجر، استفهموه؟) الهمزة للاستفهام قد أكثر الناس في هذا الحديث، قال النووي: الاستفهام فيه للإنكار، وكأنه لما قالوا: لا حاجة لنا بالكتاب، أنكر عليهم القائل بأنكم تظنون أنه هجر كما يهجر المريض من القول الذي لا يعرف غرضه، قلت: الأحسن أن يكون الاستفهام على أصله كأنه قال القائل: لم يكتب الكتاب [ب/١٥٢] أهجر من الدنيا؟ ويدل عليه قوله: استفهموه، فإنه إنما يصح إذا كان الاستفهام على أصله (فذهبوا يردونه) أي: عن كتابة الكتاب. (فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه) من قولك: هجر لِمَ لَمْ يكتب، والذي هو فيه إصلاح حال أمته لثلاث يضلوا بعده، كما صرح به في نص الحديث، ويحتمل أن يكون ما هو فيه من التوجه إلى الله. وما يقال: إن عمر إنما منع من كتابة الكتاب لثلاث ينسد باب الاجتهاد على العلماء فمما لا وجه له، فإن كتاب الله من أوله إلى آخره، وأحاديث رسول الله ﷺ بأجمعها لم تكن مانعة من الاجتهاد، فكيف يكون ذلك الكتاب مانعاً؟ على أن عمر قد صرح بالباعث على ترك الكتاب، وهو قوله: إن رسول الله ﷺ قد تمكنه الوجع، على أن الحق أن الكتاب كان لتعيين الإمام أبي بكر، دل عليه سائر الأحاديث.

(أخرجوا المشركين من جزيرة العرب) هي من أقصى عدن إلى ريف العراق طولاً، ومن جدة إلى أطراف الشام عرضاً (وأجيزوا الوفد) أي: أعطوهم الجائزة، وهي: العطية التي يجوز بها إلى بلاده (وسكت عن الثالثة أو قال: فنسيها) قيل الثالثة: بعث جيش أسامة، وقيل: قوله: الصلاة وما ملكت أيمانكم.

٤٤٣٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا حَضَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفِي الْبَيْتِ رِجَالٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلُمُّوا أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوْا بَعْدَهُ». فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ غَلَبَهُ الْوَجَعُ، وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ، حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ. فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ وَاخْتَصَمُوا، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَرَّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوْا بَعْدَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالِاخْتِلَافَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُومُوا». قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَكَانَ يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ الرِّزْيَةَ كُلَّ الرِّزْيَةِ، مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ، لِاخْتِلَافِهِمْ وَلَعَطِيفِهِمْ. [طرفه في: ١١٤].

٤٤٣٣، ٤٤٣٤ - حَدَّثَنَا يَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ بْنِ جَمِيلٍ اللَّخْمِيُّ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ فِي شَكْوَاهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، فَسَارَهَا بِشَيْءٍ فَبَكَتْ، ثُمَّ دَعَاهَا فَسَارَهَا بِشَيْءٍ فَضَحِكَتْ، فَسَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَتْ: سَارَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ يُقْبِضُ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوقِي فِيهِ، فَبَكَيتُ، ثُمَّ سَارَنِي فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ أَهْلِهِ يَتَّبِعُهُ، فَضَحِكْتُ. [طرفه في: ٣٦٢٣، ٣٦٢٤].

٤٤٣٢ - (فقال بعضهم: إن رسول الله ﷺ قد غلبه الوجع) هذا القائل عمر بن الخطاب (إن الرزية كل الرزية) بالهمزة أصله، وقد يروى بتشديد الياء، وهي: المصيبة من الرزء وهو: النقص، ومنه قوله لصاحب المزداتين: ما رزأنا من مائك شيئاً.

٤٤٣٤ - (يسرة بن صفوان) بالياء المثناة وثلاث فتحات (اللخمي) بالخاء المعجمة نسبة إلى لخم قبيلة من يمن، قال الجوهري: كانوا ملوكاً في الجاهلية، وحديث مُسَارَةٍ رسول الله ﷺ فاطمة سلف في مناقبها^(١) ووفقنا بين الروايات المختلفة وكذا الأحاديث بعده.

(١) تقدم في كتاب المناقب، باب مناقب قرابة رسول الله ﷺ ومنقبه فاطمة (٣٧١٦).

٤٤٣٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا عُندَرٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّهُ: لَا يَمُوتُ نَبِيٌّ حَتَّى يُخَيَّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَأَخَذَتْهُ بَحَّةٌ، يَقُولُ: ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ [النساء: ٦٩] الْآيَةَ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ خَيْرٌ. [الحديث ٤٤٣٥ - أطرافه في: ٤٤٣٦، ٤٤٣٧، ٤٤٦٣، ٤٥٨٦، ٦٣٤٨، ٦٥٠٩].

٤٤٣٦ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَرَضَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، جَعَلَ يَقُولُ: «فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى». [طرفه في: ٤٤٣٥].

٤٤٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: إِنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صَحِيحٌ يَقُولُ: «إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُحْيَا، أَوْ يُخَيَّرَ»، فَلَمَّا اسْتَكَى وَحَضَرَهُ الْقَبْضُ، وَرَأْسُهُ عَلَى فَخِذِ عَائِشَةَ غُشِيَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا أَفَاقَ شَخْصَ بَصَرُهُ نَحْوَ سَقْفِ الْبَيْتِ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى». فَقُلْتُ: إِذَا لَا يُجَاوِرُنَا، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ حَدِيثُهُ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا وَهُوَ صَحِيحٌ. [طرفه في: ٤٤٣٥].

٤٤٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، عَنْ صَخْرِ بْنِ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

٤٤٣٥ - (وَأَخَذَتْهُ بَحَّةٌ) - بضم الباء وتشديد الحاء - الصوت المحبوس في الحلق.

٤٤٣٦ - (الرفيق الأعلى) الرفيق: كالصديق يطلق على الواحد والجمع، وأراد به الأنبياء والملأ الأعلى.

٤٤٣٧ - (ثم يحيى) بضم الياء الأولى وفتح الحاء، وتشديد الياء الثانية من الحياة، وهو بمعنى يخير.

٤٤٣٨ - (محمد) كذا وقع في غير منسوب قال الغساني: هو محمد يحيى الذهلي (جويرية)

٤٤٣٥ - أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة (٢٤٤٣)، وابن ماجه، كتاب ما جاء في الجنائز، باب ما جاء في ذكر مرض رسول الله (١٦٢٠).

القَاسِم، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا مُسْنِدُهُ إِلَى صَدْرِي، وَمَعَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ سِوَاكَ رَطْبٌ يَسْتَنْ بِهِ، فَأَبَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَصَرَهُ، فَأَخَذْتُ السَّوَاكَ فَقَصَمْتُهُ، وَنَفَضْتُهُ وَطَيَّبْتُهُ، ثُمَّ دَفَعْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَنْ بِهِ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَنَّ اسْتِنَانًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ، فَمَا عَدَا أَنْ فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَفَعَ يَدَهُ أَوْ إصْبَعَهُ ثُمَّ قَالَ: «فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى». ثَلَاثًا، ثُمَّ قَضَى، وَكَانَتْ تَقُولُ: مَاتَ بَيْنَ حَاقَتَيْي وَذَاقَتَيْي. [طرفه في: ٨٩٠].

٤٤٣٩ - حَدَّثَنِي جَبَّانُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ: أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى نَفَثَ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعْوَذَاتِ، وَمَسَحَ عَنْهُ بِيَدِهِ، فَلَمَّا اشْتَكَى وَجَعَهُ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ، طَفِقْتُ أَنْفُثُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعْوَذَاتِ الَّتِي كَانَ يَنْفُثُ، وَأَمْسَحَ بِيَدِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْهُ. [الحديث ٤٤٣٩ - أطرافه في: ٥٠١٦، ٥٧٣٥، ٥٧٥١].

٤٤٤٠ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ: أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَضَعَتْ إِلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ، وَهُوَ مُسْنِدٌ إِلَيَّ ظَهَرَهُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَالْحَقْنِي بِالرَّفِيقِ». [الحديث ٤٤٤٠ - طرفه في: ٥٦٧٤].

بضم الجيم (فأخذت السواك فقصمته) بالقاف: هو الأخذ بأطراف الأسنان، قال القاضي: بالضاد المعجمة، ورواه بعضهم بالمهملة، ومعناه الكسر، قلت: يؤيده ما في النسخ (قال أبو عبد الله: قصمنا: أهلكنا) يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَكَمْ قَصَمْنَا مِنْ قَبْرٍ﴾ [الأنبياء: ١١] (مات بين حاقتي وذاقتي) ما بين الترقوتين والذاقنة: الذقن، قاله ابن الأثير.

٤٤٤٠ - (معلى) بضم الميم وتشديد اللام.

٤٤٣٩ - أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب رقية المريض بالمعوذات (٢١٩٢).

٤٤٤٠ - أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة (٢٤٤٤)، والترمذي، كتاب الدعوات عن رسول الله، باب ما جاء في عقد التسبيح باليد (٣٤٩٦).

٤٤٤١ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ هِلَالِ الْوَزَانِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ». قَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْلَا ذَلِكَ لَأُبْرَزَ قَبْرُهُ، خَشِيَ أَنْ يَتَّخَذَ مَسْجِداً.

٤٤٤٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ، اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجُهُ أَنْ يُمَرِّضَ فِي بَيْتِي، فَأَذِنَ لَهُ، فَخَرَجَ وَهُوَ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ تَحْطُ رِجْلَاهُ فِي الْأَرْضِ، بَيْنَ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ.

قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَأَخْبَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بِالَّذِي قَالَتْ عَائِشَةُ، فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: هَلْ تَدْرِي مِنَ الرَّجُلِ الْآخَرِ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ عَلِيٌّ.

وَكَانَتْ عَائِشَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا دَخَلَ بَيْتِي وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ قَالَ: «هَرِيقُوا عَلَيَّ»

٤٤٤١ - (الصلت) بالصاد المهملة (أبو عوانة) بفتح العين الواضحة الشكري.

٤٤٤٢ - (عفير) بضم العين مصغر وكذا (عقيل)، (استأذن أزواجه أن يمرض في بيتي) - بضم الياء وتشديد الراء - التمريض: محافظة المريض وتعاهده (فخرج وهو بين رجلين تخط رجلاه في الأرض) لعدم القدرة على رفعهما (هل تدري من الرجل الآخر الذي لم تسمه عائشة؟ قلت: لا، قال: هو علي بن أبي طالب) قال العلماء: سمت عباساً ولم تسم الآخر؛ لأن إحدى يديه الكريمتين خص بها عباساً إكراماً له، وأما يده الأخرى فكانت تارة بيد الفضل بن عباس، وتارة بيد علي، وتارة بيد أسامة، وأنا أقول: قول ابن عباس: هل تدري من الرجل الآخر الذي لم تسمه عائشة؟ صريح في خلاف ما قالوا و[خلاف] علي وعائشة معروف، وقضية الجمل كافية في الدلالة.

فإن قلت: قد ورد في الأحاديث أن الفضل أخذ بيده وكذا أسامة وثوبان وبريدة قلت: على تقدير صحتها يحمل على التعدد؛ لأن مرضه كان أياماً (هريقوا) الهاء بدل الهمزة أي:

مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ، لَمْ تُحْلَلْ أَوْكِتُهُنَّ، لَعَلِّي أَعْهَدُ إِلَى النَّاسِ». فَأَجْلَسْنَاهُ فِي مِحْضَبٍ لِحَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ طَفِقْنَا نَضُبُّ عَلَيْهِ مِنْ تِلْكَ الْقَرَبِ، حَتَّى طَفِقَ يُشِيرُ إِلَيْنَا بِيَدِهِ: «أَنْ قَدْ فَعَلْتُنَّ». قَالَتْ: ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ فَصَلَّى لَهُمْ وَخَطَبَهُمْ. [طرفه في: ١٩٨].

٤٤٤٣، ٤٤٤٤ - وَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ: أَنَّ عَائِشَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةَ لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ». يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا. [طرفاه في: ٤٣٥، ٤٣٦].

٤٤٤٥ - أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَقَدْ رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ، وَمَا حَمَلَنِي عَلَى كَثْرَةِ مُرَاجَعَتِهِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقَعْ فِي قَلْبِي أَنْ يُحِبَّ النَّاسُ بَعْدَهُ رَجُلًا قَامَ مَقَامَهُ أَبَدًا، وَلَا كُنْتُ أَرَى أَنَّهُ لَنْ يَقُومَ أَحَدٌ مَقَامَهُ إِلَّا تَشَاءَمَ النَّاسُ بِهِ، فَأَرَدْتُ أَنْ يَغْدِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَبِي بَكْرٍ.

رَوَاهُ ابْنُ عُمَرَ وَأَبُو مُوسَى وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [طرفه في: ١٩٨].

٤٤٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ وَإِنَّهُ لَبَيْنَ حَاقِنَتِي وَذَاقِنَتِي، فَلَا أَكْرَهُ شِدَّةَ الْمَوْتِ لِأَحَدٍ أَبَدًا بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ. [طرفه في: ٨٩٠].

أَرِيقُوا (من سبع قرب لم تحلل أوكيتهن) جمع وكاء: ما يربط به فم القربة، قيل: إنما قيّد بهذا القيد والظاهر أن هذا القيد لكثرة الماء، ولذلك قيده بسبع قرب.

٤٤٤٤ - (طفق يطرح خميصة له على وجهه) الخميصة: كساء لها أعلام.

٤٤٤٥ - أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر (٤١٨).

٤٤٤٦ - أخرجه النسائي في الجنائز، باب شدة الموت (١٨٣٠).

٤٤٤٧ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَكَانَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ أَحَدَ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تَبَيَّنَ عَلَيْهِمْ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوَفِّي فِيهِ، فَقَالَ النَّاسُ: يَا أَبَا حَسَنِ، كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِئًا، فَأَخَذَ بِيَدِهِ عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ وَاللَّهُ بَعْدَ ثَلَاثِ عَبْدِ الْعَصَا، وَإِنِّي وَاللَّهُ لَأَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَوْفَ يُتَوَفَّى مِنْ وَجَعِهِ هَذَا، إِنِّي لَأَعْرِفُ وَجُوهَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عِنْدَ الْمَوْتِ، أَذْهَبَ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَنَسْأَلُهُ فِيمَنْ هَذَا الْأَمْرُ، إِنْ كَانَ فِينَا عِلْمُنَا ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِنَا عِلْمُنَاهُ، فَأَوْصِي بِنَا. فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنَّا وَاللَّهُ لَنُحَدِّثَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَمَنْعَنَاهَا لَا يُعْطِينَاهَا النَّاسُ بَعْدَهُ، وَإِنِّي وَاللَّهُ لَأَسْأَلُهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

[الحديث ٤٤٤٧ - طرفه في: ٦٢٦٦].

٤٤٤٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ الْمُسْلِمِينَ بَيْنَا هُمْ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنْ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ، وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي لَهُمْ، لَمْ يَفْجَأْهُمْ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَشَفَ سِتْرَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ وَهُمْ فِي صُفُوفِ الصَّلَاةِ، ثُمَّ تَبَسَّمَ يَضْحَكُ، فَكَصَّ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقْبِيهِ لِيَصِلَ الصَّفَّ، وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الصَّلَاةِ. فَقَالَ أَنَسٌ: وَهُمْ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَفْتَتِنُوا فِي صَلَاتِهِمْ، فَرَحًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْ أَتِمُّوا صَلَاتَكُمْ». ثُمَّ دَخَلَ الْحُجْرَةَ، وَأَرْخَى السِّتْرَ.

[طرفه في: ٦٨٠].

٤٤٤٧ - (إسحاق) كذا وقع غير منسوب، قال الغساني: هو إسحاق بن منصور هو الراوي عن (بشر) بكسر الموحدة وشين معجمة (أبي حمزة) بالحاء (عن الزهري أخبرني عبد الله بن [١٥٣/ب] كعب بن مالك) قال الدمياطي: في رواية الزهري عن عبد الله بن كعب نظر، قلت: النظر ساقط، فإن الدهني وأبا الفضل المقدسي ذكرا أن الزهري يروي عن عبد الله بن كعب (أصبح بحمد الله بارئاً) من البراء بفتح الراء إذا خلص من المرض (أنت والله بعد ثلاث عبد العصا) كناية عن الانفراد، وعدم الاعتبار فيمن هذا الأمر أي: الخلافة.

٤٤٤٨ - (عفير) بضم العين مصغر وكذا (عقيل)، (فنكص أبو بكر) أي: رجع الفهقري.

٤٤٤٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: أَنَّ أَبَا عَمْرٍو، ذَكَوَانَ، مَوْلَى عَائِشَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَقُولُ: إِنَّ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوَفِّيَ فِي بَيْتِي، وَفِي يَوْمِي، وَبَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي، وَأَنَّ اللَّهَ جَمَعَ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ: دَخَلَ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَبَيْدَهُ السَّوَاكُ، وَأَنَا مُسْنِدَةٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ السَّوَاكَ، فَقُلْتُ: آخِذْهُ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ: «أَنْ نَعَمْ». فَتَنَاوَلْتُهُ، فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ، وَقُلْتُ: أَلَيْتُهُ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ: «أَنْ نَعَمْ». فَلَيْتُهُ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ رَكُوعٌ أَوْ عُلبَةٌ - يَشْكُ عُمَرُ - فِيهَا مَاءٌ، فَجَعَلَ يُدْخِلُ يَدَيْهِ فِي الْمَاءِ فَيَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ، يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِنَّ لِلْمَوْتِ سَكْرَاتٍ». ثُمَّ نَصَبَ يَدَهُ، فَجَعَلَ يَقُولُ: «فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى». حَتَّى قُبِضَ وَمَالَتْ يَدُهُ. [طرفه في: ٨٩٠].

٤٤٥٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْأَلُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، يَقُولُ: «أَيْنَ أَنَا غَدًا؟ أَيْنَ أَنَا غَدًا؟». يُرِيدُ يَوْمَ عَائِشَةَ، فَأَذِنَ لَهُ أَزْوَاجُهُ يَكُونُ حَيْثُ شَاءَ، فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ حَتَّى مَاتَ عِنْدَهَا. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَاتَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي كَانَ يَدُورُ عَلَيَّ فِيهِ فِي بَيْتِي، فَقَبَضَهُ اللَّهُ وَإِنَّ رَأْسَهُ لَبَيْنَ نَحْرِي وَسَحْرِي، وَخَالَطَ رِيقُهُ رِيقِي. ثُمَّ قَالَتْ: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَمَعَهُ سِوَاكٌ يَسْتَنُّ بِهِ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: أَعْطِنِي هَذَا السَّوَاكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، فَأَعْطَانِيهِ، فَقَضَيْتُهُ، ثُمَّ مَضَعْتُهُ، فَأَعْطَيْتُهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَنَّنَ بِهِ، وَهُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَى صَدْرِي.

٤٤٤٩ - (ابن أبي مليكة): بضم الميم مصغر، واسم الابن: عبد الله (إن للموت سكرات) جمع سكرة وهي الشدة من السكر بفتح السين والكاف.....

٤٤٥٠ - (أين أنا غداً أين أنا غداً يريد يوم عائشة فأذن له أزواجه) أي: بعد أن استأذن ليوافق ما تقدم (وإن رأسه [لبين] نحري وسحري) - بفتح السين وسكون الحاء - الرثة، قال ابن الأثير: وقيل: ما لصق بالحلقوم. قلت: هذا أوفى، ليوافق رواية: حاقتي وذاتتي.

٤٤٥١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: تُوِّفِيَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِي وَفِي يَوْمِي، وَبَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي، وَكَانَتْ إِحْدَانَا تُعَوِّدُهُ بِدُعَاءٍ إِذَا مَرَضَ، فَذَهَبَتْ أُعَوِّدُهُ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَقَالَ: «فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى، فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى». وَمَرَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَفِي يَدِهِ جَرِيدَةٌ رَطْبَةٌ، فَظَنَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَظَنَنْتُ أَنَّ لَهُ بِهَا حَاجَةً، فَأَخَذْتُهَا فَمَضَعْتُ رَأْسَهَا، وَنَفَضْتُهَا، فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهِ، فَاسْتَنْ بِهَا كَأَحْسَنِ مَا كَانَ مُسْتَنًّا، ثُمَّ نَاولَنيهَا، فَسَقَطَتْ يَدُهُ، أَوْ: سَقَطَتْ مِنْ يَدِهِ، فَجَمَعَ اللَّهُ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنَ الدُّنْيَا وَأَوَّلِ يَوْمٍ مِنَ الْآخِرَةِ. [طرفه في: ٨٩٠].

٤٤٥٢، ٤٤٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ: أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَقْبَلَ عَلَى فَرَسٍ مِنْ مَسْكَنِهِ بِالسُّنْحِ، حَتَّى نَزَلَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَلَمْ يَكَلِّمْ النَّاسَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ، فَتِيَمَّمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مَعْشَى بِثَوْبٍ جَبَرَةٍ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ فَقَبَّلَهُ وَبَكَى، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، وَاللَّهِ لَا يَجْمَعُ اللَّهُ عَلَيْكَ مَوْتَتَيْنِ، أَمَّا الْمَوْتَةُ الَّتِي كُتِبَتْ عَلَيْكَ فَقَدْ مَتَّهَا. [طرفاه في: ١٢٤١، ١٢٤٢].

٤٤٥٤ - قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ خَرَجَ وَعُمَرُ يَكَلِّمُ النَّاسَ، فَقَالَ: اجْلِسْ يَا عُمَرُ، فَأَبَى عُمَرُ أَنْ يَجْلِسَ، فَأَقْبَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ وَتَرَكُوا عُمَرَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمَّا بَعْدُ، مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَعْْبُدُ مُحَمَّدًا ﷺ فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَعْْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ. قَالَ اللَّهُ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤] وَقَالَ: وَاللَّهِ لَكَأَنَّ النَّاسَ لَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ هَذِهِ الْآيَةَ حَتَّى تَلَاهَا أَبُو بَكْرٍ، فَتَلَقَّاهَا مِنْهُ النَّاسُ كُلُّهُمْ، فَمَا أَسْمَعُ بَشَرًا مِنَ النَّاسِ إِلَّا يَتْلُوهَا.

٤٤٥٣ - ٤٤٥٤ - (بكير) بضم الباء مصغر وكذا (عقيل)، (أن أبا بكر أقبل على فرس من مسكنه بالسُّنْح) - بضم السين وسكون النون - موضع بالعوالي في بني حارثة، وكان قد تزوج امرأة منهم (فتيمم رسول الله ﷺ) أي: قصده (وعمر يكلم الناس) منكراً على من يقول: مات رسول الله ﷺ (لكأن الناس) بتشديد النون (فعمرت) بكسر القاف من العقر بفتح

فَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ عُمَرَ قَالَ: وَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ تَلَاهَا فَعَقِرْتُ، حَتَّى مَا تُقْلِنِي رِجْلَايَ، وَحَتَّى أَهْوَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ حِينَ سَمِعْتُهُ تَلَاهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ مَاتَ. [طرفه في: ١٢٤٢].

٤٤٥٥، ٤٤٥٦، ٤٤٥٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبْلَ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ مَوْتِهِ. [الحديث: ٤٤٥٦ - طرفه في: ٥٧٠٩].

٤٤٥٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَزَادَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: لَدَذْنَاهُ فِي مَرَضِهِ، فَجَعَلَ يُشِيرُ إِلَيْنَا: أَنْ لَا تَلْدُونِي، فَقُلْنَا: كَرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: «أَلَمْ أَنْهَكُمُ أَنْ تَلْدُونِي؟» قُلْنَا: كَرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ، فَقَالَ: «لَا يَبْقَى أَحَدٌ فِي الْبَيْتِ إِلَّا لَدَّ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَّا الْعَبَّاسَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ».

رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [الحديث ٤٤٥٨ - أطرافه في: ٥٧١٢، ٦٨٨٦، ٦٨٩٧].

٤٤٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَخْبَرَنَا أَزْهَرُ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ،

العين والقاف، وهو أن ترجف قوائم الإنسان من الخوف، وقيل: هو الحيرة، وقوله: (حتى ما تقلني رجلاي) بضم الياء وتشديد اللام أي: ترفعني. يؤيد الأول (تلاها [علمت] أن رسول الله ﷺ) بفتح الهمزة بتقدير اللام، أي: لأن، أي: لأجل موت رسول الله ﷺ، استدلالاً به، ويجوز أن يكون بدل اشتمال من الهاء.

٤٤٥٧ - ٤٤٥٨ - (لا تلدوني) بفتح التاء وتشديد اللام من اللدود بضم اللام، وهو أن يجعل الدواء في أحد شقي الفم من اللديد وهو أحد جانبي الفم (قلنا كراهية المريض) بالنصب. أي: قوله: تلدوني ليس إلا لكراهية ذلك (أبو الزناد) بكسر الزاي بعدها نون.

٤٤٥٩ - (ذكر عند عائشة أن النبي ﷺ أوصى إلى علي) فأنكرت ذلك استدلالاً بأنه

٤٤٥٥ - أخرجه النسائي، كتاب الجنائز، باب تقبيل الميت (١٨٣٩)، وابن ماجه، كتاب ما جاء في الجنائز، باب ما جاء في تقبيل الميت (١٤٥٧).

٤٤٥٨ - أخرجه مسلم، كتاب السلام، باب كراهة التداوي باللدود (٢٢١٣).

عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ، فَقَالَتْ: مَنْ قَالَهُ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَإِنِّي لَمُسْنِدَتُهُ إِلَى صَدْرِي، فَدَعَا بِالطَّسِيتِ، فَأَنْخَنَتْ، فَمَاتَ، فَمَا شَعَرْتُ، فَكَيْفَ أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ؟! . [طرفه في: ٢٧٤١].

٤٤٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَنْ طَلْحَةَ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَوْصَى النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَ: لَا، فَقُلْتُ: كَيْفَ كُتِبَ عَلَى النَّاسِ الْوَصِيَّةُ، أَوْ أُمِرُوا بِهَا؟ قَالَ: أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ. [طرفه في: ٢٧٤٠].

٤٤٦١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا عَبْدًا، وَلَا أَمَةً، إِلَّا بَغَلَّتْهُ الْبَيْضَاءُ الَّتِي كَانَ يَرْكُبُهَا، وَسِلَاحَهُ، وَأَرْضًا جَعَلَهَا لِابْنِ السَّبِيلِ صَدَقَةً. [طرفه في: ٢٧٣٩].

٤٤٦٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ جَعَلَ يَتَغَشَّاهُ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ: وَاکْرَبَ أَبَاهُ، فَقَالَ لَهَا: «لَيْسَ عَلَى أَبِيكَ كَرْبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ». فَلَمَّا مَاتَ قَالَتْ: يَا أَبَتَاهُ، أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ، يَا

حين مات كانت مسنده إلى صدرها فكيف أوصى إلى علي؟ وقد أسلفنا أن هذا لا دلالة فيه على عدم الوصية، إلا أنهم كانوا متفقين على أنه قبل ذلك الوقت لم يوص، فصح الاستدلال.

فإن قلت: قد ورد في أحاديث كثيرة أنه أوصى إلى علي؟ قلت: أوردها ابن الجوزي في الموضوعات.

٤٤٦٠ - (أبو نعيم) بضم النون مصغر (مغول) بكسر الميم وغيث معجمة (أوفى) بفتح الهمزة (أوصى بكتاب الله) وفي كتاب الله الأمر بالوصية إذا كان عليه حق.

٤٤٦١ - (أبو الأحوص) سلام، بتشديد اللام.

٤٤٦٢ - (حرب) ضد الصلح (حماد) بفتح الحاء وتشديد الميم (واكرَبَ أبناه) على لغة من يجعل إعرابه بالألف في الأحوال الثلاثة، وفي رواية مبارك بن فضالة وكرباه كما هو المشهور.

أَبْتَاهُ، مَنْ جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ مَأْوَاهُ، يَا أَبْتَاهُ، إِلَى جِبْرِيلَ نَنْعَاهُ، فَلَمَّا دُفِنَ قَالَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ: يَا أَنَسُ، أَطَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْثُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ التُّرَابَ؟

٨٦ - بَابُ آخِرِ مَا تَكَلَّمَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ

٤٤٦٣ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ يُونُسُ: قَالَ الرَّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ فِي رِجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ صَحِيحٌ: «إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُخَيَّرُ». فَلَمَّا نَزَلَ بِهِ، وَرَأْسُهُ عَلَى فَخِذِي، غُشِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ إِلَى سَقْفِ الْبَيْتِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى». فَقُلْتُ: إِذَا لَا يَخْتَارُنَا، وَعَرَفْتُ أَنَّ الْحَدِيثَ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا وَهُوَ صَحِيحٌ، قَالَتْ: فَكَانَتْ آخِرَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا: «اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى». [طرفه في: ٤٤٣٥].

٨٧ - بَابُ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ

٤٤٦٤، ٤٤٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا. [طرفه في: ٣٨٥١].

فَإِنْ قُلْتُ: هَذَا نَوْعٌ مِنَ النِّيَاحَةِ. قُلْتُ: النِّيَاحَةُ عَدُّ شَمَائِلِ الْمَيِّتِ، وَلَيْسَ مِنْ كَلَامِهَا شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ.

بَابُ آخِرِ مَا تَكَلَّمَ بِهِ [النَّبِيُّ ﷺ]

٤٤٦٣ - رَوَى فِيهِ عَنْ عَائِشَةَ آخِرَ مَا تَكَلَّمَ بِهِ (اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى).

بَابُ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ

٤٤٦٥ - (لَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا) لَمْ يَعُدْ مِنْهُ أَيَّامَ الْفَتْرَةِ وَهُوَ ثَلَاثَ سِنِينَ.

٤٤٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوْفِيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ مِثْلَهُ. [طرفه في: ٣٥٣٦].

٨٨ - بَابُ

٤٤٦٧ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: تُوْفِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بِثَلَاثِينَ. [طرفه في: ٢٠٦٨].

٨٩ - بَابُ بَعَثِ النَّبِيِّ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوْفِيَ فِيهِ

٤٤٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مُخَلَّدٍ، عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ أُسَامَةَ، فَقَالُوا فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ بَلَغَنِي أَنْكُمْ قُلْتُمْ فِي أُسَامَةَ، وَإِنَّهُ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ». [طرفه في: ٣٧٣٠].

٤٤٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَعْثًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ النَّاسُ فِي إِمَارَتِهِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنْ تَطَعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعُونَنِي فِي

٤٤٦٦ - (توفي وهو ابن ثلاث وستين سنة) أي: كوامل. ومن روى ستين فقد أسقط الكسر كما يفعله العرب. ومن روى خمسا وستين فقد عدّ سنة الولادة والوفاة، فلا إشكال.

٤٤٦٧ - (قبصة) بفتح القاف، والباء المكسورة.

بَابُ بَعَثِ النَّبِيِّ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ

قال ابن إسحاق: آخر البعوث بعث أسامة إلى أرض فلسطين، أمره أن يوطىء معه بخيل المهاجرين والأنصار تخوم البلقاء.

٤٤٦٨ - (أبو عاصم) هو النبيل (الضحاك بن مخلد) (عن الفضيل) بضم الفاء مصغر.

٤٤٦٩ - (إن تطعنوا في إمارته) بفتح العين وقد يضم، الطعن في العرض، وبالضم لا

إِمَارَةَ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَايُمُ اللَّهُ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلْإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ». [طرفه في: ٣٧٣٠].

٩٠ - بَابُ

٤٤٧٠ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنِ الصَّنَابِجِيِّ أَنَّهُ قَالَ لَهُ: مَتَى هَاجَرْتَ؟ قَالَ: خَرَجْنَا مِنَ الْيَمَنِ مُهَاجِرِينَ، فَقَدِمْنَا الْجُحْفَةَ، فَأَقْبَلَ رَاكِبٌ فَقُلْتُ لَهُ: الْخَبْرُ! فَقَالَ: دَفَنَّا النَّبِيَّ ﷺ مِنْذُ خَمْسٍ، قُلْتُ: هَلْ سَمِعْتَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، أَخْبَرَنِي بِلَالٌ مُؤَدَّنُ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ فِي السَّبْعِ، فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ.

٩١ - بَابُ كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ

٤٤٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَمْ غَزَوْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ، قُلْتُ:

غير: الطعن بالرمح. وقال له: اذهب بعسكر، إلى مقتل أبيك، وكان في عسكره أبو بكر وعمر، والذي طعن في إمارته عياش بن ربيعة المخزومي.

٤٤٧٠ - (عن ابن أبي حبيب) اسمه يزيد (عن أبي الخير) اسمه مرثد (عن الصنابجي) بضم الصاد وكسر الباء الموحدة، اسمه عبد الرحمن (قدمنا الجحفة) بالجيم المضمومة اسم قرية ميقات أهل الشام في طريق المدينة (ليلة القدر في السبع في العشر الأواخر) يجوز أن يكون بدل الكل من البعض كما في حديث عائشة. [١٥٣/ب] «كان يحب التيامن في طهوره وتنعله في شأنه كله»^(١)، ويجوز أن يكون صفة بتقدير الجار أي: الكائن في العشر الأواخر، أو يكون حالاً إن قدر منكراً.

بَابُ كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ

٤٤٧١ - (عبد الله بن رجاء) بفتح الراء والمد (كم غزا النبي ﷺ؟ قال: سبع عشرة) قال ابن إسحاق: غزا رسول الله ﷺ بنفسه سبعاً وعشرين غزوة، قاتل في تسع، منها: بدر،

(١) أخرجه البخاري، كتاب الوضوء، باب التيمن في الوضوء والغسل (١٦٨)، ومسلم، كتاب الطهارة، باب التيمن في الطهور وغيره (٢٦٨).

كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: تِسْعَ عَشْرَةَ. [طرفه في: ٣٩٤٩].

٤٤٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ خَمْسَ عَشْرَةَ.

٤٤٧٣ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ بْنِ هَلَالٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ كَهْمَسٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّ عَشْرَةَ غَزْوَةً.

أحد، الخندق، المصطلق، خير، فتح حنين، الطائف. قال ابن مغلطي: غزواته وسراياه مئة، وقال ابن سعد: سراياه قريب من سبعين.

٤٤٧٣ - (أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال) الإمام الرباني صاحب المذهب، المروزي الشيباني (كهمس) على وزن جعفر (عن أبي بريدة) بضم الباء مصغر بردة.

فهرس المحتويات

كتاب مناقب الأنصار

- ٥ مناقب الأنصار ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ﴾ [الحشر: ٩]
- ٧ باب قول النبي ﷺ: «لولا الهجرة لكنت رجلاً من الأنصار»
- ٨ باب إخاء النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار
- ١٠ الأنصار من الإيمان
- ١٠ باب قول النبي ﷺ للأنصار: «أنتم أحب الناس إلي»
- ١١ باب أتباع الأنصار
- ١٢ باب فضل دُور الأنصار
- ١٤ باب قول النبي ﷺ للأنصار: «اصبروا حتى تلقوني على الحوض»
- ١٥ باب دعاء النبي ﷺ: «أصلح الأنصار والمهاجرة»
- ١٦ باب قول الله عز وجل: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ﴾ [الحشر: ٩]
- ١٧ باب قول النبي ﷺ: «اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم»
- ١٩ مناقب سعد بن معاذ
- ٢١ مناقب أسيد بن حضير وعباد بن بشر
- ٢٢ مناقب معاذ بن جبل
- ٢٣ مناقب [سعد] بن عباد
- ٢٤ مناقب أبي بن كعب

٢٦	مناقب زيد بن ثابت
٢٦	مناقب أبي طلحة
٢٧	مناقب عبد الله بن سلام
٣٠	تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها
٣٣	ذكر جرير بن عبد الله البجلي
٣٥	ذكر حذيفة بن اليمان
٣٦	ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف
٣٧	ذكر زيد بن عمرو بن نفيل بن عبد العزى
٣٩	باب بنيان الكعبة
٤٠	أيام الجاهلية
٤٨	القسامة في الجاهية
٥٢	مبعث النبي ﷺ
٥٣	ذكر ما لقي النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة
٥٥	إسلام أبي بكر رضي الله عنه
٥٦	إسلام سعد بن أبي وقاص
٥٨	إسلام أبي ذر رضي الله عنه
٥٩	إسلام سعيد بن زيد
٦٠	إسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه
٦٣	باب انشقاق القمر
٦٥	هجرة الحبشة
٦٨	باب موت النجاشي
٧٠	باب تقاسم المشركين

٧٠	باب قصة أبي طالب
٧٢	باب الإسراء
٧٣	باب المعراج
٧٦	باب وفود الأنصار
٧٩	باب تزويج النبي ﷺ عائشة
٨٢	هجرة النبي ﷺ وأصحابه
١٠٣	باب مقدم النبي ﷺ المدينة وأصحابه
١٠٩	باب إقامة المهاجر بمكة
١٠٩	باب التاريخ ومن أين أرخوا
١١٠	باب قول النبي ﷺ: اللهم أمض لأصحابي هجرتهم
١١٢	باب كيف آخى النبي ﷺ بين أصحابه
١١٣	[باب]
١١٥	باب إتيان اليهود
١١٧	باب إسلام سلمان

كتاب المغازي

١١٨	غزوة العشيرة
١١٩	ذكر النبي ﷺ من يُقْتَلُ ببدر
١٢٠	قصة بدر (وقول الله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرِ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾ [آل عمران: ١٢٣])
١٢١	باب قوله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٩]
١٢٣	باب من شهد بدرًا
١٢٤	باب عدة أصحاب بدر

١٢٥	باب دعاء النبي ﷺ
١٢٥	باب قتل أبي جهل
١٣٣	فضل من شهد بدرأ
١٣٦	باب
١٤١	باب شهود الملائكة بدرأ
١٤٢	باب
١٥٨	باب تسمية من سمي من أهل بدر في الجامع
١٥٩	باب حديث بني النضير وقريظة
١٦٥	قتل كعب بن الأشرف
١٦٧	قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق
١٧١	باب غزوة أحد
١٧٧	باب ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا﴾ [آل عمران: ١٢٢]
	باب قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَوْلُوا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ﴾ [آل عمران: ١٥٥]
١٨٣	باب قوله: ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَكُونُوا عَلَى أَحَدٍ﴾ [آل عمران: ١٥٣]
١٨٥	باب ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]
١٨٦	ذكر أم سليط
١٨٧	باب قتل حمزة بن عبد المطلب
١٨٩	باب ما أصاب النبي ﷺ من الجراح يوم أحد
١٩٠	[باب]
١٩٠	باب ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [آل عمران: ١٧٢]
١٩١	باب من قتل من المسلمين يوم أحد

١٩٥	باب أحد جبل يحبنا ونحبه
١٩٦	باب غزوة الرجيع ورعل وذكوان وبئر معونة وحديث عضل والقارة ...
٢٠٤	باب غزوة الخندق
٢١٤	باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ومخرجه إلى قريظة
٢١٩	غزوة ذات الرقاع
٢٢٤	غزوة بني المصطلق
٢٢٦	غزوة أنمار
٢٢٦	حديث الإفك
٢٣٦	غزوة الحديبية
٢٥٣	قصة عكل وعرينة
٢٥٥	غزوة ذي قرد
٢٥٧	غزوة خيبر
٢٨٠	باب استعمال النبي ﷺ على أهل خير
٢٨١	باب الشاة التي سمت
٢٨١	باب غزوة زيد بن حارثة
٢٨٢	عمرة القضاء
٢٨٦	غزوة مؤتة من أرض الشام
٢٩٠	باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحركات
٢٩٢	باب غزوة الفتح وما بعث حاطب بن أبي بلتعة
٢٩٥	باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح؟
٣٠١	دخول النبي ﷺ من أعلى مكة
٣٠٢	منزل النبي ﷺ يوم الفتح

٣٠٥	 مقام النبي ﷺ بمكة زمن الفتح
٣١١	 باب قول الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾ [التوبة: ٢٥] ..
٣١٧	 غزوة أوطاس
٣١٨	 غزوة الطائف
٣٢٧	 باب السرية قبل نجد
٣٢٧	 باب بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة
٣٢٨	 سرية عبد الله بن حذافة وعلقمة بن مجزز المدلجي
٣٢٩	 بعث أبي موسى ومعاذ بن جبل إلى اليمن قبل حجة الوداع
٣٣٣	 بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن
٣٣٧	 غزوة ذي الخَلَصَةِ
٣٣٩	 غزوة ذات السلاسل
٣٤٠	 ذهاب جرير إلى اليمن
٣٤١	 غزوة سيف البحر يلقون عيراً لقريش
٣٤٤	 حج أبي [بكر] بالناس سنة تسع
٣٤٥	 وفد تميم
٣٤٥	 غزوة عيينة بن حصين بن حذيفة بن بدر الفزاري
٣٤٧	 وفد عبد القيس
٣٤٩	 وفد بني حنيفة
٣٥٢	 قصة الأسود العنسي
٣٥٤	 قصة أهل نجران
٣٥٥	 قصة عمان والبحرين
٣٥٦	 قدوم الأشعريين وأهل اليمن

٣٦٠	 قصة دوس وطفيل بن عمرو الدوسي
٣٦١	 [قصة وفد طي وحديث عدي بن حاتم]
٣٦٢	 حجة الوداع
٣٧٠	 غزوة تبوك وهي غزوة العسرة
٣٧٣	 حديث كعب بن مالك وقول الله: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا﴾
٣٧٩	 نزول النبي ﷺ الحجر
٣٨١	 كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر
٣٨٢	 باب مرض النبي ﷺ
٣٩٥	 باب آخر ما تكلم [به] النبي ﷺ
٣٩٥	 باب وفاة النبي ﷺ
٣٩٦	 باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد
٣٩٧	 باب كم غزا النبي ﷺ

obeikandi.com

obeikandi.com

obeikandi.com